المجلد العاشر

من كتاب

جامع أحاديث الشيعة

الذي ألف تحت إشراف سيدنا ومولانا

فقيد الإسلام المحقق العلامة الورع آية الله العظمى

الحاج آقا حسين الطباطبائي البروجردي

(أعلى الله مقامه الشريف)



هو المعين

المجلد العاشر

من كتاب

جامع أحاديث الشيعة

الذي ألف تحت إشراف سيدنا ومولانا

فقيد الإسلام المحقق العلامة الإمام آية الله العظمى

الحاج آقا حسين الطباطبائي البروجردي

أعلى الله مقامه الشريف

هوية الكتاب

الكتاب: جامع احاديث الشّيعة فى أحكام الشّريعة - المجلّد العاشر
المؤلّف: الحاج الشّيخ اسماعيل المعزّى الملايرىّ
الناشر: المؤلّف
الليتوغراف: مؤسّسة واصف قم
المطبعة: المهر قم
التاريخ الطّبع: ١٤١٧ق - ١٣٧٥ ش

بسمه تعالى وله الحمد وعلى النبيّ والأئمّة الصّلوة والسّلام

تمتاز هذه الطّبعة بمازيات مستكملة وفوائد مستتمّة:

منها تكثير رواياتها واشاراتها فانّه مضافاً على ضبط مانقل فى الطّبعة الأولىٰ اضفنا اليها زهاء الف حديث ممّا عثرنا عليه من الرّوايات الّتى لم تذكر في الوسائل والمستدرك.

ومنها ضبط معان لغاتها وتفسيرها وبيان المراد منها فى الهامش تسهيلاً للطّالب.

ومنها ايراد تعليقات وبيانات مفيدة من الاعاظم فى الذّيل.

ومنها تعيين مواضع الإشارات الآتية تفصيلاً بذكر رقم الحديث ورقم الباب مشخّصاً فانّ هذا فى الطّبعة الاولىٰ غير ميسور.

ومنها تبديل ارقام صفحات الكتب المنقولة عنها الحديث بأرقام صفحات الكتب المطبوعة الحديثة فإنّ أرقام الصّفحات فى الطّبعة الاولىٰ كانت من الكتب المطبوعة القديمة ولم توجد فعلاً الّا عند بعض العلماء فبدّلناها بأرقام الصّفحات المطبوعة الحديثة كى يتمكّن الجميع من الرّجوع اليها.

ومنها تصحيح اغلاط الطّبعة الأولىٰ والسّعى البليغ والنّظر العميق فى تصحيح الكامل والمقابلة مع المصادر المصحّحة حتّى الوسع والاستطاعة.

ومنها مزايا أخر تظهر عند المراجعة للمحقّقين واهل النّظر وتركت ذكرها اختصاراً فيكون هذا الجامع بحمدالله ومنّه كافٍ وافٍ للفقيه البارع المستنبط للأحكام، وأحسن الوسائل له الى النّيل بمعرفة الحلال والحرام ويغنيه عن سائر مجامع الحِدثان طرّاً ويستغنى به القائسون عن العمل بالآراء والمقاييس والاستحسان كلّاً فشكراً لله المنّان واسأله ان يجعله مرجعاً للعلماء العاملين المخلصين وللفقهاء العدول المتبحّرين ولطّلاب علوم الدّين المبين والمتمسّكين بحبل الله المتين وبأطائب عترة خير المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين وارجو من المراجعين الكرام والاساتذة العظام ان لاينسونى من الدّعاء وينبّهونى بمافيه من السّهو والخطاء ويعفو عنى عفاالله تعالى عنهم وجزاهم أحسن الجزاء وأعلىٰ مقام سيّدنا الاستاذ الأعظم آية الله العظمىٰ البروجردي فى الجنان وحشره مع النّبيّين والصّدّيقين وأجداده الكرام فإنّه هدانا لهذا والسّلام عليكم ورحمة الله.

أقلّ خدمة أهل العلم إسماعيل بن قاسم المعزّى الملايرىّ عفاالله تعالى عنه وعن أبويه وعن المؤمنين.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خيرته من خلقه محمد وآله الطيبين الطاهرين
واللعنة الدائمة على اعدائهم اجمعين. وبعد فلما كان كتاب (جامع أحاديث الشيعة)
الذي أُلِّفَ بامر سماحة آية الله العظمى سيد الطائفة الحاج السيد حسين الطباطبائي
البروجردي قدس الله نفسه الطاهرة فريداً في نوعه وجميلاً في اسلوبه وقد كان مستقر
هذا المشروع الحيوي الديني بحاجة صدره ومحل همته. فتغمده الله برحمته. وزاد في علو درجاته
وجزاه خير جزاء المحسنين. كما ابتهل الى الله تعالى ان يوفق العلماء العاملين الذين ساهموا
تحت إشراف سماحته في تأليف هذا السفر الديني الجليل وبذلوا جهودهم فيه حتى اخرجوه الى
حيز الوجود ويمنّ عليهم بالاجر الجزيل والشكر الجميل. وممن بذل جهوده فيه العلامة المحقق
حجة الاسلام الحاج شيخ إسماعيل المعزي الملايري دامت بركات وجوده فانه ايده الله تعالى.
قد أتعب نفسه في تأليف هذا الكتاب وترتيبه حتى أخرجه بأحسن اسلوب وأجمل نظام فشكراً
له على استمرار جهوده بهذه الخدمة الدينية الجليلة ونسأله تعالى ان يجزيه أحسن الجزاء.
ويوفقه لإخراج بقية الاجزاء وكان قد طبع منه كتاب الطهارة وشطر من كتاب الصلوة
. ولما كان الكتاب موضع تقديري واهتمامي أحببت مبادرة من طبع بقية اجزائه ونشرها
خدمة للدين ودعماً للمذهب. والحمد لله على تحقيق الآمال فقد خرجت عدة من اجزائه
الباقية من الطبع ونسأله التوفيق لاخراج بقية اجزائه. واتمام هذا المشروع الديني.
وانجازه فانه ولي التوفيق والسداد والحمد لله بدءاً وختاماً [illegible]

حرر ٢٦ ج ١ ١٣٩٧ هـ

كتاب الخمس و الفيء و الانفال

بسم اللّه الرّحمن الرحيم

الحمدللّٰه ربّ العالمين و الصلوٰة و السلام علىٰ خير خلقه محمّد و آله الطّيّبين لاسيّما خاتم الوصيّين واللعن الدّائم على اعدائهم اجمعين

ابواب فرضه و فضله و علّته و بيان من يجب عليه و ما يجب فيه و مالا يجب فيه

١ـ باب فرض الخمس و فضله و علّته و الحثّ على أدائه والإخافة من تسويفه و حرمة منعه و عقوبة من بخل به

قال اللّه تبارك و تعالىٰ فى سورة الانفال (٨) وَاعْلَمُوا أَنَّمٰا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبىٰ وَالْيَتٰامىٰ وَالْمَسٰاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ اِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللّٰهِ وَمٰا اَنْزَلْنٰا عَلىٰ عَبْدِنٰا يَوْمَ الْفُرْقٰانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعٰانِ وَاللّٰهُ عَلىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِير (٤١).

الأسراء (١٧) وَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلاٰتُبَذِّرْ تَبْذِيراً(٢٦)

الحشر (٥٩) وَمٰا اَفٰاءَ اللّٰهُ عَلٰى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمٰا اَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلاٰرِكٰابٍ وَلٰكِنَّ اللّٰهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلىٰ مَنْ يَشٰاءُ وَاللّٰهُ عَلىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِير (٦) وَمٰا اَفٰاءَ اللّٰهُ عَلٰى رَسُولِهِ مِنْ اَهْلِ الْقُرىٰ فَلِلّٰهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبىٰ وَالْيَتٰامىٰ وَالمَسٰاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَىْ

لاٰيَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْاَغْنِياٰءِ مِنْكُمْ وَماٰ آتاٰكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَماٰنَهاٰكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللّٰهَ اِنّ اللّٰهَ شَديدُ الْعِقاٰبِ (٧)

المدّثّر (٧٤) **وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِين (٤٤)**

الفجر (٨٩) **وَلاٰتَحاٰضُّونَ عَلَىٰ طَعاٰمِ الْمِسْكِين (١٨)**

١٤٢٠١ (١) **فقيه** ٢١، ج ٢ قال الصادق عليه السلام انّ اللّه (الّذى ـ خصال) لااله الاّ هو لمّا حرّم علينا الصدقة انزل لنا الخمس فالصّدقة علينا حرام و الخمس لنا فريضة والكرامة[1] لنا حلال **الخصال** (٢٩١) حدّثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد (رض) قال: حدثنا محمد بن الحسن الصفّار عن العبّاس بن معروف عن الحسين ابن يزيد النوفلى عن اليعقوبى عن **عيسى** بن عبدالله العلوى عن ابيه عن جدّه عن جعفر بن محمد بن على عليهما السلام مثله ـ تفسير العيّاشى ٦٤ ج ٢ عن **عيسى** بن عبداللّه العلوى عن ابيه عن جعفر بن محمد عليهما السلام مثله الاّ انّ فيه (والكرامة امرلنا حلال) ذكر الوسائل هذه الرواية عن العيّاشى فى باب حرمة الزكوة المفروضة على من انتسب الى هاشم.

١٤٢٠٢ (٢) **مستدرك:** ٢٨٠ ج ٧ ـ احمد بن محمد السيّارى فى كتاب التنزيل و التحريف عن محمد بن أورمة عن الربيع بن زكريّا عن رجل

---

١ ـ قال فى الوافى ـ لعلّ المراد بالكرامة الهدايا و الصلات. أقول انّ الظاهر من قوله عليه السلام انّ اللّه الذى لااله الاّ هو لمّا حرم علينا الصدقة انزل لنا الخمس فالصدقة علينا حرام الخ انّ نفس هذا العمل (اى تحريم الصدقة و انزال الخمس) كرامة لهم من جانب اللّه تعالى كما يظهر هنا من بعض الروايات مثل رواية حمّاد (١٥) من باب (١) انّ الخمس للّه و للرسول فانّ فيها قوله عليه السلام و انّما جعل اللّه هذا الخمس خاصّة لهم لقرابتهم من رسول اللّه صلى الله عليه و آله و كرامة و نزاهة من اللّه لهم عن أوساخ الناس الخ و فى رواية سليم بن قيس قوله عليه السلام اكرم اللّه نبيّه و اكرمنا ان يطعمنا اوساخ ما فى ايدى الناس ـ م ى.

عن **يونس** بن ظبيان عن ابى عبداللّه عليه السلام فى حديث قال من اعطى الخمس واتّقى ولاية الطواغيت «**وَصَدَّقَ بِالْحُسْنىٰ**» بالولاية «**فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرىٰ**» قال لايريد شيئاً من الخير الاّ تيسّر له «**وَاَمّا مَنْ بَخِلَ**» بالخمس «**وَاسْتَغْنىٰ**» برأيه عن اولياء اللّه «**وَكَذَّبَ بِالْحُسْنىٰ**» الولاية فلايريد شيئاً من اليسر الاّ تعسّر له ـ الخبر.

١٤٢٠٣ (٣) **فقيه** ٢٢ ج ٢ ـ روى عن ابى بصير قال: قلت لابى جعفر عليه السلام اصلحك اللّه مايسر ما يدخل به العبد النّار قال من اكل من مال اليتيم درهماً و نحن اليتيم **اكمال الدين** ٥٢١ ـ حدثنا ابى و محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد قالا حدثنا سعد بن عبداللّه عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد ابن ابى عمير عن على ابن ابى حمزة عن ابى بصير عن ابى جعفر عليه السلام مثله، **تفسير العيّاشى** ٢٢٥ ج ١ ـ عن **ابى بصير** مثله **فقه الرضا** عليه السلام ٢٩٣ ـ وقيل ما ايسر ما يدخل به العبد النّار قال ان يأكل و ذكر مثله.

١٤٢٠٤ (٤) **فقه الرضا** عليه السلام ٢٩٤ ـ روى انّ الخمس على الخيّاط من ابرته والصانع من صناعته، فعلى كلّ من غنم هذه الوجوه مالاً فعليه الخمس فإن اخرجه فقد ادّىٰ حقّ اللّه عليه و تعرّض للمزيد وحلّ له الباقى من ماله و طاب و كان اللّه اقدر على انجاز ما وعده العباد من المزيد والتطهير من البخل على ان يغنى نفسه ممّا فى يديه عن الحرام الذى يحلّ فيه بل قدخسر الدنيا و الآخرة و ذلك هو الخسران المبين فاتّقوا اللّه واخرجوا حقّ اللّه ممّا فى ايديكم يبارك اللّه لكم فى باقيه و تزكّوا فانّ اللّه عزّوجل الغنىّ و نحن الفقراء و قد قال اللّه تعالى «**لَنْ يَنالَ اللّهَ لُحُومُها وَلادِمائُها وَلٰكِنْ يَنالُهُ التَّقْوىٰ مِنْكُمْ**» فلاتدعوا التّقرّب الى اللّه عزّوجلّ بالقليل والكثير على حسب الامكان و بادروا بذلك

الحوادث واحذروا عواقب التسويف فيها فانّما هلك من هلك من الامم السالفة بذلك وبالله الاعتصام.

١٤٢٠٥ (٥) **مستدرك:** ٢٧٨ ج ٧ ـ الشيخ شرف الدّين النجفى فى تأويل الآيات عن تفسير محمد بن العبّاس الماهيار عن احمد بن ابراهيم عن عباد باسناده الى **عبدالله** ابن بكير يرفعه الى ابى عبدالله عليه السلام فى قوله عزّوجلّ «**وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ**» يعنى الناقصين لخمسك يا محمّد «**اَلَّذِينَ اِذَا اكْتَالُوا عَلَى النّاسِ يَسْتَوفُونَ**» اى اذا صاروا الى حقوقهم من الغنائم يستوفون «**وَاِذَا كَالُوهُمْ اَوْوَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ**» اى اذا سئلوهم خمس آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم نقصوهم.

و تقدّم فى رواية حريز (٣٦) نقلاً عن تفسير على بن ابراهيم من باب (١) فرض الزكوة قوله عليه السلام مامن ذى مال ذهب ولافضّة يمنع زكوة ماله (او خمسه ـ خ) الاّ حبسه الله عزّوجلّ بقاع قرقر وسلّط عليه شجاعاً أقرع الخ.

ويأتى فى اكثر احاديث الابواب الآتية مايدلّ على فرض الخمس **وفى** رواية ابى بصير (١) من الباب التالى قوله عليه السلام ولايحلّ لأحدان يشترى من الخمس شيئاً حتّىٰ يصل الينا حقّنا.

وفى رواية يزيد (٤) من باب (١٢) وجوب الخمس فى ما يفضل عن المؤنة فى كلّ ما أفاده الناس قوله ما الفائدة وماحدّها رأيك ابقاك الله تعالىٰ اَن تمنّ علىّ ببيان ذلك لكيلا اكون مقيماً على حرام لاصلٰوة لى ولاصوم فكتب عليه السلام الفايدة مما يفيد اليك.

وفى رواية ابن سنان (٥) قوله عليه السلام علىٰ كلّ امرء غنم او اكتسب الخمس ممّا اصاب لفاطمة عليها السلام (الى ان قال عليه السلام) الاّ من احللناه من شيعتنا لتطيب لهم به الولادة انّه ليس من شىء عندالله يوم القيامة أعظم

من الزنا انّه ليقوم صاحب الخمس فيقول يا ربّ سل هؤلاء بما ابيحوا (نكحوا ـ خ).

و في رواية تحف العقول (٦) قوله عليه السلام و الخمس من جميع المال مرّة واحدة **وفي** رواية ابن مهزيار (١٢) قوله عليه السلام انّ موالى اسئل اللّه صلاحهم او بعضهم قصّروا فيما يجب عليهم فعلمت ذلك فاحببت ان اطهّرهم وازكّيهم بمافعلت فى عامى هذا من امر الخمس الخ.

وفى رواية سليم بن قيس (١) من باب (١) انّ الخمس للّه وللرّسول من ابواب من يستحقّ الخمس ما يدلّ على انّ اللّه تبارك و تعالى فرض الخمس اكراماً للرسول واهل بيته عليهم السلام **وفى** رواية ابى حمزة(١٥) قوله عليه السلام لقد يسّر اللّه على المؤمنين ارزاقهم بخمسة دراهم جعلوا الربّهم واحداً وأكلوا أربعة احلاّء، ثمّ قال هذا من حديثنا صعب مستصعب لايعمل به ولايصبر عليه الاّ ممتحن قلبه للإيمان.

وفى رواية حماد (١٥) قوله عليه السلام و انّما جعل اللّه هذا الخمس خاصّة لهم دون مساكين الناس و ابناء سبيلهم عوضاً لهم من صدقات الناس تنزيها لهم لقرابتهم من رسول اللّه صلى الله عليه وآله و كرامة و نزاهة من اللّه لهم عن اوساخ الناس فجعل لهم خاصّة من عنده مايغنيهم به عن ان يصيرهم فى موضع الذلّ والمسكنة (الى ان قال) و جعل لفقراء قرابات النبىّ صلى الله عليه وآله نصف الخمس فاغناهم عن صدقات الناس و صدقات النبىّ و ولىّ الأمر.

وفى رواية الريّان (١٧) قوله عليه السلام فقرن (اللّه) سهم ذى القربى بسهمه و بسهم رسول اللّه صلى الله عليه وآله و هذا فصل ايضاً بين الآل و الامّة لانّ اللّه تعالىٰ جعلهم فى حيّز وجعل النّاس فى حيّز دون ذلك ورضى لهم مارضى لنفسه واصطفاهم فيه فبدء بنفسه ثمّ برسوله ثمّ بذى القربى (الى

ان قال) فقال و قوله الحقّ (**وَاعْلَمُوا اَنَّمَا غَنِمْتُمْ**) الآية فهذا تأكيد مؤكّد واثر قائم لهم الى يوم القيامة فى كتاب اللّٰه الناطق ـ الخ ـ ولاحظ ساير احاديث الباب.

وفى رواية محمد بن زيد (١) من باب (٢) وجوب ايصال الخمس الى اهله قوله عليه السلام انّ الخمس عوننا على ديننا و على عيالاتنا و على موالينا و على مانبذله و نشترى من اعراضنا ممّن نخاف سطوته فلاتزووه عنّا ولاتحرموا انفسكم دعائنا ماقدرتم عليه فانّ اخراجه مفتاح رزقكم و تمحيص ذنوبكم و ما تمهّدون لانفسكم ليوم فاقتكم **وفى** رواية ابراهيم بن سهل (٣) قوله عليه السلام ثمّ يجيء فيقول اجعلنى فى حلّ اتراه ظنّ انّى اقول لاافعل واللّٰه ليسألنّهم اللّٰه يوم القيامة عن ذلك سؤالا حثيثاً و فى رواية أبى بصير (٤) قوله عليه السلام من اشترى شيئاً من الخمس لم يعذره اللّٰه اشترى مالايحلّ له.

وفى رواية محمد بن جعفر (٦) قوله عليه السلام وامّا ما سألت عنه من امر من يستحلّ مافى يده من اموالنا و يتصرّف فيه تصرّفه فى ماله من غير امرنا فمن فعل ذلك فهو ملعون و نحن خصمائه يوم القيامة فقد قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم المستحلّ من عترتى ماحرّم اللّٰه ملعون على لسانى و لسان كلّ نبيّ مجاب فمن ظلمنا كان من جملة الظالمين و كان لعنة اللّٰه عليه لقوله تعالى (**اَلاٰ لَعْنَةُاللّٰهِ عَلَى الظّٰالِمِينَ**) (الى ان قال)و من اكل من اموالنا شيئاً فانّما يأكل فى بطنه ناراً و سيصلى سعيراً.

وفى رواية ابى الحسين (٧) قوله عليه السلام فى التوقيع لعنة اللّٰه والملائكة والناس اجمعين على من استحلّ من مالنا درهماً (الى ان قال عليه السلام) لعنة اللّٰه والملائكة والناس اجمعين على من اكل من مالنا درهماً حراماً.

وفى رواية الحسين بن محمد (١) من باب (٥) انّ من زعم انّ الامام

يحتاج الى ما فى ايدى الناس فهو كافر قوله عليه السلام انّما الناس يحتاجون ان يقبل منهم الامام قال اللّه تعالى (**خُذْ مِنْ اَمْوالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكّيهِمْ بِها**).

وفى رواية ابن بكير (٢) قوله عليه السلام انّى لآخِذُ مِنْ احدكم الدرهم وانّى لَمِن اكثر اهل المدينة مالاماارید بذلك الاّ ان تطهّروا.

وفى رواية ابن مسلم (٢) من باب (٧) ماورد فى اباحة حصّة الامام للشيعة قوله عليه السلام انّ اشدّ مافيه الناس يوم القيامة ان يقوم صاحب الخمس فيقول يا ربّ خمسى و قد طيّبنا ذلك لشيعتنا لتطيب ولادتهم ولتزكّوا أولادهم **وفى** رواية فيض ابن ابى شيبة (٣) نحوه.

وفى رواية ضريس (٤) قوله عليه السلام أتدرى من اين دخل على الناس الزّنا فقلت لاادرى جعلت فداك فقال عليه السلام من قبل خمسنا اهل البيت.

وفى رواية الحرث بن المغيرة (٨) قوله عليه السلام و انّ الناس ليتقلّبون فى حرام الى يوم القيامة بظلمنا اهل البيت فقال نجيّة انّا للّه و انّا اليه راجعون ثلاث مرّات هلكنا و ربّ الكعبة قال: فرفع فخذه على الوسادة فاستقبل القبلة فدعا بدعاء لم أفهم منه شيئاً الاّ انّا سمعناه فى آخر دعائه و هو يقول اللّهمّ انّاقد احللنا ذلك لشيعتنا.

وفى رواية اسحٰق بن يعقوب (٩) قوله عليه السلام وأمّا المتلبّسون باموالنا فمن استحلّ منها شيئاً فأكله فانّما يأكل النيران ولاحظ سائر احاديث الباب فانّ لها مناسبة بالمقام.

٢ ـ باب وجوب الخمس فى غنائم دار الحرب و ان اصيب بها مع المخالف بعد اخراج المؤن و مايختصّ بالامام عليه السلام و بعد ما جعله عليه السلام لمصلحة من المصالح

قال اللّه تبارك و تعالى فى سورة الانفال (٨) وَاعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ

شَيْءٍ اَلآية (٤١).

١٤٢٠٦ (١) **كافي:** ٥٤٥ ج ١ ـ (عِدّة من اصحابنا ـ معلّق) عن احمد بن محمد عن على بن الحكم عن على ابن ابى حمزة عن **ابى بصير** عن ابى جعفر عليه السلام قال كلّ شيء قوتل عليه على شهادة أَنْ لاٰاِلٰهَ الاّاللّٰه وَاَنّ محمّداً رسول اللّٰه فانّ لنا خمسه ولا يحلّ لاحد ان يشترى من الخمس شيئاً حتّى يصل الينا حقّنا **المقنعة** ٤٥ ـ روى ابوبصير عن ابى جعفر عليه السلام مثله الاّ اَنّ فيه حتّى يصل الينا نصيبنا.

١٤٢٠٧ (٢) **تهذيب:** ١٢٤ ج ٤ **استبصار:** ٥٦ ـ ج ٢ **فقيه** ٢١ ج ٢ ـ روى الحسن بن محبوب عن **عبداللّٰه** بن سنان قال سمعت اباعبداللّٰه عليه السلام يقول ليس الخمس الاّ فى الغنائم خاصّة. قال الشيخ فى الاستبصار و هذا الخبر الوجه فيه احد الشيئين احدهما ان يكون المعنى فيه أنه ليس الخمس الاّ فى الغنايم خاصّة بظاهر القرآن لانّ ماعدا الغنائم انّما علم وجوب الخمس فيه فى السنّة ولم يعن أنّه ليس فى ذلك خمس اصلاوالوجه الثانى ان تكون هذه المكاسب والفوائد التى تحصل للانسان هى من جملة الغنائم التى ذكرهااللّٰه تعالى فى القرآن وقدبيّن عليه السلام ذلك فى الرواية التى ذكرناها فى اول الباب (و مراده رواية حكيم مؤذّن بنى عبس فانّ فيها قال عليه السلام فى معنى الغنيمة هى واللّٰه الافادة يوماً بيوم).

١٤٢٠٨ (٣) **تفسير العيّاشى** ٦٢ ج ٢ ـ عن **سماعة** عن ابى عبداللّٰه وابى الحسن عليهما السلام قال سألت احدهما عن الخمس، فقال: ليس الخمس الاّ فى الغنائم.

١٤٢٠٩ (٤) **وسائل:** ٤٨٩ ج ٩ ـ على بن الحسين المرتضى فى رسالة المحكم و المتشابه نقلا من تفسير النعمانى باسناده الآتى عن **علىّ** عليه السلام

قال و أمّا ماجاء فی القرآن من ذکر معایش الخلق و اسبابها فقد اعلمنا سبحانه ذلك من خمسة اوجه وجه الأمارة و وجه العمارة ووجه الإجارة و وجه التجارة و وجه الصدقات فامّا وجه الامارة فقوله تعالی **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ** مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ فجعل اللّه خمس الغنائم و الخمس یخرج من اربعة وجوه من الغنائم التی یصیبها المسلمون من المشرکین و من المعادن و من الکنوز و من الغوص.

١٤٢١٠ (٥) **تهذیب:** ١٢٤ ج ٤ سعد بن عبداللّه عن علیّ بن اسمعیل عن صفوان بن یحیی عن عبداللّه بن مسکان عن **الحلبی** عن ابی عبداللّه عليه السلام فی الرجل من اصحابنا یکون فی لوائهم فیکون معهم فیصیب غنیمة قال: یؤدّی خمسها[1] و یطیب له **تفسیر العیاشی** ٦٤ ج ٢ ـ عن **الحلبی** عن ابی عبداللّه عليه السلام مثله (وفیه یؤدّی خمسنا).

١٤٢١١ (٦) **کافی:** ٤٥ ج ٥ محمد بن یحیی عن احمد بن محمد بن عیسی عن منصور بن حازم عن **هشام** بن سالم عن ابی عبداللّه عليه السلام قال: سئلته عن الغنیمة فقال یخرج منها خمس للّه وللرسول و ما بقی قسّم بین من قاتل علیه وولی ذلك.

١٤٢١٢ (٧) **تهذیب:** ١٣٢ ج ٤ علی بن الحسن بن فضّال عن محمد بن سالم عن **عبداللّه** بن سنان عن ابی عبداللّه عليه السلام فی الغنیمة قال یخرج منها الخمس و یقسّم ما بقی بین من قاتل علیه و ولی ذلك و امّا الفیء و الأنفال فهو خالص لرسول اللّه صلى الله عليه وآله **تفسیر العیّاشی** ٦١ ج ٢ عن **ابن سنان** عن ابی عبداللّه عليه السلام قال: سمعته یقول فی الغنیمة یخرج منها

---

١ ـ خمسنا ـ خ ل یب.

الخمس و ذكر مثله.

١٤٢١٣ (٨) **الجعفريّات** ٢٤٢ باسناده عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جدّه عليّ بن الحسين عن ابيه عن عليّ ابن ابى طالب عليه السلام انّه كان يستحبّ الوصيّة بالخمس و يقول انّ اللّه تبارك و تعالىٰ رضى لنفسه من الغنيمة بالخمس.

١٤٢١٤ (٩) **تفسير العيّاشي** ٦٢ ج ٢ ـ عن ابن الطيّار عن ابى عبداللّه عليه السلام قال يخرج خمس الغنيمة ثم يقسّم اربعة اقسام على من قاتل على ذلك اووليه.

و تقدّم فى مرسلة الفقيه (٣) من باب (٢٧) جواز احتساب ما يأخذه السلطان من الزكٰوة من ابواب من يستحقّ الزكٰوة قوله الرجل الذى يأخذ منه هؤلآء زكوة ماله او خمس غنيمته أيحسب ذلك له فى زكوته و خمسه قال: نعم.

و يأتى فى رواية عمّار بن مروان (٤) من باب (٤) وجوب الخمس فى جميع المعادن من ابواب فرض الخمس و فضله قوله عليه السلام فيما يخرج من المعادن و البحر و الغنيمة، الخمس.

وفى رواية ابن ابى عمير (٣) من باب (٧) وجوب الخمس فى الكنز قوله عليه السلام الخمس على خمسة اشياء على الكنوز و المعادن و الغوص و الغنيمة

وفى احاديث باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة ما يدلّ على ذلك بالعموم و الإطلاق خصوصاً رواية ابن سنان (٥) و تحف العقول (٦) و الرضوى (٨) و ابن مهزيار (١٢) **وفى** رواية ربعى بن عبداللّه (١٤) من باب (١) انّ الخمس للّه وللرّسول من ابواب من يستحقّ الخمس قوله عليه السلام كان صلّى اللّه عليه و آله و سلّم اذا اتاه المغنم اخذ صفوه و كان

ذلك له ثمّ يقسّم ما بقى خمسة اخماس و يأخذ خمسه ـ الخ.

وفى رواية حمّاد بن عيسى (۱۵) قوله عليه السلام الخمس من خمسة اشياء من الغنايم الخ فلاحظ **وفى** رواية العسكرى (۱۰) من باب (۷) ماورد فى اباحة الخمس للشيعة قول علىّ عليه السلام كلّ مال يغتنم من يومنا هذا الىٰ يوم القيامة فلى خمسه بعد وفاتك يا رسول‌اللّه (الى ان قال عليه السلام) انّ نبوّتك هذه سيكون بعدها ملك عضوض وجبريّة فيستولى علىٰ خمسى من السبى (الفىء ـ خ) والغنايم فيبيعونه فلايحلّ لمشتريه لانّ نصيبى فيه (الى ان قال صلى الله عليه وآله) و قد تبعك رسول‌اللّه صلى الله عليه وآله فى فعلك احلّ لشيعته كلّ ما كان فيه من غنيمته وبيع من نصيبه علىٰ واحد من شيعته.

وفى رواية احمد بن محمد (۲۵) من باب (۱) انّ الانفال للّه وللرّسول من ابواب الانفال قوله عليه السلام الخمس من خمسة اشياء من الكنوز و المعادن و الغوص و المغنم الذى يقاتل عليه.

ولاحظ باب (۳) انّ صفو المال من الغنيمة و قطايع الملوك للامام فانّه يدلّ على حكم ذيل الباب.

وفى رواية الورّاق (۱) من باب (٤) انّ الغزو ان كان بغير اذن الامام، فالغنيمة كلها له قوله عليه السلام واذا غزوا بامر الامام فغنموا كان الخمس للامام. **وفى** رواية ابن وهب (۳) قوله عليه السلام ان قاتلوا عليها مع امير امّره الإمام عليهم اخرج منها الخمس للّه وللرسول و قسّم بينهم اربعة اخماس.

وفى رواية عبدالكريم بن عتبة (۲) من باب (۱۷) من يجوز له جمع العساكر و الخروج الى الجهاد من ابواب الجهاد قوله عليه السلام لعمرو بن عبيد كيف تصنع بالغنيمة قال اخرج الخمس و اقسّم اربعة اقسام بين من قاتل عليه الخ.

ولاحظ باب (٦٤) كيفيّة قسمة الغنائم فانّ فى رواية حمّاد (٢) وغيرها ما يناسب الباب.

٣ ـ باب وجوب الخمس فيما اخذ من مال الناصب و اهل البغى و بيان من هو الناصب

١٤٢١٥ (١) **تهذيب:** ١٢٢ ج ٤ ـ احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابى عمير عن **حفص** بن البخترى عن ابى عبدالله عليه السلام قال خذ مال الناصب[1] حيثما وجدته وادفع الينا الخمس **السرائر** ٤٨٤ ـ (نقلا من كتاب محمد بن على بن محبوب) احمد بن الحسن[2] عن ابيه عن ابن **ابى عمير** مثله سنداً و متناً **تهذيب:** ٣٨٧ ج ٦ ـ احمد بن محمد عن على بن الحكم عن فضالة عن سيف، عن ابى بكر عن **المعلّىٰ** بن خنيس قال: قال ابوعبدالله عليه السلام و ذكر مثله.

١٤٢١٦ (٢) **تهذيب:** ١٢٣ ج ٤ ـ الحسين بن سعيد عن ابن ابى عمير عن سيف بن عميرة عن ابى بكر الحضرمى عن **المعلّى** قال: خذمال الناصب حيثما وجدته[3] وابعث الينا بالخمس **السرائر** ٤٨٤ ـ (نقلا من كتاب محمد بن على ابن محبوب) احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابى عمير عن سيف بن عميرة عن **المعلّى** بن خنيس مثله قال محمد ابن ادريس (ره) الناصب المعنى فى هذين الخبرين اهل الحرب لانّهم ينصبون الحرب للمسلمين والاّ فلايجوز اخذ مال مسلم ولاذمّىّ على وجه من الوجوه.

---

١ ـ النواصب قوم يتديّنون ببغضة على عليه السلام ـ اللسان. واهل النصب المتديّنون ببغض علىّ عليه السلام لِانّهم نصبوا له اى عادوه ـ مجمع البحرين. وفى الحديث ولكنّ الناصب من نصب لكم و هو يعلم انّكم تتولّونا و انّكم من شيعتنا. ٢ ـ الحسين ـ خ ل. ٣ ـ وجدت ـ خ.

١٤٢١٧ (٣) **الثواب** ٢٤٧ ـ ابى ره قال حدثنى احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن ابراهيم بن اسحاق عن عبداللّه بن حمّاد عن **عبداللّه** بن سنان عن ابى عبداللّه عليه السلام قال: ليس النّاصب من نصب لنا اهل البيت لِأنّك لا[1] تجد رجلا يقول انا ابغض محمّداً و آل محمد ولكنّ الناصب من نصب لكم وهو يعلم انّكم تتولّونا و انّكم من شيعتنا **العلل** ٦٠١ ـ حدثنا محمد بن الحسن (ره) قال حدثنا محمد بن يحيى العطّار عن محمد بن احمد مثله سنداً ومتناً **وسائل:** ٤٨٦ ج ٩ محمد بن على بن الحسين فى صفات الشيعة عن محمد بن على ماجيلويه عن عمّه عن محمد بن على عن **المعلّى** ابن خنيس عن ابى عبداللّه عليه السلام مثله (قال فى الوسائل بعد ذكر هذه الرواية) اقول و فى معناه احاديث كثيرة فى تفسير الناصب.

و تقدّم عن المعانى فى باب (٤٤) اطعام الطعام فى كتاب الزكوة، عن المعلى بن خنيس (رواية ١٠١) نحو ما ذكر.

١٤٢١٨ (٤) **السرائر** ٤٧٩ (نقلا من كتاب مسائل الرجال مسائل محمد بن على بن عيسى) احمد بن محمد بن زياد و **موسى** بن محمد بن على بن عيسى قال: كتبت الى الشيخ موسى الكاظم اعزّه اللّه و ايّده اسأله عن الناصب هل احتاج فى امتحانه الى اكثر من تقديمه الجبت و الطاغوت و اعتقاد امامتهما فرجع الجواب من كان على هذا فهو الناصب.

و يأتى فى باب (٢١) حكم قتال البغاة و باب (٢٢) حكم من كان له فئة من اهل البغى من ابواب جهاد العدوّ ما يناسب ذلك.

وفى رواية اسحاق بن عمّار (١) من باب (٢٥) حكم مال الناصب قوله عليه السلام مال الناصب و كلّ شىء يملكه حلال الاّ امرأته

---

١ ـ لم ـ خ.

۴ ـ باب وجوب الخمس فى جميع المعادن من الذهب والفضّة و الصفر و الحديد و الرصاص و غيرها اذا بلغت نصابها

قال اللّه تعالى فى سورة الانفال (٨) وَاعْلَمُوا اَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَىءٍ فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ وَالْيَتامىٰ وَالْمَساكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ الآية.

١٤٢١٩ (١) **تهذيب**: ١٢١ ج ٤ على بن مهزيار عن فضالة وابن ابى عمير عن جميل عن **محمد** بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام قال سألته عن معادن الذهب و الفضّة والصفر[1] و الحديد و الرصاص فقال عليها الخمس جميعاً، **كافى**: ٥٤٤ ج ١ على ابن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن جميل بن درّاج عن **محمد** بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام انّه سئل عن معادن الذهب و ذكر مثله الى قوله الخمس **دعائم الاسلام** ٢٥٠ ج ١ عن **ابى جعفر** محمد بن على عليهما السلام مثله الاّ انّ فيه عليها[2] جميعاً الخمس.

١٤٢٢٠ (٢) **تهذيب**: ١٢٢ ج ٤ ـ احمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب عن ابى ايّوب عن **محمد** بن مسلم قال: سئلت اباجعفر عليه السلام **فقيه** ٢١ ج ٢ سأل **محمد** بن مسلم اباجعفر عليه السلام عن الملاّحة فقال وما الملاّحة فقال ارض سبخة مالحة يجتمع فيه الماء فيصير ملحاً فقال هذا (مثل ـ فقيه) المعدن فيه الخمس فقلت فالكبريت والنفط يخرج من الارض (قال ـ يب) فقال هذا و اشباهه فيه الخمس **المقنع** ٥٣ ـ سأل **محمد** بن مسلم اباجعفر عليه السلام عن الملاحة و ذكر مثل ما فى الفقيه.

١٤٢٢١ (٣) **تهذيب**: ١٢٢ ج ٤ محمد بن على بن محبوب عن العبّاس بن

---

١ ـ الصفر: النحاس.   ٢ ـ عليهم ـ خ.

معروف عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن **زرارة** عن ابى جعفر عليه السلام قال سألته عن المعادن ما فيها فقال كلّما كان ركازاً[١] ففيه الخمس و قال ما عالجته بمالك ففيه ممّا اخرج اللّه منه من حجارته مصفّى الخمس.

١٤٢٢٢ (٤) **الخصال** ٢٩٠ حدثنا ابى رضى اللّه عنه عن ابيه عن محمد ابن يحيى العطّار عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن **عمّار** بن مروان قال سمعت اباعبداللّه عليه السلام يقول فيما يخرج من المعادن و البحر و الغنيمة والحلال المختلط بالحرام اذا لم يعرف صاحبه و الكنوز، الخمس.

١٤٢٢٣ (٥) **كافى:** ٥٤٦ ج ١ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن حمّاد عن الحلبى عن ابى عبداللّه عليه السلام قال سألته عن الكنز كم فيه قال الخمس و عن المعادن كم فيها؟ قال الخمس و كذلك الرصاص والصفر والحديد و (كلّ ـ كا) ماكان من المعادن (كم فيها فقال ـ فقيه) يؤخذ منها ما[٢] يؤخذ من (معادن ـ فقيه) الذهب و الفضّة **ويأتى** نحو ذلك عن الشيخ باسناده عن **الحلبى** فى باب وجوب الخمس فى العنبر و ما يخرج من البحر **فقيه** ٢١ ج ٢ سئل **عبيداللّه** بن على الحلبى اباعبداللّه عليه السلام عن الكنز و ذكر مثله.

---

١ ـ والركاز قطع ذهب و فضّة تخرج من الارض او المعدن، وفى الحديث و فى الركاز الخمس قال ابوعبيد اختلف اهل الحجاز والعراق: فقال اهل العراق فى الركاز المعادن كلّها فما استخرج منها من شيء فلمستخرجه اربعة اخماسه و لبيت المال الخمس قالوا: وكذلك المال العادى يوجد مدفوناً هو مثل المعدن سواء، قالوا و انّما اصل الركاز المعدن و المال العادى الذى قدملكه الناس مشبه بالمعدن. و قال اهل الحجاز انّما الركاز كنوز الجاهليّة ـ اللسان.

٢ ـ كما ـ فقيه.

١٤٢٢٤ (٦) **دعائم الاسلام** ٢٥٠ ج ١ عن **جعفر** بن محمد عليهما السلام انّه قال في الركاز[١] من المعدن و الكنز القديم يؤخذ الخمس في كلّ واحد منهما و باقي ذلك لمن وجد في ارضه أوفي داره واذا كان الكنز من مال محدث و ادّعاه اهل الدار فهو لهم.

١٤٢٢٥ (٧) **عوالي اللئالي** ١٢٥ ج ٣ عن النبيّ صلى الله عليه و آله انّه قال كلّما لم يكن في طريق مأتيّ[٢] او قرية عامرة ففيه و في الركاز الخمس.

و تقدّم في رواية قاسم بن سلام (٥) من باب (٣) نصب الغنم من ابواب زكوة الانعام قوله عليه السلام و في السيوب الخمس (قال في المنجد السيب مص، المطر الجاري، المال، العطاء، النافلة) و قال في معاني الاخبار ـ والسيوب الركاز ولااراه اخذ الاّ من السيب و هو العطيّة يقول من سيب اللّه وعطائه.

---

١ ـ قال في مجمع البحرين ـ و في الحديث في الركاز الخمس الركاز ككتاب بمعنى المركوز اى المدفون و اختلف اهل العراق و الحجاز في معناه فقال اهل العراق الركاز المعادن كلّها و قال اهل الحجاز الركاز المال المدفون خاصّة ممّا كنزه بنوآدم قبل الاسلام والقولان يحتملهما اهل اللغة لانّ كلّا منهما مركوز في الارض اى ثابت يقال ركزه ركزاً اذا دفنه و انّما كان فيه الخمس لكثرة نفعه و سهولة اخذه و في الخبر عن رسول اللّه صلى الله عليه و آله و قد سئل و ما الركاز فقال الذهب و الفضّة الذى خلقه اللّه في الارض يوم خلقه.

و في المنجد ـ قال ـ الركاز ماركزه اللّه اى احدثه و دفنه في المعادن من ذهب او فضّة او غيرهما. و يظهر ايضاً ممّا نقلناه عن الدعائم انّ الركاز يطلق على ما في المعدن من الذهب و الفضّة و يطلق على غيره.

و كذا يظهر من رواية زرارة ـ فانّ قوله عليه السلام كلّما كان ركازاً ففيه الخمس في جواب من سأله عن خمس المعادن ظاهر في انّ الركاز قسم من المعدن.

و يظهر ايضاً من رواية الازدى الآتية في الباب الآتي انّ الركاز هو المعدن فراجع.

٢ ـ اى عامر.

وفی مرسلة الفقیه (٣) من باب (٢٧) جواز احتساب ما يأخذه. السلطان من الزكاة من ابواب من يستحقّ الزكاة قوله الرجل الذى يأخذ منه هؤلاء زكٰوة ماله او خمس غنيمته او خمس ما يخرج له من المعادن أيحسب ذلك له فى زكٰوته و خمسه قال نعم.

وفی رواية ابن سنان (٢) من باب (٢) وجوب الخمس فى الغنائم قوله عليه السلام ليس الخمس الاّ فى الغنائم خاصّة و **فی** رواية سماعة (٣) ليس الخمس الاّ فى الغنائم **وفی** رواية النعمانى (٤) قوله عليه السلام و الخمس يخرج من اربعة وجوه (الى ان قال عليه السلام) و من المعادن.

ويأتی فى رواية ابن ابى نصر (١) من الباب التالى ما يدلّ على ذلك **وكذا** فى رواية الازدى (١) من باب (٦) حكم من استخرج معدناً او وجدركازاً ما يناسب الباب لوكان المراد بالركاز المعدن.

وفی رواية ابن ابى عمير (٣) من باب (٧) وجوب الخمس فى الكنز قوله عليه السلام الخمس على خمسة اشياء على الكنوز و المعادن **وفی** رواية الحلبى (٢) من باب (٨) وجوب الخمس فى العنبر قوله و سألته عن المعادن كم فيها؟ قال عليه السلام يؤخذ منها كما يؤخذ من معادن الذهب و الفضّة.

وفی رواية محمد بن على (٤) قوله سألته عن معادن الذهب و الفضّة مافيه؟ فقال عليه السلام اذا بلغ قيمته ديناراً ففيه الخمس **وفی** احاديث باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة ما يدلّ على ذلك بالعموم والاطلاق خصوصاً رواية الرضوى (٨) فانّ فيها قوله عليه السلام وكلّ ما افاده الناس فهو غنيمة لافرق بين الكنوز و المعادن و الغوص.

وفی رواية حمّاد بن عيسى (١٥) من باب (١) انّ الخمس للّٰه وللرسول من ابواب من يستحقّ الخمس قوله عليه السلام الخمس من خمسة

اشياء (الى ان قال) و من المعادن و الملاّحة (**وفى** رواية يونس و العنبر اصبتها فى بعض كتبه هذا الحرف وحده العنبر ولم اسمعه ـ يب).

وفى رواية احمد بن محمد (٢٥) من باب (١) انّ الانفال للّه و لرسوله من ابوابها قولهعليه‌السلام الخمس من خمسة اشياء من الكنوز و المعادن **وفى** رواية زيد بن على (١) من باب (٢) انّ البئر و العجماء والمعدن جبار من ابواب مايوجب الضمان ومالايوجب قولهعليه‌السلام و فى الركاز خمس.

٥ ـ باب ماورد فى نصاب المعدن

١٤٢٢٦ (١) **تهذيب**: ١٣٨ ج ٤ ـ محمد بن الحسن الصفّار عن يعقوب بن يزيد عن **احمد** بن محمد ابن ابى نصر قال: سألت اباالحسن عليه‌السلام عمّا اخرج المعدن من قليل او كثير هل فيه شىء قال ليس فيه شىء حتّى يبلغ ما يكون فى مثله الزكوة عشرين ديناراً.

وتقدّم فى رواية الحلبى (٥) من الباب المتقدّم ما يمكن ان يستدلّ به على ذلك ـ فانّ فيه وكلّ ما كان من المعادن يؤخذ منها ما يؤخذ من الذهب والفضّة (فتأمّل).

ويأتى فى رواية محمد بن على (٤) من باب (٨) وجوب الخمس فى العنبر قولهعليه‌السلام اذا بلغ قيمته (اى الذهب و الفضّة) ديناراً ففيه الخمس.

٦ ـ باب انّ من استخرج معدناً او وجد ركازاً فباعه فعليه خمسه دون من اشتراه

١٤٢٢٧ (١) **كافى**: ٣١٥ ج ٥ عدّة من اصحابنا عن **تهذيب**: ٢٢٥ ج ٧ ـ احمد ابن ابى عبداللّه عن ابيه عمّن حدّثه عن عمرو ابن ابى المقدام

(عمّن حدثه ـ يب) عن (الحارث بن حضيرة)[١] الازدى قال: وجد رجل ركازاً على عهد اميرالمؤمنين عليه السلام فابتاعه ابى منه بمأة شاة[٢] متبع[٣] فلامته امّى وقالت اخذت هذه بثلثمأة شاة اولادها مأة و انفسها مأة ومافى بطونها مأة قال فندم[٤] فانطلق ليستقيله فأبى عليه الرجل فقال (له ـ يب) خذمنّى عشر شياة خذمنّى عشرين شاة فاعياه فاخذابى الركاز (منه ـ خ) واخرج منه قيمة الف شاة فاتاه الآخر فقال (له ـ يب) خذ غنمك و أتنى[٥] ماشئت فابى فعالجه[٦] فاعياه[٧] فقال لأضرّنّ[٨] بك فاستعدى[٩] الى اميرالمؤمنين عليه السلام (على ابى ـ كا) فلمّا قصّ ابى على اميرالمؤمنين عليه السلام أمره قال لصاحب الركاز ادّخمس ما اخذت فانّ الخمس عليك فانّك انت الذى وجدت الركاز وليس على الاخر شيء لانّه انّما اخذ ثمن غنمه.

وتقدّم فى جميع احاديث الباب المتقدّم ما يدلّ على ذلك بالعموم و الاطلاق **وكذا** فى احاديث الباب التالى.

٧ ـ باب وجوب الخمس فى الكنز اذا بلغ النصاب و ماورد فى تقديره

قال اللّه تبارك و تعالى فى سورة الانفال (٨) **وَاعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ** الاية (٤١).

١٤٢٢٨ (١) **فقيه** ٢٦٤ ج ٤ ـ روى حمّادبن عمرو **وانس بن** محمد عن ابيه جميعاً عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جدّه عن علىّ بن ابى

---

١ ـ الحرث بن الحرث ـ يب. ٢ ـ بثلثمأة درهم و مأة شاة ـ كا

٣ ـ متبع: اى يتبعها اولادها. ٤ ـ فبدر ـ يب. ٥ ـ ايتنى ـ يب.

٦ ـ فعاجله ـ خ ل يب. ٧ ـ واعياه ـ يب. ٨ ـ لأُصَيِّرنّ ـ خ ل يب.

٩ ـ استعداه: استعانه.

طالب عليه السلام عن النبیّ صلى الله عليه وآله وسلم انّه قال فی وصیّته له یا علی انّ عبدالمطلب سنّ فی الجاهلیّة خمس سنن اجراها اللّٰه عزّوجلّ له فی الاسلام حرّم نساء الآباء علی الأبناء فانزل اللّٰه عزّوجلّ (**وَلاتَنْكِحُوا مانَكَحَ آبائُكُمْ مِنَ النِّساءِ**) و وجد کنزاً فاخرج منه الخمس و تصدّق به فانزل اللّٰه عزّوجلّ **وَاعْلَمُوا اَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَیءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ** الآیة و لمّا حفر بئر زمزم سمّاها سقایة الحاجّ فانزل اللّٰه تعالی (**أَجَعَلْتُمْ سِقایَةَ الْحاجِّ وَعِمارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللّٰهِ وَالْیَوْمِ الآخِرِ** الآیة و سنّ فی القتل مأة من الابل فاجری اللّٰه ذلك فی الاسلام ولم یکن للطواف عدد عند قریش فسنّ لهم عبدالمطلب سبعة اشواط فاجری اللّٰه عزّوجلّ ذلك فی الاسلام **الخصال** ۳۱۲ حدثنا محمد بن علی بن الشاه قال: حدثنا ابوحامد قال: حدثنا ابویزید قال حدثنا محمد بن احمد ابن صالح التمیمی عن ابیه قال حدثنا **انس** بن محمد ابومالك عن ابیه عن جعفر بن محمد عن جدّه عن علی بن ابی طالب عليه السلام عن النبی صلى الله عليه وآله وسلم مثله.

۱٤۲۲۹ (۲) **العیون** ۲۱۰ ج ۱ ـ حدثنا احمد بن الحسین[1] القطّان قال اخبرنا احمد بن محمد بن سعید الکوفی قال حدثنا علی بن الحسین بن **علی** بن فضّال عن ابیه قال سئلت اباالحسن علی بن موسی الرضا عليهما السلام عن معنی قول النبیّ صلى الله عليه وآله وسلم انا ابن الذبیحین (الی ان قال) فکانت لعبدالمطّلب خمس من السنن اجراها اللّٰه عزّوجلّ فی الاسلام حرّم نساء الآباء علی الابناء وسنّ الدّیة فی القتل مأة من الابل وکان یطوف بالبیت سبعة اشواط و وجد کنزاً فاخرج منه الخمس و سمّی زمزم حین حفرها سقایة الحاجّ الخ.

---

۱ ـ الحسن ـ خ.

۱٤۲۳۰(۳)**الخصال** ۲۹۱ـحدثنااحمدبن زیادبن جعفر الهمدانی (ره) قال حدثنا علی بن ابراهیم بن هاشم عن ابیه عن **محمد** ابن ابی عمیر عن غیر واحد عن ابی عبدالله عليه السلام قال الخمس علی خمسة اشیاء علی الکنوز و المعادن و الغوص والغنیمة و نسی ابن ابی عمیر الخامس **المقنع** ٥۳ ـ روی **محمد** ابن ابی عمیر انّ الخمس علی خمسة اشیاء و ذکر مثله ـ و فی **الخصال** بعد ذکر هذا الخبر هکذا قال مصنّف هذا الکتاب (رض) اظنّ الخامس الذی نسیه ابن ابی عمیر مالاً یرثه الرجل و هو یعلم انّ فیه من الحلال و الحرام ولایعرف اصحاب الحرام فیؤدّیه الیهم ولایعرف الحرام بعینه فیجتنبه فیخرج منه الخمس.

۱٤۲۳۱ (٤) **دعائم الاسلام** ۳۹٤ج ۲ ـعن امیرالمؤمنین عليه السلام انّ رجلا دفع الیه مالا اصابه من دفن الاوّلین فقال عليه السلام لنا فیه الخمس فهو علیك ردّ، فهذا لانّه عليه السلام رآه اهلا لذلك .

۱٤۲۳۲ (٥) **فقیه** ۲۱ ج ۲ ـروی **احمد** بن محمد ابن ابی نصر عن ابی الحسن الرضا عليه السلام قال: سألته عمّا یجب فیه الخمس من الکنز فقال ما تجب الزکوة فی مثله ففیه الخمس.

۱٤۲۳۳(٦)**المقنعة** ٤٦ـسئل الرضا عليه السلام عن مقدار الکنز الذی یجب فیه الخمس فقال ما تجب فیه الزکوة من ذلك ففیه الخمس و مالم یبلغ حدّ ما تجب فیه الزکوة فلاخمس فیه.

وتقدّم فی روایة هارون (٤) من باب (٤) عدم وجوب الزکوة فی الجوهر من ابواب ماتجب فیه الزکوة قوله فی المال یوجد کنزاً یؤدّی زکوته قال لاقلت وان کثر قال و ان کثر.

وفی روایة ابی عبید قاسم بن سلام (٥) من باب (۳) نصب الغنم من ابواب زکاة الانعام قوله عليه السلام و فی السیوب الخمس (الی ان قال)

السيوب الركاز.

وفى رواية ابن سنان (۲) من باب (۲) وجوب الخمس فى الغنائم من ابواب فضله و فرضه قوله عليه السلام ليس الخمس الاّ فى الغنائم خاصّة **وفى** رواية سماعة (۳) قوله عليه السلام ليس الخمس الاّ فى الغنائم **وفى** رواية النعمانى (٤) قوله عليه السلام والخمس يخرج من اربعة (الى ان قال عليه السلام) و من الكنوز.

وفى رواية زرارة (۳) من باب (٤) وجوب الخمس فى المعادن قوله عليه السلام كلّما كان ركازاً ففيه الخمس (انّما اشرنا الى هذه و امثالها لاحتمال كون المراد من الركاز الكنز).

وفى رواية عمّار بن مروان (٤) قوله عليه السلام فيما يخرج من المعادن والكنوز الخمس **وفى** رواية الحلبى (٥) قوله سألته عن الكنز كم فيه؟ قال عليه السلام الخمس

وفى رواية الدعائم (٦) قوله ـ عليه السلام ـ فى الركاز من المعدن و الكنز القديم يؤخذ الخمس **وقوله** و ان كان الكنز من مال محدث وادّعاه اهل الدار فهو لهم **وفى** رواية العوالى (۷) قوله صلى الله عليه و آله و سلم كلّ ما لم يكن فى طريق مأتيّ او قرية عامرة ففيه و فى الركاز الخمس.

وفى رواية الازدى (۱) من باب (٦) انّ من استخرج معدنا او وجد ركازاً فباعه فعليه خمسه قوله قال عليه السلام لصاحب الركاز أدّ خمس ما اخذت فانّ الخمس عليك فانّك انت الذى وجدت الرّكاز.

و يأتى فى رواية الحلبى (۲) من الباب التالى قوله و سألته عن الكنز كم فيه قال عليه السلام الخمس.

وفى احاديث باب (۱۲) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة مايناسب الباب بالعموم والاطلاق خصوصاً رواية الرضوى (۸) و

رواية ابن مهزيار (١٢).

وفی رواية حماد (١٦) من باب (١) انّ الخمس للّه و رسوله من ابواب من يستحقّ الخمس قوله عليه السلام الخمس من خمسة اشياء من الغنائم و الغوص والكنوز **وفی** رواية احمد بن محمد (٢٥) من باب (١) انّ الأنفال للّه وللرسول من ابواب الانفال قوله عليه السلام الخمس من خمسة اشياء من الكنوز.

وفی رواية زيد بن علی (١) من باب (٢) ماورد فی انّ البئر و العجماء و المعدن جُبار من ابواب ما يوجب الضمان و مالا يوجب فی كتاب الدّيات قوله عليه السلام و فی الركاز الخمس.

٨ ـ باب وجوب الخمس فی العنبر و فيما يخرج من البحر اذا بلغ النصاب

قال اللّه تعالى فی سورة الانفال (٨) **وَاعْلَمُوا اَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ** الآية. (٤١)

١٤٢٣٤ (١) **المقنعة** ٤٦ قال الصادق عليه السلام فی العنبر الخمس.

١٤٢٣٥ (٢) **كافی:** ٥٤٨ ج ١ علی عن ابيه عن ابن ابی عمير **تهذيب:** ١٢١ ج ٤ علی ابن مهزيار عن ابن ابی عمير عن حمّاد عن **الحلبی** قال سألت اباعبداللّه عليه السلام عن العنبر و غوص اللؤلؤ فقال عليه السلام عليه الخمس (**تهذيب:** قال و سئلته عن الكنزكم فيه قال: الخمس و عن المعادن كم فيها قال الخمس و عن الرصاص والصفر و الحديد وما كان بالمعادن كم فيها قال يؤخذ منها كما يؤخذ من معادن الذهب و الفضّة.

١٤٢٣٦ (٣) **دعائم الاسلام** ٢٥٠ ج ١ عن جعفر بن محمد عليه السلام انّه قال فی اللؤلؤ يخرج من البحر و العنبر يؤخذ فی كلّ واحد منهما الخمس ثمّ هما كسائر الأموال

مستدرك: ٢٨٣ ج ٧ ـ حسين بن عثمان بن شريك فى كتابه عن ابى عبدالله عليه السلام فى الغوص قال فيه الخمس.

١٤٢٣٧ (٤) **كافى:** ٥٤٧ ج ١ ـ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين **تهذيب:** ١٢٤ ج ٤ سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين ابن ابى الخطّاب **تهذيب:** ١٣٩ ج ٤ ـ محمد بن الحسن الصفّار عن محمد بن الحسين ابن ابى الخطّاب عن احمد بن محمد ابن ابى نصر عن **محمد** بن على (بن ابى عبدالله ـ يب) عن **فقيه** ٢١ ج ٢ ـ ابى الحسن عليه السلام[١] قال سألته عمّا يخرج من البحر من اللؤلؤ و الياقوت والزبرجد و عن معادن الذهب و الفضّة ما فيه[٢] فقال عليه السلام: اذا بلغ قيمته (٣) ديناراً ففيه الخمس.

المقنعة ٤٦ ـ سئل الصادق عليه السلام عن مقدار ما يجب فيه الخمس ممّا يخرج من البحر كاللؤلؤ و الياقوت والزبرجد و عن معادن الذهب والفضّة فقال عليه السلام اذا بلغ قيمته ديناراً ففيه الخمس **المقنع** ٥٣ ـ سئل ابوالحسن الرضا عليه السلام عمّا يخرج من البحر من اللؤلؤ والياقوت والزبرجد فقال ـ عليه السلام ـ اذا بلغ قيمته ديناراً ففيه الخمس.

وتقدّم فى رواية ابن سنان (٢) من باب (٢) وجوب الخمس فى الغنائم من ابواب فضله و فرضه قوله عليه السلام ليس الخمس الاّ فى الغنائم خاصّة **وفى** رواية سماعة (٣) قوله عليه السلام ليس الخمس الاّ فى الغنائم **وفى** رواية النعمانى (٤) قوله عليه السلام و الخمس يخرج من اربعة (الى ان قال) و من الغوص.

---

١ ـ سئل ابوالحسن موسى بن جعفر عليه السلام فقيه.

٢ ـ هل فيها زكوة ـ يب ١٣٩ ـ خ فقيه ـ هل عليها زكوتها ـ يب ١٢٤ (٣) ثمنه ـ كا.

وفی روایة عمّار بن مروان (٤) من باب (٤) وجوب الخمس فی جمیع المعادن قوله عليه السلام فیما یخرج من المعادن والبحر الخمس **وفی** روایة ابن ابی عمیر (۳) من الباب المتقدّم قوله عليه السلام الخمس علی خمسة اشیاء علی الکنوز والمعادن و الغوص.

ویأتی فی احادیث باب (۱۲) وجوب الخمس فیما یفضل عن المؤنة ما یدلّ علی ذلك بالعموم و الاطلاق خصوصاً روایة الرضوی (۸) و ابن مهزیار (۱۲) **وفی** روایة حمّاد بن عیسی (۱۵) من باب (۱) انّ الخمس للّه و للرسول من ابواب من یستحقّ الخمس قوله عليه السلام الخمس من خمسة اشیاء من الغنائم و الغوص.

وفی روایة عمر بن یزید (۱۸) من باب (۷) ماورد فی اباحة حصّة الامام من الخمس للشیعة قوله انّی کنت ولّیت البحرین الغوص فاصبت اربعمأة الف درهم و قد جئتك بخمسها ثمانین الف درهم و کرهت ان احبسها عنك (ا ـ خ) و ان اعرض لها (فیها ـ خ) و هی حقّك الذی جعله اللّه تبارك و تعالی لك فی اموالنا فقال عليه السلام أوَ مالَنا من الارض و ما اخرج اللّه منها الاّ الخمس.

وفی روایة احمد بن محمد (۲۵) من باب (۱) انّ الأنفال للّه و للرسول من ابوابها قوله صلى الله عليه وآله الخمس من خمسة اشیاء من الکنوز و المعادن و الغوص.

۹ ـ باب انّ الذّمّی اذا اشتری من المسلم ارضاً فعلیه الخمس

۱٤۲۳۸ (۱) **تهذیب**: ۱۲۳ ـ ۱۳۹ ج ٤ ـ سعد بن عبداللّه عن احمد بن محمد (ابی جعفر یب ۱۳۹) عن الحسن بن محبوب **المعتبر** ۲۹۳ ـ روی الحسن بن محبوب عن ابی أیّوب ابراهیم بن عثمان عن **ابی عبیدة** الحذّاء قال سمعت اباجعفر عليه السلام یقول ایّما ذمّی اشتری من مسلم

ارضاً فانّ عليه (فيها ـ المعتبر) الخمس **فقيه** ٢٢ ج ٢ ـ روى **ابوعبيدة** الحذّاء عن ابى جعفر عليه السلام انه قال ايّما ذمّى اشترى من مسلم ارضا فعليه الخمس **المقنعة** ٤٦ قال الصادق عليه السلام الذمّى اذا اشترى من المسلم الارض فعليه فيها الخمس.

١٠ ـ باب انّ من اصاب مالاً فلايعرف حلاله من حرامه فعليه الخمس ان لم يعرف صاحبه

١٤٢٣٩ (١) **تهذيب**: ١٢٤ ـ ١٣٨ ج ٤ سعد (بن عبدالله ـ يب ١٢٤) عن يعقوب ابن يزيد، عن على بن جعفر عن الحكم بن بهلول عن ابى همام عن **الحسن**[١] بن زياد عن ابى عبدالله عليه السلام قال: انّ رجلا أتى اميرالمؤمنين عليه السلام فقال يا اميرالمؤمنين انّى اصبت مالاً لاأعرف حلاله من حرامه فقال له اخرج الخمس من ذلك المال فانّ اللّه تعالى قد رضى من المال بالخمس و اجتنب ماكان صاحبه يعلم.[٢]

١٤٢٤٠ (٢) **فقيه** ٢٢ ج ٢ جاء رجل الى اميرالمؤمنين عليه السلام فقال يا اميرالمؤمنين اصبت مالا اغمضت فيه أفلى توبة فقال عليه السلام ائتنى بخمسه فاتاه بخمسه فقال هو لك انّ الرجل اذا تاب تاب ماله معه.

١٤٢٤١ (٣) **تهذيب**: ٣٦٨ ج ٦ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى**: ١٢٥ ج ٥ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلى عن **السكونى** عن ابى عبداللّه عليه السلام قال اتى رجل (الى ـ خ يب) اميرالمؤمنين عليه السلام فقال انّى اكتسبت[٣] مالاً اغمضت فى مطالبه حلالا و حراماً[٤] و قد اردت التوبة و لاادرى الحلال منه و الحرام[٥] و قد اختلط علىّ فقال اميرالمؤمنين عليه السلام

---

١ ـ الحسين ـ خ ل. ٢ ـ يعمل. خ ٣ ـ كسبت ـ كا.

٤ ـ اى ما راعيت فى طلبه الحلال و الحرام. ٥ ـ من الحرام خ يب، محاسن.

تصدّق[1] بخمس مالك فانّ اللّه عزّوجلّ رضى من الاشياء[2] بالخمس و ساير المال[3] (كلّه ـ فقيه) لك (حلال ـ كا ـ فقيه ـ محاسن) **المحاسن**

٣٢٠ ـ البرقى عن ابيه عن النوفلى عن **السكونى** عن ابى عبداللّه عليه السلام عن آبائه عن على عليه السلام ـ انّه اتاه رجل فقال انّى كسبت مالاوذكر مثله

فقيه ١١٧ ـ ج ٣ ـ روى **السكونى** عن ابى عبداللّه عن ابيه عن آبائه عليهم السلام قال اتى رجل عليّاً عليه السلام فقال انى كسبت مالا اغمضت فى طلبه حلالاً و حراماً و ذكر مثله.

١٤٢٤٢ (٤) **المقنعة** ٤٦ ـ سئل الصادق عليه السلام عن رجل اكتسب مالا من حلال و حرام، ثمّ اراد التوبة من ذلك ولم يتميّز له الحلال بعينه من الحرام، فقال يخرج منه الخمس و قدطاب انّ اللّه تعالى طهّر الاموال بالخمس.

و تقدّم فى روايه سماعة (١١) من باب (٣٠) استحباب الصدقة بأحبّ الاشياء من ابواب ما يتأكّد استحبابه من الحقوق فى المال قوله سأل اباعبداللّه عليه السلام رجل عن اهل الجبل عن رجل اصاب مالا من اعمال السلطان فهو يتصدّق منه و يصل قرابته و يحجّ ليغفر له ما اكتسب و هو يقول انّ الحسنات يذهبن السيّئات فقال عليه السلام انّ الخطيئة لاتكفّر الخطيئة ولكنّ الحسنة تكفّر الخطيئة ثمّ قال عليه السلام ان كان خلط الحلال حراماً فاختلطا جميعاً فلم يعرف الحلال من الحرام فلابأس و فى رواية عمّار بن مروان (٤) من باب (٤) وجوب الخمس فى المعادن قوله عليه السلام فيما يخرج من المعادن والبحر و ألغنيمة و الحلال المختلط بالحرام اذا لم يعرف صاحبه الخمس **ولاحظ** الباب التالى و ذيل رواية ابن

---

١ ـ اخرج ـ فقيه.   ٢ ـ عن الانسان ـ فقيه.   ٣ ـ الاموال ـ كا.

مهزيار(١٢) من باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة وباب (١٩) وجوب ردّ المظالم من ابواب جهاد النفس.

وفى روايه ابن ابى حمزة (٣٠) من باب (٣٨) تحريم اعانة الظالمين من ابواب ما يكتسب به قوله عليه السلام: فأخرج من جميع ما اكتسبت من ديوانهم فمن عرفت منهم رددت عليه ماله و من لم تعرف تصدّقت به.

١١ ـ باب ماورد فى خمس ما تحصّل من عمل السلطان

١٤٢٤٣ (١) **تهذيب:** ٣٣٠ ج ٦ ـ الحسن[1] بن محبوب عن احمد بن الحسن ابن على عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار** عن ابى عبدالله عليه السلام سئل عن عمل السلطان يخرج فيه الرجل قال: لاالاّ ان لايقدر على شيء ولايأكل ولايشرب ولايقدر على حيلة فان فعل فصار فى يده شيء فليبعث بخمسه الى اهل البيت.

وفى رواية المسترقّ (١٣) من الباب التالى قوله عليه السلام اذا مضيت الى الموضع الذى انت متوجّه اليه فدخلته عفواً وكسبت ماكسبته فيه تحمل خمسه الى مستحقّه.

ويأتى فى رواية عمر بن يزيد (١٨) من باب (٧) ماورد فى اباحة حصّة الامام عليه السلام للشيعة قوله انّى كنت ولّيت (البحرين) الغوص فاصبت اربعمأة الف درهم وقد جئتك بخمسها ثمانين الف درهم و كرهت ان احبسها عنك و ان اعرض لها و هى حقّك الذى جعله اللّه تبارك و تعالى لك فى اموالنا فقال أوَما لَنا من الأرض و ما أخرج اللّه منها الاّ الخمس

---

١ ـ والظاهر انّ الصحيح هكذا محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن بن على عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمّار، لانّ الضمير فى التهذيب يرجع الى محمد بن احمد بن يحيى لاالى الحسن بن محبوب.

يا اباسيّار انّ الأرض كلّها لنا الخ.

وفى رواية ابى بصير (١٩) قوله انّ علباء الاسدى ولّى البحرين فافاد سبعمأة الف دينار ودوابّ و رقيقاً قال فحمل ذلك كلّه حتّى وضعه بين يدى ابى عبداللّه عليه السلام ثمّ قال انى ولّيت البحرين لبنى اميّة وأفدت كذا و كذا و قد حملته كلّه اليك و علمت انّ اللّه تعالى لم يجعل لهم من ذلك شيئاً و انّه كلّه لك (الى ان قال عليه السلام) قد قبلنامنك و وهبناه لك و احللناك منه.

وفى باب (٣٩) تحريم اعانة الظالمين و باب (٤٠) تحريم الولاية من قبل الجائر و باب (٤٢) حكم جوائز عمّال السلطان من ابواب ما يكتسب به فى كتاب التجارة ما يناسب ذلك.

وفى رواية المفضّل[٣] من باب (٤٢) حكم جوائز عمّال السلطان قوله اى المفضّل لابى عبداللّه عليه السلام جعلت فداك قدترى مكانى من هؤلآء القوم فقال لى انظر الى ما اصبت به فعد على اصحابك (اخوانک خ ل) انّ الحسنات يذهبن السّيئات.

١٢ ـ باب وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة بعد خراج السلطان فى كلّ ما يستفيده النّاس من ارباح التجارات و الإجارات والزراعات والصناعات و حيازة المباحات و غيرها من التكسّبات مرّة واحدة و حكمه فى الارث والهبة

قال اللّه تعالى (فى سورة الانفال) (٨) وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ الآية (٤١).

١٤٢٤٤ (١) **طرف ابن طاووس** ره (١١) عن **عيسى** بن المستفاد عن موسى بن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال دعا رسول اللّه صلى الله عليه وآله اباذرّ و سلمان و مقداد، فقال لهم تعرفون شرايع الاسلام و شروطه قالوا نعرف ما عرّفنا

اللّٰه و رسوله قال: هى واللّٰه أكثر من أن تحصى اشهدوا على انفسكم و كفى باللّٰه شهيداً و ملائكته عليكم بشهادة ان لااله الاّ اللّٰه مخلصاً لاشريك له فى سلطانه و لانظير له فى ملكه و انّى رسول اللّٰه بعثنى بالحقّ و انّ القرآن امام من اللّٰه و حَكَمٌ عدل و انّ قبلتى شطر المسجد الحرام لكم قبلة و انّ علىّ بن ابى طالب عليه‌السلام وصىّ محمد و اميرالمؤمنين ولىّ المؤمنين ومولاهم و انّ حقّه من اللّٰه مفروض واجب و طاعته طاعة اللّٰه و رسوله والائمّة من ولده و انّ مودّة اهل بيته مفروضة واجبة على كلّ مؤمن (و مؤمنة ـ ثل) مع اقامة الصلوة لوقتها و اخراج الزكوة من حلّها و وضعها فى اهلها و اخراج الخمس من كلّ ما يملكه احد من الناس حتّى يدفعه الى ولىّ المؤمنين و اميرهم و من بعده من الأئمّة من ولده و من لم يقدر الاّ على اليسير من المال فليدفع ذلك الى الضعفاء من اهل بيتى من ولد الائمّة عليهم‌السلام فان لم يقدر (على ذلك فلشيعتهم ـ ثل) ممّن لايأكل بهم الناس و لايريد بهم الاّ اللّٰه و ماوجب عليهم من حقّى والعدل فى الرعية الحديث (وقد تقدّم الحديث فى كتاب الطهارة فى باب دعائم الاسلام من ابواب المقدّمات).

۱٤۲٤۵ (۲) **كافى:** ٥٤٥ ج ۱ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن الحسين[1] بن عثمان عن **سماعة** قال سألت اباالحسن عليه‌السلام عن الخمس فقال عليه‌السلام (هو ـ خ) فى كلّ ما افاد الناس من قليل او كثير.

۱٤۲٤٦ (۳) **تهذيب:** ۱۲۳ ج ٤ **استبصار:** ٥٥ ج ۲ ـ سعد بن عبدالله عن ابى جعفر عن علىّ بن مهزيار عن **محمد** بن الحسن الاشعرى، قال كتب بعض اصحابنا الى ابى جعفر الثانى عليه‌السلام اخبرنى عن الخمس أعلى

---

۱ ـ الحسن ـ خ.

جميع ما يستفيد (ه ـ صا) الرجل من قليل و كثير من جميع الضروب و على الصنّاع[١] و كيف ذلك فكتب بخطّه الخمس بعد المؤنة.

١٤٢٤٧(٤) **كافى:** ٥٤٥ج ١ـعدّة من اصحابنا عن **احمد** بن محمد بن عيسى بن[٢] يزيد قال كتبت جعلت لك الفداء تعلّمنى ماالفايدة وماحدّها رأيك ابقاك اللّه تعالى ان تمنّ علىّ ببيان ذلك لكيلا اكون مقيماً على حرام لاصلوة لى و لاصوم فكتب الفايدة ممّا يفيد اليك فى تجارة من ربحها و حرث بعد الغرام او جائزة.

١٤٢٤٨(٥) **تهذيب:** ١٢٢ج ٤ **استبصار:** ٥٥ـج ٢ـمحمد بن على بن محبوب عن محمد بن الحسين عن عبداللّه[٣] بن القاسم الحضرمى عن **عبداللّه** بن سنان قال قال ابوعبداللّه عليه السلام على كلّ امرء غنم او اكتسب الخمس ممّا[٤] اصاب لفاطمة عليها السلام ولمن يلى امرها من بعدها من ذرّيّتها[٥] الحجج على الناس فذاك[٦] لهم خاصّة يضعونه حيث شاؤا و حرّم[٧] عليهم الصدقة حتّى الخيّاط ليخيط قميصا بخمسة دوانيق فلنا منها دانق الاّ من احللناه من شيعتنا لتطيب لهم به الولادة انّه ليس من شىء عنداللّه يوم القيامة اعظم من الزنا انّه ليقوم صاحب الخمس فيقول يا ربّ سل هؤلاء بما[٨] ابيحوا[٩]

١٤٢٤٩(٦) **تحف العقول** ٤١٨ـعن الرضا عليه السلام فى كتابه الى المأمون قال و الخمس من جميع المال مرّة واحدة.

(٧) **تهذيب:** ١٣٩ج ٤ـروى الريّان بن الصلت قال: كتبت الى ابى محمد عليه السلام ما الذى يجب علىّ يا مولاى فى غلّة رحى فى ارض قطيعة

١ـالضياع خ. ٢ـعن يزيد ـخ. ٣ـعبيداللّه ـ صا. ٤ـبما ـخ.
٥ـورثتها ـخ ل. ٦ـاذذاك ـخ. ٧ـاذ حرم ـخ. ٨ـبم ـخ. ٩ـنكحوا ـخ.

لى و فى ثمن سمك و بَردى[1] و قصب ابيعه من اجمّة هذه القطيعة فكتب يجب عليك فيه الخمس انشاءاللّٰه تعالىٰ.

۱٤۲۵۰ (۸) **فقه الرضا** عليه السلام ۲۹۳ ـ و قال جلّ و علا: **وَاعْلَمُوا اَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ** الآية فتطوّل علينا بذلك امتناناً منه و رحمة اذ (ا ـ خ) كان المالك للنفوس و الاموال و ساير الاشياء الملك الحقيقى و كان ما فى ايدى الناس عوارى و اَنَّهُمْ مالكون مجازاً لاحقيقة له و كلّ ما افاده الناس فهو غنيمة لافرق بين الكنوز والمعادن والغوص و مال الفيء الذى لم يختلف فيه و (هو ـ خ) ما ادّعى فيه الرخصة و هو ربح التجارة و غلّة الضيعة و سائر الفوائد من المكاسب و الصناعات و المواريث و غيرها لانّ الجميع غنيمة و فائدة (و ـ خ) من رزق اللّٰه تعالى فانّه روى انّ الخمس على الخيّاط من ابرته و الصانع من صناعته فعلى كلّ من غنم من هذه الوجوه مالافعليه الخمس.

۱٤۲۵۱ (۹) **تهذيب**: ۱۲۳ ج ٤ **استبصار**: ۵۵ ج ۲ ـ **على** بن مهزيار قال قال لى ابوعلى ابن راشد قلت له امرتنى بالقيام بأمرك واخذ حقّك فاعلمت مواليك ذلك فقال لى بعضهم وايّ شيء حقّه فلم ادرما اجيبه (به ـ خ صا) فقال يجب عليهم الخمس فقلت ففى ايّ شيء فقال فى امتعتهم و ضياعهم[2] (قال ـ يب) والتاجر عليه والصانع[3] بيده (فقال ـ يب) (و ـ صا) ذلك اذا امكنهم بعد مؤنتهم.

---

۱ ـ البردى بفتح الباء: نبات مائى كالقصب من فصيلة السعديّات كانوا فى القديم يستعملون قشره للكتابة، و بضمّ الباء نوع من اجود التمر، المنجد. ۲ ـ صناعهم ـ خ يب.

۳ ـ والصنّاع ـ خ صا.

١٤٢٥٢(١٠) **السرائر** ٤٨٤ـ(نقلا من كتاب محمد بن على بن محبوب) احمد بن هلال عن ابن ابى عمير عن ابان بن عثمان عن **ابى بصير** عن ابى عبدالله عليه السلام قال: كتبت اليه فى الرجل يهدى له مولاه المنقطع اليه[1] هديّة تبلغ الفى درهم (او ـ خ) اقلّ او اكثر هل عليه فيها الخمس، فكتب عليه السلام الخمس فى ذلك و عن الرجل يكون فى داره البستان فيه الفاكهة يأكلها العيال و انّما يبيع منه الشيء بمأة درهم او خمسين درهماً هل عليه الخمس فكتب امّا ما اكل فلا وامّا البيع فنعم هو كساير الضياع.

١٤٢٥٣(١١) **كافى:** ٥٤٤ج ١ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن عبدالصمد بن بشير عن **حكيم** مؤذّن ابن عيسى قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن قول الله تعالى: **(وَاعْلَمُوا اَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبىٰ)** فقال ابوعبدالله عليه السلام بمرفقيه على ركبتيه ثمّ اشار بيده ثمّ قال هى والله الافادة يوماً بيوم الاّ انّ ابى جعل شيعته فى حلّ ليزكوا[2] **استبصار:** ٥٤ ـ ج ٢ ـ اخبرنى احمد بن عبدون عن ابى الحسن على بن محمد بن الزبير (القرشى ـ خ) عن **تهذيب:** ١٢١ ج ٤ على بن الحسن بن فضّال عن الحسن[3] بن على بن يوسف عن محمد بن سنان عن عبدالصمد بن بشير عن **حكيم** مؤذّن بنى عيس[4] عن ابى عبدالله عليه السلام قال قلت له (قوله تعالى ـ صا) **وَاعْلَمُوا اَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ** قال هى والله (وذكر مثله) الاّ انّ فيه جعل شيعتنا من ذلك فى حلّ ليزكوا.

١٤٢٥٤(١٢) **تهذيب:** ١٤١ـج ٤ **استبصار:** ٦٠ج ٢ـمحمد بن الحسن

---

١ ـ المنقطع اليه اى صديقه الذى انقطع عن غيره واستأنس به. ٢ ـ ليزكّيهم.ح

٣ ـ الحسين خ ل صا. ٤ ـ عبس خ ل.

الصفّار عن احمد ابن محمد و عبداللّه بن محمد عن **عليّ** بن مهزيار قال: كتب اليه ابوجعفر عليه السلام و قرأت انا كتابه اليه فى طريق مكّة قال (انّ ـ خ) الذى اوجبت فى سنتى هذه و هذه سنة عشرين و مأتين فقط لمعنى من المعانى اكره تفسير المعنى كلّه خوفاً من الانتشار و سافسّر لك بعضه[۱] انشاءاللّه تعالى انّ موالى اسئل اللّه صلاحهم او بعضهم قصّروا فيما يجب عليهم فعلمت ذلك (فاحببت ان)[۲] اطهّرهم و ازكّيهم بما[۳] فعلت فى عامى هذا من (امر ـ يب) الخمس قال اللّه تعالى «**خُذْ مِنْ اَمْوٰالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكّيهِمْ بِهٰا وَصَلِّ عَلَيهِمْ اِنَّ صَلٰوتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللّٰهُ سَميعٌ عَليمٌ اَلَمْ يَعْلَمُوا اَنَّ اللّٰه هُوَ يَقْبَلُ التَّوبَةَ عَنْ عِبٰادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدقات وَاَنَّ اللّٰه هُوَ التَّوّٰابُ الرّحيمُ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرى اللّٰهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ اِلىٰ عٰالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهٰادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمٰا كُنْتُمْ تَعْمَلُونْ**» و لم اوجب ذلك عليهم فى كلّ عام ولاأوجب عليهم الاّ الزكوة الّتى فرضها اللّه عليهم و انّما أوجبت[٤] عليهم الخمس فى سنتى هذه فى الذهب والفضّة التى قد حال عليها[٥] الحول ولم اوجب ذلك عليهم فى متاع ولاآنية ولادوابّ و لاخدم ولاربح ربحه فى تجارة ولاضيعة الاّ ضيعة سافسّر لك امرها تخفيفاً منّى عن موالى و منّاً منّى عليهم لما يغتال السلطان[٦] من اموالهم و لما ينوبهم فى ذاتهم.[۷]

فامّا الغنائم و الفوائد فهى واجبة عليهم فى كلّ عام قال اللّه تعالى «**وَاعْلَمُوا اَنَّمٰا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي**

---

۱ ـ بقيّته ـ صا. ۲ ـ ولمّا اردت ان ـ خ صا. ۳ ـ ممّا ـ خ ل صا. ٤ ـ اوجب ـ صا ط.
٥ ـ عليه ـ خ ل يب. ٦ ـ أى يأخذ من اموالهم ظلماً. ۷ ـ دأبهم ـ خ صا.

الْقُرْبىٰ وَالْيَتَامىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ اِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللّٰهِ وَمٰااَنْزَلْنٰا عَلىٰ عَبْدِنٰا يَوْمَ الْفُرْقٰانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعٰانِ وَاللّٰهُ عَلىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ» والغنائم والفوائد يرحمك اللّٰه فهي الغنيمة (التى ـخ يب) يغنمها المرء و الفائدة[١] يفيدها و الجائزة من الانسان للانسان التى لها خطر (عظيم ـ يب ط) والميراث الذى لايحتسب من غيراب و لاابن و مثل عدوّ يصطلم[٢] فيؤخذ ماله و مثل مال يؤخذ لايعرف له صاحبه[٣] و (مِنْ ضَرْبِ ـ يب) ماصار الى (قوم من ـ يب ط) موالى من اموال الخُرَّميّة الفسقة[٤] فقد علمت انّ اموالاً عظاماً صارت الى قوم من موالى فمن كان عنده شيء من ذلك فليوصل الى وكيلى و من كان نائياً بعيد الشقّة فليتعمّد لايصاله ولو بعد حين فانّ نيّة المؤمن خير من عمله.

فامّا الذى اوجب من الغلاّت والضياع فى كلّ عام فهو نصف السدس ممّن كانت ضيعته تقوم بمؤنته و من كانت ضيعته لاتقوم بمؤنته فليس عليه نصف سدس و لاغير ذلك.

١٤٢٥٥ (١٣) **الخرائج و الجرائح** ٤٧٣ ـج ١ (باب معجزات الحجّة عليه السلام) روى عن **ابى الحسن** المسترقّ الضرير قال كنت يوماً فى مجلس الحسن بن عبداللّٰه بن حمدان ناصر الدولة فتذاكرنا امر الناحية[٥] قال (و ـخ) كنت ازرى[٦] عليها الى ان حضرت مجلس عمّى الحسين يوماً فاخذت أتكلّم فى ذلك، فقال يا بنيّ قد كنت اقول بمقالتك هذه الى ان

---

١ ـ الفوائد ـخ. ٢ ـ أى يستأصل. ٣ ـ فلايعرف له صاحب ـ صا.

٤ ـ الخُرَّميّة: اصحاب بابك المزدكى ـ اصحاب التناسخ و الإباحة يقولون انّ الناس كلّهم شركاء فى الاموال و الحرم. ٥ ـ الجماعة ـخ.

٦ ـ زرى عليه: عابه و عاتبه ـ اللسان.

ندبت[١] لولاية قم حين استصعبت[٢] على السلطان و كان كلّ من ورد اليها من جهة السلطان يحاربه اهلها فسلّم اليّ جيشا و خرجت نحوها فلمّا بلغت الى ناحية طزر[٣] خرجت الى الصيد ففاتتنى طريدة فاتبعتها و أوغلت[٤] فى اثرها حتّى بلغت الى نهر فسرت فيه فكلّما اسير يتّسع النهر فبينما انا كذلك اذ طلع (علىّ ـ خ) فارس تحته شهباء[٥] وهو متعمّم بعمامة (خزّ ـ خ) خضراء لاأرىٰ منه سوى[٦] عينيه و فى رجليه خفّان احمران فقال يا حسين (ولا احترمنى ـ خ) فلا هو أمّرنى ولاكنّانى فقلت ماذا تريد قال لِمَ تزرى على الناحية و لِمَ تمنع اصحابى (عن) خمس مالك و كنت الرجل الوقور الذى لايخاف شيئاً فارعَدت (منه) و تهيّبته وقلت له افعل يا سيّدى ما تأمر به فقال اذا مضيت الى الموضع الذى انت متوجّه اليه فدخلته عفواً و كسبت ما كسبته (فيه ـ خ) تحمل خمسه الى مستحقّه فقلت السمع و الطاعة.

فقال امض راشداً ولوى عنان دابّته و انصرف و لم ادرأىّ طريق سلك فطلبته يميناً و شمالا فخفى علىّ امره و ازددت رعباً و انكفأت[٧] راجعاً الى عسكرى و تناسيت الحديث فلمّا بلغت قم و عندى إنّى اريد محاربة القوم خرج اليّ اهلها و قالوا كنّا نحارب من يجيئنا بخلافهم لنا فأمّا اذا وافيته[٨] انت فلاخلاف بيننا و بينك ادخل البلدة و دبّرها كما ترى فاقمت فيها زماناً و كسبت اموالا زايدة على ما كنت احسبه.[٩]

---

١ ـ ندب القوم الى الأمر: دعاهم و حثّهم ـ اللسان. ٢ ـ استعصيت ـ خ.
٣ ـ طرز ـ خ. ٤ ـ اوغلت اى اسرعت.
٥ ـ شهباء: اى الفرس الابيض الذى غلب لونه على السواد. ٦ ـ الاّ ـ خ.
٧ ـ اى انصرفت. ٨ ـ وافيت ـ خ. ٩ ـ اقدّر ـ خ.

ثم و شى[1] القوّاد بى الى السلطان و حسدت على طول مقامى و كثرة ما كسبت فعزلت و رجعت الى بغداد فابتدئت بدار السلطان و سلمت عليه و اتيت الى منزلى و جائنى فيمن جائنى محمد بن عثمان العمر (و ـ خ) ى فتخطّى الناس حتّى اتّكئ على تكائتى فاغتظت[2] من ذلك و لم يزل قاعداً مايبرح و الناس داخلون و خارجون و انا ازداد غيظاً فلمّا تصرّم[3] الناس و خلى المجلس دنى الىّ و قال بينى و بينك سرّ فاسمعه فقلت قل. فقال صاحب الشهباء و النهر يقول قد وفينا بما وعدناك فذكرت الحديث و ارتعدت من ذلك فقلت السمع و الطاعة فقمت و اخذت بيده ففتحت الخزائن فلم يزل يخمّسها الى ان خمّس شيئاً كنت قد نسيته ممّا كنت قد جمعته و انصرف و لم اشكّ بعد ذلك (ابداً) و تحقّقت الأمر فأنا منذ سمعت هذا من عمّى ابى عبداللّه زال ما كان اعترضنى من شكّ.

۱٤۲٥٦ (١٤) **كافى:** ٥٤٥ ج ١ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد، عن ابن **ابى نصر**، قال: كتبت الى ابى جعفرعليه السلام الخمس اخرجه قبل المؤنة او بعد المؤنة فكتبعليه السلام بعد المؤنة.

۱٤۲٥٧ (١٥) **تهذيب:** ١٦ ج ٤ ـ **استبصار:** ١٧ ـ ج ٢ ـ روى سعد بن عبداللّه عن احمد ابن محمد، عن **علىّ** بن مهزيار قال حدّثنى محمد بن على بن شجاع النيسابورى انّه سئل اباالحسن الثالث عليه السلام عن رجل اصاب من ضيعته من الحنطة مأة كرّ (ما يزكّى ـ يب) فاخذ منه العشر عشرة اكرار و ذهب منه بسبب عمارة الضيعة ثلاثون كرّاً و بقى فى يده ستّون كرّاً ما الذى يجب لك من ذلك و هل يجب لاصحابه من ذلك

---

١ ـ و شى به: نمّ به و سعى. ٢ ـ فاغتضب ـ خ. ٣ ـ تصرّم: ذهب.

عليه شيء فوقّع عليه‌السلام لي منه الخمس ممّا يفضل من مؤنته.

۱٤۲٥۸ (۱٦) **تهذيب:** ۱۲۳ ج ٤ ـ **استبصار:** ٥٥ ج ۲ ـ علي بن مهزيار قال كتب اليه ابراهيم بن محمد الهمداني أقرأني عليّ كتاب ابيك فيما اوجبه على اصحاب الضياع أنّه اوجب عليهم نصف السدس بعد المؤنة و انّه ليس على من لم يقم ضيعته بمؤنته نصف السدس و لاغير ذلك فاختلف من قبلنا في ذلك فقالوا (أ ـ يب) يجب على الضياع الخمس بعد المؤنة مؤنته الضيعة و خراجها لامؤنة الرجل و عياله فكتب و قرأه علي بن مهزيار عليه الخمس بعد مؤنته و مؤونة عياله و بعد خراج السلطان.

۱٤۲٥۹ (۱۷) **كافي:** ٥٤۷ ج ۱ (محمد بن الحسين و علي بن محمد، معلّق) عن سهل عن **ابراهيم** بن محمد الهمداني قال كتبت الى ابي الحسن عليه‌السلام اقرأني علي بن مهزيار كتاب ابيك عليه‌السلام فيما اوجبه على اصحاب الضياع نصف السدس بعد المؤنة و انّه ليس على من لم تقم ضيعته بمؤنته نصف السدس و لاغير ذلك فاختلف من قبلنا في ذلك فقالوا يجب على الضياع الخمس بعد المؤنة مؤنة الضيعة و خراجها لامؤنة الرجل و عياله فكتب عليه‌السلام بعد مؤنته و مؤنة عياله و بعد خراج السلطان.

۱٤۲٦۰ (۱۸) **فقيه** ۲۲ ج ۲ و في توقيعات الرضا عليه‌السلام الى ابراهيم بن محمد الهمداني أنّ الخمس بعد المؤنة.

۱٤۲٦۱ (۱۹) تفسير العيّاشي ٦۳ ج ۲ ـ عن **ابراهيم** بن محمد، قال: كتبت الى ابي الحسن الثالث عليه‌السلام اسأله عمّا يجب في الضياع فكتب الخمس بعد المؤنة قال فناظرت اصحابنا فقال المؤنة بعد ما يأخذ السلطان و بعد مؤنة الرجل فكتبت اليه انّك قلت الخمس بعد المؤنة و انّ اصحابنا

اختلفوا فى المؤنة فكتب الخمس بعد ما يأخذ السلطان و بعد مؤنة الرجل و عياله.

وتقدّم فى رواية عيسى بن المستفاد (٤٥) من باب (٢١) دعائم‌الاسلام من ابواب المقدّمات (ج ١) قوله‌عليه‌السلام و اخراج الخمس من كلّ ما يملكه احد من الناس حتّى يدفعه الى ولىّ المؤمنين و أميرهم ومَن بعده من الائمّة من ولده.

وفى رواية المفضّل (١٣) من باب (٦) ماورد من الصلوة فى طلب الرزق من ابواب صلوة الحوائج قوله: و كنّا فى داربى عبداللّه‌عليه‌السلام اذ دخل علينا داود فاخرج من كمّه كيساً فقال جعلت فداك هذه خمسمأة دينار وجبت علىّ ببركتك و بما علّمتنى من الخير.

وفى رواية قاسم بن سلام (٥) من باب (٣) نصب الغنم من ابواب زكوة الانعام قوله‌عليه‌السلام و فى السيوب الخمس (قال فى المنجد: السيب، مص، المطر الجارى، العطاء، المال، النافلة، السيوب: الركاز لانسبابها فى الارض) و قال فى معانى الاخبار و السيوب الركازولا أراه أُخِذَ الاّ من السيب و هو العطيّة يقول من سيب اللّه و عطائه.

وفى رواية الحسن بن زياد(١) من باب (١٠) أنّ من اصاب مالا فلايعرف حلاله من حرامه فعليه الخمس من ابواب فضله و فرضه قوله‌عليه‌السلام اخرج الخمس من ذلك المال (اى المختلط بالحرام) فإنّ اللّه تعالى قد رضى من المال بالخمس **وفى** رواية السكونى (٣) قوله و قد اختلط (المال) علىّ فقال اميرالمؤمنين‌عليه‌السلام تصدّق بخمس مالك فإنّ اللّه عزّوجلّ رضى من الأشياء (عن الانسان ـ خ) بالخمس **و فى** المقنعة (٤) قوله‌عليه‌السلام يخرج منه الخمس و قد طاب انّ اللّه طهّر الاموال بالخمس.

ويأتى فى رواية ابن مهزيار(١) من باب (١٤) انّ من دفع اليه مال ليحجّ به فلاخمس عليه **و فى رواية** على بن الحسين (١) من باب (١٥) انّ من سرح اليه بصلة من صاحب الخمس فلاخمس عليه مايظهر منه انّ وجوب الخمس فى كلّ ما يستفيده المرء كان مرتكزاً فى اذهان الأصحاب.

وفى رواية الهداية(٨) من باب (١) انّ الخمس للّه و لرسوله من ابواب من يستحقّ الخمس قوله عليه السلام كلّ شىء يبلغ قيمته ديناراً ففيه الخمس للّه و لرسوله.

وفى رواية عمران (١٥) قوله عليه السلام يسّراللّه على المؤمنين انّه رزقهم خمسة دراهم و جعلوا لربّهم واحداً و اكلوا اربعة حلالاً **وفى** رواية الرقّى (٥) من باب (٧) ماورد فى اباحة حصّة الامام عليه السلام للشيعة قوله عليه السلام الناس كلّهم يعيشون فى فضل مظلمتنا الاّ انّا احللنا شيعتنا من ذلك.

وفى رواية ابن المغيرة (٧) قوله قلت له انّ لنا اموالا من غلاّت و تجارات و نحو ذلك و قد علمت انّ لك فيها حقّاً قال فلم احللنا اذا لشيعتنا الاّ لتطيب ولادتهم و كلّ من والى آبائى فهم فى حلّ ممّا فى ايديهم من حقّنا فليبلغ الشاهد الغايب.

وفى رواية العسكرى عليه السلام (١٠) قوله صلى الله عليه و آله ما تصدّق احد افضل من صدقتك و قد تبعك رسول اللّه فى فعلك أحِلّ الشيعة كل ما كان فيه من غنيمة و بيع من نصيبه على واحد من شيعتى ولااحلّه انا ولاانت لغيرهم.

وفى رواية العوالى (١٢) قوله ماحال شيعتكم فيما خصّكم اللّه تعالى به اذا غاب غائبكم و استترقائمكم فقال عليه السلام ما انصفناهم إنْ واخَذْناهُمْ (الى ان قال) و نبيح لهم المتاجر ليزكوا اموالهم **وفى** رواية

ابن مهزيار (١٣) قوله قرأت فى كتاب لابى جعفرعليه السلام من رجل يسئله ان يجعله فى حلّ من مأكله و مشربه من الخمس فكتب عليه السلام بخطّه من اعوزه شىء من حقّى فهو فى حلّ **وفى** رواية ابى حمزة (١٤) قوله عليه السلام واللّه لايضرب على شىء من السهام فى شرق الارض و لاغربها الاّ كان حراماً سحتاً على من نال منه شيئاً ماخلانا و شيعتنا.

وفى رواية ابى سيّار (١٨) قوله انّى كنت ولّيت البحرين الغوص فاصبت اربعمأة الف درهم و قد جئتك بخمسها ثمانين الف درهم و كرهت ان احبسها عنك الخ فلاحظ.

وفى رواية ابى بصير (١٩) قوله انّ علباء الاسدى ولّى البحرين فافاد سبعمأة الف دينار و دوابّ و رقيقا قال فحمل ذلك كلّه حتّى وضعه بين يدى ابى عبداللّه عليه السلام ثمّ قال وانّى ولّيت البحرين لبنى اميّة وافدت كذا و كذا وقد حملته كلّه اليك و علمت انّ اللّه عزّوجلّ لم يجعل لهم من ذلك شيئاً و انّه كلّه لك فقال له ابوعبداللّه عليه السلام هاته فوضع بين يديه فقال له قد قبلنا منك و وهبناه لك و فى رواية الحكم بن العلباء الاسدى (٢٠) نحوه.

وفى رواية يونس بن يعقوب (٢٣) قوله جعلت فداك تقع فى ايدينا الارباح و الاموال و تجارات تعرف (نعرف ـ خ) انّ حقّك فيها ثابت و انّا عن[١] ذلك مقصّرون فقال عليه السلام ما انصفناكم ان كلّفناكم ذلك اليوم.

١٣ـ باب انّ من دفع اليه مال ليحجّ به فلاخمس عليه

١٤٢٦٢(١) **كافى**: ٥٤٧ج ١ محمد بن الحسين[٢] وعلى ابن محمد عن سهل بن زياد عن **علىّ** بن مهزيار قال: كتبت اليه يا سيّدى رجل دفع

١ ـ على ـ خ. ٢ ـ الحسن ـ خ ل.



اليه مال يحجّ به هل عليه فى ذلك المال حين يصيراليه الخمس او على مافضل فى يده بعد الحجّ، فكتب عليه السلام ليس عليه (فيه ـ خ ل) الخمس.

١٤ ـ باب انّ من سرّح اليه بصلة من صاحب الخمس فلا خمس عليه

١٤٢٦٣ (١) **كافى**: ٥٤٧ ج ١ محمد بن الحسين و على بن محمد عن سهل ابن زياد عن محمد بن عيسى عن **على** بن الحسين بن عبدربّه قال: سرّح[1] الرضا عليه السلام بصلة الى ابى فكتب اليه ابى هل علىّ فيما سرّحت الىّ خمس فكتب اليه لاخمس عليك فيما سرّح به صاحب الخمس.

ابواب من يستحقّ الخمس و من لا يستحقّ وكيفيّة القسمة و ما يتعلّق بها

١ ـ باب انّ الخمس للّه و للرّسول و لذى القربىٰ و اليتامىٰ والمساكين و ابن السبيل و يقسّم بينهم على ستّة أسهم و انّ المراد بذى القربى هو الامام عليه السلام و باليتامى و المساكين وابن السبيل هم قرابة الرسول صلى الله عليه و آله

قال اللّه تعالى (فى سورة الانفال) (٨) **وَاعْلَمُوا انَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ وَالْيَتامىٰ وَالْمَساكينِ وَابْنِ السَّبيلِ اِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللّٰهِ وَمااَنْزَلْنا عَلىٰ عَبْدِنا يَوْمَ الْفُرْقانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعانِ وَاللّٰهُ عَلىٰ كُلِّ شَيْءٍ قدير.** (٤١).

الاسراء (١٧) **وَآتِ ذَاالْقُرْبىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكينَ وَابْنَ السَّبيلِ وَلاتُبَذِّرْ تَبْذيراً.** (٢٦)

---

١ ـ سرح: أرْسَلَ.

الحشر (٥٩) وَما اَفٰاءَاللّٰهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمٰا اَوْ جَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلاٰرِكٰابٍ وَلٰكِنَّ اللّٰهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلىٰ مَنْ يَشٰاءُ وَاللّٰهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ (٦) مٰا اَفٰاءَ اللّٰهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ اَهْلِ الْقُرىٰ فَلِلّٰهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ وَالْيَتٰامىٰ وَالْمَسٰاكِينِ وَابْنِ السبيلِ كَىْ لاٰيَكُونَ دُوْلَةً بَيْنَ الْاَغْنِيٰاءِ مِنْكُمْ وَمٰا آتيٰكُمُ الرّسُولُ فَخُذُوه وَمٰا نَهيٰكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتّقُوا اللّٰهَ اِنّ اللّٰهَ شَديدُ الْعِقٰابِ. (٧)

المدّثر (٧٤) **وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكينِ** (٤٤) الفجر (٨٩) **وَلاٰتَحٰاضُّونَ عَلىٰ طَعٰامِ الْمِسْكينِ** (١٨)

الماعون (١٠٧) **وَيَمْنَعُونَ الْمٰاعُونَ** (٧).

١٤٢٦٤(١) **كافى**:٥٣٩ج ١على بن ابراهيم عن ابيه عن حمّاد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليمانى عن ابان ابن ابى عيّاش عن **سليم** بن قيس قال سمعت اميرالمؤمنينعليه‌السلام يقول نحن واللّه الذين عنى اللّه بذى القربى الذين قرنهم اللّه بنفسه و نبيّهصلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم فقال: **مٰا أَفٰاءَاللّٰهُ**[1] **عَلىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرىٰ فَلِلّٰهِ وَ لِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ وَ الْيَتٰامىٰ وَ الْمَسٰاكِينِ** منّا خاصّة و لم يجعل لنا سهماً فى الصدقة اكرماللّه نبيّه واكرمنا ان يطعمنا أو ساخ ما فى ايدى الناس.

١٤٢٦٥(٢) **كافى**:٥٨ج ٨على بن ابراهيم عن ابيه عن حمّاد بن عيسى عن ابراهيم بن عثمان[2] عن **سليم** بن قيس الهلالى قال: خطب

---

١ ـ افاءاللّه: أرجع اللّه.

٢ ـ والظاهر انّه ابراهيم بن عمر كما فى الرواية المتقدّمة عن اصول الكافى فلعلّ عثمان جدّه نسبه اليه و على أىّ تقدير روايته عن سليم مرسلة ولايبعدان يكون الواسطة ابان ابن ابى عيّاش كما فى الرواية المتقدّمة.

اميرالمؤمنين عليه السلام فحمداللّه و اثنى عليه ثمّ صلّى على النبىّ و آله ثمّ قال الا انّ اخوف ما اخاف عليكم خلّتان[1] (الى ان قال) واعطيت من ذلك سهم ذى القربى الذى قال اللّه عزّوجلّ **إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللّٰهِ وَمٰا اَنْزَلْنٰا عَلَى عَبْدِنٰا يَوْمَ الْفُرْقٰانِ يَومَ التَقىٰ الْجَمْعٰانِ)** فَنَحْنُ وَاللّه عنى بذى القربى الذى قرننا اللّه بنفسه و برسوله.

فقال تعالى **فَلِلّٰهِ وَ لِلّرَسُولَ وَ لِذِى الْقُرْبىٰ وَ الْيَتٰامىٰ وَ الْمَساكِين و ابن السَّبيلِ (فينا خاصّة ـ خ) كَيْلاٰ يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيٰاءِ مِنْكُمْ وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰانَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللّٰهَ** فى ظلم آل محمد صلّى اللّه عليه و آله **إِنَّ اللّٰهَ شَديدُالْعِقٰابِ** لمن ظلمهم رحمة منه لنا و غنى اغنانا اللّه به و وصّى به نبيّه صلى الله عليه وآله وسلم ولم يجعل لنا فى سهم الصدقة نصيباً اكرم اللّه رسوله صلى الله عليه وآله وسلم و اكرمنا اهل البيت ان يطعمنا من اوساخ الناس فكذّبوا اللّه و كذّبوا رسوله و جحدوا كتاب اللّه الناطق بحقّنا و منعونا فرضاً فرضه اللّه لنا ما لقى اهل بيت نبىّ من امّته ما لقينا بعد نبيّنا صلى الله عليه وآله وسلم واللّه المستعان على من ظلمنا و لاحول و لاقوّة الاّ باللّه العلىّ العظيم.

تهذيب: ١٢٦ ج ٤ ـ على بن الحسن بن فضّال عن محمد بن اسمعيل الزعفرانى عن حمّاد بن عيسى عن عمر بن اذينة عن ابان ابن ابى عيّاش عن **سليم** بن قيس الهلالى عن اميرالمؤمنين عليه السلام قال: سمعته يقول كلاماً كثيراً ثمّ قال واعطهم من ذلك كلّه سهم ذى‌القربى الذين قال‌اللّه تعالى **(اِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللّٰهِ وَمَا اَنْزَلْنٰا عَلىٰ عَبْدِنٰا يَوْمَ الْفُرقٰانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعٰانِ** نحن واللّه عنى بذى القربى و هم الذين قرنهم اللّه

---

١ ـ أى الخصلتان.

بنفسه و بنبيّه صلّى الله عليه وآله وسلّم فقال: فَاَنَّ للّه خُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ وَلِذي الْقُرْبىٰ وَ الْيَتامىٰ وَالْمَساكينِ وَابْنِ السَّبيلِ منّا خاصّه و لم يجعل لنا فى سهم (ذى ـ خ) الصدقة نصيباً اكرم اللّه نبيّه و اكرمنا ان يطعمنا او ساخ ايدى الناس. **كافى:** ٥٨ ج ٨ على بن ابراهيم عن ابيه عن حمّاد بن عيسى عن ابراهيم بن عثمان عن سليم بن قيس الهلالى قال خطب اميرالمؤمنين عليه السلام فحمداللّه واثنى عليه ثمّ صلّى على النبىّ ثمّ قال اَلا انّ اخوف ما اخاف عليكم خلّتان اتّباع الهوى و طول الامل (الى ان قال) و لوحملتُ الناس على تركها و حوّلتُها الى مواضعها و الى ما كانت فى عهد رسول اللّه صلّى الله عليه وآله وسلّم لتفرّق عنّى جندى (الى ان قال ٦٣) واعطيت من ذلك سهم ذى القربى الذى قال اللّه عزّوجلّ (**اِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللّهِ وَمَا اَنْزَلْنا عَلىٰ عَبْدِنا يَوْمَ الْفُرقانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعٰانِ**) فنحن واللّه عنى بذى القربى الذى قرننا اللّه بنفسه و برسوله صلّى الله عليه وآله وسلّم فقال تعالى **فَلِلّه وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ وَالْيَتامىٰ وَالْمَساكين وَابْنِالسبيل** (فينا خاصّة) **كَيْلاٰيَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْاَغْنِياءِ مِنْكُمْ** الخبر **قال المجلسى** فى البحار ص ٢٠٣ ج ٩٦ و روى الطبرسى فى الاحتجاج مثله عن مسعدة بن صدقة عنه عليه السلام.

مستدرك: ٢٨٩ ج ٧ ـ **سليم** بن قيس الهلالى فى كتابه قال قال اميرالمؤمنين عليه السلام قد عملت الولاة قبلى اعمالا خالفوا رسول اللّه صلّى الله عليه وآله وسلّم متعمّدين لخلافه ولوحملت الناس على تركها لتفرّقوا علىّ الى ان قال ولم اعط سهم ذىالقربى الاّ من امراللّه باعطائه الذين قال اللّه عزّوجلّ **اِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللّهِ وَمَا اَنْزَلْنا عَلىٰ عَبْدِنا يَوْمَ الْفُرقانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعٰانِ** فنحن الذين عنى اللّه بذى القربى و اليتامى و المساكين و ابن

السبيل فينا خاصّة لانّه لم يجعل لنا فى سهم الصدقة نصيباً اكرم اللّه نبيّه صلّى الله عليه وآله وسلّم واكرمنا ان يطعمنا او ساخ الناس **تفسير العيّاشى** ٦١ ج ٢ ـ عن محمد بن مسلم عن احدهما قال سألته عن قول اللّه عزّوجلّ **وَاعْلَمُوا انَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ** قال: هم اهل قرابة رسول اللّه صلّى الله عليه وآله وسلّم فسئلته منهم اليتامى و المساكين و ابن السبيل قال: نعم.

و فيه ٦٢ ج ٢ **وعن محمد بن مسلم** عن ابى جعفر عليه السلام فى قول اللّه عزّوجلّ وَاعْلَمُوا اَنَّما غَنِمْتُمْ وذكر مثله.

١٤٢٦٦ (٣) **كافى:** ٥٣٩ ج ١ ـ الحسين بن محمد عن معلّى بن محمد عن الوشّاء عن ابان عن **محمد بن مسلم** عن ابى جعفر عليه السلام فى قول اللّه تعالى **وَاعْلَمُوا انَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ** قال هم قرابة رسول اللّه صلّى الله عليه وآله وسلّم و الخمس للّه و للرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم و لنا.

١٤٢٦٧ (٤) **تفسير العيّاشى** ٦٢ ج ٢ ـ عن محمد بن الفضيل عن ابى الحسن الرضا عليه السلام قال: سألته عن قول اللّه **وَاعْلَمُوا انَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ** قال: الخمس للّه و للرسول و هولنا.

١٤٢٦٨ (٥) **تفسير** فرات بن ابراهيم الكوفى ٤٩ ـ عن جعفر ابن محمد بن هشام معنعناً عن **ديلم** بن عمرو قال: انّا لقيام بالشام اذ جيء بسبى آل محمد عليهم السلام حتّى اقيموا على الدرج اذ جاء شيخ من اهل الشام فقال انصت الىّ[1] الحمدللّه الذى قتلكم و قطع قرن الفتنة قال له علىّ بن

---

١ ـ لى ـ ظ.

الحسين عليه السلام ايها الشيخ فقد نصتّ[۱] لك حتى ابدأت لى عمّا فى نفسك من العداوة هل قرأت القرآن قال نعم قال هل وجدت لنا فيه حقّاً خاصّة دون المسلمين قال: لاقال ما قرأت القرآن قال بلى قد قرأت القرآن قال فما قرأت الأنفال (**وَاعْلَمُوا اَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَىْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ**) أَتَدْرُونَ مَنْ هُمْ قال لاقال فانّا نحن هم قال انّكم لأنتم هم قال نعم فرفع الشيخ يده الى السّماء ثمّ قال اللّهمّ انّى اتوب اليك من قتل آل محمد صلى الله عليه و آله و من عداوة آل محمد عليهم السلام .

۱٤۲٦۹(٦) **تهذيب:** ۱۲٥ج ٤ـسعد بن عبداللّه عن احمد بن الحسن بن على بن فضّال عن ابيه عن **عبداللّه** بن بكير عن بعض اصحابه عن احدهما عليهما السلام فى قول اللّه تعالى (**وَاعْلَمُوا اَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَىْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ وَالْيَتامىٰ وَالْمَساكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ**) قال خمس اللّه عزّوجلّ و خمس الرسول للامام عليه السلام و خمس ذى القربى لقرابة الرسول و الامام، و اليتامى يتامى آل الرسول و المساكين منهم و ابناء السبيل منهم فلايخرج منهم الى غيرهم.

۱٤۲۷۰ (۷) **تهذيب:** ۱۲٥ ج ٤ ـ سعد بن عبداللّه عن محمد بن عبدالجبّار عن صفوان بن يحيى عن عبداللّه بن مسكان قال: حدّثنا[۲] زكريّا بن مالك الجعفى عن ابى عبداللّه عليه السلام انّه سئله عن قول اللّه عزّوجّل **وَاعْلَمُوا اَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَىْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ وَالْيَتامىٰ وَالْمَساكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ.**

فقال امّا خمس اللّه عزّوجلّ فللرسول يضعه فى سبيل اللّه[۳] و امّا خمس الرسول صلى الله عليه و آله فلأ قار به و خمس ذوى القربى فهم اقرباؤه

---

۱ ـ أنصت: سكت سكوت مستمع. ۲ ـ ثنى ـ خ ل. ۳ ـ حيث يشاء ـ خصال.

و اليتامى يتامى اهل بيته فجعل هذه الاربعة اربعة اسهم فيهم و امّا المساكين و ابن السبيل فقد عرفت[١] انّا لانأكل الصدقة و لاتحلّ لنا فهى للمساكين و ابناء السبيل **فقيه** ٢٢ ج ٢ ـ **المقنع** ٥٣ ـ سأل **زكريّا** بن مالك الجعفى اباعبدالله عليه السلام عن قول الله تعالى و ذكر مثله.

الخصال ٣٢٤ ـ حدّثنا محمد بن علىّ ماجيلويه (ره) قال حدّثنا محمد بن يحيى العطّار عن محمد بن احمد عن على بن اسماعيل عن صفوان بن يحيى عن عبدالله بن مسكان عن ابى العبّاس عن **زكريّا** بن مالك الجعفى عن ابى عبدالله عليه السلام انّه سئله عن قول الله تعالى و ذكر مثله **تفسير العيّاشى** ٦٣ ج ٢ عن **زكريّا** بن مالك الجعفى عن ابى عبدالله عليه السلام مثله الاّ انّ فيه ولنا خمس الرسول ولأقار به.

١٤٢٧١ (٨) **الهداية** ٤٣ كلّ شىء يبلغ قيمته ديناراً ففيه الخمس للّه و لرسوله ولذى القربى و اليتامى و المساكين و ابن السبيل فامّا الذى للّه فهو لرسوله و ما لرسوله فهو لذوى القربى[٢] فهم اقرباءه و اليتامى يتامى اهل بيته و المساكين مساكينهم و ابن السبيل ابن سبيلهم و امر ذلك الى الامام يفرّقه فيهم كيف شاء حضر كلّهم او بعضهم.

١٤٢٧٢ (٩) **مناقب** ابن شهر آشوب ٢٥٦ ج ١ عن **ابى هاشم** باسناده عن الباقر عليه السلام قال: قال الله تعالى لمحمد صلى الله عليه و آله انّى اصطفيتك و انتجبت عليّا عليه السلام و جعلت منكما ذرّيّة طيّبة جعلت لهم الخمس.

١٤٢٧٣ (١٠) **طرف ابن طاووس** ١٢٤ ـ نقلا عن كتاب **ابى بكر** احمد ابن موسى بن مردويه[٣] (فى حديث طعن علىّ عليه السلام على من تقدّم عليه

---

١ ـ علمت ـ خصال ـ عيّاشى. ٢ ـ و ما لرسوله فهو له و ذوى القربى ـ خ.

٣ ـ هو من اعيان ائمّة العامّة.

فی الخلافة) قال عليه السلام أفیکم احد یأخذ الخمس غیری و غیر فاطمة قالوا لا.

۱۴۲۷۴(۱۱) **کافی:** ۵۴۴ ج ۱ـ(عدّة من اصحابنا ـمعلّق) عن احمد عن **احمد** بن محمد ابن ابی نصر عن الرضا عليه السلام قل سئل عن قول اللّه عزّوجلّ **وَاعْلَمُوا اَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَیْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِی الْقُرْبیٰ** فقیل له فما کان للّٰه فلمن هو؟ فقال: لرسول اللّٰه صلى الله عليه وآله وسلم و ما کان لرسول اللّٰه صلى الله عليه وآله وسلم فهو للامام فقیل له: افرأیت ان کان صنف من الاصناف أکثر و صنف اقلّ ما یصنع به قال ذاك الی الامام ارأیت رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله وسلم کیف یصنع ألیس أنما کان یعطی علی ما یری کذلك الامام **تهذیب:** ۱۲۶ ج ٤ علی بن الحسن عن احمد بن الحسن عن **احمد** بن محمد ابن ابی نصر عن ابی الحسن عليه السلام قال قال له ابراهیم ابن ابی البلاد و جبت علیك زکوة؟ فقال لاولکن نفضل ونعطی هکذا و سئل عليه السلام عن قول اللّٰه تعالی **وَاعْلَمُوا اَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَیْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِی الْقُرْبیٰ (وَالْیَتامیٰ و الْمَساکینِ ـ خ)** فقیل له: فما[1] کان للّٰه فلمن هو؟ قال للرسول صلى الله عليه وآله وسلم و ما کان للرسول فهو للامام فقیل له افرأیت ان کان صنف أکثر من صنف و صنف أقلّ من صنف فکیف تصنع[2] به؟ فقال ذاك الی الامام ارأیت رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله وسلم کیف صنع انّما کان یعطی علی ما یری هو کذلك الامام.

۱۴۲۷۵(۱۲) **قرب الاسناد** ۳۸۳ـاحمد بن محمد بن عیسی[3] عن

۱ـوما ـخ. ۲ـنصنع ـخ.

۳ـقبل هذه الروایة فی قرب الاسنا د محمد بن حسین ابن ابی الخطّاب وقبل ذا احمد بن محمد بن عیسی والظاهر ان یکون صدر السند ابن ابی الخطّاب ولکن فی ئل نقله عن ابن عیسی.

احمد ابن محمد بن ابى نصر قال: سئلت اباالحسن الرضا عليه السلام عن قول اللّه تبارك و تعالى **وَاعْلَمُوا انَّمٰا غَنِمْتُمْ** الآية فقيل له افرأيت ان كان صنف من هذه الاصناف اكثر و صنف اقلّ من صنف كيف يصنع به قال: ذلك الى الامام أ (مٰا ـ خ) رأيت رسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم كيف صنع اليس انّما كان يفعل ما يرى هو كذلك الامام و ذكر له الخراج و ما[1] ساربه اهل بيته فقال العشر و نصف العشر على من اسلم طوعاً تركت ارضه بيده يأخذ اى الامام منه العشر و نصف العشر فيما عمر منها ومالم يعمر منها اخذه الوالى فقبّله الوالى ممّن يعمره وكان للمسلين وليس فيما كان اقلّ من خمسة اوساق و ما اخذ بالسيف فذلك للامام يقبّله بالذى يرى كما صنع رسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم بخيبر قبّل أرضها و نخلها و النّاس يقولون لاتصلح قبالة الارض والنخل اذاكان البياض اكثر من السواد و قد قبّل رسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم خيبر و عليهم فى حصّتهم العشر و نصف العشر.

١٤٢٧٦(١٣) **تهذيب:** ١٢٨ ج ٤ ـ سعد بن عبداللّه عن احمد بن محمد عن **استبصار:** ٥٦ ج ٢ الحسين بن سعيد عن **حمّاد** بن عيسى عن ربعى بن عبداللّه بن الجارود عن ابى عبداللّه عليه السلام قال: كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم اذا اتاه المغنم اخذ صفوه وكان ذلك له ثمّ يقسم ما بقى خمسة اخماس و يأخذ خمسه ثمّ يقسّم اربعة اخماس بين الناس (الذين قاتلوا عليه ـ يب) ثمّ قسّم الخمس الذى اخذه خمسة اخماس يأخذ خمس اللّه عزّوجلّ لنفسه ثمّ يقسّم الاربعة الاخماس بين ذوى القربى واليتامى و المساكين و ابن السبيل يعطى كلّ واحد منهم جميعاً[2] وكذلك الامام يأخذ كما اخذ رسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم.

---

١ ـ و ما يتبارّ به ـ خ. ٢ ـ حقّاً ـ خ يب.

قال الشيخ ره فلاينافى الخبر الاوّل من أنّ الخمس يقسّم ستّة اسهم لانّه انّما تضمن حكاية فعل الرسول ﷺ وانّه عليه السلام انّما كان ياخذ من الخمس سهم اللّه و سهم نفسه و هما سهمان من ستّة فيجوز ان يكون قد قنع من ذلك بالخمس حتّى يتوفّر الباقى على المستحقّين الباقين.

١٤٢٧٧ (١٤) **بصائرالدرجات** ٢٩ ـ حدثنا ابو محمد عن **عمران** بن موسى عن موسى بن جعفر عن على بن اسباط عن محمد بن الفضيل[١] عن ابى حمزة **الثمالى** عن ابى جعفر عليه السلام قال: قرأت عليه آية الخمس فقال ما كان للّٰه فهو لرسوله و ما كان لرسوله فهو لنا ثمّ قال: (واللّٰه ـ خ) لقد يسّر اللّٰه على المؤمنين انّه رزقهم خمسة[٢] دراهم و جعلوا لربّهم واحداً و اكلوا اربعة حلالا[٣] ثمّ قال هذا من حديثنا صعب مستصعب لايعمل به ولايصبر عليه الاّ ممتحن قلبه للايمان.

١٤٢٧٨(١٥) **تهذيب:** ١٢٨ج ٤ـ على بن الحسن بن فضّال قال: حدثنى على بن يعقوب، عن ابى الحسن البغدادى عن الحسن بن اسماعيل بن صالح الضيمرىّ[٤] قال: حدثنى الحسن بن راشد قال: حدثنى **حمّاد** بن عيسى قال: رواه لى بعض اصحابنا ذكره عن العبد الصالح ابى الحسن الاول **كافى:** ٥٣٩ ج ١ ـ على بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن **حمّاد بن** عيسى عن بعض اصحابنا عن العبد الصالح عليه السلام قال الخمس من خمسة اشياء: من الغنائم[٥] و (من ـ يب) الغوص و (من ـ كا) الكنوز و من المعادن و الملاّحة (وفى رواية يونس والعنبر اصبتها فى بعض كتبه

---

١ ـ الفضل ـ خ. ٢ ـ على المؤمنين ارزاقهم بخمسة دراهم ـ خ. ٣ ـ احلاّء ـ خ.

٤ ـ الصيمرى ـ ئل.

٥ ـ الغنائم ما حوته العسكر من دارالحرب ـ و الملاّحة بتشديد اللام منبت الملح.

هذا الحرف وحده العنبر ولم اسمعه ـ يب) يؤخذ من كلّ هذه الصنوف الخمس فيجعل لمن جعله اللّه تعالى له و يقسم اربعة اخماس بين من قاتل عليه و ولى ذلك و يقسم بينهم الخمس على ستّة اسهم سهم للّه عزّوجلّ و سهم لرسول اللّه صلى الله عليه و آله و سهم لذى القربى و سهم لليتامى و سهم للمساكين و سهم لابناء السبيل فسهم اللّه و سهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله (لرسول اللّه صلى الله عليه و آله و سهم اللّه و سهم رسوله يب) لأولى الامر[1] من بعد رسول اللّه صلى الله عليه و آله وراثة فله ثلثة اسهم سهمان وراثة و سهم مقسوم له من اللّه فله نصف الخمس كملا و نصف الخمس الباقى بين اهل بيته فسهم لِيتاماهم[2] و سهم لمساكينهم و سهم لأبناء سبيلهم تقسم بينهم (على الكفاف و السعة)[3] و ما يستغنون به[4] فى سنتهم.

فان فضل عنهم شىء (يستغنون عنه ـ يب) فهو للوالى و ان عجز او نقص عن استغنائهم كان على الوالى ان ينفق من عنده بقدر ما يستغنون به و انّما صار عليه ان يمونهم لأنّ له ما فضل عنهم و انّما جعل اللّه هذا الخمس خاصّة لهم دون مساكين الناس و ابناء سبيلهم عوضاً لهم من صدقات الناس تنزيهاً من اللّه لهم لقرابتهم من رسول اللّه صلى الله عليه و آله[5] و كرامة (من اللّه ـ كا) لهم عن اوساخ الناس فجعل لهم خاصّة من عنده ما يغنيهم به عن ان يصيّرهم فى موضع الذّلّ و المسكنة و لابأس بصدقات بعضهم على بعض و هؤلاء الذين جعل اللّه لهم الخمس هم قرابة النّبىّ صلى الله عليه و آله الذين ذكرهم اللّه عزّوجلّ فقال (اللّه تعالى ـ يب) **(وَاَنْذِرْ عَشيرَتَكَ الاَقْرَبينَ)** و هم بنوعبدالمطلب انفسهم الذكر (منهم ـ كا)

---

۱ ـ لولىّ الامر ـ يب. ۲ ـ لايتامهم ـ يب. ۳ ـ على الكتاب و السنة ـ كا

٤ ـ عنه ـ يب. ۵ ـ برسول اللّه ـ كا.

و الانثی (منهم ـ یب) (و ـ خ) لیس فیهم من اهل بیوتات قریش و لا من العرب احد و لافیهم و لامنهم فی هذا الخمس (من ـ کا) موالیهم.

و قد تحلّ صدقات الناس لموالیهم (و ـ کا) هم والناس سواء و من کانت امّه من بنی‌هاشم و ابوه من سایر قریش فانّ الصدقة[۱] تحلّ له و لیس له من الخمس شیء لانّ اللّٰه تعالی یقول **(اُدْعُوهُمْ لِآبٰائِهِمْ)** وللامام صفو المال ان یأخذ من هذه الأموال صفوها الجاریة الفارهة[۲] و الدابّة الفارهة[۳] و [٤]الثوب و[٥] المتاع ممّا [٦] یحبّ او یشتهی فذلك له قبل القسمة و قبل اخراج الخمس وله ان یسدّ بذلك المال جمیع ماینوبه من مثل[۷] اعطاء المؤلّفة قلوبهم و غیر ذلك من (صنوف ـ یب) ما ینوبه فان بقی بعد ذلك شیء اخرج الخمس منه فقسّمه فی اهله و قسّم الباقی علی من ولی ذلك و ان لم یبق بعد سدّ النوائب شیء فلاشیء لهم و لیس لمن قاتل شیء من الارضین و (لا ـ کا) ماغلبوا علیه الا ما احتوی (علیه ـ کا) العسکر.

ولیس[۸] للاعراب من القسمة شیء و ان قاتلوا مع الوالی لأنّ رسول‌اللّٰه صلی الله علیه و آله صالح الاعراب بان[۹] یدعهم فی دیارهم ولایهاجروا علی انّه ان دهم[۱۰] رسول‌اللّٰه صلی الله علیه و آله من عدوّه دهم ان یستفزّهم[۱۱] فیقاتل بهم و لیس لهم فی الغنیمة نصیب و سنّة[۱۲] جاریة فیهم و فی غیرهم و الارضون التی اخذت عنوة بخیل و رکاب[۱۳] فهی موقوفة متروکة فی ید[۱٤] من یعمرها و یحییها و یقوم علیها علی (صلح ـ یب)

---

۱ ـ الصدقات ـ کا. ۲ ـ ای الملیحة. ۳ ـ ای السّریعة. ٤ ـ او ـ یب.
٥ ـ او ـ یب. ٦ ـ بما ـ کا. ۷ ـ قبل ـ یب. ۸ ـ ولا ـ یب. ۹ ـ ان ـ کا.
۱۰ ـ دهمه: فجأه. ۱۱ ـ یستنفرّهم ـ خ کا یستفزّهم ای یخرجهم. ۱۲ ـ و سنّته ـ خ کا.
۱۳ ـ و رجال ـ کا. ۱٤ ـ فی اید ـ خ یب.

ما[١] يصالحهم الوالى على قدر طاقتهم من الحقّ[٢] النصف او الثلث او الثُلثين و على قدر ما يكون لهم صلاحا[٣] ولا يضرّهم.[٤]

فاذا اخرج منها (ما اخرج ـ كا) بدء[٥] فاخرج منه العشر من الجميع مما سقت السماء او سقى سيحا و نصف العشر مما سقى بالدوالى و النواضح فاخذه الوالى فوجّهه (فى الوجه الذى وجّهه اللّٰه تعالى به)[٦] على ثمانية اسهم للفقراء و المساكين و العاملين عليها و المؤلّفة قلوبهم و فى الرقاب و الغارمين و فى سبيل اللّٰه و ابن السبيل ثمانية اسهم يقسم[٧] بينهم فى مواضعهم بقدر مايستغنون به فى سنتهم بلاضيق ولاتقتير فان فضل من ذلك شىء ردّ الى الوالى و ان نقص من ذلك شىء و لم يكتفوا به كان على الوالى ان يمونهم من عنده بقدر سعتهم[٨] حتّى يستغنوا و يؤخذ بعد مابقى من العشر فيقسم بين الوالى و بين شركائه الذين هم عمّال الارض واكرتها فيدفع اليهم انصبائهم[٩] على (قدر ـ يب) ما صالحهم عليه و يؤخذ الباقى فيكون (بعد ـ كا) ذلك ارزاق اعوانه على دين اللّٰه و فى مصلحة ما ينوبه من تقوية الاسلام و تقوية الدين فى وجوه[١٠] الجهاد و غير ذلك ممّا فيه مصلحة العامّة ليس لنفسه من ذلك قليل و لاكثير.

وله بعد الخمس الأنفال و الأنفال كلّ ارض خربة قدباد اهلها و كل ارض لم يوجف[١١] عليها بخيل و لاركاب ولكن صولحوا عليها[١٢] واعطوا بأيديهم على غيرقتال و له رؤس الجبال و بطون الأودية

---

١ ـ ممّا ـ خ يب. ٢ ـ من الخراج ـ يب. ٣ ـ صالحاً ـ يب. ٤ ـ ولايضرّبهم ـ يب.
٥ ـ فابتدء ـ خ يب ـ فأبدء ـ خ يب. ٦ ـ فى الجهة التى وجّهها اللّٰه تعالى ـ كا.
٧ ـ يقسمها ـ يب. ٨ ـ شبعهم ـ يب. ٩ ـ اى نصيبهم. ١٠ ـ وجه ـ يب.
١١ ـ لم يوجف: لم يسرع. ١٢ ـ صالحوا صلحاً ـ كا.

والآجام[۱] و كلّ ارض ميتة لاربّ لها وله صوا فى الملوك[۲] ممّا[۳] كان فى ايديهم من غير وجه الغصب لأنّ المغصوب[٤] كلّه مردود و هو وارث من لاوارث له (يعول من لاحيلة له و قال ـ كا)[۵] انّ اللّٰه لم يترك شيئاً من صنوف الاموال الاّ وقدقسّمه وأعطى كلّ ذى حقّ حقّه الخاصّة والعامّة والفقراء والمساكين و كلّ صنف[٦] من صنوف الناس فقال لو عدل بين[۷] الناس لاستغنوا.

ثمّ قال: انّ العدل احلىٰ من العسل و لايعدل الاّ من يحسن العدل (و ـ يب) قال (و ـ كا) كان رسول‌اللّه ﷺ يقسّم (صدقات البوادى فى البوادى و ـ كا) صدقات (اهل ـ كا) الحضر فى اهل الحضر و لايقسّم بينهم بالسويّة على ثمانية (اسهم ـ يب) حتّى يعطى اهل كلّ سهم ثُمناً ولكن يقسّمها على قدر من يحضره من اصناف الثمانية (و ـ يب) على قدر مايغنى[۸] كلّ صنف منهم يقدّر[۹] لسنته[۱۰] ليس لذلك[۱۱] شىء موقّت[۱۲] و لامسمّى ولامؤلّف[۱۳] (و ـ يب) انّما يصنع[١٤] ذلك على قدر ما يرى و ما يحضره حتّى يسدّ فاقة كلّ قوم منهم فان فضل من ذلك فضل (عرضوا المال جملة الى غيرهم)[۱۵] والأنفال الى الوالى (و ـ كا) كلّ ارض فتحت فى زمن[۱٦] النبىّ ﷺ الى آخر الابد (و ـ كا) ماكان افتتاحاً(۱۷) بدعوة (النبى ﷺ من ـ يب) اهل الجور و اهل العدل لأنّ ذمّة رسول‌اللّه ﷺ فى الاوّلين والآخرين ذمّة واحدة لانّ

---

۱ ـ الشجر الكثير الملتفّ. ۲ ـ أى ما اصطفاه ملك الكفّار لنفسه. ۳ ـ ما ـ كا.
٤ ـ الغصب ـ كا. ۵ ـ و عليه ينزل كلّ من لاحيلة له و قد قال الفقيه عليه السلام ـ يب.
٦ ـ ضرب ـ يب. ۷ ـ فى ـ كا. ۸ ـ يقيم ـ كا. ۹ ـ بقدره ـ يب. ۱۰ ـ لسنة ـ يب.
۱۱ ـ فى ذلك ـ يب ۱۲ ـ موقوت ـ كا. ۱۳ ـ مؤلّف: معهود. ١٤ ـ يضع ـ كا.
۱۵ ـ عن فقراء اهل المال حمله الى غيرهم ـ يب. ۱٦ ـ ايام ـ كا. ۱۷ ـ افتتح ـ يب.

رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم قال المسلمون اخوة تتكافى دمائهم (و ـ كا) يسعى بذمّتهم ادناهم و ليس فى مال الخمس زكوة لانّ فقراء النّاس جعل ارزاقهم فى اموال الناس على ثمانية (اسهم ـ كا) فلم يبق منهم احد و جعل لفقراء قرابات النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم[1] نصف الخمس فاغناهم به عن صدقات الناس و صدقات النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و ولىّ الامر، فلم يبق فقير من فقراء الناس ولم يبق فقير من فقراء قرابة[2] الرسول صلّى اللّه عليه و آله و سلّم الاّ وقد استغنى فلافقير و لذلك[3] لم يكن على مال النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم والوالى زكوة لانّه لم يبق فقير محتاج ولكن عليهم نوائب[4] تنوبهم[5] من وجوه (كثيرة ـ يب) ولهم من تلك الوجوه كما عليهم **استبصار:** ٥٦ ج ٢ ـ اخبرنى احمد بن عبدون عن على بن محمد بن الزبير عن على بن الحسن بن فضّال قال: حدثنى على بن يعقوب ابوالحسن البغدادى عن الحسن بن اسمعيل بن صالح الصيمرى قال حدثنى الحسن بن راشد قال: حدثنى حماد بن عيسى قال: رواه بعض اصحابنا ذكره عن العبد الصالح ابى الحسن الاوّل عليه السّلام قال: الخمس فى خمسة اشياء و يقسّم على ستّة اسهم و ذكر تفصيل ذلك فى خبر طويل اوردناه فى كتابنا الكبير الى آخره فمن اراده وقف[6] عليه من هناك.[7]

و يأتى عن **كافى:** ٤٤ ج ٥ ـ فى باب كيفيّة قسمة الغنائم قطعة من هذا الحديث.

---

١ ـ لفقراء قرابة الرسول ـ كا. ٢ ـ قرابات ـ يب. ٣ ـ وكذلك ـ يب.

٤ ـ عليهم اشياء ـ كا. ٥ ـ اى تصيبهم. ٦ ـ من اراد الوقوف ـ خ.

٧ ـ و مراده (من كتابه الكبير) هو التهذيب (و من خبر طويل) ما نقلناه عن التهذيب و هو الحديث المتقدم.

۱۴۲۷۹(۱۶) **امالى الصدوق** ۴۲۱ـحدثنا الشيخ الفقيه ابو جعفر محمد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمى قال: **العيون** ۲۲۸ ج ۱ـ حدثنا على بن الحسين ابن شاذويه المؤدّب و جعفر بن محمد بن مسرور (رض) قالا حدثنا محمد بن عبداللّه بن جعفر الحميرى عن ابيه عن **الريّان** بن صلت قال حضر الرضاؑ مجلس المأمون بمرو وقد اجتمع فى مجلسه جماعة من علماء اهل العراق و خراسان فقال المأمون اخبرونى عن معنى هذه الآية «**ثُمَّ اَوْرَثْنَا الْكِتابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنا مِنْ عِبادِنا**» فقالت العلماء اراد اللّه عزّوجلّ بذلك الاُمّة كلّها فقال المأمون ماتقول يا اباالحسن فقال الرضاؑ لا أقول كما قالوا لكنّى اقول اراد اللّه عزّوجلّ (بذلك ـ عيون) العترة الطاهرة (ثمّ ذكر آيات عديدة فى فضائل العترة الطيّبة و اصطفائهم عن غيرهم الى ان قال) و امّا الثامنة (ص۲۳۷ عيون ـ ۴۲۷ ـ امالى) (من موارد الاصطفاء) فقول اللّه عزّوجلّ «**وَاعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَىءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ**» فقرن سهم ذى القربى بسهمه[1] و بسهم رسول اللّهﷺ و هذا فصل ايضاً بين الآل و الأمّة لانّ اللّه تعالىٰ جعلهم فى حيّز و جعل الناس فى حيّز دون ذلك و رضى لهم ما رضى لنفسه و اصطفاهم فيه فبدء بنفسه ثمّ (ثنّى ـ عيون) برسوله ثمّ بذى القربى فى كلّ ما[2] كان من الفىء و الغنيمة و غير ذلك ممّا رضيه عزّوجلّ لنفسه و رضيه لهم فقال: و قوله الحقّ «**وَاعْلَمُوا انَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَىْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ**» فهذا تأكيد مؤكّد و أثر قائم لهم الى يوم القيامة فى كتاب اللّه الناطق الذى لايأتيه الباطل من

---

۱ ـ مع سهمه و سهم رسوله ـ أمالى. ۲ ـ بكلّ ما ـ امالى.

بين يديه و لامن خلفه تنزيل من حكيم حميد.

و امّا قوله «**وَالْيَتَامىٰ وَالْمَسَاكِين**» فانّ اليتيم اذا انقطع يتمه خرج من الغنائم و لم يكن له فيها نصيب و كذلك المسكين اذا انقطع مسكنته لم يكن له نصيب من المغنم و لايحلّ له اخذه و سهم ذى القربى الىٰ يوم القيامة قائم فيهم[١] للغنىّ و الفقير منهم لانّه لااحد اغنى من اللّٰه عزّوجلّ ولامن رسول اللّٰه ﷺ فجعل منها لنفسه سهماً[٢] و لرسوله سهماً فما رضيه لنفسه و لرسوله ﷺ رضيه لهم و كذلك الفىء ما رضيه منه لنفسه و لنبيّه رضيه لذى القربى كما اجراهم فى الغنيمة فبدء بنفسه جلّ جلاله ثمّ برسوله ﷺ ثمّ بهم و قرن سهمهم بسهم اللّٰه و سهم رسوله ﷺ و كذلك فى الطاعة.

قال «**يا اَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا اَطيعُوا اللّٰهَ وَاَطيعُوا الرَّسُولَ و اُولِى الْاَمْرِ مِنْكُمْ**» فبدء بنفسه ثمّ برسوله ثمّ باهل بيته (و ـ امالى) كذلك آية الولاية «**اِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّٰهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلٰوةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكٰوةَ وَهُمْ راكِعُونَ**» (فجعل طاعتهم مع طاعة الرسول مقرونة بطاعته كذلك ولايتهم مع ولاية الرسول مقرونة بطاعته)[٣] كما جعل سهمهم مع سهم الرسول مقروناً بسهمه من[٤] الغنيمة والفىء فتبارك اللّٰه و تعالى ما اعظم نعمته على اهل هذا البيت فلمّا جائت قصّة الصدقة نزّه نفسه و (نزّه ـ امالى) رسوله و نزّه اهل بيته.

فقال «**اِنَّمَا الصَّدقاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالمَساكينِ وَالْعامِلينَ عَلَيْها وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى الرِّقابِ وَالغارِمينَ وَفِى سَبيلِ اللّٰهِ وَابْنِ**

---

١ ـ لهم ـ امالى. ٢ ـ فجعل لنفسه معهما سهماً ـ الامالى.

٣ ـ فجعل ولايتهم مع طاعة الرسول مقرونة بطاعته ـ امالى. ٤ ـ فى ـ امالى.

السَّبِيلِ فَرِيضَة مِنَ اللّٰهِ» فهل تجد فى شىء من ذلك أنه عزّوجلّ سمّى[١] لنفسه او لرسوله او لذى القربى لانّه لمّا نزّه نفسه عن الصدقة و نزّه رسوله (و ـ عيون) نزّه اهل بيته لابل حرّم عليهم لأنّ الصدقة محرّمة على محمد و آل محمد و هى او ساخ ايدى الناس لاتحلّ لهم لانّهم طهّروا من كلّ دنس و وسخ فلمّا طهّرهم اللّٰه واصطفاهم رضى (اللّٰه ـ امالى) لهم مارضى لنفسه و كرّه لهم ما كرّه لنفسه عزّوجلّ فهذه الثامنة الخبر.

١٤٢٨٠ (١٧) **مستدرك:** ٢٨٩ ج ٧ ـ كتاب عاصم بن حميد الحنّاط عن **ابى بصير** قال سألت اباجعفر عليه السلام عن الخمس قال عليه السلام هو لنا هو لأيتامنا و لمساكيننا ولابن السبيل منّا و قديكون ليس فينا يتيم ولاابن السبيل و هو لنا الخبر.

١٤٢٨١ (١٨) **دعائم الاسلام** ٣٨٦ ج ١ ـ عن **جعفر** بن محمد صلوات اللّه عليهما انّه قال: و الخمس لنا اهل البيت فى اليتم منّا و المسكين و ابن السبيل و ليس فينا مسكين ولاابن السبيل اليوم بنعمة اللّه فالخمس لنا موفّر و نحن شركاء الناس فيما حضرناه فى الاربعة الاخماس.

١٤٢٨٢ (١٩) ـ البحار ١٨٨ ج ٩٦ كتاب الاستدراك عن **التلعكبرى** باسناده عن الكاظم عليه السلام قال قال لى هارون أتقولون أنّ الخمس لكم قال نعم قال انّه لكثير قال: قلت انّ الذى اعطاناه علم أنّه لنا غير كثير.

١٤٢٨٣ (٢٠) **تفسير العيّاشى** ٦١ ج ٢ ـ عن **عبداللّه** بن سنان عن ابى عبداللّه عليه السلام قال سمعت أنّ نجدة الحرورى[٢] كتب الى ابن عباس يسئله عن موضع الخمس لمن هو فكتب اليه امّا الخمس فانّا نزعم انّه

---

١ ـ جعل عزّوجلّ سهماً ـ خ. ٢ ـ رجل من الخوارج الحروريّة.

لنا و يزعم قومنا انّه ليس لنا فصبرنا **الخصال** ٢٣٥ حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رض قال حدثنا محمد ابن الحسن الصفّار عن احمد و عبداللّه ابنى محمد بن عيسى عن محمد ابن ابى عمير عن حمّاد بن عثمان الناب عن **عبيداللّه** الحلبى عن ابى عبداللّه عليه السلام قال انّ نجدة الحرورى كتب الى ابن عبّاس (الى ان قال) و امّا الخمس فانّا نزعم انّه لنا وزعم قوم انّه ليس لنا فصبرنا.

١٤٢٨٤ (٢١) **تفسير العياشى** ٦٣ج ٢ ـ عن اسحاق عن رجل قال سألت ابا عبداللّه عليه السلام عن سهم الصفوة فقال كان لرسول اللّه صلى الله عليه و آله و اربعة اخماس للمجاهدين و القوّام و خمس يقسم بين مقسم[1] رسول اللّه صلى الله عليه و آله و نحن نقول هو لنا و الناس يقولون ليس لكم و سهم لذى القربى و هو لنا وثلاثة اسهم لليتامى و المساكين و ابناء السبيل يقسّمه الامام بينهم فان اصابهم درهم درهم لكلّ فرقة منهم نظر الامام بعد فجعلها فى ذى القربى قال يردّها[2] الينا.

١٤٢٨٥ (٢٢) **تفسير العياشى** ٦٣ج ٢ عن **المنهال** بن عمرو عن على بن الحسين عليهما السلام قال قال ليتامانا و مساكيننا و ابناء سبيلنا.

١٤٢٨٦ (٢٣) **تفسير العياشى** ١٧٦ج ١ ـ عن ابى جعفر **الاحول** قال: قال ابو عبداللّه عليه السلام ما تقول قريش فى الخمس قال قلت تزعم انّه لها قال ما انصفونا واللّه لوكان مباهلة لتباهلنّ بناولئن كان مبارزة لتبارزنّ بناثم نكون و هم علىٰ سواء.[3] و فيه ١٧٦ ـ عن الاحول عن ابى عبداللّه عليه السلام قال قلت له شيئاً ممّا انكربه النّاس فقال قل لهم انّ قريشاً

---

١ ـ و خمس يقسم فمنه سهم لرسول الله ـ خ صح. ٢ ـ يردّوها ـ خ.

٣ ـ ثمّ يكونون هم و علىّ سواء ـ خ.

قالوا نحن او لوا القربیٰ الّذین هم لهم الغنیمة فقل[1] لهم کان رسول اللّه ﷺ یدع للبرازیوم بدر غیر اهل بیته و عند المباهلة جاء بعلیّ و الحسن و الحسین و الفاطمة علیهم السلام أفیکون لهم المرّ و لهم الحُلو.

١٤٢٨٧(٢٤)وسائل ٥١٧ج ٩محمد بن مسعود العیّاشی فی تفسیره عن ابی جمیلة عن بعض اصحابه عن احدهما علیهما السلام قال قد فرض اللّه فی الخمس نصیباً لآل محمّد علیهم السلام فأبی أبوبکر أن یعطیهم نصیبهم ... الحدیث رواه فی المستدرک ٢٧٧ مع زیادة فیی زیلد فراجع.

١٤٢٨٨(٢٥)**مستدرک:** ٢٩٠ج ٧ـالسید حیدر الاملی فی الکشکول عن **المفضّل** بن عمر قال: قال مولای الصادق علیه السلام لمّا ولّی ابوبکر قال له عمر انّ النّاس عبید هذه الدّنیا لایریدون غیرها فامنع عن علیّ علیه السلام الخمس و الفیء وفدکاً فانّ شیعته اذا علموا ذلک ترکوا علّیاً علیه السلام رغبة فی الدنیا و ایثاراً و محاباة[2] علیها ففعل ذلک و صرف عنهم جمیع ذلک الی ان قال قال علی علیه السلام لفاطمة علیها السلام سیری الی ابی بکر و ذکّریه فدکاً مع الخمس و الفیء فصارت فاطمة علیها السلام الیه و ذکرت فدکا مع الخمس و الفیء فقال لها هاتی بیّنة یا بنت رسول اللّه فقالت له امّا فدک فانّ اللّٰه عزّوجلّ انزل علی نبیّه ﷺ قرآنا یأمره فیه بان یؤتینی و ولدی حقّی قال اللّه تعالی «فَآتِ ذَا الْقُربیٰ حَقَّهُ» فکنت انا و ولدی اقرب الخلائق الی رسول اللّٰه ﷺ فنحلنی[3] و ولدی فدکاً فلمّا تلا علیه جبرئیل المسکین و ابن السبیل قال رسول اللّٰه ﷺ ما حقّ المسکین و ابن السبیل فانزل اللّٰه **وَاعْلَمُوا انَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَیْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِی الْقُرْبیٰ وَالْیَتامیٰ وَالْمَساکِینِ وَابْنِ السبیلِ**» فقسّم

---

١ ـ فقیل ـ خ. ٢ ـ و مخاماة ـ خ. ٣ ـ نحلنی: اعطانی.

الخمس خمسة اقسام. فقال «**وَما اَفاءَ اللّٰهُ عَلىٰ رَسُولِهِ مِنْ اَهْلِ الْقُرىٰ فَلِلّٰهِ وَلِلرَسُولِ وَلِذِي الْقُربىٰ وَالْيَتامىٰ وَالمَسٰاكِينِ وَابنِ السَبيلِ كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَينَ الْاَغْنِياءِ مِنْكُمْ**» فما كان للّٰه فهو لرسوله و ما كان لرسوله فهو لذى القربى و نحن ذوى القربى قال اللّٰه تعالى «**قُلْ لااَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ اَجْراً اِلاّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُربىٰ**» فنظر ابوبكر الى عمر فقال ما تقول فقال عمر (مَنْ ذى القربى ـ خ) و مَن اليتامى و المساكين و ابن السبيل فقالت فاطمة عليها السلام اليتامى الذين يأتمّون باللّٰه و برسوله و بذى القربى، و المساكين الذين اسكنوا معهم فى الدنيا و الآخرة و ابن السبيل الذين يسلك مسلكهم فقال عمر فاذا الفىء و الخمس كلّه لكم و لمواليكم ولاشياعكم فقالت فاطمة عليها السلام امّا فدك فاوجبها اللّٰه لى ولولدى دون موالينا و شيعتنا.

و امّا الخمس فقسّمه اللّٰه لنا و لموالينا و اشياعنا كما ترى فى كتاب اللّٰه قال عمر فما لساير المهاجرين و الانصار و التابعين لهم باحسان قالت فاطمة عليها السلام ان كانوا موالينا و اشياعنا فلهم الصدقات التى قسمها واوجبها فى كتابه فقال عزّوجلّ «**اِنَّمَا الصَّدَقاتُ لِلْفُقَراءِ وَالْمَسٰاكِينِ وَالْعٰامِلِينَ عَلَيْهٰا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُم وَفِي الرِّقٰابِ**» الى آخر القصّة.

قال عمر فدك لك خاصّة و الفىء لكم ولاوليائكم[١] ما احسب أنّ اصحاب رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله يرضون بهذا قالت فاطمة عليها السلام فانّ اللّٰه رضى بذلك و رسوله رضى له و قسم على الموالاة و المتابعة لاعلى المعاداة و المخالفة (الخبر).

١٤٢٨٩(٢٦) **تحف العقول** ٣٣٩ـرسالته (اى الصادق) عليه السلام فى الغنائم

---

١ ـ ولاوليائك ـ خ.

و وجوب الخمس فهمت ما ذکرت انّك اهتممت به من العلم بوجوه مواضع ما للّٰه فيه رضى و كيف أُمسك سهم ذى القربى منه و ما سئلتنى من اعلامك ذلك كلّه فاسمع بقلبك و انظر بعقلك ثمّ اعط فى جنبك النصف من نفسك فانّه اسلم لك غداً عند ربّك المتقدّم أمره و نهيه اليك وفّقنا اللّٰه و ايّاك، اعلم انّ اللّٰه ربّى و ربّك ما غاب عن شىء و ما كان ربّك نسيّاً و ما فرّط فى الكتاب من شىء و كلّ شىء فصّله تفصيلا و انّه ليس ما وضّح اللّٰه تبارك و تعالى من اخذ ماله باوضح مما اوضح اللّٰه من قسمته ايّاه فى سبله لانّه لم يفرض[1] من ذلك شىء[2] فى شىء من القرآن الاّ و قد اتبعه بسبله ايّاه غير مفرّق بينه و بينه، يوجبه لمن فرض له مالايزول عنه من القسم كما يزول ما بقى سواه عمّن سمّى له لانّه يزول عن الشيخ بكبره و المسكين بغناه و ابن السبيل بلحوقه ببلده و مع توكيد الحجّ مع ذلك بالامر به تعليماً و بالنهى عمّا ركب ممّن منعه تحرّجاً.

فقال اللّٰه عزّوجلّ فى الصدقات و كانت اوّل ما افترض اللّٰه سبله **«اِنَّمَا الصَّدَقاتُ لِلْفُقَراءِ وَالْمَساكِينِ وَالْعامِلِينَ عَلَيْها وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُم وَفِى الرِّقابِ وَالْغارِمِينَ وَفِى سَبِيلِ اللّٰهِ وَابْنِ السَّبِيلِ»** فاللّه اعلم نبيّه صلى الله عليه وآله وسلم موضع الصدقات و انّها ليست لغير هؤلاء يضعها حيث يشاء منهم على ما يشاء و يكفّ اللّه جلّ جلاله نبيّه و اقربائه عن صدقات الناس و او ساخهم فهذا سبيل الصدقات و امّا المغانم فانّه لمّا كان يوم بدر قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم من قتل قتيلا فله كذا و كذا و من اسر اسيراً فله من غنائم القوم كذا و كذا فانّ اللّٰه قد وعدنى ان يفتح علىّ و

۱ ـ يفترض ـ خ. ۲ ـ شيئاً ـ خ.

انعمنى عسكرهم فلمّا هزم اللّه المشركين و جمعت غنائمهم قام رجل من الانصار.

فقال يا رسول اللّه انّك امرتنا بقتال المشركين و حثثتنا عليه و قلت من اسر اسيراً فله كذا و كذا من غنائم القوم و من قتل قتيلا فله كذا و كذا و انّى قتلت قتيلين لي بذلك البيّنة و اسرت اسيراً فأعطنا ما اوجبت على نفسك يا رسول اللّه ثمّ جلس فقام سعد بن عبادة فقال يا رسول اللّه ما منعنا ان نصيب مثل ما اصابوا جبن عن العدوّ و لازهادة فى الآخرة و المغنم ولكنّا تخوّفنا اَنْ بَعُدَ مكاننا منك فيميل اليك من جند المشركين او يصيبوا منك ضِيعة[١] فيميلوا اليك فيصيبوك بمصيبة و انّك ان تعط هؤلاء القوم ما طلبوا يرجع سائر المسلمين ليس لهم من الغنيمة شيء ثمّ جلس فقام الانصارى فقال مثل مقالته الأولى ثمّ جلس يقول ذلك كلّ واحد منهما ثلاث مرّات فصدّ[٢] النبيّ ﷺ بوجهه فانزل اللّه عزّوجلّ (**يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْاَنْفٰالِ**) والانفال اسم جامع لما اصابوا يؤمئذ مثل قوله (**مٰااَفٰاءَ اللّٰهُ عَلٰى رَسُولِهِ**) و مثل قوله (**و ما غَنِمْتُمْ مِنْ شَىْءٍ**) ثم قال (**قُلِ الْاَنْفٰالُ لِلّٰهِ وَالرَّسُولِ**) فاختلجها[٣] اللّه من ايديهم فجعلها للّه و لرسوله ثمَّ قال «**فَاتَّقُوا اللّٰهَ وَاَصْلِحُوا ذاتَ بَيْنِكُمْ وَاَطِيعُوا اللّٰهَ وَرَسُولَهُ اِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ**» فلّما قدم رسول اللّه ﷺ المدينة انزل اللّه عليه «**وَاعْلَمُوا اَنَّمٰا غَنِمْتُمْ مِنْ شَىْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ وَالْيَتٰامىٰ وَالْمَسٰاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ اِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللّٰهِ وَمٰا اَنْزَلْنٰا عَلىٰ عَبْدِنٰا يَوْمَ الْفُرْقٰانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعٰانِ**» فامّا قوله للّه فكما

---

١ ـ الضيعة: بالكسر التلف و الهلاك و ايضاً: الفقد ـ و بالفتح: المرّة من ضاع.

٢ ـ فصدّ: فاعرض. ٣ ـ اختلجها: انتزعها.

یقول الانسان هو للّه و لك و لایقسم للّه منه شیء فخمّس رسول اللّه ﷺ الغنیمة التی قبض بخمسة اسهم فقبض سهم اللّه لنفسه یحیی به ذکره و یورث بعده و سهما لقرابته من بنی عبدالمطلب فانفذ سهماً لایتام المسلمین و سهماً لمساکینهم و سهماً لابن السبیل من المسلمین فی غیر تجارة فهذا یوم بدر و هذا سبیل الغنائم التی اخذت بالسیف.

و امّا ما لم یوجف[1] علیه بخیل و لارکاب: فان کان المهاجرون حین قدموا المدینة اعطتهم الانصار نصف دورهم و نصف اموالهم و المهاجرون یومئذ نحو مأة رجل فلمّا ظهر رسول اللّه ﷺ علی بنی قریظة و النضیر و قبض اموالهم قال النبیّ ﷺ للأنصار ان شئتم اخرجتم المهاجرین من دورکم و اموالکم و اقسمت لهم هذه الاموال دونکم و ان شئتم ترکتم اموالکم و دورکم و اقسمت لکم معهم قالت الانصار بل اقسم لهم دوننا و اترکهم معنافی دورنا و اموالنا فانزل اللّه تبارك و تعالی **مٰاأَفٰاءَ اللّٰهُ عَلَی رَسُولِهِ منهم** یعنی یهود قریظه **فَمٰا أَوْجَفْتُمْ عَلَیْهِ مِنْ خَیْلٍ وَلاٰرِکٰابٍ** لِاَنَّهُمْ کٰانُوا معهم بالمدینة اقرب من ان یوجف علیهم بخیل ولارکاب ثم قال «**لِلْفُقَرٰاءِ الْمُهٰاجِرِینَ الَّذِینَ أُخْرِجُوا مِنْ دِیٰارِهِمْ وَأَمْوٰالِهِمْ یَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ اللّٰهِ وَرِضْوٰاناً وَیَنْصُرُونَ اللّٰهَ وَرَسُولَهُ أُولٰئِكَ هُمُ الصّٰادِقُونَ**» فجعلها اللّه لمن هاجر من قریش مع النبیّ ﷺ و صدق، و اخرج ایضاً عنهم المهاجرین مع رسول اللّه ﷺ من العرب لقوله الذین اخرجوا من دیارهم و اموالهم لأنّ قریشاً کانت تأخذ دیار من هاجر منها و اموالهم و لم تکن العرب تفعل ذلك بمن هاجر منها ثمّ أثنی علی المهاجرین الذین جعل لهم

---

۱ ـ الایجاف: السیر الشدید.

الخمس و برّئهم من النفاق بتصديقهم ايّاه حين قال فَأولٰئك هم الصادقون لاالكاذبون ثم اثنى على الانصار و ذكر ما صنعوا و حبّهم للمهاجرين و ايثارهم ايّاهم و انّهم لم يجدوا فى انفسهم حاجة يقول حزازة[١] ممّا اوتوا يعنى المهاجرين دونهم فاحسن الثناء عليهم.

فقال «**وَالَّذينَ تَبَوَّؤا الدّارَ وَالايمٰانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هٰاجَرَ اِلَيهِمْ وَلاٰيَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حٰاجَةً ممّا اُوتُوا وَيُؤْثِروُنَ عَلىٰ اَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كٰانَ بِهِمْ خَصٰاصَةٌ**[٢] **وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَاُولٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**» و قد كان رجال اتّبعوا النبىّ صلّى الله عليه وآله وسلّم قد وترهم المسلمون فيما اخذوا من اموالهم فكانت قلوبهم قد امتلئت عليهم فلمّا حسن اسلامهم استغفروا لِأنفسهم ممّا كانوا عليه من الشرك وسئلوا اللّه ان يذهب بما فى قلوبهم من الغِلّ لمن سبقهم الى الايمان و استغفروا لهم حتّى يحلّل ما فى قلوبهم و صاروا اخوانا لهم فأثنى اللّه على الذين قالوا ذلك خاصّة فقال «**وَالَّذينَ جاؤُا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنا اغْفِرْلَنا وَلِاِخْوانِنا الَّذينَ سَبَقُونا بِالْاِيمانِ وَلاٰتَجْعَلْ فى قُلُوبِنا غِلّاً لِلَّذينَ آمَنُوا رَبَّنا اِنَّکَ رَؤُفٌ رَحيمٌ**» فاعطى رسول اللّه صلّى الله عليه وآله وسلّم المهاجرين عامّة من قريش على قدر حاجتهم فيما يرى لِاَنّها لم تخمس فتقسم بالسويّة و لم يعط احداً منهم شيئاً الاّ المهاجرين من قريش غير رجلين من انصار يقال لاحدهما سهل بن حنيف وللآخر سمّاك بن خرشة ـ ابو دُجّانة فانّه اعطاهما لشدّة حاجة كان بهما من حقّه و امسك النبىّ صلّى الله عليه وآله وسلّم من اموال بنى قريظة و النضير مالم يوجف عليه خيل و لاركاب سبع حوائط[٣]

١ ـ الحَزازة: التعسّف فى الكلام ـ وجع فى القلب من غيظ و نحوه. ٢ ـ الخصاصة: الفقر.
٣ ـ الحائط: البستان من النّخل اذا كان عليه حائط.

لنفسه لانّه لم یوجف علی فدك خیل ایضاً و لارکاب و امّا خیبر فانّها کانت مسیرة ثلاثة ایّام من المدینة و هی اموال الیهود ولکنّه اوجف علیها خیل و رکاب وکانت فیها حرب فقسّمها علی قسمة بدر فقال اللّه عزّوجلّ «**مٰاأَفٰاءَ اللّٰهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرىٰ فَلِلّٰهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبىٰ وَالْيَتٰامىٰ وَالْمَسٰاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْلاٰ يَكُونَ دُوْلَةً بَيْنَ الْاَغْنِيٰاءِ مِنْكُمْ وَمٰا آتيٰكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهيٰكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**» فهذا سبیل ما أفاء اللّه علی رسوله ممّا اوجف علیه خیل و رکاب و قد قال علیّ بن ابی طالب صلوات اللّه علیه مازلنا نقبض سهمنا بهذه الآیة الّتی اوّلها تعلیم و آخرها (تحرّج)[١] حتّی جاء خمس السوس[٢] و جندی سابور الی عمر وانا والمسلمون و العبّاس عنده فقال عمر لنا انّه قد تتابعت لکم من الخمس اموال فقبضتموها حتّی لاحاجة بکم الیوم و بالمسلمین حاجة و خلل فاسلفونا[٣] حقّکم من هذا المال حتّی یأتی اللّه بقضائه من اوّل شیء یأتی المسلمین فکففت عنه لانّی لم آمن حین جعله سلفاً لو الححنا علیه فیه ان یقول فی خمسنا مثل قوله فی اعظم منه اعنی[٤] میراث نبیّنا ﷺ حین الححنا علیه فیه فقال له العبّاس لاتغمز[٥] فی الذی لنا یا عمر فانّ اللّه قد اثبته لنا باثبت ممّا اثبت به المواریث بیننا فقال عمر و انتم احقّ مَنْ ارفق المسلمین و شفّعنی فقبضه عمر ثمّ قال لاواللّه ما آتیهم ما یقبضنا[٦] حتّی لحق باللّه ثمّ ما قدرنا علیه بعده. ثمّ قال علیّ علیه السلام انّ اللّه حرّم علی

١ ـ فی بعض النسخ ـ تخرج.   ٢ ـ السوس: الشوش بلدة بخوزستان.
٣ ـ اسلفونا: سلّمونا.   ٤ ـ عنی ـ خ.   ٥ ـ بعض النسخ لایعتمز ای لایقصد.
٦ ـ یقضینا ـ خ.

رسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم الصدقة فعوّضه منها سهماً من الخمس و حرّمها على اهل بيته خاصّة دون قومهم و أسهم لصغيرهم و كبيرهم و ذكرهم و انثاهم و فقيرهم و شاهدهم و غائبهم ولانّهم انّما اعطوا سهمهم لِأَنّهم قرابة نبيّهم والّتى لاتزول عنهم الحمدللّه الّذى جعله منّا وجعلنا منه فلم يعط رسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم احداً من الخمس غيرنا و غيرحلفائنا و موالينا لانّهم منّا و اعطى من سهمه ناساً لِحُرَمٍ كانت بينه و بينهم معونة فى الّذى كان بينهم فقد اعلمتك ما اوضح اللّه من سبيل هذه الانفال الاربعة و ماوعد من امره فيهم ونوّره بشفاء من البيان و ضياء من البرهان جاء به الوحى المنزل و عمل به النبىّ المرسل صلى الله عليه و آله و سلم فمن حرّف كلام اللّه او بدّله بعد ما سمعه و عقله فأنّما إثمه عليه واللّه حجيجه فيه والسلام عليك و رحمة الله و بركاته.

١٤٢٩٠ (٢٧) **تفسير القمىّ** ٤٢٠ ج ٢ ـ فى قوله تعالىٰ **(وَلاٰتَحاضُّونَ عَلَىٰ طَعٰامِ الْمِسْكِينِ)** اى لاتدعوهم وهم الذين غصبوا آل محمد عليهم السلام حقهم واكلوا اموال اليتامى و فقرائهم و ابناء سبيلهم.

١٤٢٩١ (٢٨) وفيه ٣٩٥ ج ٢ وفى قوله تعالى **(وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ)** قال حقوق آل محمد عليهم السلام من الخمس لذوى القربى و اليتامى و المساكين و ابن السبيل و هم آل محمد عليهم السلام

١٤٢٩٢ (٢٩) **وفيه** ٢٧٨ ج ١ قوله **«وَاعْلَمُوا اَنَّمٰا غَنِمْتُمْ مِنْ شَىْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ»** و هو الامام **«وَالْيَتٰامىٰ وَالْمَسٰاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ»** فهم أيتام آل محمد عليهم السلام خاصّة و مساكينهم و ابناء سبيلهم خاصّة، فمن الغنيمة يخرج الخمس و يقسّم على ستّة اسهم سهم للّه و سهم لرسول اللّه و سهم للامام فسهم اللّه و سهم الرسول

یرثه الامامعليه السلام فیکون للامام ثلاثة اسهم من ستّة و ثلاثة أسهم لأيتام آل الرسول و مساكينهم و ابناء سبيلهم، انّما صارت للامام وحده من الخمس ثلاثة اسهم لأنّ اللّه قد الزمه ما الزم النبیّصلى الله عليه وآله وسلم من تربية الايتام و مؤن المسلمين و قضاء ديونهم و حملهم فی الحجّ و الجهاد و ذلك قول رسول اللّهصلى الله عليه وآله وسلم لمّا انزل اللّه عليه «**والنبیّ اَولیٰ بالمؤمنين من انفسهم**» «وهواب لهم وَ اَزْوٰاجُهُ أمَّهٰاتُهُمْ» فلمّا جعله اللّه اباً للمؤمنين لزمه ما يلزم الوالد للولد فقال عند ذلك من ترك مالا فلورثته و من ترك ديناً او ضياعاً فعلیّ والیّ[۱] فلزم الامام ما لزم الرسولصلى الله عليه وآله وسلم فلذلك صار له من الخمس ثلثة اسهم.

۱٤۲۹۳ (۳۰) **تفسير القمی** ۱۱۸ ج ۲، و قوله (**وَآتِ ذاالقُربیٰ حَقَّهُ وَالْمِسكِينَ وَابْنَ السَّبِيل**) يعنی قرابة رسول اللّهصلى الله عليه وآله وسلم و انزلت فی فاطمةعليها السلام فجَعل لها فدك و المسكين من ولد فاطمة و ابن السبيل من آل محمّد و ولد فاطمة.

۱٤۲۹٤ (۳۱) **امالی ابن الطوسی** ۲٦۲ عن ابيه قال اخبرنا ابو عمرو قال حدثنا احمد قال حدثنا احمد بن يحيی قال حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا ابی عن اشعب بن سوار عن الحسن البصری انّه قال الخمس للّه و للرسول ولذی قرابة رسول اللّهصلى الله عليه وآله وسلم ليس كلّه و قدكان يقسم لمن سمّی اللّه عزّوجلّ فاعطته الخلفاء بعد، قرابتهم قلت كلّهم قال نعم كلّهم.

۱٤۲۹٥ (۳۲) **مستدرک:** ۳۰٤ ج ۷ ـ الشيخ شرف الدين فی تأويل الآيات الباهرة عن تفسير الجليل محمد بن العبّاس بن الماهيار عن محمد ابن ابی بكر عن محمد بن اسمعيل عن **عيسی** بن داود عن ابی

---

۱ ـ فَعَلی الْوالی ـ خ.

الحسن موسى عن ابيه انّ رجلا سأل اباه محمد ابن علىعليهما‌السلام عن قول اللّه عزّوجلّ «**وَالَّذِينَ فِي اَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ**» فقال ابى احفظ يا هذا و انظر كيف تروى عنّى اِنّ السائل و المحروم شأنهما عظيم امّا السائل فهو رسول‌اللّه‌صلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم فى مسئلته اللّه حقّه و المحروم و هو من حرم الخمس اميرالمؤمنين على بن ابى طالب و ذريّته الأئمّةعليهم‌السلام هل سمعت و فهمت ليس هو كما يقول الناس **البحار** ١٨٨ ج ٩٦ كتاب تأويل الآيات الظاهرة نقلا من كتاب محمد بن العباس بن ماهيار مثله سنداً و متناً.

١٤٢٩٦ (٣٣) **البحار** ١٨٨ ج ٩٦ و منه عن احمد بن ابراهيم بن عباد باسناده الى **عبداللّه** بن بكير رفعه الى ابى عبداللّهعليه‌السلام فى قوله عزّوجلّ «**وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ**» يعنى لخمسك «**الَّذِينَ اِذَااكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ**» اى اذا ساروا لحقوقهم من الغنائم يستوفون «**وَاِذَا كَالُوهُمْ اَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ**» اى اذا سئلوهم خمس آل محمد نقصوهم.

١٤٢٩٧ (٣٤) **تفسير العيّاشى** ٦٢ ج ٢ ـ عن سدير عن ابى جعفرعليه‌السلام قال قال يا أباالفضل لنا حقّ فى كتاب اللّه فى الخمس فلو محوه فقالوا ليس من اللّه او لم يعلموا (يعملوا ط) به لكان سواء.

و تقدّم فى غير واحد من احاديث باب (٢٢) حرمة الزكوة على من انتسب الى هاشم من ابواب من يستحقّ الزكوة ما يدلّ بظاهره على انّ الزكوة تحرم على من انتسب الى هاشم بأبيه لابأمّه فيمكن ان يستدلّ بها على انّ الخمس لايحلّ على من انتسب الى هاشم بأمّه بل يختصّ بمن انتسب اليه بابيه.

وفى مرسلة الفقيه و رواية عيسى بن عبداللّه (١) من باب (١) فرض الخمس من ابواب فضله و فرضه قولهعليه‌السلام انّ اللّه لااله الاّ هو لمّا حرّم

علينا الصدقة انزل لنا الخمس فالصدقة علينا حرام و الخمس لنا فريضة.

وفي رواية ابی بصير (٣) قوله اصلحك اللّٰه ما ايسر ما يدخل به العبد النار: قال: من اكل من مال اليتيم درهما و نحن اليتيم **و في** رواية ابی بصير (١) من باب (٢) وجوب الخمس فی الغنائم قوله عليه السلام كلّ شیء قوتل عليه علی شهادة ان لااله الاّاللّٰه و انّ محمّداً صلی الله عليه و آله و سلم رسول اللّٰه فانّ لنا خمسه الخ.

وفي رواية علی بن الحسين (٤) قوله عليه السلام و يجری هذا الخمس علی ستّة اجزاء فيأخذ الامام منها سهم اللّٰه و سهم الرسول و سهم ذی القربی ثمّ يقسّم الثلاثة السهام الباقية بين يتامی آل محمد و مساكينهم و ابناء سبيلهم.

و في رواية الحلبی (٥) قوله الرجل من اصحابنا يكون فی لوائهم فيكون معهم فيصيب غنيمة قال عليه السلام يؤدّی خمسنا (خمسها ـ خ ل) و يطيب له **و في** رواية حفص (١) و المعلّیٰ (٢) من باب (٣) وجوب الخمس فيما اخذ من مال الناصب قوله عليه السلام خذ مال الناصب حيثما وجدته و ادفع (وابعث ـ خ) الينا الخمس.

وفي رواية الدعائم (٤) من باب (٧) وجوب الخمس فی الكنز قول علیّ عليه السلام لنا فيه الخمس وهو عليك ردّ **وفي** مرسلة الفقيه (٢) من باب (١٠) انّ من اصاب مالافلايعرف حلاله من حرامه فعليه الخمس قول علیّ عليه السلام ايتينی بخمسه فاتاه بخمسه.

وفي رواية عيسی بن المستفاد (١) من باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة فی كلّ ما يستفيده الناس قوله صلی الله عليه و آله و سلم واخراج الخمس من كلّ ما يملكه احد من الناس حتّی يدفعه الی ولیّ المؤمنين

و اميرهم و من بعده من الائمّة من ولده و من لم يقدر الاّ على اليسير من المال فليدفع ذلك الى الضعفاء من اهل بيتى من ولد الأئمّة.

و فى رواية ابن سنان (۵) قوله عليه السلام على كلّ امرء غنم او اكتسب الخمس ممّا اصاب لفاطمة عليها السلام ولمن يلى امرها من بعدها من ذرّيّتها الحجج على الناس فذاك (اذ ذاك ـ خ ل) لهم خاصّة يضعونه حيث شاؤا **و فى** رواية ابى على (۹) قوله امرتنى بالقيام بامرك واخذ حقّك فاعلمت مواليك بذلك فقال لى بعضهم و ایّ شیء حقّه فلم ادر ما اجیبه فقال عليه السلام يجب عليهم الخمس.

و فى رواية حكيم (۱۱) قوله عليه السلام هى واللّه الافادة يوماً بيوم الاّ انّ ابى جعل شيعته فى حلّ ليزكوا **وفى** رواية ابن مهزيار (۱۲) قوله عليه السلام و انّما اوجب عليهم الخمس فى سنتى هذه فى الذهب والفضّة (الى ان قال عليه السلام) فمن كان عنده شیء من ذلك فليوصل الى وكيلى و من كان نائياً بعيد الشقّة فليتعمّد لإيصاله ولو بعد حين.

و فى رواية ابى الحسن (۱۳) قوله عليه السلام لِمَ تزرى على الناحية و لِمَ تمنع اصحابى عن خمس مالك و كنت الرجل الوقور الذى لايخاف شيئاً فارتعدت منه و تهيّبته و قلت له افعل يا سيدى ما تأمر به فقال اذا مضيت الى الموضع الذى انت متوجّه اليه فدخلته عفواً و كسبت ما كسبته فيه تحمل خمسه الى مستحقّه فقلت السمع و الطاعة (الى ان قال) فقمت واخذت بيده (اى محمد بن عثمان العمرى) ففتحت الخزائن فلم يزل يخمّسها الى ان خمّس شيئاً كنت قد نسيته ممّا كنت قد جمعته و انصرف و لم اشكّ بعد ذلك ابداً و تحقّقت الامر.

و يأتى فى احاديث الباب التالى ما يدلّ على انّ الخمس للامام عليه السلام و كذا فى احاديث باب (۷) ماورد فى اباحة حصّة الامام عليه السلام للشيعة

فلاحظ.

وفى رواية ابن ابى شيبة (۳) من هذا الباب قوله عليه السلام انّ اشدّ مايكون الناس حالاً يوم القيامة إذا قام صاحب الخمس فيقول ياربّ خمسى و فى رواية ابى حمزة (۱۵) قوله عليه السلام انّ اللّٰه تبارك و تعالى جعل لنا اهل البيت سهاماً ثلاثة فى جميع الفىء ثمّ قال عزّوجلّ «**وَاعْلَمُوا اَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَىْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ**» الآية فنحن اصحاب الخمس و الفىء.

وفى رواية الفضيل (۱٦) قوله عليه السلام لفاطمة عليها السلام أحلّى نصيبكِ من الفىء لآباء شيعتنا ليطيبوا الخ.

وفى رواية الدعائم (۳) من باب (۱) انّ الانفال للّه و للرسول صلى الله عليه و آله من ابواب الانفال قوله عليه السلام و لنا فى الفىء سهمان سهم ذى القربى ثمّ نحن شركاء الناس فيما بقى **وفى** رواية ابن اسباط (۱۹) قوله عليه السلام فانزل اللّٰه تعالى علىٰ نبيّه «**وآتِ ذَا القُربىٰ حَقَّهُ**» فلم يدر رسول اللّٰه صلى الله عليه و آله من هم فراجع فى ذلك الى جبرئيل عليه السلام و راجع جبرئيل ربّه فسئل اللّٰه عزّوجلّ عن ذلك فاوحى اللّٰه تبارك و تعالى اليه ان ادفع فدك الى فاطمة عليها السلام.

وفى رواية الفضلاء (۲۱) قولهم ماحقّ الامام فى اموال الناس قال عليه السلام الفىء و الانفال و الخمس وكلّ ما دخل منه فيئ او انفال او خمس او غنيمة فانّ لهم خمسه فانّ اللّٰه تعالى يقول (وَاعْلَمُوا اَنَّ ما غَنِمْتُمْ مِنْ شَىءٍ الآية الخ) فلاحظ.

وفى رواية الأنماطى (۲٤) قول زيد بن على عليه السلام الخمس لنا ما احتجنا اليه فاذا استغنينا عنه فليس لنا ان نبنى الدور و القصور قال عليه السلام فهو كما قال زيد **وفى** رواية احمد بن محمد (۲۵) قوله عليه السلام فامّا الخمس فيقسّم على ستّة اسهم سهم للّه و سهم للرّسول و سهم لذى

القربى و سهم لليتامى وسهم للمساكين و سهم لابناء السبيل فالذى للّه فلرسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم فرسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم احقّ به فهو له خاصّة والذى للرسول هو لذى القربى و الحجّة فى زمانه فالنصف له خاصّة و النصف لليتامى والمساكين و ابناء السبيل من آل محمد عليهم السلام الذين لاتحلّ لهم الصدقة ولاالزكٰوة عوّضهم اللّه تعالىٰ مكان ذلك بالخمس.

ولاحظ باب (٥) انّ الدنيا و مافيها للّه تبارك و تعالى من ابواب الانفال فانّه مناسب لذلك.

وفى احاديث باب (٦٤) كيفيّة قسمة الغنائم من ابواب الجهاد ما يدلّ على ذلك فراجع.

٢ـ باب وجوب ايصال الخمس الى اهله و عدم جواز التّصرّف فى شىءٍ منه بغير اذنه

١٤٢٩٨(١) **كافى**: ٥٤٧ـ ج ١ ـ(محمد بن الحسين[١] وعلى بن محمد ـ معلّقٌ) عن سهل (بن زياد ـ خ) عن احمد بن المثنّىٰ قال: حدّثنى **تهذيب**: ١٣٩ ج ٤ **استبصار**: ٥٩ ج ٢ ـ **محمد** بن يزيد[٢] الطبرى قال كتب (اليه ـ صاط) رجل من تجار فارس من[٣] بعض موالى ابى الحسن الرضا عليه السلام يسئله[٤] الاذن فى الخمس فكتب اليه بسم اللّه الرّحمن الرحيم انّ اللّه واسع كريم ضمن على العمل الثواب (وعلى الضيق الهمّ كا[٥]) لا[٦] يحلّ مال الاّ من وجه احلّه اللّه (و ـ خ) انّ الخمس عوننا على ديننا و على عيالاتنا و على موالينا و (على خ كا) مانبذله و نشترى[٧] من اعراضنا ممن نخاف[٨] سطوته فلاتزووه[٩] عنّا

---

١ ـ الحسن ـ خ ل. ٢ ـ زيد ـ كا. ٣ ـ الى ـ يب. ٤ ـ فسئله ـ صا خ.

٥ ـ و على الخلاف العقاب ـ يب صا. ٦ ـ لم ـ صاط.

٧ ـ و ما نفكّ و نشترى ـ صا ـ و ما نبذل و نشترى ـ يب ـ المقنعة. ٨ ـ تخاف ـ يب.

٩ ـ زويه: اى نحّاه.

و لاتحرموا انفسكم دعائنا ماقدرتم عليه فان اخراجه مفتاح رزقكم و تمحيص[١] ذنوبكم و ماتمهّدون لانفسكم ليوم فاقتكم و المسلم من يفى للّه بما عهد[٢] اليه[٣] و ليس المسلم من اجاب باللسان و خالف بالقلب و السّلام **المقنعة** ٤٦ روى **محمد** بن يزيد الطبرى قال كتب رجل و ذكر مثله.

١٤٢٩٩(٢)**كافى:** ٥٤٨ج ١ـو بهذا الاسناد عن **تهذيب:** ١٤٠ج ٤ـ **استبصار:** ٦٠ ج ٢ ـ **محمد** بن زيد[٤] قال قدم قوم من خراسان على ابى الحسن الرضاعليه السلام فسئلوه ان يجعلهم فى حلّ من الخمس فقال ما أمحل هذا تمحضونا[٥] المودّة بالسنتكم و تزوون عنّا حقّاً جعله اللّه لنا و جعلنا له وهو الخمس لانجعل[٦] (لانجعل لانجعل ـ كا ـ المقنعة) احداً[٧] منكم فى حلّ **المقنعة** ٤٦ ـ **محمد** بن يزيد مثله.

١٤٣٠٠(٣)**كافى:** ٥٤٨ـج ١ـعلى بن ابراهيم عن ابيه ـ **تهذيب:** ١٤٠ ج ٤ ـ **استبصار** ٦٠ ج ٢ ـ روى **ابراهيم** بن هاشم قال كنت عند ابى جعفر الثانى عليه السلام اذ دخل عليه صالح بن محمد بن سهل و كان يتولّى له الوقف بقم فقال (له ـ كاخ المقنعة) يا سيّدى اجعلنى من عشرة آلاف (درهم ـ المقنعة ـ يب صا) فى حلّ فانّى انفقتها فقال له انت فى حلّ فلمّا خرج صالح قال ابوجعفرعليه السلام احدهم يثب على اموال[٨] آل محمد و ايتامهم و مساكينهم و فقرائهم و ابناء سبيلهم فيأخذها ثمّ يجىء فيقول اجعلنى فى حلّ اتراه ظنّ انّى أقول لاافعل واللّه ليسألنّهم اللّه تعالى يوم

---

١ ـ التمحيص: التطهير. ٢ ـ عاهد ـ يب صا. ٣ ـ عليه ـ يب صا. ٤ ـ يزيد ـ صايب.
٥ ـ أمحضه: اخلصه. ٦ ـ لاجعل اللّه احداً منكم ـ خ يب. ٧ ـ لاحد ـ كا.
٨ ـ على حقّ ـ كا.

القيامة عن ذلك سؤالا حثيثاً[1] **المقنعة** ٤٦ ـ روى **ابراهيم** بن هاشم قال كنت عند ابى جعفر الثانىعليه السلام وذكر مثله.

الشيخ الطوسى فى كتاب الغيبة ۲۱۳ ـ روى **على** بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه قال كنت عند ابى جعفر الثانىعليه السلام و ذكر نحوه.

۱٤۳۰۱(٤) **تهذيب:** ۱۳٦ج ٤ـ محمد بن على بن محبوب عن احمد بن محمد عن الحسين عن القاسم عن ابان **تهذيب:** ۱۳۳ ج ۷ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن **ابى بصير** عن ابى جعفرعليه السلام قال سمعته يقول من اشترى شيئاً من الخمس لم يعذره اللّه تعالىٰ اشترىٰ مالايحلّ له.

۱٤۳۰۲(٥) **تفسير العيّاشى** ٦۳ج ۲ـ عن **اسحاق** بن عمّار قال سمعت أباعبداللّهعليه السلام يقول لايعذر عبد اشترى من الخمس شيئاً ان يقول ياربّ اشتريته بمالى حتّى يأذن له اهل الخمس.

۱٤۳۰۳(٦) **اكمال الدين** ٥۲۰ـ حدثنا محمد بن احمد الشيبانى وعلى بن احمد بن محمد الدقّاق و الحسين بن ابراهيم بن احمد بن هشام المؤدّب و على بن عبداللّه الورّاق (رضى اللّه عنهم) قالوا حدثنا ابوالحسين محمد بن جعفر الاسدى **احتجاج الطبرسى** ٥٥۸ ج ۲ ـ عن ابى الحسن محمد بن جعفر الاسدى (رض) قال كان فيما ورد علىّ من الشيخ ابى جعفر محمد بن عثمان (العمرى ـ الاحتجاج) قدّس اللّه روحه فى جواب مسائلى الى صاحب الزمانعليه السلام (الى ان قال) و أمّا ما سئلت عنه من امر من يستحلّ ما فى يده من اموالنا و يتصرّف فيه تصرّفه فى ماله من غير أمرنا فمن فعل ذلك فهو ملعون و نحن خصماؤه

---

۱ ـ اى حادّاً سريعاً.

يوم القيامة فقد قال النبيّ ﷺ المستحلّ من عترتی ماحرّم اللّه ملعون على لسانی و لسان كلّ نبیّ (مجاب ـ احتجاج) فمن ظلمنا كان من[۱] جملة الظالمين و كان لعنة اللّه عليه لقوله تعالى الاٰ لعنة اللّه على الظالمين (الى ان قال) و اما ماسئلت عنه من امر الضياع الّتی لِناحيتنا هل يجوز القيام بعمارتها و اداء الخراج منها و صرف مايفضل من دخلها الى الناحية احتساباً للاجر (و ـ خ) تقرّباً الينا[۲] فلايحلّ لاحد ان يتصرّف فی مال غيره بغير اذنه فكيف يجوز[۳] ذلك فی مالنا من فعل (شيئا من ـ كمال الدين) ذلك من غير[٤] امرنا فقد استحلّ منّا مٰا حرّم عليه ومن اكل من اموالنا شيئا فانّما يأكل فی بطنه ناراً و سيصلى سعيراً ـ الحديث.

۱٤۳۰٤ (۷) **كمال الدين** ٥۲۲ حدثنا ابو جعفر محمّد بن محمّد الخزاعی (ره) قال حدثنا **ابوعلی** ابن ابی الحسين الاسدی عن ابيه رضی اللّه عنه قال **الاحتجاج** ٥٦۰ ج ۲ ـ و عن ابی الحسين الاسدی ايضا قال: ورد علیّ توقيع من الشيخ ابی جعفر محمد بن عثمان العمری قدّس اللّه روحه ابتداء لم يتقدّمه سؤال (عنه ـ احتجاج) بسم اللّه الرّحمن الرحيم لعنة اللّه و الملائكة و الناس اجمعين على من استحلّ من مالنا[٥] درهما قال ابوالحسن الاسدی (رض) فوقع فی نفسی[٦] إنّ ذلك فيمن استحلّ من مال الناحية درهما دون من اكل منه غير مستحلّ (له ـ كمال الدين) و قلت فی نفسی انّ ذلك فی جميع من استحلّ محرّماً فأیّ فضل[۷] فی ذلك للحجّة عليه السلام على غيره قال فوالذی بعث محمداً ﷺ بالحقّ بشيراً

---

۱ ـ فی ـ الاحتجاج. ۲ ـ اليكم ـ الاحتجاج. ۳ ـ يحلّ ـ الاحتجاج.
٤ ـ بغير ـ احتجاج. ٥ ـ اموالنا ـ احتجاج. ٦ ـ قلبی ـ الاحتجاج. ۷ ـ فضيلة ـ ئل.

لقد نظرت بعد ذلك فى التوقيع فوجدته قد انقلب الى ماوقع[١] فى نفسى بسم‌اللّه الرّحمن الرحيم لعنة اللّه والملائكة و الناس اجمعين على من اكل من مالنا درهماً حراماً. **كمال الدين** قال ابوجعفر محمد ابن محمد الخزاعى اخرج الينا ابوعلى ابن ابى الحسين الاسدى هذا التوقيع حتّى نظرنا اليه و قرأناه.

و تقدّم فى جميع احاديث باب (١) فرض الخمس من ابواب فرضه و فضله مايدلّ علىٰ ذلك و كذا فى جميع احاديث ابواب مايجب فيه الخمس من الغنائم والمعادن والكنز و الغوص و غيرها **وفى** رواية ابى بصير (١) من باب (٢) وجوب الخمس فى غنائم دارالحرب قوله عليه السلام ولا يحلّ لاحد ان يشترى من الخمس شيئاً حتّى يصل الينا حقّنا (نصيبنا ـ خ) **وفى** رواية حكيم (١١) من باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة قوله عليه السلام هى (اى قوله تعالى **وَاعْلَمُوا اَنَّمَا غَنِمْتُمْ الخ)** واللّه الافادة يوماً بيوم الاّ انّ ابى جعل شيعته فى حلّ ليزكوا.

وفى رواية ابن مهزيار (١٢) قوله عليه السلام انّ موالى اسأل اللّه صلاحهم او بعضهم قصّروا فيما يجب عليهم فعلمت ذلك فاحببت ان اطهّرهم و ازكّيهم بما فعلت فى عامى هذا (الى ان قال عليه السلام) و انّما اوجبت عليهم الخمس فى سنتى هذه فى الذهب و الفضّة الّتى قد حال عليه الحول (الىٰ ان قال) فمن كان عنده شيء من ذلك فليوصل الى وكيلى و من كان نائياً بعيد الشّقّة فليتعمّد لإيصاله ولوبعد حين فانّ نيّة المؤمن خير من عمله.

وفى رواية المسترقّ (١٣) قوله عليه السلام ما كسبته فيه تحمل خمسه الى

---

١ ـ كان ـ الاحتجاج.

مستحقّه فقلت السمع و الطاعة **وفى** احاديث باب (۱۲) وجوب الخمس فيما يفضل بعد المؤنة ما يمكن ان يستفاد منه جواز تأخير الخمس الى ان يعلم مقدار المؤنة كي يخرج من الربح.

وفى رواية حمّاد(۱٥) من باب(۱) انّ الخمس للّه و للرسول من ابواب من يستحق الخمس قوله عليه السلام و سهم ليتاماهم و سهم لمساكينهم و سهم لابناء سبيلهم تقسم بينهم على الكفاف والسعة ما يستغنون به فى سنتهم و قوله عليه السلام ثمانية اسهم تقسم بينهم فى مواضعهم بقدر ما يستغنون به فى سنتهم بلاضيق و لاتقتير.

و يأتى فى احاديث باب (۷) ما ورد فى اباحة حصّة الامام عليه السلام للشيعة ما يدلّ على ذلك خصوصا رواية اسحاق بن يعقوب (۹) فانّ فيها قوله عليه السلام و امّا المتلبّسون باموالنا فمن استحلّ منها شيئا فأكله فانّما يأكل النيران.

وفى رواية العسكرى عليه السلام (۱۰) قوله عليه السلام فيستولى على خمسى من السّبى (الفيء ـ خ) و الغنائم فيبيعونه فلايحلّ لمشتريه لانّ نصيبى فيه **وفى** رواية ابى حمزة (۱٤) قوله عليه السلام واللّه لايضرب على شيء من السهام فى شرق الارض و لاغربها الاّكان حراماً سحتاً على من نال منه شيئاً ما خلانا و شيعتنا.

وفى رواية ابى حمزة (۱٥) قوله ما من ارض تفتح ولاخمس يخمّس فيضرب على شيء منه الاّكان حراماً على من يصيبه فرجاً كان او مالا.

٣ ـ باب انّ الخمس اذا اخذه الجائر من المالك هل يحسب له ام لا

١٤٣٠٥ **فقيه** ٢٣ ج ٢ ـ سئل ابو الحسن عليه السلام [١] عن الرجل يأخذ منه هؤلاء زكوة ماله او خمس غنيمته او خمس ما يخرج له من المعادن ايحسب ذلك له فى زكوته و خمسه فقال نعم.

و تقدّم فى احاديث باب (٢٧) جواز احتساب ما يأخذه السلطان من الزّكاة من ابواب من يستحقّ الزكاة ما يناسب ذلك فلاحظ.

وفى رواية ابن مهزيار (١٢) من باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل بعد المؤنة من ابواب فرض الخمس و فضله قوله عليه السلام و لم اوجب ذلك عليهم فى متاع ولا آنية ولادوابّ ولاخدم و لاربح ربحه فى تجارة ولا ضيعة الاّ ضيعة سأفسّر لك امرها تخفيفاً منّى عن موالى و منّاً منّى عليهم لما يغتال السلطان من اموالهم و لما ينوبهم فى ذاتهم **ولاحظ** سائر احاديث الباب.

٤ ـ باب عدم وجوب البسط على الاصناف و عدم وجوب استيعاب افراد كلّ صنف بل للامام او من يقوم مقامه ان يعطى على ما يرى فان فضل منهم شيء او لا يكون فيهم يتيم ولا ابن سبيل فهو له عليه السلام و ان نقص عنهم فعليه ان يتمّه لهم من عنده

١٤٣٠٦ (١) **تهذيب**: ١٤٨ ج ٤ ـ على بن الحسن بن فضّال عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابى عمير عن الحكم بن ايمن عن **ابى خالد** الكابلى قال قال ان رأيت صاحب هذا الامر يعطى كلّ ما فى بيت المال رجلا واحداً فلا يدخلنّ فى قلبك شيء فانّه انّما يعمل بامر اللّه.

---

١ ـ ابو عبد الله عليه السلام ـ خ.

وتقدّم فى احاديث باب (٢٥) ماورد فى كيفيّة تقسيم الزكوة و جواز تفضيل بعض على بعض من ابواب من يستحقّ الزكوة ما يناسب ذلك **وفى** رواية ابن سنان (٥) من باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل بعد المؤنة من ابواب فرض الخمس و فضله قوله عليه السلام فذاك (اى الخمس) لهم (اى للأئمّة) خاصّة يضعونه حيث شاؤا.

وفى رواية ابن ابى نصر (١٢) من باب (١) انّ الخمس للّه و للرسول من ابواب من يستحقّ الخمس قوله فقيل له افرأيت ان كان صنف من الاصناف اكثر و صنف اقلّ ما يصنع به قال ذلك الى الامام أرأيت رسول اللّه صلى الله عليه وآله كيف يصنع اليس انّما كان يعطى على ما يرى كذلك الامام **وفى** رواية ابن ابى نصر (١٣) نحوه.

وفى رواية الربعى (١٤) قوله عليه السلام ثمّ يقسم صلى الله عليه وآله الاربعة الاخماس من بين ذوى القربى و اليتامى و المساكين و ابناء السبيل يعطى كلّ واحد منهم جميعاً (حقّاً ـ خ) و كذلك الامام يأخذ كما اخذ رسول اللّه صلى الله عليه وآله.

وفى رواية حمّاد (١٥) قوله عليه السلام فله (اى الامام عليه السلام) نصف الخمس كملا و نصف الخمس الباقى بين اهل بيته فسهم ليتاماهم و سهم لمساكينهم و سهم لابناء سبيلهم تقسم بينهم على الكفاف والسعة (الكتاب و السّنّة ـ خ كا) ما يستغنون به فى سنتهم فان فضل عنهم شىء فهو للوالى و ان عجز او نقص عن استغنائهم كان على الوالى ان ينفق من عنده بقدر ما يستغنون به وانّما صار عليه ان يمونهم لانّ له ما فضل عنهم و قوله عليه السلام (فى هذه الرواية) ولكن عليهم نوائب تنوبهم من وجوه كثيرة ولهم من تلك الوجوه كما عليهم و قوله عليه السلام ثمانية اسهم تقسم بينهم فى مواضعهم بقدر ما يستغنون به فى سنتهم بلاضيق ولاتقتير فان فضل من ذلك شىء ردّ الى الوالى و ان نقص من ذلك شىء و لم يكتفوا به كان

على الوالى ان يمونهم من عنده بقدر سعتهم (شبعهم ـ خ) حتّى يستغنوا.

وفى رواية ابى بصير (١٧) قوله عليه السلام و قد يكون ليس فينا يتيم ولاابن السبيل و هو لنا **وفى** رواية الدعائم (١٨) قوله عليه السلام و ليس فينا مسكين ولاابن السبيل اليوم بنعمة اللّه فالخمس لنا موفّر **وفى** رواية اسحاق (٢١) قوله عليه السلام و ثلثة اسهم لليتامى و المساكين و ابناء السبيل يقسّمه الامام بينهم فان اصابهم درهم درهم لكلّ فرقة منهم نظر الامام بعد فجعلها فى ذى القربى.

وفى رواية تحف العقول (٢٦) قوله عليه السلام فاعطى رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم المهاجرين عامّة من قريش على قدر حاجتهم فيما يرى لانّها لم تخمس فتقسم بالسويّة **وفى** غير واحد من احاديث هذا الباب ما يدلّ بظاهره على التقسيم بالسّويّة بين المستحقّين.

ويأتى فى رواية احمد بن محمد (٢٤) من باب (١) انّ الانفال للّه و للرسول من ابوابها قوله عليه السلام و النصف لليتامى و المساكين و ابناء السبيل من آل محمد عليهم السلام الذين لاتحلّ لهم الصدقة و لاالزكوة عوّضهم اللّه عزّوجلّ مكان ذلك بالخمس فهو يعطيهم على قدر كفايتهم فان فضل منهم شىء فهو له و ان نقص عنهم ولم يكفهم أتمّه لهم من عنده كما صار له الفضل كذلك يلزمه النقصان.

٥ ـ باب انّ من زعم انّ الله تعالى او الرسول او الامام عليهماالسلام يحتاجون الى ما فى ايدى الناس فهو كافر بل هم يحتاجون ان يقبلوا منهم حتّى يتطهّروا فيدخلوا الجنّة انشاء اللّه

قال اللّه تعالى (فى سورة التوبة) (٩) **خُذْ مِنْ اَمْوٰالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكّيهِمْ بِهٰا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ اِنَّ صَلٰوتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللّٰهُ سَميعٌ عَليمٌ.** (١٠٣)

١٤٣٠٦ (١) **كافى**: ٥٣٧ ج ١ **الحسين** بن محمد بن عامر باسناده رفعه قال قال ابوعبداللّه عليه السلام من زعم انّ الامام يحتاج الى ما فى ايدى النّاس فهو كافر انّما الناس يحتاجون ان يقبل منهم الامام قال اللّه عزّوجلّ **خُذْ مِنْ اَمْوٰالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهٰا.**

١٤٣٠٧ (٢) **كافى**: ٥٣٨ ج ١ ـ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضّال عن ابن بكير **العلل** ٣٧٨ ـ ابى ره قال حدثنا سعد بن عبداللّه عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن على بن فضّال عن (عبداللّه ـ العلل) **بن بكير** قال سمعت اباعبداللّه عليه السلام يقول انّى لآخذ من احدكم الدرهم و انّى لَمِنْ اَكْثَر اهل المدينة ما لا ما اريد بذلك الاّ ان تطهّروا **فقيه** ٢٣ ج ٢ روى عبداللّه بن بكير عن ابى عبداللّه عليه السلام انّه قال انّى و ذكر مثله.

و تقدّم فى رواية الريّان (١٦) من باب (١) انّ الخمس للّه و للرسول من ابواب من يستحق الخمس قوله و سهم ذى القربى الى يوم القيامة قائم فيهم للغنىّ و الفقير منهم لانّه لاحد أغنى من اللّه عزّوجلّ ولا من رسول اللّه صلى الله عليه و آله الخ.

و يأتى فى رواية معاذ (١) من باب (٦) انّ ما كان للّه تبارك و تعالى من حقّ فهو لرسوله قوله عليه السلام انّ اللّه تعالىٰ لم يسئل خلقه ما فى ايديهم قرضاً من حاجة به الى ذلك و ما كان للّه من حقّ فانّما هو لوليّه.

٦ ـ باب انّ ما كان للّه تبارك و تعالى من حقّ فهو لرسوله.و ما كان للرسول فهو للامام وهم شركاء الناس فيما بقى و ما كان للامام بسبب الامامة فهو لمن بعده من الأئمّة.

١٤٣٠٨ (١) **كافى**: ٥٣٧ ج ١ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن حمّاد ابن ابى طلحة عن **معاذ** صاحب الاكسية قال

سمعت اباعبداللّه عليه السلام يقول اِنّ اللّه لم يسئل خلقه ما فى ايديهم قرضاً من حاجة به الى ذلك و ما كان للّه من حقّ فانّما هولوليّه.

١٤٣١٠ (٢) **كافى:** ٥٩ ج ٧ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن ابى على بن راشد **تهذيب:** ٢٣٤ ج ٩ ـ احمد بن محمد بن عيسى عن ابى على بن راشد عن صاحب العسكر (ى ـ خ) عليه السلام قال قلت له جعلت فداك نؤتى بالشىء فيقال هذا (ما ـ كا) كان لابى جعفر عليه السلام عندنا فكيف نصنع فقال عليه السلام ما كان لابى جعفر عليه السلام بسبب الامامة فهو لى و ما كان غير ذلك فهو ميراث على كتاب اللّه و سنّة نبيّه صلى الله عليه وآله وسلم **فقيه** ٢٣ ج ٢ روى عن ابى علىّ بن راشد قال قلت لابى الحسن الثالث عليه السلام انّا نؤتى بالشىء فيقال هذا كان لابى جعفر عليه السلام عندنا فكيف نصنع فقال ما كان لابى عليه السلام بسبب الامامة و ذكر مثله.

و تقدّم فى رواية ابى الحسن (١٣) من باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة فى كل ما يستفيده النّاس من ابواب فرض الخمس و فضله ما يناسب الباب فراجع **وفى** رواية محمد بن الفضيل (٥) من باب (١) انّ الخمس للّه و للرسول من ابواب من يستحقّ الخمس قوله عليه السلام الخمس للّه وللرسول وهولنا **وفى** رواية ابن بكير (٧) قوله عليه السلام خمس اللّه عزّوجلّ و خمس الرسول للامام.

وفى رواية زكريّا (٨) قوله عليه السلام اما خمس اللّه عزّوجلّ فللرسول يضعه فى سبيل اللّه و امّا خمس الرسول فلأقاربه **وفى** رواية ابن ابى نصر (١١) قوله فقيل له فما كان للّه فلمن هو فقال لرسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم و ما كان للرسول صلى الله عليه وآله وسلم فهو للامام.

وفى رواية ربعى (١٣) قوله عليه السلام ثمّ يقسّم صلى الله عليه وآله وسلم الخمس الذى اخذه خمسة اخماس يأخذ خمس اللّه لنفسه (الى ان قال) و كذلك الامام

يأخذ كما اخذ رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم **وفى** رواية عمران (١٤) قوله صلى الله عليه وآله وسلم ما كان للّٰه فهو لرسوله و ما كان لرسوله فهو لنا.

وفى رواية حمّاد بن عيسى (١٥) قوله عليه السلام فسهم اللّه تعالى و سهم رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم لأولى الامر (لوليّ الامر ـ خ) من بعد رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم وراثة فله ثلثة اسهم سهمان وراثة و سهم مقسوم له من اللّه فله نصف الخمس كملا (كلّا ـ خ).

وفى رواية الدعائم (١٨) قوله عليه السلام فالخمس لنا موفّر و نحن شركاء الناس فيما حضرناه في الاربعة الاخماس **وفى** رواية اسحاق (٢١) قوله عليه السلام كان سهم الصفوة لرسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم واربعة اخماس للمجاهدين و القوّام و خمس يقسم فيه سهم رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم و نحن نقول هولنا و الناس يقولون ليس لكم و سهم لذى القربى و هولنا.

وفى رواية المفضّل (٢٥) قولها عليها السلام فما كان للّٰه فهو لرسوله و ما كان لرسوله فهو لذى القربى و نحن ذوى القربى الخ **وفى** مرسلة تحف العقول (٢٦) قوله عليه السلام فأمّا قوله للّٰه فكما يقول الانسان هو للّٰه ولك ولايقسم للّٰه منه شيء فخمّس رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم الغنيمة التى قبض بخمسة اسهم فقبض سهم اللّه لنفسه يحيى به ذكره و يورث بعده.

و يأتى فى رواية العسكرى عليه السلام (١٠) من الباب التالى قوله عليه السلام كلّ مال يغتنم من يومنا هذا الى يوم القيامة فلى خمسه بعد وفاتك يا رسول اللّه و حكمى على الذى منه لك فى حيوتك جائز فانّى نفسك و انت نفسى فقال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم كذلك يا علىّ **وفى** رواية ابى حمزة (١٤) قوله عليه السلام فما كان للرسول فهو لنا ولشيعتنا حلّلناه لهم.

وفى رواية الحفص (١) من باب (١) انّ الأنفال للّٰه و للرسول من ابوابها قوله فهو (اى كلّ ارض خربة) لرسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم و هو للامام من

بعده يضعه حيث يشاء.

وفى رواية ابن مسلم (٢) قوله عليه السلام فما كان للّٰه فهو لرسوله يضعه حيث شاء و هو للامام بعد الرسول (الى ان قال عليه السلام) فهذا (اى ما افاء اللّٰه تعالى) بمنزلة المغنم كان ابى يقول ذلك و ليس لنا فيه غير سهمين سهم الرسول و سهم القربى ثمّ نحن شركاء الناس فيما بقى **وفى** رواية الدعائم (٣) قوله عليه السلام و هو بعده للامام و قوله عليه السلام ولنا فى الفىء (سهمان ـ خ) سهم ذوى القربى ثمّ نحن شركاء الناس فيما بقى **وفى** رواية ابن مسلم (١٥) قوله عليه السلام فما كان لرسول اللّٰه صلى الله عليه و آله و سلم فهو للامام **وفى** رواية على بن الحسين (٢٣) قوله عليه السلام فما كان للّٰه و لرسوله فهو للامام.

وفى رواية احمد بن محمد (٢٥) قوله عليه السلام فالذى للّٰه تعالى فلرسول اللّٰه صلى الله عليه و آله و سلم فرسول اللّٰه احقّ به فهو له خاصّة و الذى للرسول هو لذى القربى و الحجّة عليه السلام فى زمانه.

وفى رواية ابى مريم (٢٧) قوله قلت فلمن سهم اللّٰه فقال للمسلمين **وفى** احاديث باب (٢) انّ فى سورة الانفال جدع الانف ما يناسب ذلك **وفى** رواية جابر (١) من باب (٥) انّ الدنيا و ما فيها للّٰه قوله عليه السلام خلق اللّٰه آدم عليه السلام و اقطعه الدنيا قطيعة فما كان لآدم عليه السلام فلرسول اللّٰه صلى الله عليه و آله و سلم و ما كان لرسول اللّٰه فهو للأئمّة من آل محمد صلى الله عليه و آله و سلم **ولاحظ** سائر احاديث الباب فانّ لها مناسبة بالمقام.

وفى رواية عمار ابن ابى الاحوص (٢٤) من باب (٦٤) حكم مال من مات و لاوارث له من ابواب الميراث قوله عليه السلام فما كان ولاؤه للّٰه فهو لرسول اللّٰه صلى الله عليه و آله و سلم و ما كان ولاؤه لرسول اللّٰه صلى الله عليه و آله و سلم فانّ ولاؤه للامام و جنايته على الامام و ميراثه له.

۷ ـ باب ماورد فی اباحة حصّة الامامعليه السلام من الخمس و الانفال و الفیء و الصفو للشیعة دون غیرهم

۱۴۳۱۱(۱) **تهذیب**:۱۳۷ج ٤ **استبصار**:۵۸ـج ۲ـ**سعد بن** عبداللّه عن ابی جعفر عن العباس بن معروف **العلل** ۳۷۷ ـ حدثنا محمد بن الحسن رضی اللّه عنه (قال ـ خ) حدثنا محمد بن الحسن الصفّار عن العبّاس بن معروف عن حمّاد بن عیسی عن حریز بن عبداللّه عن زرارة و محمد بن مسلم و **ابی بصیر** عن ابی جعفرعليه السلام قال قال امیرالمؤمنین (علی ابن ابی طالب ـ یب)عليه السلام هلك الناس فی بطونهم و فروجهم لانهم لم یؤدوا[1] الینا حقّنا الا و انّ شیعتنا من ذلك و آبائهم[2] فی حلّ.

المقنعة ٤٦ روی **محمد** بن مسلم عن ابی جعفرعليه السلام قال قال امیرالمؤمنینعليه السلام و ذکر مثل ما فی ـ یب صا.

۱۴۳۱۲(۲) **کافی**: ٥٤٦ج ۱ ـ محمد بن یحیی عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان **استبصار**: ۵۷ ـ ج ۲ ـ اخبرنی الشیخ (رض) عن ابی القاسم جعفر بن محمد عن ابیه عن **تهذیب**: ۱۳٦ ـ ج ٤ ـ سعد بن عبداللّه عن ابی جعفر عن محمد بن سنان عن صباح الازرق عن **فقیه** ۲۲ ج ۲ ـ **محمد** بن مسلم عن احدهماعليهما السلام قال انّ اشدّ ما فیه النّاس یوم القیمة ان یقوم صاحب الخمس فیقول یا ربّ خمسی و قد طیّبنا ذلك لشیعتنا لتطیب ولادتهم ولتزکوا اولادهم[3]

المقنعة ٤٥ ـ روی **محمد** بن مسلم عن احدهماعليهما السلام مثله. (الی قوله لتطیب ولادتهم).

۱۴۳۱۳(۳) **تفسیر العیّاشی** ٦۲ج ۲ عن **فیض** ابن ابی شیبة عن رجل

---

۱ ـ لایؤدّون ـ علل. ۲ ـ وابنائهم ـ علل. ۳ ـ ولادتهم ـ کاخ.

عن ابى عبدالله عليه السلام قال انّ اشدّ مايكون الناس حالا يوم القيامة اذا قام صاحب الخمس فيقول يا ربّ خمسى و انّ شيعتنا من ذلك لفى حلّ.

١٤٣١٤ (٤) **كافى:** ٥٤٦ ج ١ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن ضريس الكناسى **تهذيب:** ١٣٦ ج ٤ **استبصار:** ٥٧ ج ٢ سعد بن عبدالله عن ابى جعفر عن الحسين ابن سعيد عن فضالة بن ايّوب عن عمر بن ابان الكلبى (عن الحلبى ـ صا) عن **ضريس** الكناسى قال قال ابوعبدالله عليه السلام (أتدرى ـ يب صا) من اين دخل على الناس الزنا فقلت لاادرى (جعلت فداك ـ كا) فقال من قبل خمسنا اهل البيت الاّ لشيعتنا[1] الأطيبين فانّه محلّل لهم (و ـ يب صا) لميلادهم **المقنعة** ٤٥ ـ روى ضريس الكناسى قال قال ابوعبدالله عليه السلام و ذكر مثل ما فى كا.

١٤٣١٥ (٥) **تهذيب:** ١٣٨ ج ٤ **استبصار:** ٥٩ ج ٢ ـ سعد عن الهيثم ابن ابى مسروق عن السندى بن محمد عن يحيى بن عمرو[2] الزيّات عن فقيه ٢٤ ج ٢ ـ **داود** بن كثير الرقىّ عن ابى عبدالله عليه السلام[3] قال سمعته يقول الناس كلّهم يعيشون فى فضل مظلمتنا الاّ انّا احللنا شيعتنا من ذلك **العلل** ٣٧٧ ـ حدثنا احمد بن محمد (رضى الله عنه) عن ابيه عن محمد بن احمد عن الهيثم النهدى عن السندى بن محمد بن احمد عن يحيى بن عمران الزيّات عن **داود** الرقىّ مثله.

١٤٣١٦ (٦) **العلل** ٣٧٧ ـ حدثنا محمد بن الحسن (رض) قال: حدثنا محمد بن الحسن الصفّار عن العبّاس بن معروف عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن **زرارة** عن ابى جعفر عليه السلام انّه قال انّ اميرالمؤمنين عليه السلام

---

١ ـ شيعتنا ـ خ. ٢ ـ عمر ـ صا.

٣ ـ روى عن ابى عبدالله عليه السلام داود بن كثير الرّقى ـ فقيه.

حلّلهم من الخمس یعنی الشیعة لیطیب مولدهم.

۱۴۳۱۶ (۷) **تهذیب:** ۱۴۳ ج ۴ ـ سعد بن عبدالله (عن احمد بن محمد ـ ئل) عن احمد بن محمد ابن ابی نصر عن ابی عمارة عن **الحرث** بن المغیرة النصری عن ابی عبداللهعليه‌السلام قال قلت له انّ لنا اموالا من غلاّت و تجارات و نحو ذلك و قد علمت انّ لك فیها حقّاً قال فَلَمْ اَحْلَلْنا اذا لشیعتنا الاّ لتطیب ولادتهم وکلّ من والی آبائی فهم فی حلّ ممّا فی ایدیهم من حقّنا فلیبلغ الشاهد الغائب.

۱۴۳۱۷ (۸) **تهذیب:** ۱۴۵ ج ۴ ـ علی بن الحسن بن فضّال عن جعفر بن محمد بن حکیم عن عبدالکریم بن عمرو الخثعمی عن **الحرث** بن المغیرة النصری قال دخلت علی ابی جعفرعليه‌السلام فجلست عنده فاذا نجیّة قد استأذن علیه فأذن له فدخل فجثی[1] علیٰ رکبتیه ثمّ قال جعلت فداك انّی ارید ان اسألک عن مسئلة واللّه ما ارید بها الاّ فكاك رقبتی من النار فکأنّهٔ رقّ له فاستوی جالساً فقال له یا نجیّة سلنی فلا تسئلنی الیوم عن شیء الاّ اخبرتك به قال جعلت فداك ما تقول فی فلان و فلان قال یا نجیّة انّ لنا الخمس فی کتاب اللّه ولنا الانفال ولنا صفو الاموال و هما واللّه اوّل من ظلمنا حقّنا فی کتاب اللّه واوّل من حمل الناس علی رقابنا و دمائنا فی اعناقهما الی یوم القیامة (بظلمنا اهل البیت)[2] و انّ النّاس لیتقلّبون فی حرام الی یوم القیامة بظلمنا اهل البیت فقال نجیّة انّا للّه وانّا الیه راجعون ثلاث مرّات هلکنا وربّ الکعبة قال فرفع فخذه[3] عن الوسادة فاستقبل القبلة فدعا بدعاء لم افهم منه شیئاً الاّ انا سمعناه

۱ ـ جثی: ای جلس. ۲ ـ لیس فی نسخة الوافی قوله (بظلمنا اهل البیت)

۳ ـ جسده ـ خ.

فى آخر دعائه و هو يقول اللّهمّ انّا قد احللنا ذلك لشيعتنا قال ثمّ اقبل علينا[١] بوجهه و قال يا نجيّة ما على فطرة ابراهيم عليه السلام غيرنا و غير شيعتنا.

١٤٣١٩ (٩) **كمال الدين** ٤٨٣ ـ حدثنا محمد بن محمد بن عصام الكلينى (رض) قال حدثنا **احتجاج الطبرسى** ٥٤٢ ج ٢ محمد بن يعقوب الكلينى عن اسحاق بن يعقوب قال سألت **محمد بن** عثمان العمرى (ره) ان يوصل لى كتاباً قد سئلت فيه عن مسائل اشكلت علىّ فورد التّوقيع بخطّ مولانا صاحب الزمان عليه السلام امّا ما سألت عنه (الى ان قال) و امّا المتلبّسون باموالنا فمن استحلّ منها شيئا فأكله فانّما يأكل النيران و امّا الخمس فقد ابيح لشيعتنا و جعلوا منه فى حلّ الى وقت ظهور امرنا لتطيب ولادتهم و لا تخبث ـ الخبر.

١٤٣٢٠ (١٠) **تفسير العسكرى** عليه السلام ٨٦ (فى ضمن حديث طويل) ثمّ قال رسول اللّه صلى الله عليه و آله فأيّكم ادّى زكوته اليوم قال علىّ عليه السلام انا يا رسول اللّه فاسرّ المنافقون فى اخريات[٢] المجلس بعضهم الى بعض يقولون و اىّ مال لعلىّ حتّى يؤدّى منه الزكاة فقال رسول اللّه صلى الله عليه و آله يا علىّ أتدرى ما يسرّه هؤلاء المنافقون فى اخريات (٢) المجلس قال علىّ عليه السلام بلى قد اوصل اللّه تعالى الىٰ اُذنى مقالتهم يقولون واىّ مال لعلىّ حتّى يؤدّى زكوته كلّ مال يغتنم من يومنا هذا الى يوم القيامة فلى خمسه بعد وفاتك يا رسول اللّه و حكمى على الذى منه لك فى حيٰوتك جائز فانّى نفسك و انت نفسى فقال رسول اللّه صلى الله عليه و آله: كذلك (هو ـ خ) يا علىّ ولكن كيف ادّيت زكٰوة ذلك فقال علىّ عليه السلام يا رسول اللّه علمت بتعريف

---

١ ـ الينا ـ خ. ٢ ـ آخر باب ـ خ.

اللّه ايّاى علىٰ لسانك انّ نبوّتك هذه سيكون بعدها ملك عضوض[1] و جبريّة فيستولى على خمسى من السبى[2] و الغنائم فيبيعونه فلايحلّ لمشتريه لانّ نصيبى فيه فقد وهبت نصيبى فيه[3] لكلّ من ملك شيئاً من ذلك من شيعتى لتحلّ لهم منافعهم من مأكل و مشرب و لتطيب مواليدهم ولاتكون اولادهم اولاد حرام قال رسول اللّهﷺ ما تصدّق احد افضل من صدقتك وقد تبعك رسول اللّه فى فعلك احلّ لشيعته كلّ ما كان فيه من غنيمته و بيع من نصيبه على واحد من شيعته ولااحلّه انا ولاانت لغيرهم ـ الحديث.

۱۴۳۲۰ (۱۱) **تفسير على بن ابراهيم** ۲۵٤ ج ۲ ـ فى قوله تعالى «**حَتَّىٰ اِذٰا جٰاؤُهٰا وَفُتِحَتْ اَبْوٰابُهٰا وَقٰالَ لَهُمْ خَزَنَتُهٰا سَلاٰمٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ**» اى طاب مواليدكم لانّه لايدخل الجنّة الاّ طيب المولد فادخلوها خالدين قال اميرالمؤمنينؑ انّ فلانا و فلانا غصبونا حقّنا و اشتروا به الاماء و تزوّجوا به النساء الاو انّا قد جعلنا شيعتنا من ذلك فى حلّ لتطيب مواليدهم.

۱۴۳۲۱ (۱۲) **مستدرك:** ۳۰۳ ج ۷ **عوالى اللئالى** سئل الصادقؑ فقيل له يا ابن رسول اللّه ماحال شيعتكم فيما خصّكم اللّه به اذا غاب غائبكم و استترقائمكم فقالؑ ما انصفناهم ان واخذناهم ولااحببناهم ان عاقبناهم بل نبيح لهم المساكن لتصحّ عباداتهم و نبيح لهم المناكح لتطيب ولادتهم ونبيح لهم المتاجر ليزكوا اموالهم.[4]

۱۴۳۲۲ (۱۳) **تهذيب:** ۱٤۳ ج ٤ ـ سعد بن عبداللّه عن ابى جعفر (عن ـ

---

۱ ـ غضوض ـ خ، العضوض: الشديد. ۲ ـ الفىء. خ ۳ ـ منه ـ خ.

٤ ـ و فى كتاب العوالى ۲٤٦ ج ۲ هكذا قال الصادقؑ ما انصفناهم ان واخذناهم.

خ يب ـ ئل) **فقيه** ٢٣ ج ٢ ـ **على** بن مهزيار (انّه ـ فقيه) قال قرأتِ فى كتاب لابى جعفر عليه السلام من رجل يسئله ان يجعله فى حلّ من مأكله و مشربه من الخمس فكتب عليه السلام بخطّه من اعوزه[1] شىء من حقّى فهو فى حلّ.

١٤٣٢٤ (١٤) **تفسير فرات** بن ابراهيم الكوفى ١٥٨ ـ عن جعفر بن محمد **الفزارى** قال حدثنى محمد يعنى ابن مروان عن محمد بن على عن على بن عبداللّه عن ابى حمزة عن ابى جعفر عليه السلام قال قال اللّه تبارك و تعالى «**وَمٰااَفٰاءَ اللّٰهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ اَهْلِ القُرىٰ فَلِلّٰهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ**» فماكان للرسول فهو لنا و لشيعتنا و حلّلناه لهم وطيّبناه لهم ياابا حمزة واللّه لايضرب على شىء من السهام فى شرق الارض ولاغربها الاّكان حراما سحتا على من نال منه شيئاً ما خلانا و شيعتنا و انا طيّبناه لكم و جعلناه لكم واللّه يا اباحمزة لقد غُصِبنا و شيعتنا حقّنا الخبر و فى نسخة المستدرك لقد غصبونا و منعونا حقّنا.

١٤٣٢٥ (١٥) **كافى**: ٢٨٥ ج ٨ ـ على بن محمد عن على بن العبّاس عن الحسن بن عبدالرحمٰن عن عاصم بن حميد عن **ابى حمزة** عن ابى جعفر عليه السلام قال قلت له انّ بعض اصحابنا يفترون و يقذفون من خالفهم فقال لى الكفّ عنهم اجمل ثمّ قال: واللّٰه يا أباحمزة انّ النّاس كلّهم اولاد بغايا ماخلا شيعتنا قلت كيف لى بالمخرج من هذا فقال (لى ـ خ) يا أباحمزة كتاب اللّه المنزل يدلّ عليه انّ الله تبارك و تعالى جعل لنا اهل البيت سهاماً ثلٰثة في جميع الفىء ثمّ قال عزّوجلّ: «**وَاعْلَمُوا اَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَىْءٍ فَاَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ وَالْيَتَامىٰ**

---

١ ـ اى احتاج الى شىء من حقّى.

وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ» فنحن اصحاب الخمس و الفیء و قد حرّمناه علی جمیع النّاس ما خلا شیعتنا و اللّه یا اباحمزة ما من ارض تفتح ولاخمس یخمّس فیضرب علی شیء منه الاّکان حراماً علی من یصیبه فَرْجاًکان او مالا و لو قد ظهر الحقّ لقد بیع الرّجل الکریمة علیه نفسه فیمن لایزید[١] حتّی انّ الرجل منهم لیفتدی بجمیع ماله و یطلب النجاة لنفسه فلایصل الی شیء من ذلك وقد اخرجونا و شیعتنا من حقّنا ذلك بلاعذر ولاحقّ ولاحجّة قلت قوله عزّوجلّ **هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا اِلاّ اِحْدَی الْحُسْنَيَيْنْ** قال اِمّا موت فی طاعة اللّه او ادرك[٢] ظهور امام و نحن نتربّص بهم مع مانحن فیه من الشدّة ان یصیبهم اللّه بعذاب من عنده قال هو المسخ او بایدینا و هو القتل قال اللّه عزّوجلّ لنبیّه صلى الله عليه وآله وسلم **قُلْ تَرَبَّصُوا فَاِنَّا مَعَكُم الْمُتَرَبِّصُونَ**[٣] والتربّص انتظار وقوع البلاء باعدائهم.

١٤٣٢٥(١٦) **تهذيب:** ١٤٣ج ٤ـمحمد بن الحسن الصفّار عن یعقوب بن یزید عن الحسن بن علی الوشّاء عن القاسم بن برید عن **الفضيل** عن ابی عبداللّه عليه السلام قال من وجد بردحبّنا فی[٤] کبده فلیحمداللّه علی اوّل النعم قال قلت جعلت فداك ما اوّل النعم قال طیب الولادة ثمّ قال ابوعبداللّه عليه السلام قال امیرالمؤمنین عليه السلام لفاطمة عليها السلام احلّی نصیبك من الفیء لآباء شیعتنا لیطیبوا ثم قال ابوعبداللّه عليه السلام انّا احللنا امّهات شیعتنا لآبائهم لیطیبوا.

١٤٣٢٦(١٧) **كافي:** ٦١ج ٤ محمد بن یحیی عن احمد بن محمد عن

---

١ ـ یرید ـ خ ل. ٢ ـ الظاهر ـ ادراك ـ درك ـ خ ل.

٣ ـ الایة هکذا قل تربّصوا فَاِنّی مَعَکُمْ من المتربّصین. ٤ ـ علی ـ خ.

محمد بن سنان عن **معاذ بن** كثير قال سمعت اباعبداللّه عليه السلام يقول موسّع على شيعتنا ان ينفقوا ممّا فى ايديهم بالمعروف فاذا قام قائمنا حرم على كلّ ذى كنز كنزه حتّى يأتيه به فيستعين به على عدوّه و هو قول اللّه عزّوجلّ «**وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلايُنْفِقُونَها فِى سَبِيلِ اللّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذابٍ اَلِيم**» **تهذيب:** ١٤٣ ج ٤ محمد بن الحسن الصفّار عن الحسن بن الحسن[١] و محمد بن على بن محبوب و حسن بن على و محسن[٢] بن على بن يوسف جميعا عن محمد بن سنان عن حمّاد بن طلحة صاحب السابرى عن **معاذ بن** كثير بيّاع الأكسية عن ابى عبداللّه عليه السلام قال موسّع على شيعتنا ان ينفقوا ممّا فى ايديهم بالمعروف فاذا قام قائمنا حرم على كلّ ذى كنز كنزه حتّى يأتوه به يستعين به.

١٤٣٢٨(١٨) **كافى:** ٤٠٨ ـ ج ١ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب **تهذيب:** ١٤٤ ج ٤ سعد بن عبداللّه عن ابى جعفر عن الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال رأيت اباسيّار **مسمع** بن عبدالملك[٣] بالمدينة و قد كان حمل الى ابى عبداللّه عليه السلام تلك السنة مالا[٤] فردّه ابوعبداللّه عليه السلام (عليه ـ يب) فقلت له لم ردّ عليك ابوعبداللّه عليه السلام المال الّذى حملته اليه (قال ـ كا) فقال (لى ـ كا) انى (قد ـ خ كا) قلت له حين حملت اليه المال انّى كنت ولّيت (البحرين ـ كا) الغوص فاصبت اربعمأة الف درهم و قد جئتك[٥] بخمسها ثمانين الف درهم و كرهت ان احبسها عنك وان[٦] اعرض لها[٧] و هى حقّك الذى

---

١ ـ الحسين ـ خ. ٢ ـ حسن ـ خ ل. ٣ ـ رايت مسمعا بالمدينة ـ كا.
٤ ـ مالا فى تلك السنة ـ يب. ٥ ـ جئت ـ يب. ٦ ـ او ـ يب.
٧ ـ اعترض فيها ـ خ ل يب.

جعله اللّه تبارك و تعالى (لك ـ يب) في اموالنا فقال أوَ مالَنا من الأرض و ما[۱] اخرج اللّه منها الاّ الخمس يا أباسيّار (انّ ـ كا) الارض كلّها لنا فما اخرج اللّه منها من شيء فهو لنا فقلت[۲] له (و ـ كا) انا احمل اليك المال كلّه فقال (لى ـ يب) يا اباسيّار قد طيّبناه لك و احللناك منه[۳] فضمّ اليك مالك و كلّ ما (كان ـ يب) في ايدي شيعتنا من الارض فهم فيه[٤] محلّلون[٥] (**كافي**: ـ حتّى يقوم قائمنا عليه السلام فيجبيهم طسق[٦] ما كان في ايديهم و يترك الارض في ايديهم و امّا ما كان في ايدي غيرهم) فانّ كسبهم من الارض حرام عليهم حتّى يقوم قائمنا فيأخذ الارض من ايديهم و يخرجهم (عنها ـ يب) صغرة[۷] (كا ـ قال عمر بن يزيد فقال لى ابوسيّار ما ارى احداً من اصحاب الضياع و لاممّن يلى الاعمال يأكل حلالا غيرى الاّ من طيّبوا له ذلك).

۱٤۳۲۸ (۱۹) **رجال الكشي** ۲۰۰ ـ محمد بن مسعود قال حدثني ابراهيم بن محمد بن فارس عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن شهاب بن عبدربّه عن **ابي بصير** قال انّ علباء الاسدي ولّى البحرين فافاد سبعمأة الف[۸] دينار و دوابّ و رقيقاً قال فحمل ذلك كلّه حتّى وضعه بين يدي ابي عبداللّه عليه السلام ثمّ قال انّي ولّيت البحرين لبني اميّة وأفدت كذا و كذا وقد حملته كلّه اليك وعلمت انّ اللّه عزّوجلّ لم يجعل لهم من ذلك شيئاً و انّه كلّه لك فقال له ابوعبداللّه عليه السلام هاته فوضع بين يديه فقال

---

۱ ـ ومالنا في الارض و ممّا اخرج اللّه ـ خ يب. ۲ ـ قال قلت ـ يب.

۳ ـ حلّلنا لك ـ يب. ٤ ـ فيها ـ خ ل.

۵ ـ محلّلون و يحلّ لهم ذلك الى ان يقوم قائمنا فيجبيهم طسق ما كان في ايدي سواهم ـ يب.

٦ ـ الطسق ـ ما يؤخذ بعنوان الخراج. ۷ ـ اى حقيراً و ذليلاً ـ صفرة ـ خ كا.

۸ ـ سبعين الف دينار ـ خ.

له قد قبلنا منك و وهبناه لك و احللناك منه و ضمنّا لك على اللّه الجنّة. (و في دلالة هذا و أمثاله على الباب نظر)

١٤٣٣٠(٢٠) **تهذيب:** ١٣٧ج ٤ **استبصار:** ٥٨ج ٢ـ الحسين بن سعيد عن محمد ابن ابي عمير عن **الحكم** بن علباء الاسدي[1] قال ولّيت البحرين فاصبت بها مالا كثيراً فانفقت و اشتريت ضياعاً كثيراً و اشتريت رقيقاً و امّهات الاولاد و ولدن لي[2] ثمّ خرجت الى مكّة فحملت عيالي و امّهات اولادي و نسائي و حملت خمس ذلك المال فدخلت على ابي جعفر عليه السلام فقلت له انّي ولّيت البحرين فاصبت بها مالا كثيراً و اشتريت متاعاً[3] و اشتريت رقيقاً و اشتريت أمّهات اولاد و ولدن لي و انفقت و هذا خمس ذلك المال و هؤلاء امّهات اولادي و نسائي و قد اتيتك به فقال (له ـ صا) أما انّه كلّه لنا و قد قبلت ما جئت به و قد حلّلتك من أُمّهات اولادك و نسائك و ما انفقت و ضمنت لك عليّ و على ابي الجنّة **المقنعة** ٤٥ ـ روى محمد بن ابي عمير عن الحكم بن علباء الاسدي و ذكر نحوه.

١٤٣٣١(٢١) **كافي:** ٥٤٥ج ١ (عدّة من اصحابنا ـ معلّق) عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن يونس بن يعقوب عن **عبدالعزيز بن نافع** قال طلبنا الاذن على ابي عبدالله عليه السلام و ارسلنا اليه فارسل الينا ادخلوا اثنين اثنين فدخلت انا و رجل معي فقلت للرجل احبّ ان تستأذن[4] بالمسألة فقال نعم فقال له جعلت فداك انّ ابي كان ممّن سباه بنو اميّة و قد علمت انّ بني اميّة لم يكن لهم ان يحرّمواو لايحلّلوا و لم يكن لهم

---

١ ـ العلياء الاسدي ـ صا. ٢ ـ و ولد لي ـ يب ـ المقنعة. ٣ ـ ضياعاً ـ صا ـ المقنعة.
٤ ـ ان تحلّ ـ خ.

ممّا فی ایدیهم قلیل و لاکثیر و انّما ذلك لکم فاذا ذکرتُ (ردّ ـ خ) الذی کنت فیه دخلنی من ذلك ما یکاد یفسد[۱] علیّ عقلی (و ـ خ) ما انا فیه فقال له انت فی حلّ ممّا کان من ذلك و کلّ من کان فی مثل حالك من ورائی فهو فی حل من ذلك قال فقمنا و خرجنا فسبقنا معتّب الی النفر القعود الذین ینتظرون اذن ابی عبدالله عليه السلام فقال لهم قد ظفر عبدالعزیز بن نافع بشیء ما ظفر بمثله احد قطّ قد قیل له و ما ذاك ففسّره لهم فقام اثنان فدخلا علی ابی عبدالله عليه السلام فقال احدهما جعلت فداك انّ ابی کان من سبایا بنی امیّة و قد علمت انّ بنی امیّة لم یکن لهم من ذلك قلیل و لاکثیر و انا احبّ ان تجعلنی من ذلك فی حلّ فقال (ما ذلك الینا ما ذلك الینا)[۲] مالنا ان نحلّ و لاأن نحرّم فخرج الرجلان و غضب ابوعبدالله عليه السلام فلم یدخل علیه احد فی تلك اللیلة الاّ بدئه ابوعبدالله عليه السلام فقال الا تعجبون مں فلان یجیئنی فیستحلّنی ممّا صنعت بنوامیّة کأنّه یری انّ ذلك الینا[۳] ولم ینتفع احد فی تلك اللیلة بقلیل و لاکثیر الاّ الاوّلین فانّهما غنیا[٤] بحاجتهما.

۱٤۳۳۱ (۲۲) **تهذیب:** ۱۳۷ ج ٤ ـ **استبصار:** ٥۸ ج ۲ ـ سعد بن عبدالله عن ابی جعفر عن الحسن بن علیّ الوشّاء عن احمد بن عائذ عن **ابی سلمة** سالم بن مکرم (و هو ابوخدیجة ـ یب) عن ابی عبدالله عليه السلام قال: قال له رجل و انا حاضر حلّل لی الفروج ففزع ابوعبدالله عليه السلام فقال له رجل لیس یسألك ان یعترض الطریق انّما یسألك خادماً یشتریها او امرأة یتزوجها او میراثاً یصیبه او تجارة او شیئاً اعطاه[٥] فقال هذا

---

۱ ـ من ذلك و یفسد ـ خ کا. ۲ ـ و ذاك الینا ما ذاك الینا ـ کا خ. ۳ ـ لنا ـ خ.
٤ ـ عنیا ـ خ کا. ٥ ـ اعطیته ـ خ ل یب.

لشيعتنا حلال الشاهد منهم و الغائب و الميّت منهم و الحيّ و ما يولد[١] منهم الى يوم القيامة فهو لهم حلال اما واللّه لايحلّ الاّ لمن احللنا له ولاواللّه ما اعطينا احداً ذمّة و ما عندنا[٢] لاحد عهد[٣] ولا لاحد عندنا ميثاق **المقنعة** ٤٥ ـ روى **سالم** بن مكرم عن ابى عبداللّهعليه السلام و ذكر نحوه الاّ انّه اسقط قوله او شيئاً اعطاه.

١٤٣٣٣(٢٣) **المقنعة** ٤٦ ـ قال ابو عبداللّهعليه السلام النّاس كلّهم يعيشون فى فضل مظلمتنا الاّ انّا احللنا شيعتنا من ذلك.

١٤٣٣٤(٢٤) **تهذيب**: ١٣٨ ج ٤ **استبصار**: ٥٩ ج ٢ ـ سعد عن ابى جعفر عن محمد بن سنان[٤] **فقيه** ٢٣ ج ٢ ـ عن **يونس** بن يعقوب قال كنت عند ابى عبداللّهعليه السلام فدخل عليه رجل من القمّاطين[٥] فقال جعلت فداك تقع فى ايدينا الارباح و الاموال و تجارات نعرف[٦] انّ حقّك فيها ثابت و انّا عن ذلك مقصّرون فقال (ابوعبداللّهعليه السلام ـ يب صا) ما انصفناكم ان كلّفناكم ذلك اليوم **المقنعة** ٤٦ ـ روى **يونس** بن يعقوب قال كنت عند ابى عبداللّهعليه السلام و ذكر مثله.

وتقدّم فى رواية ابن طاوس (٤٥) من باب (٢١) دعائم الاسلام من ابواب المقدّمات فى كتاب الطهارة قولهصلى الله عليه وآله وسلم (لابى ذرّ و سلمان و مقداد) و اخراج الخمس من كلّ ما يملكه احد من الناس حتّى يدفعه الى ولىّ المؤمنين و اميرهم و من بعده من الأئمّة من ولده و من لم يقدر الاّ على اليسير من المال فليدفع ذلك الى الضعفاء من اهل بيتى من ولد الائمّة (فان لم يقدر على ذلك فلشيعتهم ـ ئل) ممّن لايأكل بهم الناس

---

١ ـ من تولد ـ صا. ٢ ـ بيننا ـ صا. ٣ ـ هوادة ـ خ صا. ٤ ـ سالم ـ خ يب.
٥ ـ القِماط : حبل يقمط به ـ القمّاط : صانع القمط. ٦ ـ نعلم ـ خ.

ولا يريد بهم الاّ اللّه.

وفی احاديث باب (١) فرض الخمس من ابواب فرضه و فضله ما بظاهر اطلاقه ينافی ذلك **وفی** رواية ابن سنان[٥] من باب (١٢) وجوب الخمس فيما يفضل عن المؤنة فی كلّ ما يستفيده الناس قولهعليه السلام علی كلّ امرء غنم او اكتسب الخمس ممّا اصاب لفاطمةعليها السلام (الی ان قال) الاّ من احللناه من شيعتنا لتطيب لهم به الولادة.

وفی رواية حكيم (١١) قولهعليه السلام هی واللّه الافادة يوماً بيوم الاّ انّ ابی جعل شيعته فی حلّ ليزكوا.

وفی رواية ابن مهزيار (١٢) قولهعليه السلام ولم اوجب ذلك عليهم فی متاع ولاآنية ولا دوابّ ولاخدم و لاربح ربحه فی تجارة ولاضيعة الاّ ضيعة سأفسّرلك امرها تخفيفاً منّی عن موالی و منّاً منّی عليهم لما يغتال السلطان من اموالهم و لِما ينوبهم فی ذاتهم الخ (فلاحظ صدره و ذيله فإنّه طويل).

وفی احاديث باب (٢) وجوب ايصال الخمس الی اهله من ابواب من يستحقّ الخمس ما يناسب ذلك و ما ينافيه فراجع.

ويأتی فی رواية عمر بن يزيد (٢٥) من باب(١) انّ الأنفال للّه و للرسول من ابوابها قولهعليه السلام من احيیٰ ارضاً من المؤمنين فهی له فعليه طسقها يؤدّيه الی الامام فی حال الهدنة فاذا ظهر القائم فليوطّن نفسه علی ان يؤخذ منه.

وفی رواية عبدالجبّار (٢) من باب (٤) انّ الغزو، ان كان بغير اذن الامام فله الغنيمة كلّها قوله جعلت فداك فانّه اتوا بی من بعض الفتوح

الّتى فتحت على الضلال و قد تخلّصت من الذين ملّكونى بسبب من الاسباب (الى ان قال) فقال عليه السلام لى انصرف الى بلادك و انت من حجّك و تزويجك و كسبك فى حلّ الخ.

وفى رواية ابن ظبيان او ابن خنيس (٧) من باب (٥) انّ الدّنيا و ما فيها للّه تعالى قوله عليه السلام و ما كان لنا فهو لشيعتنا و ليس لعدوّنا منه شيء الاّ ما غصب عليه و انّ وليّنا لفى اوسع فيما بين ذه الى ذه يعنى بين السماء و الارض ثمّ تلاهذه الآية «**قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الحَيٰوةِ الدُّنيا**» (المغصوبين عليها) «**خالِصَةً لَهُمْ يَومَ القِيامَةِ**» بلاغصب.

ابواب الانفال و ما يتعلّق بها و ما يختصّ بالامام عليه السلام

١ ـ باب انّ الانفال و الفيء لِلّٰهِ و لرسوله و للامام من بعده و بيان ما هو المراد منهما

قال اللّه تبارك و تعالى (فى سورة الانفال) (٨) **يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْاَنْفالِ قُلْ الاَنْفالُ لِلّٰهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللّٰهَ وَاَصْلِحُوا ذاتَ بَيْنِكُمْ وَاَطِيعُوا اللّٰهَ وَرَسُولَهُ اِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ** (١)

الاسراء (١٧) **وَآتِ ذَا القُربىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلاتُبَذِّرْ تَبْذِيرا** (٢٦)

الاحزاب (٣٣) **يا اَيُّهَا النَّبِيُّ اِنّا اَحْلَلْنا لَكَ اَزْواجَكَ اللاّتِي آتَيْتَ اُجُورَهُنَّ وَ ما مَلَكَتْ يَمينُكَ مِمّا اَفاءَ اللّٰهُ عَلَيْكَ** (٥٠)

الحشر (٥٩) **وَما اَفاءَ اللّٰهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَما اَوْ جَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلارِكابٍ وَلٰكِنَّ اللّٰهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلىٰ مَنْ يَشاءُ وَاللّٰهُ عَلىٰ كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ** (٦) **ما اَفاءَ اللّٰهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ اَهْلِ الْقُرىٰ فَلِلّٰهِ وَلِلرَّسُولِ**

وَلِذِی الْقُرْبیٰ وَالْیَتامیٰ وَالْمَساکِینِ وَابْنِ السَّبِیلِ کَیْ لایَکُونَ دُولَةً بَیْنَ الْأَغْنیاءِ مِنْکُمْ وَما آتاکُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاکُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللّٰهَ اِنَّ اللّٰه شَدِیدُ العِقابِ (٧).

١٤٣٣٤(١) **کافی:** ٥٣٩ ج ٧ علی بن ابراهیم عن ابیه عن ابن ابی عمیر عن **حفص** بن البختری عن ابی عبدالله علیه السلام قال: الانفال مالم یوجف علیه بخیل ولارکاب أوقوم صالحوا أو قوم أعطوا بأیدیهم و کلّ ارض خربة و بطون الأودیة فهو لرسول اللّٰه صلی الله علیه و آله و هو للأمام من بعده یضعه حیث یشاء.

١٤٣٣٥(٢) **تهذیب:** ١٣٤ ج ٤ ـ علی بن الحسن عن سندی بن محمد عن علا عن **محمد بن مسلم** عن ابی جعفر علیه السلام قال سمعته یقول الفیء والانفال ما کان من ارض لم یکن فیها هراقة الدماء[1] وقوم صولحوا و اعطوا بایدیهم و ما کان من ارض خربة او بطون اودیة فهو کلّه من الفیء فهذا للّٰه و لرسوله صلی الله علیه و آله فما کان للّٰه فهو لرسوله صلی الله علیه و آله یضعه حیث شاء و هو للامام علیه السلام بعد الرسول صلی الله علیه و آله و قوله **وَما اَفاءَ اللّٰهُ عَلیٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَما اَوْجَفْتُمْ عَلَیهِ مِنْ خَیْلٍ وَلارِکابٍ** قال الاتری هو هذا.

وَ امّا قوله مٰا اَفاء اللّٰهُ عَلیٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُریٰ فهذا بمنزلة المغنم کان ابی علیه السلام یقول ذلك و لیس لنا فیه غیر سهمین سهم الرسول و سهم القربی ثمّ نحن شرکاء الناس فیما بقی **تفسیر العیّاشی** ٤٧ ج ٢ ـ عن محمد ابن مسلم عن ابی جعفر علیه السلام نحوه الی قوله بعد الرسول **تهذیب:** ١٣٣ ج ٤ ـ ١٤٩ ج ٤ ـ علی بن الحسن بن فضّال عن ابراهیم بن هاشم عن حمّاد بن عیسی عن **محمد** بن مسلم عن ابی عبدالله علیه السلام انّه سمعه

---

١ ـ الدم ـ خ

يقول انّ الأنفال ما كان من ارض لم يكن فيها هراقة دم او قوم صولحوا واعطوا بايديهم فما كان من ارض خربة او بطون اودية فهذا كلّه من الفيء و الانفال للّه و للرسول صلى الله عليه وآله فما كان للّه فهو للرسول (و ـ يب ١٤٩) يضعه حيث يحبّ.

١٤٣٣٧ (٣) **دعائم الاسلام** ٣٨٥ ج ١ ـ عن **ابى جعفر** محمد بن على عليهما السلام انّه قال ما كان من ارض لم يوجف علبها المسلمون و لم يكن فيها قتال او قوم صالحوا او اعطوا بايديهم و ما كان من ارض خراب او بطون أودية فذلك كلّه كان لرسول اللّه صلى الله عليه وآله يضعه حيث احبّ و هو بعد رسول اللّه للامام و قوله للّه تعظيماً له و الارض و ما فيها للّه جلّ ذكره و لنا فى الفيء سهمان سهم ذى القربى ثمّ نحن شركاء النّاس فيما بقى.

١٤٣٣٨ (٤) و عن جعفر بن محمد عليهما السلام انّه قال فى قول اللّه عزّوجلّ (**يَسْئَلُونَكَ عَنِ الاَنْفالِ قُلِ الاَنْفالُ لِلّٰهِ وَالرَّسُولِ**) قال هى كلّ قرية او ارض لم يوجف عليها المسلمون و مالم يقاتل عليه المسلمون فهو للامام يضعه حيث احبّ.

١٤٣٣٩ (٥) **تفسير العيّاشي** ٤٧ ج ٢ ـ عن **زرارة** عن ابى جعفر عليه السلام قال الانفال مالم يوجف عليه بخيل و لاركاب.

١٤٣٤٠ (٦) **وفيه** ٤٩ ج ٢ ـ عن **داود** بن فرقد عن ابى عبداللّه عليه السلام (فى حديث) قال قلت و ما الأنفال قال بطون الأودية و رؤس الجبال و الآجام و المعادن و كلّ ارض لم يوجف عليها بخيل و لاركاب و كلّ ارض ميتة قد جلا[1] اهلها و قطايع الملوك.

١٤٣٤١ (٧) **وفيه** ٤٨ ج ٢ ـ عن **ابى بصير** قال سمعت اباجعفر عليه السلام يقول:

---

١ ـ جلا القوم خرجوا من بلد الى بلد.

لنا الاَنفال. قلت و ما الاَنفال؟ قال عليه السلام منها المعادن و الآجام و كلّ ارض لاربّ لها و كلّ ارض باد اهلها فهو لنا.

١٤٣٤٢(٨) **تفسير القمّي** ٢٥٤ج ١حدثني ابى عن فضالة بن ايّوب عن أبان بن عثمان عن **اسحاق** بن عمّار قال سئلت اباعبداللّه عليه السلام عن الأنفال فقال هى القرى الّتى قد خربت و انجلى اهلها فهى للّه و للرسول و ما كان للملوك فهو للامام و ما كان من الارض الخربة[١] لم يوجف عليه بخيل ولاركاب و كلّ ارض لاربّ لها و المعادن منها و من مات و ليس له مولى فماله من الانفال. و قال نزلت يوم بدر لمّا انهزم الناس كان اصحاب رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم علىٰ ثلاث فرق فصنف كانوا عند خيمة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم و صنف اغاروا[٢] على النهب و فرقة طلبت العدوّ و اسروا و غنموا فلمّا جمعوا الغنائم و الاسارى (الى ان قال) فاختلفوا فيما بينهم حتّى سألوا رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا لمن هذه الغنائم فانزل اللّه (**يَسألُونَكَ عَنِ الاَنْفالِ الاية**).

١٤٣٤٣(٩) **تهذيب:** ١٣٢ج ٤ـعلى بن الحسن بن فضّال عن حمّاد عن حريز عن **زرارة** عن ابى عبداللّه عليه السلام قال قلت له ما يقول اللّه **يَسْئَلُونَكَ عَنِ الاَنْفالِ قُلِ الأنفالُ لِلّٰهِ وَالرَّسُولِ)** قال الأنفال للّه وللرّسول صلى الله عليه وآله وسلم و هى كلّ ارض جلا اهلها من غير ان يحمل عليها بخيل و لارجال و لاركاب فهى نفل للّه و للرسول صلى الله عليه وآله وسلم **تفسير العيّاشي** ٤٨ ج ٢ـ**وفى** رواية **زرارة** عن ابى عبداللّه عليه السلام قال هى (اى الانفال) كلّ ارض جلا اهلها من غير ان يحمل عليها خيل ولارجال ولاركاب فهى نفل للّه و للرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

---

١ ـ بخربة ئل خ ـ و فى المصدر: من ارض الجزية و الظاهر انه سهو.

٢ ـ اغاروا على النهب اى دفعوا الخيل على الغنيمة.

١٤٣٤٤ (١٠) **تهذيب:** ١٣٣ ج ٤ ـ سعد بن عبدالله عن ابى جعفر عن عثمان بن عيسى عن **سماعة** بن مهران قال: سألته عن الأنفال فقال كلّ ارض خربة او شىء كان (يكون ـ خ) للملوك فهو خالص للامام ليس للناس فيها سهم و قال و منها البحرين لم يوجف عليها بخيل و لاركاب **تفسير العيّاشى** ٤٨ ج ٢ عن **سماعة** بن مهران نحوه.

١٤٣٤٥ (١١) **المقنعة** ٤٧ ـ روى **محمد** بن مسلم قال سئلت ابا جعفر عليه السلام عن الانفال فقال عليه السلام كلّ ارض خربة او شىء كان يكون للملوك و بطون الأودية و رؤس الجبال ومالم يوجف عليه بخيل و ركاب فكلّ ذلك للامام خالصاً.

١٤٣٤٦ (١٢) **تهذيب:** ١٣٣ ج ٤ ـ على بن الحسن بن فضّال عن محمد بن على عن **ابى جميلة** قال و حدثنى محمد بن الحسن عن ابيه عن ابى جميلة عن **محمد** بن على الحلبى عن ابى عبدالله عليه السلام قال سألته عن الأنفال فقال ماكان من الارضين باد اهلها و فى غير ذلك الانفال هو لنا و قال سورة الانفال فيها جدع الانف[1] و قال **وَمٰا اَفٰاءَ اللّٰهُ عَلىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمٰا اَوْ جَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيلٍ وَلاٰرِكٰابٍ وَلٰكِنَّ اللّٰهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلىٰ مَنْ يَشٰاءُ** قال الفىء ماكان من أموال لم يكن فيها هراقة دم او قتل و الانفال مثل ذلك هو بمنزلته.

١٤٣٤٧ (١٣) **تفسير العيّاشى** ٤٧ ج ٢ ـ عن ابى اسامة **زيد** عن ابى عبدالله عليه السلام قال سألته عن الاَنفال فقال هو كلّ ارض خربة و كلّ ارض لم يوجف عليها خيل و لاركاب.

---

١ ـ الجدع قطع الأنف ... و لعلّ المراد ارغامات انوف المنافقين و المخالفين لما فى اختصاص النبىّ صلى الله عليه و آله و سلم و اولى القربى باشياء لاتوجد فى غيرها من السور ـ مجمع البحرين.

۱۴۳۴۷ (۱۴) **وعن عبداللّه** بن سنان عن ابی عبداللّه عليه السلام قال: سئلته عن الانفال قال هی القری الّتی قد جلا اهلها و هلکوا فخربت فهی للّه و للرسول.

۱۴۳۴۸ (۱۵) **تهذیب:** ۱۳۳ ج ۴ ـ **سعد** بن عبداللّه عن ابی جعفر عن محمد بن خالد البرقی عن اسماعیل بن سهل عن حمّاد بن عیسی عن حریز بن عبداللّه عن **محمد** بن مسلم قال سمعت اباعبداللّه عليه السلام یقول و سئل عن الانفال فقال کلّ قریة یهلك اهلها او یجلون عنها فهی نفل للّه عزّوجلّ نصفها یقسم بین الناس و نصفها لرسول اللّه صلى الله عليه وآله فما کان لرسول اللّه صلى الله عليه وآله فهو للامام.

تفسیر العیّاشی ۴۷ ج ۲ ـ عن حریز عن ابی عبداللّه عليه السلام قال: سألته او سئل عن الانفال و ذکر نحوه الی قوله لرسول اللّه صلى الله عليه وآله الاّ انّه اسقط قوله لِلّهِ عزّوجلّ.

۱۴۳۴۹ (۱۶) وفیه **عن** ابی ابراهیم عليه السلام قال سألته عن الأنفال فقال ماکان من ارض باد اهلها فذلك الانفال فهو لنا.

۱۴۳۵۰ (۱۷) **تفسیر العیّاشی** ۴۸ ج ۲ ـ عن **الثّمالی** عن ابی جعفر عليه السلام قال سمعته یقول فی الملوك الذین یقطعون الناس قال هو من الفیء و الانفال و اشباه ذلك.

۱۴۳۵۱ (۱۸) **کافی:** ۵۴۳ ج ۱ ـ علی بن محمد بن عبداللّه عن بعض اصحابنا اظنّه السیّاری **تهذیب:** ۱۴۸ ج ۴ ـ السیّاری عن **علی** بن اسباط قال لمّا ورد ابوالحسن موسی عليه السلام علی المهدی رآه[1] یردّ المظالم فقال (له ـ یب) یا امیرالمؤمنین ما بال مظلمتنا لا تردّ فقال له و

---

۱ ـ وجده ـ یب.

ما ذاك[١] يا اباالحسن قال انّ اللّه تبارك و تعالى لمّا فتح على نبيّه صلى الله عليه وآله وسلم فدك و ماوالاها (و ـ يب خ) لم يوجف عليها بخيل و لاركاب فانزل اللّه تعالىٰ علىٰ نبيّه صلى الله عليه وآله وسلم وَ آتِ ذَاالْقُرْبىٰ حَقَّهُ فلم يدر رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم من هم فراجع فى ذلك (الى ـ يب) جبرئيل عليه السلام (و راجع جبرئيل عليه السلام ربّه ـ كا)[٢] فأوحى اللّه تبارك و تعالىٰ اليه أن ادفع فدك الىٰ فاطمة عليها السلام فدعاها رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم فقال (لها ـ كا) يا فاطمة انّ اللّه تعالى أمرنى أن أدفع اليك فدك فقالت قد قبلت يا رسول اللّه من اللّه و منك فلم يزل وكلائها فيها حيٰوة رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم فلمّا ولّى ابوبكر اخرج عنها وكلائها فأتته فسألته ان يردّها عليها فقال لها ايتينى باسود او احمر يشهد لك بذلك فجائت باميرالمؤمنين عليه السلام[٣] والحسن و الحسين عليهما السلام وامّ ايمن فشهدوا لها بذلك فكتب لها بترك التّعرّض فخرجت و الكتاب معها فلقيها عمر فقال (لها ـ يب) ما هذا معك يا بنت محمّد صلى الله عليه وآله وسلم قالت كتاب كتبه لى ابن ابى قحافة قال (لها ـ يب) أرينيه فأبت فانتزعه من يدها فنظر فيه ثمّ[٤] تفل[٥] فيه و محاه و خرّقه (كا ـ فقال لها هذا لم يوجف عليه ابوك بخيل ولاركاب فضعى الحبال[٦] فى رقابنا فقال له: المهدى يا

---

١ ـ و ماهى ـ يب. ٢ ـ فسأل اللّه عزّوجلّ عن ذلك ـ يب.

٣ ـ فجائت باميرالمؤمنين عليه السلام و أُمّ ايمن فشهدا لها فكتب لها ـ كا. ٤ ـ و ـ يب.

٥ ـ تَفَلَ: بصق.

٦ ـ الجبال ـ خ ـ يحتمل انّ يكون المراد ان اباك لم يوجف على فدك بخيل و لاركاب حتّى يكون ملكا له فيعطيك فان ظننت انّ ما لم يوجف عليه ابوك بخيل و لاركاب كان ملكاً لابيك فضعى الحبال فى رقابنا و خذينا عبيداً لانّا ايضاً اسلمنا و اطعنا أباك من دون حرب و جبر هذا بناء على كون النسخة بالحاء المهملة و بناء على كون النسخة بالجيم المعجمة فيحتمل ان يكون

←

اباالحسن حُدَّها لی فقال حدّ منها جبل احد و حدّ منها عريش مصر[١] وحدّ منها سِيف البحر[٢] وحدّ منها دومة الجندل[٣] فقال له كلّ هذا قال نعم يا اميرالمؤمنين هذا كلّه انّ هذا كلّه ممّا لم يوجف على اهله رسول اللّه صلى الله عليه وآله بخيل ولاركاب فقال كثير وَأَنْظُر فيه.[٤]

١٤٣٥٢(١٩)**البحار** ٢١٢ج ٩٦ـمصباح الانوار روى ابن بابويه مرفوعاً الى أبي سعيد **الخدرى** قال لمّا نزلت «**وَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ**» قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله لك فدك و فی رواية اخرى عنه عليه السلام ايضاً مثله و عن عطيّة قال لمّا نزلت «**وآتِ ذَاالْقُرْبىٰ حَقَّهُ**» دعا رسول اللّه صلى الله عليه وآله فاطمة فاعطاها فدك و عن علىّ بن الحسين عليهما السلام قال اقطع رسول اللّه صلى الله عليه وآله فاطمة فدك و عن ابان بن تغلب عن ابی عبداللّه عليه السلام قال قلت اكان رسول اللّه صلى الله عليه وآله اعطى فاطمة فدك قال كان رسول اللّه صلى الله عليه وآله وقفها فانزل اللّه «**وَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ**» فاعطاها رسول اللّه صلى الله عليه وآله حقّها قلت رسول اللّه صلى الله عليه وآله اعطاها قال بل اللّه تبارك و تعالى اعطاها.

١٤٣٥٣(٢٠)**تفسير العيّاشى** ٦١ج ٢عن زرارة ومحمدابن مسلم **و ابى بصير** انّهم قالوا لابى عبداللّه عليه السلام ماحقّ الامام فی اموال الناس قال الفيء و الانفال و الخمس و كلّ مادخل منه فىْءٌ او انفال او خمس او

← المراد اعطائك مالم يوجف عليه ابوك بخيل و لاركاب ثقيل علينا جدّاً و هو بمنزلة وضع الجبال على رقابنا: ولايخفى انّ مفاد آيات الانفال و الفيء اوضح من أن يخفى على أحد فكيف به. ١ ـ عريش: ما يستظلّ به. ٢ ـ سيف البحر: ساحله.

٣ ـ دومة الجندل: اسم حصن بين المدينة و الشام و هى الفصل بين الشام و العراق احد حدود فدك ـ مجمع.

٤ ـ و على نقل يب بعد قوله و خرقه هكذا (و قال هذا لأنّ اباك لم يوجف عليه بخيل ولاركاب و تركها و مضى فقال له المهدى حدّها لی فحدّها فقال هذا كثير فَأَنْظُرُ فيه).

لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبىٰ وَالْيَتَامىٰ وَالْمَسٰاكِينِ) وكلّ شيء فى الدنيا فانّ لهم فيه نصيبا فمن وصلهم بشيء فممّا يَدعُونَ له اكثر ممّا يأخذون منه. (قال فى الوسائل بعد ذكر هذا الخبر) اقول و قد روى العيّاشى ايضاً احاديث كثيرة فى مضمون هذا الباب.

١٤٣٥٥ (٢١) **تهذيب:** ١٣٢ ج ٤ على بن الحسن بن فضّال عن محمد بن الحسين عن ابن ابى عمير **كافى:** ١٨٦ ج ١ ـ (عدّة من اصحابنا ـ معلّق) عن احمد بن محمد عن محمد ابن ابى عمير عن سيف بن عميرة عن ابى الصباح (الكنانى ـ كا) قال: قال (لى ـ يب) ابو عبدالله عليه السلام نحن قوم فرض الله عزّوجلّ طاعتنا لنا الانفال و لنا صفو المال[1] و نحن الراسخون فى العلم و نحن المحسودون الذين قال الله تعالى **(اَمْ يَحْسُدُونَ النّاسَ عَلَى مَا آتٰاهُمُ اللّٰهُ مِنْ فَضْلِهِ) تفسير العيّاشى** ٢٤٧ ج ١ عن **ابى الصباح** الكنانى مثله **كافى:** ٥٤٦ ج ١ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن شعيب عن **ابى الصباح** قال قال لى ابو عبدالله عليه السلام يا اباالصباح نحن و ذكر مثله الى قوله صفو المال.

١٤٣٥٦ (٢٢) **وسائل:** ٥٣٠ ج ٩ على بن الحسين المرتضى فى رسالة المحكم و المتشابه نقلا من تفسير النعمانى باسناده الآتى عن على عليه السلام بعد ما ذكر الخمس و انّ نصفه للامام عليه السلام قال انّ للقائم بامور المسلمين بعد ذلك الانَفال التى كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله قال الله عزّوجلّ **(يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْاَنْفَالِ قُلِ الْاَنْفَالُ لِلّٰهِ وَالرَّسُولِ)** وَاِنَّما سئلوا الانفال ليأخذوها لانفسهم فاجابهم الله بما تقدّم ذكره و الدليل على ذلك قوله

---

١ ـ الاموال ـ يب صفو المال اى جيّده و أحسنه كالجارية الفارهة والسيف والدّرع قبل أن تقسم الغنيمة ـ مجمع البحرين.

لیأخذوها لانفسهم فاجابهم اللّه بما تقدّم ذکره و الدلیل علی ذلك قوله تعالی «**فَاتَّقُوا اللّٰهَ وَاَصْلِحُوا ذاتَ بَیْنِکُم وَاَطیعُوا اللّٰهَ وَرَسُولَهُ اِنْ کُنْتُمْ مُؤْمِنینَ**» ای الزموا طاعة اللّه فی ان لاتطلبوا مالاتستحقّونه فما کان للّه و لرسوله فهو للامام و له نصیب آخر من الفیء و الفیء یقسّم قسمین فمنه ما هو خاصّ للامام و هو قول اللّه عزّوجلّ فی سورة الحشر (**وَمٰا اَفٰاءَ اللّٰهُ عَلیٰ رَسُولِهِ مِنْ اَهْلِ الْقُریٰ فَلِلّٰهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِی الْقُربَی وَالیَتَامَیٰ وَالمَسٰاکینِ وَابْنِ السَّبیلِ**) و هی البلاد الّتی لایوجف علیها بخیل و لارکاب و الضرب الآخر مارجع الیهم ممّا غصبوا علیه فی الاصل قال اللّه تعالی (**اِنّی جاعِلٌ فِی الْاَرْضِ خَلیفَةً**) فکانت الارض باسرها لآدم ثمّ هی للمصطفین الذین اصطفاهم و عصمهم فکانوا هم الخلفاء فی الارض فلمّا غصبهم الظلمة علی الحقّ الذی جعله اللّه و رسوله لهم و حصل ذلك فی ایدی الکفّار و صار فی ایدیهم علی سبیل الغصب حتّی بعث اللّه رسوله محمّداً ﷺ فرجع له ولاوصیائه فما کانوا غصبوا علیه اخذوه منهم بالسیف فصار ذلك ممّا افاء اللّه به ای ممّا ارجعه اللّه الیهم **مستدرك:** ۲۹۹ ج ۷ ـ ابوعبداللّه محمد بن ابراهیم النعمانی فی تفسیره عن احمد بن محمد بن عقدة عن جعفر بن احمد بن یوسف عن اسماعیل بن مهران عن الحسن بن علی ابن ابی حمزة عن ابیه عن **اسمٰعیل** بن جابر عن ابی عبداللّه عن امیرالمؤمنین علیه السلام انّه قال بعد کلام له فی الخمس ثمّ انّ للقائم بامور المسلمین بعد ذلك الانفال الّتی کانت لرسول اللّه ﷺ قال اللّه تبارك و تعالی «**یَسْئَلُونَكَ ـــ الاَنفالِ قُلِ الْاَنْفٰالُ لِلّٰهِ وَالرَّسُولِ**» فحرّفوها و قالوا یسئلونك عن الانفال و انّما سئلوا و ذکر مثله الی قوله من الفیء (ثمّ قال الخبر).

معنعناً عن زيد بن الحسن الأنماطى قال سمعت **ابان بن تغلب** يسئل جعفر بن محمد عليهما السلام عن قول اللّه «**يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْاَنْفَالِ قُلِ الْاَنْفَالُ لِلّٰهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللّٰه**» فيمن نزلت قال واللّه فينا نزلت خاصّة ما اشركنا فيها احد قلت فانّ اباالجارود روى عن زيد بن علىّ عليهما السلام انّه قال الخمس لنا ما احتجنا اليه فاذا استغنينا عنه فليس لنا ان نبنى الدورو القصور قال فهو كما قال زيد انّما سئلت عن الانفال فهى لنا خاصّة.

١٤٣٥٨ (٢٤) **تهذيب**: ١٢٦ج ٤ ـ محمد بن الحسن الصفّار عن **احمد بن محمد** قال حدثنا بعض اصحابنا رفع الحديث قال الخمس من خمسة اشياء من الكنوز و المعادن و الغوص و المغنم الذى يقاتل عليه و لم يحفظ الخامس و ما كان من فتح لم يقاتل عليه و لم يوجف عليه بخيل ولاركاب الاّ انّ اصحابنا يأتونه فيعاملون عليه فكيف ما عاملهم عليه النّصف او الثلث او الربع او ما كان يسهم له خاصّة و ليس لاحد فيه شىء الاّ ما اعطاه هو منه و بطون الاودية و رؤس الجبال و الموات كلّها هى له و هو قوله تعالى «**يَسْئَلُونَكَ عَنِ**[1] **الْاَنْفَالِ**» ان تعطيهم منه قال «**قُلِ الْاَنْفَالُ لِلّٰهِ وَلِلرَّسُولِ**» وليس هو يسئلونك عن الانفال و ما كان من القرى و (من ـ خ) ميراث من لاوارث له فهو له خاصّة و هو قول اللّه عزّوجلّ «**وَمَا اَفَاءَ اللّٰهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ اَهْلِ الْقُرىٰ**» فامّا الخمس فيقسم على ستّة اسهم سهم للّه و سهم للرسول صلّى اللّه عليه وآله وسلّم و سهم لذى القربى و سهم لليتامى و سهم للمساكين و سهم لابناء السبيل فالذى للّه فلرسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم فرسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم احقّ به فهو له خاصّة و الذى للرّسول هو لذى القربى و الحجّة عليه السلام فى زمانه فالنصف له خاصّة و

---

١ ـ و الظاهر انّ فى الخبر يسألونك الانفال باسقاط لفظة عن.

النصف لليتامى و المساكين و ابناء السبيل من آل محمد عليهم السلام الذين لاتحلّ لهم الصدقة ولاالزكوة عوّضهم اللّه تعالى مكان ذلك بالخمس فهو يعطيهم على قدر كفايتهم فان فضل منهم شيء فهو له و ان نقص عنهم و لم يكفهم أتمّه لهم من عنده كما صار له الفضل كذلك يلزمه النقصان.

١٤٣٥٨ (٢٥) **تهذيب:** ١٤٥ ج ٤ ـ محمد بن على بن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن **عمر بن يزيد** قال سمعت رجلا من اهل الجبل يسأل اباعبداللّه عليه السلام عن رجل اخذ ارضاً مواتاً و تركها اهلها فعمرها و اكرى[١] انهارها و بنى فيها بيوتاً و غرس فيها نخلا و شجراً قال فقال ابوعبداللّه عليه السلام كان اميرالمؤمنين عليه السلام يقول من احيى ارضاً من المؤمنين فهى له فعليه طسقها[٢] يؤدّيه الى الامام فى حال الهدنة[٣] فاذا ظهر القائم عليه السلام فليوطّن[٤] نفسه على ان يؤخذ منه.

١٤٣٥٩ (٢٦) **تفسير العيّاشى** ٤٩ ج ٢ ـ **عن ابى مريم** الانصارى قال سئلت اباعبداللّه عليه السلام عن قوله تعالى (**يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْاَنْفالِ**) الآية قال سهم للّه و سهم للرسول قال قلت فلمن سهم اللّه فقال للمسلمين ـ هذا معارض للاخبار الكثيرة فلايعتمد عليه.

١٤٣٦٠ (٢٧) **الجعفريّات** ٨٣ باسناده عن علىّ عليه السلام قال ليس فى المال الصامت نفل و **تقدّم** فى رواية محمد بن الحنفيّة (١١) من باب (٣٢) كراهة تمكين الصبيان من المساجد من ابوابها قوله صلى الله عليه وآله اذا عملت

---

١ ـ اى حفرها. ٢ ـ اى خراجها.

٣ ـ اى الصلح بعد القتال بين المسلمين و الكفّار و بين كلّ متحاربين (لسان).

٤ ـ اى فليهيّأ.

امّتى خمس عشرة خصلة حلّ بها البلاء قيل و ما هى يا رسول اللّه قال اذا كان المغنم دُوَلا والامانة مغنماً و ووو فليرتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء او خسفاً او مسخاً.

وفى رواية ابن ابى نصر (١) من باب (٥) وجوب الزكوة فيما حصلت من الاراضى الخراجيّة من ابواب زكوة الغلاّت قوله عليه السلام و مالم يعمروه منها اخذه الامام فقبّله ممّن يعمره (الى ان قال عليه السلام) و ما اخذ بالسيف فذلك الى الامام يقبّله بالذى يرى كما صنع رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم بخيبر الخ **فلاحظ** ساير احاديث الباب فانّ لها مناسبة بالمقام.

وفى رواية ابن سنان (٧) من باب (٢) وجوب الخمس فى الغنائم من ابواب فرض الخمس قوله عليه السلام و امّا الفىء و الانفال فهو خالص لرسول اللّه.

وفى رواية حمّاد (٥) من باب (١) انّ الخمس للّه و للرسول من ابواب من يستحقّ الخمس قوله عليه السلام و له بعد الخمس الانفال و الانفال كلّ ارض خربة قد باد اهلها وكلّ ارض لم يوجف عليها بخيل ولاركاب ولكن صولحوا عليها (صالحوا صلحاً ـ كا) و اعطوا بايديهم على غير قتال و له رؤس الجبال و بطون الاودية و الآجام وكلّ ارض ميتة لاربّ لها وله صوافى الملوك ممّا كان فى ايديهم من غير وجه الغصب لانّ المغصوب كلّه مردود و هو وارث من لاوارث له يعول من لاحيلة له (الى ان قال) و الانفال الى الوالى وكلّ ارض فتحت فى زمن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم الى آخر الأبد و ما كان افتتاحاً بدعوة النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم من اهل الجور و اهل العدل لانّ ذمّة رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم فى الاوّلين و الاخرين ذمّة واحدة لانّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم قال: المسلمون اخوة تتكافئ دماءهم و يسعى بذمّتهم ادناهم.

وفي رواية ابن عمر (٢٥) قول عليّ عليه السلام لفاطمة عليها السلام سيري الى ابي بكر و ذكّريه فدكاً مع الخمس و الفيء الخ فلاحظ.

وفي رواية تحف العقول (٢٦) قوله فصدّ النّبي صلى الله عليه وآله بوجهه فانزل اللّه عزّوجلّ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفالِ والانفال اسم جامع لِما اصابوا يومئذ مثل قوله (**مٰا اَفٰاءَ اللّٰهُ عَلىٰ رَسُولِهِ**) و مثل قوله (وما غَنِمْتُم مِن شَيْءٍ) ثمّ قال قل الانفال للّه و للرّسول فاختلجها اللّه من ايديهم فجعلها للّه و للرسول ثمّ قال فَاتَّقُوا اللّٰهَ وَ أَصْلِحُوا ذٰاتَ بَيْنِكُمْ الخ فلاحظ فانّه طويل و في رواية الثمالي (١٤) من باب (٧) ماورد في اباحة حصّة الامام عليه السلام للشيعة قوله تعالى (**وَمٰا اَفٰاءَ اللّٰهُ عَلىٰ رَسولِهِ مِنْ اَهْلِ القُرىٰ فَلِلّٰهِ وللرّسول ولذي القربىٰ**)

و في رواية ابي حمزة (١٥) قوله عليه السلام جعل اللّه تبارك و تعالى لنا اهل البيت سهاماً ثلاثة في جميع الفيء و قوله عليه السلام فنحن اصحاب الخمس و الفيء.

وفي رواية الفضيل (١٦) قوله لفاطمة عليها السلام احلّي نصيبك من الفيء لآباء شيعتنا ليطيبوا.

وفي رواية الحكم بن علباء (٢٠) قوله انّي ولّيت البحرين فاصبت بها مالا كثيراً و اشتريت متاعاً و اشتريت رقيقاً و اشتريت امّهات اولاد و ولدن لي وانفقت و هذا خمس ذلك المال و هؤلاء امّهات اولادي و نسائي و قد اتيتك به فقال عليه السلام اما انّه كلّه لنا و قد قبلت ما جئت به وقد حلّلتك من امّهات اولادك و نساءك و ما انفقت.

و يأتي في احاديث الباب التالي ما يناسب ذلك.

وفي رواية بشير (٢) من باب (٣) انّ صفو المال من الغنيمة للامام من ابواب الانفال قوله عليه السلام و لنا الانفال و في روايته الأُخرىٰ مثله.

وفي رواية ابى بصير (٤) قوله قلت له و ما الأنفال قال: المعادن منها والآجام وكلّ ارض لاربّ لها و لنا ما لم يوجف عليه بخيل و لاركاب و كانت فدك من ذلك.

وفي مرسلة المقنعة (٥) قوله عليه السلام لنا الأنفال **ولاحظ** ساير احاديث الباب فانّ لها مناسبة بالمقام خصوصاً رواية ابى حمزة (٦).

وفي احاديث باب (٤) انّ الغزو ان كان بغير اذن الامام فالغنيمة كلّها له و باب (٥) انّ الدّنيا و ما فيها للّه تعالى وانّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم و الامام اولى بها ممّن هى فى يده ايضاً ما يدلّ علىٰ ذلك.

وفي رواية ابن محبوب (١) من باب (١)فضل الجهاد من ابوابه قوله عليه السلام كتب ابوجعفر عليه السلام فى رسالة الى بعض خلفاء بنى اميّة و من ذلك ماضيّع الجهاد (الى ان قال) و كان الفيء للمسلمين عامّة غيرخاصّة **ولاحظ** باب (٦٤) كيفيّة تقسيم الغنائم فانّه مناسب لذلك.

وفي رواية ابن مسلم (١) من باب (٦٤) حكم مال من مات ولاوارث له من ابواب الميراث قوله عليه السلام من مات و ليس له وارث من قرابته ولامولى عتاقة قد ضمن جريرته فمالُهُ من الانفال

وفي رواية الحلبى (٢) قوله عليه السلام من مات و ليس له مولى فمالُهُ من الانفال.

وفي روايته الاخرى قوله عليه السلام من مات و ليس له موالى فماله من الانفال.

وفي رواية ابن تغلب (٥) قوله عليه السلام من مات لامولى له ولاورثة فهو من اهل هذه الآية (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْاَنْفَالِ).

وفي روايته الاخرى نحوه **ولاحظ** سائراحاديث الباب فانّ فيها ما يناسب ذلك و ما ينافيه.

٢ ـ باب ما ورد فى أنّ فى سورة الانفال جدع الأنف

١٤٣٦١(١) **تهذيب**: ١٤٩ج ٤ـعلى بن الحسن بن فضّال عن سندى بن محمد عن علا عن **محمد** بن مسلم عن ابى جعفرعليه السلام قال: الانفال من النفل و فى سورة الانفال جدع الانف[1] **كافى**: ٥٤٤ ج ١ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علىّ بن الحكم عن **على** ابن ابى حمزة عن **محمد** بن مسلم **المقنعة** ٤٧ روى **محمد** بن مسلم قال سمعت اباجعفرعليه السلام يقول الأنفال (هو ـ المقنعة ـ كا) النفل و فى سورة الانفال جدع الانف.

تفسير العيّاشى ٤٦ ج ٢ ـ عن **محمد** بن مسلم قال سمعت اباجعفرعليه السلام يقول فى سورة الانفال جدع الأنوف.

وتقدّم فى رواية الرّيان (١٦) من باب(١) انّ الخمس للّه و للرسول من ابواب من يستحق الخمس قولهعليه السلام فقرن الله سهم ذى القربى بسهمه و بسهم رسول اللّهصلى الله عليه وآله و هذا فصل ايضاً بين الآل والامّة لانّ اللّه تعالى جعلهم فى حيّز و جعل الناس فى حيّز دون ذلك و رضىلهم ما رضى لنفسه و اصطفاهم فيه فبدء بنفسه ثمّ برسوله ثمّ بذى القربى (الى ان قال) فقال و قوله الحقّ «وَاعْلَمُوا اَنَّمَا غَنِمْتُمْ» الآية فهذا تأكيد مؤكّد و اثر قائم لهم الى يوم القيامة فى كتاب اللّه الناطق (اقول و بهذا الحديث يظهر معنى جدع الانوف فى الانفال فانّ اللّه تعالى قد صرّح فى هذه السورة باصطفاء اهل البيت من الأمّة و بتخصيصهم و اكرامهم الى يوم القيامة و قرنهم بنفسه و برسوله فى الآية و فى هذا ارغام أنوف المنافقين

---

١ ـ قال فى مجمع البحرين ـ و فى الحديث سورة الانفال فيها جدع الانف، قيل: لعلّ المراد انّ احكامها شاقّة او لانّ فيها ارغامات لأنوف المنافقين و المخالفين من المشركين لما فى اختصاص النبىّصلى الله عليه وآله و اولى القربى باشياء لاتوجد فى غيرها من السّور.

و المخالفين جمّة).

وفى رواية الحلبى (١٢) من الباب المتقدّم قوله عليه السلام سورة الانفال فيها جدع الانف.

٣ ـ باب انّ صفو المال من الغنيمة و قطايع الملوك للإمام عليه السلام و له ان يجعل منها ما يشاء لمصلحة من المصالح قبل القسمة

١٤٣٦٣ (١) **تهذيب:** ١٣٤ ج ٤ ـ محمد بن على بن محبوب عن احمد بن هلال عن ابن ابى عمير عن ابان بن عثمان عن **ابى بصير** عن ابى عبدالله عليه السلام قال: سألته عن صفو المال قال للامام[1] يأخذ الجارية الروقة.[2] و المركب الفاره[3] و السيف القاطع و الدرع قبل ان تقسم الغنيمة فهذا صفو المال **السرائر** ٤٨٤ (نقلا من كتاب النوادر تصنيف محمد بن على بن محبوب الاشعرى) عن احمد ابن هلال مثله سنداً و متناً الاّ انّه أسقط قوله (والدرع).

١٤٣٦٤ (٢) **تفسير العيّاشى** ٤٧ ج ٢ ـ عن **بشير** الدّهّان قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول انّ اللّه فرض طاعتنا فى كتابه فلا يسع الناس جهلنا[4] لنا صفو المال و لنا الانفال و لنا قراين[5] القرآن.

١٤٣٦٥ (٣) **وفيه** ٤٨ ج ٢ ـ عن **بشير** الدهّان قال كنّا عند ابى عبدالله عليه السلام و البيت غاصّ[6] باهله فقال لنا احببتم و ابغضنا الناس و وصلتم و قطعنا الناس و عرفتم و انكرنا الناس و هو الحقّ و انّ اللّه اتّخذ محمّداً صلى الله عليه وآله وسلم عبدا قبل ان يتّخذه رسولا و انّ عليّاً عَبْدٌ نصح للّه فنصحه و احبّ اللّه فاحبّه و حبّنا بيّن فى كتاب اللّه لنا صفو المال و لنا الانفال و نحن قوم

---

١ ـ الامام ـ خ. ٢ ـ اى الحسناء ـ الرّوْقة ـ سرائر. ٣ ـ اى نشيطة قويّة.
٤ ـ حملنا خ ل. ٥ ـ كرائم خ ل. ٦ ـ اى ممتلئ.

فرض اللّه طاعتنا و انّكم لتأتمّون بمن لايعذر الناس بجهالته و قد قال رسول اللّه ﷺ من مات و ليس له امام يأتمّ به فميتته جاهليّة فعليكم بالطاعة فقد رأيتم اصحاب علىّ عليه السلام.

١٤٣٦٥ (٤) **مستدرك:** ٢٩٥ ج ٧ ـ كتاب عاصم بن حميد الحنّاط عن **ابى بصير** عن ابى جعفر عليه السلام انّه قال: و لنا الصفى قال قلت له و ما الصفى قال الصفى من كلّ رقيق و ابل يبتغى افضله ثمّ يضرب بسهم و لنا الانفال قال قلت له و ما الانفال قال: المعادن منها و الآجام و كلّ ارض لاربّ لها و لنا مالم يوجف عليه بخيل ولاركاب و كانت فدك من ذلك.

١٤٣٦٦ (٥) **المقنعة** ٤٥ ـ روى عن الصادق عليه السلام انّه قال نحن قوم فرض اللّه تعالى طاعتنا فى القرآن لنا الانفال و لنا صفو الاموال يعنى بصفوها ما احبّ الامام من الغنائم و اصطفاها لنفسه قبل القسمة من الجارية الحسناء و الفرس الفاره و الثوب الحسن و ما اشبه ذلك من رقيق او متاع على ماجاء به الاثر من هذا التفسير عن السادة عليهم السلام.

١٤٣٦٧ (٦) **تفسير العيّاشى** ٤٩ ج ٢ ـ عن **ابى حمزة** الثمالى عن ابى جعفر عليه السلام يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفالِ قال ماكان للملوك فهو للامام قلت فانّهم يعطون ما فى ايديهم أولادهم و نسائهم و ذوى قرابتهم و اشرافهم حتّى بلغ ذكر من الخصيان فجعلت لااقول فى ذلك شيئاً الاّ قال و ذلك حتّى قال يعطى منه ما بين الدرهم الى المأة و الألف ثمّ قال «**هٰذٰا عَطٰائُنَا فَامْنُن اَو اَمْسِكْ بِغَيْرِ حِساب**» **تفسير العيّاشى** ٤٧ ج ٢ ـ و فى رواية أخرى عن **الثمالى** قال سألت اباجعفر عليه السلام عن قول اللّه «**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفالِ**» قال ماكان للملوك فهو للامام عليه السلام.

١٤٣٦٨ (٧) **تهذيب:** ١٣٤ ج ٤ ـ سعد بن عبداللّه عن ابى جعفر عن على بن الحكم عن سيف بن عميرة عن **داود** بن فرقد قال قال

ابوعبداللهعليه‌السلام قطايع الملوك كلّها للامام و ليس للناس فيها شيء

كافي: ٥٤٤ ج ١ ـ على عن ابيه عن ابن ابى عمير عن جميل عن **زرارة** قال الامام يجرى و ينفل[1] و يعطى ما شاء قبل ان تقع السهام وقد قاتل رسول اللهصلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم بقوم لم يجعل لهم فى الفيء نصيباً و أن شاء قسم ذلك بينهم.

وتقدّم فى رواية ربعى بن عبدالله (١٣) من باب (١) انّ الخمس لله و للرسول من ابواب من يستحقّ الخمس قوله كانصلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم اذا اتاه المغنم اخذ صفوه و كان ذلك له ثمّ يقسّم مابقى خمسة اخماس (الى ان قال) و كذلك الامام يأخذ كما اخذ رسول اللهصلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم.

وفى رواية حمّاد (١٥) قولهعليه‌السلام و للامام صفو المال ان يأخذ من هذه الاموال صفوها الجارية الفارهة (اى المليحة) و الدابّة الفارهة (اى السريعة) و الثوب والمتاع ممّا يحبّ او يشتهى فذلك له قبل القسمة و قبل اخراج الخمس و له ان يسدّ بذلك المال جميع ما ينوبه من مثل اعطاء المؤلّفة قلوبهم و غير ذلك من صنوف ماينوبه فان بقى بعد ذلك شيء اخرج الخمس منه فقسّمه فى اهله و قسّم الباقى على من ولى ذلك و ان لم يبق بعد سدّ النوائب شيء فلاشيء لهم.

(و قولهعليه‌السلام فى هذه الرواية) و له صوافى الملوك ممّا كان فى ايديهم من غير وجه الغصب (و قولهعليه‌السلام) و لذلك لم يكن على مال النبىّصلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم و الوالى زكاة لانّه لم يبق فقير محتاج ولكن عليهم نوائب تنوبهم من وجوه كثيرة و لهم من تلك الوجوه كما عليهم.

وفى رواية ابن المغيرة (٨) من باب (٧) ماورد فى اباحة حصّة

---

١ ـ اى يأخذ لنفسه زائداً على الخمس او يعطى غيره زائداً على الانفاق و الاجرة ـ (آت).

الامام للشيعة قوله عليه السلام انّ لنا الخمس فى كتاب اللّه و لنا الانفال و لنا صفو الاموال و هما واللّه اوّل من ظلمنا.

وفى رواية ابن فرقد (٦) من باب (١) انّ الانفال للّه و للرسول قوله قلت و ما الانفال قال بطون الاودية (الى ان قال) و قطايع الملوك.

وفى رواية ابن عمّار (٨) قوله عليه السلام و ما كان للملوك فهو للامام.

وفى رواية سماعة (١٠) قوله عليه السلام كلّ ارض خربة او شىء كان للملوك فهو خالص للامام ليس للناس فيها سهم.

وفى رواية ابن مسلم (١١) قوله عليه السلام كلّ ارض خربة او شىء كان يكون للملوك (الى ان قال) فكلّ ذلك للامام خالصاً.

وفى رواية الثمالى (١٨) قوله فى الملوك الذين يقطعون الناس قال عليه السلام هو من الفىء و الانفال و اشباه ذلك

وفى رواية ابى الصباح (٢١) قوله عليه السلام لنا الانفال و لنا صفو المال.

ولاحظ باب (٦٢) انّ اللّه تعالى احلّ الغنائم لرسوله ولامّته من ابواب الجهاد و باب (٦٤) كيفيّة قسمة الغنائم و باب (٨٣) حكم الشراء من ارض الخراج مايناسب ذلك.

۴ ـ باب انّ الغزو، ان كان بغير اذن الامام عليه السلام فله الغنيمة كلّها يجعلها حيث شاء و ان كان بامره فله خمسها

١٤٣٦٩ (١) **تهذيب:** ١٣٥ ج ٤ ـ محمد بن الحسن بن احمد الصفّار عن الحسن بن احمد بن بشّار عن يعقوب عن **العبّاس** الورّاق عن رجل سمّاه عن ابى عبداللّه عليه السلام قال اذا غزا قوم بغير اذن الامام فغنموا كانت الغنيمة كلّها للامام و اذا غزوا بامر الامام فغنموا كان الخمس للامام.

١٤٣٧٠ (٢) **رجال الكشّى** ٥٦٨ ـ ابو صالح خالد بن حامد قال حدثنى ابوسعيد الآدمى قال حدثنى بكر بن صالح عن **عبدالجبّار** بن المبارك

النهاوندی قال اتیت سیّدی سنة سبع[١] و مأتین فقلت له جعلت فداك انّی رویت عن آبائک علیهم السلام انّ کلّ فتح فتح بضلال[٢] فهو للامام، فقال علیه السلام نعم، قلت: جعلت فداك فانّه اتوا بی[٣] من بعض الفتوح التی فتحت علی الضلال و قد تخلّصت من الذین ملّکونی بسبب من الاسباب و قد اتیتك مسترقّاً مستعبدا فقال: قد قبلت قال: فلما حضر خروجی الی مکّة قلت له جعلت فداك انّی قد حججت و تزوّجت و مکسبی ممّا یعطف علی اخوانی لاشیء لی غیره فمرنی بامرك فقال لی انصرف الی بلادك و انت من حجّك و تزویجك و کسبك فی حلّ فلمّا کانت سنة ثلاث عشر و مأتین اتیته و ذکرت العبودیّة الّتی الزمتها[٤] فقال انت حرّ لوجه اللّه قلت له جعلت فداك اکتب لی بعهدك[٥] فقال علیه السلام تخرج الیك غداً فخرج الیّ مع کتبی کتاب فیه بسم اللّه الرحمن الرحیم هذا کتاب من محمد بن علی الهاشمی العلوی لعبداللّه بن المبارك فتاه أنّی اعتقك لوجه اللّه و الدار الآخرة لاربّ لك الاّاللّه و لیس علیك سبیل و انت مولای و مولی عقبی من بعدی و کتب فی المحرّم سنة ثلاث عشرة و مأتین و وقّع فیه محمد بن علی بخطّ یده و ختمه بخاتمه صلوات اللّه و سلامه علیه.

١٤٣٧٢ (٣) **کافی:** ٤٣ ج ٥ علی بن ابراهیم عن ابیه عن ابن محبوب عن **معاویة** بن وهب قال قلت لابی عبداللّه علیه السلام السریّة یبعثها الامام علیه السلام فیصیبون غنائم کیف تقسم قال ان قاتلوا علیها مع امیر امّره الامام علیهم اخرج منها الخمس للّه و للرسول و قسّم بینهم اربعة اخماس و ان

---

١ ـ تسع ـ خ. ٢ ـ ای من غیر حقّ او بسبب اهل الضلال. ٣ ـ فی نسخة ـ اتوا ابی.
٤ ـ التزمتها ـ خ ـ الزمنیها ـ خ . ٥ ـ عهدك ـ خ.

لم يكونوا قاتلوا عليها المشركين كان كلّ ما غنموا للامام يجعله حيث احبّ.

وتقدّم فى احاديث باب (٢) وجوب الخمس فى غنائم دارالحرب من ابواب فرضه و فضله ما يدلّ على ذلك **وفى** رواية احمد بن محمد (٢٥) من باب (١) انّ الانفال للّه و للرسول قوله الخمس من خمسة اشياء (الى ان قال) و المغنم الذى يقاتل عليه و لم يحفظ الخامس و ماكان من فتح لم يقاتل عليه و لم يوجف الخ **ولاحظ** باب (٨٤) حكم الشراء من ارض الخراج من ابواب الجهاد.

٥ ـ باب انّ الدّنيا و ما فيها للّه تبارك و تعالى و انّ النبىّ صلّى الله عليه وآله وسلّم و الإمام عليه السلام اولى بها ممّن هى فى يده

قال اللّه تعالى فى سورة البقرة (٢) **وَاِذْقٰالَ رَبُّكَ لِلْمَلاٰئِكَةِ اِنِّى جاٰعِلٌ فِى الْاَرْضِ خَلِيفَةً قاٰلُوا اَتَجْعَلُ فيهاٰ مَنْ يُفْسِدُ فيهاٰ وَيَسْفِكُ الدِّماٰءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قاٰلَ اِنّى اَعْلَمُ ماٰلاتَعْلَمُونَ (٣٠) اَلَمْ تَعْلَمْ اَنَّ اللّٰهَ لَهُ مُلْكُ السَّمٰوٰاتِ وَالْاَرْضِ وَماٰلَكُمْ مِنْ دُونِ اللّٰهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلاٰنَصيرٍ (١٠٧) وَقاٰلُوا اتَّخَذَ اللّٰهُ وَلَداً سُبْحاٰنَهُ بَلْ لَهُ ماٰ فِى السَّمٰوٰاتِ وَالْاَرْضِ كُلٌّ لَهُ قاٰنِتُونَ (١١٦) اَللّٰهُ لاٰاِلٰهَ اِلاّٰ هُوَ الْحَىُّ الْقَيُّومُ لاٰتَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلاٰنَوْمٌ لَهُ ماٰ فِى السَّمٰوٰاتِ وَماٰ فِى الْاَرْضِ (٢٥٥).**

الاعراف (٧) **قاٰلَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اَسْتَعينُوا بِاللّٰهِ وَاصْبِرُوا اِنَّ الْاَرْضَ لِلّٰهِ يُورِثُهاٰ مَنْ يَشاٰءُ مِنْ عِباٰدِهِ وَالْعاٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِين (١٢٨).**

الاحزاب (٣٣) **اَلنَّبِىُّ اَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنينَ مِنْ اَنْفُسِهِمْ وَاَزْوٰاجُهُ اُمَّهاٰتُهُم وَاُولُوا الْاَرْحاٰمِ بَعْضُهُم اَوْلىٰ بِبَعْضٍ فى كِتاٰبِ اللّٰهِ مِنَ الْمُؤْمِنينَ وَالْمُهاٰجِرِينَ اِلاّٰ اَنْ تَفْعَلُوا اِلىٰ اَوْلِياٰئِكُمْ مَعْرُوفاً كاٰنَ ذٰلِكَ**

فِي الْكِتابِ مَسْطُوراً (٦).

و ما يدلّ على ذلك من الآيات اكثر من ان تحصى و انّما اوردنا ماذكر تذكّراً و اشارة الى امثالها.

١٤٣٧٣ (١) **كافي**: ٤٠٩ ج ١ ـ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد رفعه عن عمرو بن شمر عن **جابر** عن ابى جعفر عليه السلام قال قال رسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم خلق اللّه آدم واقطعه الدنيا قطيعة فما كان لآدم عليه السلام فلرسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم و ما كان لرسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم فهو للائمّة من آل محمد عليهم السلام.

١٤٣٧٤ (٢) **كافي**: ـ ٤٠٨ ج ١ ـ الحسين بن محمد عن معلّى بن محمد قال اخبرنى **احمد** بن محمد بن عبداللّه عمّن رواه قال: الدنيا و ما فيها للّه تبارك و تعالى و لرسوله و لنا فمن غلب على شيء منها فليتّق اللّه وليؤدّ حقّ اللّه تبارك و تعالى وليبرّ اخوانه فان لم يفعل ذلك فاللّه ورسوله و نحن برآء منه.

١٤٣٧٥ (٣) **كافي**: ٤٠٩ ج ١ ـ على بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن **محمد بن** الريّان قال كتبت الى العسكرى عليه السلام جعلت فداك روى لنا ان ليس لرسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم من الدنيا الاّ الخمس فجاء الجواب انّ الدنيا و ماعليها لرسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم.

١٤٣٧٦ (٤) **كافي**: ٤٠٩ ج ١ ـ على بن ابراهيم عن **السرى** بن الربيع قال لم يكن ابن ابى عمير يعدل[1] بهشام بن الحكم شيئاً وكان لايغبّ اتيانه ثمّ انقطع عنه و خالفه وكان سبب ذلك انّ ابامالك الحضرمى كان احد رجال هشام و وقع بينه و بين ابن ابى عمير ملاحات[2] فى شيء من الإمامة قال ابن ابى عمير الدنيا كلّها للامام عليه السلام على جهة الملك وانّه

---

١ ـ يعدل اى يساوى. ٢ ـ اى نزاع.

أُولى بها من الذين هى فى ايديهم وقال ابومالك ليس[١] كذلك، املاك الناس لهم الاّ ما حكم اللّه به للامام عليه السلام من الفىء و الخمس و المغنم فذلك له و ذلك ايضاً قد بيّن اللّه للامام أين يضعه و كيف يصنع به فتراضيا بهشام بن الحكم و صارا اليه فحكم هشام لابى مالك على ابن ابى عمير فغضب ابن ابى عمير وهجر هشاماً بعد ذلك ـ اورد هذه الرواية فى المستدرك عن الكافى و فيه السندى بن الربيع بدل قوله السرى بن الربيع.

١٤٣٧٧(٥) **كافى**: ٤٠٨ ج ١ ـ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن ابى عبداللّه الرازى عن الحسن بن على ابن ابى حمزة عن ابيه عن **ابى بصير** عن ابى عبداللّه عليه السلام قال: قلت له أما على الامام زكوة فقال أحلت يا ابامحمد اَما علمت انّ الدنيا و الآخرة للامام يضعها حيث يشاء و يدفعها الى من يشاء جايز له ذلك من اللّه انّ الامام يا ابامحمد لايبيت ليلة ابداً و للّه عزّوجلّ فى عنقه حقّ يسأله عنه. **فقيه** ٢١ ج ٢ روى عن **ابى بصير** قال قلت لابى عبداللّه عليه السلام ما على الامام من الزكوة فقال يا ابامحمد اَمَا علمت انّ الدنيا للامام و ذكر مثله.

١٤٣٧٨(٦) **كافى**: ٤٠٩ ج ١ ـ محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان و على بن ابراهيم عن ابيه جميعاً عن ابن ابى عمير عن **فقيه** ٢٤ ج ٢ ـ **حفص** بن البخترى عن ابى عبداللّه عليه السلام قال انّ جبرئيل عليه السلام كرى[٢] برجله خمسة انهار و لسان الماء يتبعه: الفرات و دجلة و نيل مصر و مهران[٣] و نهر بلخ فما سقت او سقى منها فللامام عليه السلام و البحر المطيف

---

١ ـ ليس له ـ خ. ٢ ـ كرى ـ اى حفر حفراً شديداً.

٣ ـ مهران: نهر الهند و هو احد الانهار الثمانية التى خرقها جبرئيل بابهامه ـ مجمع البحرين.

بالدُنيا (للامام ـ كاخ) (و هو آفسيكون ـ فقيه)[١] **الخصال** ٢٩١ ـ حدثنا ابى (رض) قال حدثنا سعد بن عبدالله قال حدثنا يعقوب بن يزيد عن ابن ابى عمير عن حفص بن البخترى عن ابى عبدالله عليه السلام و ذكر مثله الى قوله بالدنيا **فقه الرضا** عليه السلام ٢٩٣ ـ اروى عن العالم عليه السلام انه قال ركض[٢] جبرئيل عليه السلام برجله و ذكر نحوه **وفيه** ٢٩٣ و روى انّ اللّه جلّ و عزّ جعل مهر فاطمة عليها السلام خمس الدنيا فما كان لها صار لولدها عليهم السلام.

١٤٣٧٩ (٧) **كافى**: ٤٠٩ ج ١ ـ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن عبدالله بن احمد عن على بن النعمان عن صالح بن حمزة عن ابان بن مصعب عن **يونس** بن ظبيان او المعلّى بن خنيس قال قلت لابى عبدالله عليه السلام مالكم من هذه الارض فتبسّم ثمّ قال انّ اللّه تبارك و تعالى بعث جبرئيل عليه السلام و امره ان يخرق بابهامه ثمانية انهار فى الارض منها سيحان و جيحان[٣] و هو نهر بلخ و الخشوع و هو نهر الشاش[٤] و مهران وهو نهر الهند و نيل مصر و دجلة و الفرات فما سقت او استقت

---

١ ـ كتب بعض المحشّين قوله آفسيكون الظاهر انّه قول الصدوق و آفسيكون اسم ذلك البحر المطيف كما ذكره المولى المجلسى و قال ايضاً أفسيكون بالهمزة المفتوحة و سكون الفاء و سين مهملة مكسورة بعدها ياء مثنّاة من تحت و كاف مضمومة بعدها واو ثم نون كذا رأيته فى بعض النسخ المصحّحة و فى معجم ياقوت آفسيكون مدينة على ساحل بحر طبرستان و فى حاشية نسخة خطّيّة من الفقيه آفسيكون معرّب آب سكون و المراد به بحر خزر.

٢ ـ ركز ـ نسخة بحار ـ ركض برجله اى ضرب.

٣ ـ بعض النسخ (جيحون) ـ سيحان و جيحان غير سيحون و جيحون و هما نهران عظيمان جدّاً و سيحان نهر بالشام و سيحون نهر بالهند ـ مجمع البحرين.

٤ ـ بلد بما وراءالنهر ـ فى الكافى.

فهو لنا و ماكان لنا فهو لشيعتنا وليس لعدوّنا منه شيء الاّ ما غصب عليه و انّ وليّنا لفي اوسع فيما بين ذه الى ذه يعني بين السماء و الارض ثمّ تلا هذه الآية «**قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيٰوةِ الدُّنيا**» (المغصوبين عليها) «**خالِصَةً لَهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ**» بلاغصب.

وتقدّم في رواية عمر بن يزيد (١٨) من باب (٧) ماورد في اباحة حصّة الامامعليه‌السلام للشيعة من ابواب من يستحقّ الخمس قوله: و هي حقّك الذي جعله اللّه تعالى لك في اموالنا فقالعليه‌السلام أوَ مالَنا من الارض و ما اخرج اللّه منها الاّ الخمس يا باسيّار انّ الارض كلّها لنا فما اخرج اللّه منها من شيء فهو لنا.

وفي رواية الدعائم (٣) من باب (١) انّ الانفال للّه و للرسول من ابوابها قولهعليه‌السلام و قوله للّه تعظيماً له و الارض و ما فيها للّه جلّ ذكره **وفي** رواية الفضلاء (٢) قولهعليه‌السلام وكلّ شيء في الدنيا فانّ لهم فيه نصيباً فمن وصلهم بشيء فممّا يَدَعُونَ له اكثر ممّا يأخذون منه.

وفي رواية علي بن الحسين المرتضى (٢٣) قولهعليه‌السلام والضرب الآخر ما رجع اليهم ممّا غصبوا عليه في الاصل قال اللّه تعالى (**اِنّي جاعِلٌ فِي الْاَرْضِ خَلِيفَةً**) فكانت الارض باسرها لآدمعليه‌السلام ثمّ هي للمصطفين الذين اصطفاهم و عصمهم فكانوا هم الخلفاء في الارض فلمّا غصبهم الظلمة على الحقّ الذي جعله اللّه و رسوله لهم و حصل ذلك في ايدي الكفّار و صار في ايديهم على سبيل الغصب حتّى بعث اللّه رسوله محمّداًصلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم فرجع له ولاوصيائه فما كانوا غصبوا عليه اخذوه منهم بالسيف فصار ذلك ممّا افاء اللّه به اي ممّا ارجعه اللّه اليهم.

ويأتي في رواية ابان (٤) من باب (١٨) كراهة المغالات في ثمن البهيمة من ابواب احكام الدوابّ قولهعليه‌السلام اترى اللّه تعالى اعطى من

اعطى من كرامته عليه و منع من منع من هو ان به عليه لا ولكنّ المال مال اللّه يضعه عند الرجل ودائع و جوّز لهم ان يأكلوا قصداً و يشربوا قصداً و يلبسوا قصداً و ينكحوا قصداً و يعودوا بما سوى ذلك على فقراء المؤمنين و يلمّوا به شعثهم الخ.

و فى رواية ابى خالد الكابلى (١٣) من باب (١) من احيىٰ ارضاً مواتاً فهى له فى كتاب احياء الموات و ابوابه قوله عليه السلام انّ الارض للّه يورثها من يشاء من عباده و العاقبة للمتّقين انا و اهل بيتى الذين اورثنا اللّه الارض و نحن المتّقون و الارض كلّها لنا.

و لاحظ سائر احاديث الباب فانّ لها مناسبة بالمقام.

٦ ـ باب انّ النّاس منعوا اهل البيت عليهم السلام ما جعله اللّه تبارك و تعالى لهم و ذهبوا بحقوقهم

١٤٣٨٠ (١) **تفسير العيّاشى** ٦٢ ج ٢ ـ عن **سدير** عن ابى جعفر عليه السلام قال: قال يا ابا الفضل لنا حقّ فى كتاب اللّه فى الخمس فلو محوه فقالوا ليس من اللّه اولم يعلموا به لكان سواء.

و تقدّم فى رواية ابى بصير (٣) من باب (١) فرض الخمس من ابواب فرضه و فضله ما يشعر على ذلك فانّ فيها قلت ما ايسر ما يدخل به العبد النار قال من اكل من مال اليتيم درهماً و نحن اليتيم **و فى** رواية سليم بن قيس (٢) من باب (١) انّ الخمس للّه و للرسول من ابواب من يستحقّ الخمس قوله عليه السلام فكذّبوا اللّه و كذّبوا رسوله و جحدوا كتاب اللّه الناطق بحقّنا و منعونا فرضاً فرضه اللّه لنا ما لقى اهل بيت نبىّ من اُمّته ما لقينا بعد نبيّنا و اللّه المستعان على من ظلمنا و لاحول و لاقوّة الاّ باللّه العلىّ العظيم.

و فى رواية التلعكبرى (٢٠) قوله عليه السلام قال لى هارون اتقولون انّ

الخمس لكم قال الكاظم عليه السلام نعم قال: انّه لكثير قال قلت انّ الذى اعطانا علم انّه لنا غير كثير.

و فى رواية ابن سنان و الحلبى (٢١) قوله فكتب ابن عبّاس اليه امّا الخمس فانّا نزعم انّه لنا و يزعم قومنا انّه ليس لنا فصبرنا.

و فى رواية اسحٰق (٢٢) قوله عليه السلام و خمس يقسم فيه سهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و نحن نقول هو لنا و الناس يقولون ليس لكم **وفى** رواية الأحول (٢٣) قوله قال ابو عبداللّه عليه السلام ما تقول قريش فى الخمس قال قلت تزعم انّه لها قال عليه السلام ما انصفونا و اللّه لو كان مباهلة لتباهلنّ بنا و لئن كان مبارزة لتبارزنّ بنا ثمّ يكون هم و علىّ سواء، **وفى** رواية ابى جميلة (٢٤) قوله عليه السلام فرض اللّه فى الخمس نصيباً لآل محمّد صلّى اللّه عليه و آله فابى ابو بكر ان يعطيهم نصيبهم الخ.

و فى رواية المفضّل (٢٥) قوله عليه السلام و لمّا ولّى ابو بكر قال له عمر انّ الناس عبيد هذه الدنيا لايريدون غيرها فامنع عن علىّ عليه السلام الخمس و الفىء و فدكاً فانّ شيعته اذا علموا ذلک تركوا عليّاً رغبة فى الدنيا الخ فلاحظ فانّه طويل.

و فى رواية تحف العقول (٢٦) قوله عليه السلام قد قال على ابن ابى طالب صلوات اللّه عليه ما زلنا نقبض سهمنا بهذه الآية (اى آية ما افاء اللّه على رسوله) الّتى اوّلها تعليم و آخره تخرج (تحرج ـ خ) حتّى جاء خمس السوس و جندى سابور الى عمر و أنا و المسلمون و العباس عنده فقال عمر لنا انّه قدتتابعت لكم من الخمس اموال فقبضتموها حتّى لاحاجة بكم اليوم و بالمسلمين حاجة و خلل فاسلفونا حقّكم من هذا المال حتّى يأتى اللّه بقضائه من اوّل شىء يأتى المسلمين فكففت عنه لانّى لم آمن حين جعله سلفاً لو الححنا عليه فيه ان يقول فى

خمسنا مثل قوله فى اعظم منه اعنى (عنى ـ خ) ميراث نبيّنا صلّى اللّه عليه و آله حين الححنا عليه فيه فقال له العبّاس لا تغمز (تعتمر ـ خ) فى الذى لنا يا عمر فانّ اللّه قد اثبته لنا باثبت ممّا اثبت به المواريث بيننا فقال عمر و انتم احقّ من ارفق المسلمين و شفّعنى فقبضه عمر ثمّ قال لا و اللّه ما آتاهم ما يقضينا (يقبضنا خ) حتّى لحق باللّه ثمّ ما قدرنا عليه بعده.

و فى رواية عيسى بن داود (٢٩) قوله عليه السلام **(وَ الْمَحْرُوم) هُوَ مَنْ حَرَمَ الْخُمْسَ** اميرالمؤمنين علىّ ابن ابى طالب و ذرّيّته الأئمّة عليهم السلام **و فى** احاديث باب (٢) وجوب ايصال الخمس الى اهله ما يشعر بمنع الناس الخمس من اهل البيت عليهم السلام .

و فى رواية ابن المغيرة (٨) من باب (٧) ما ورد فى اباحة حصّة الامام عليه السلام للشيعة قوله عليه السلام يا نجيّة انّ لنا الخمس فى كتاب اللّه و لنا الانفال و لنا صفو الاموال و هما و اللّه اوّل من ظلمنا حقّنا فى كتاب اللّه و اوّل من حمل الناس على رقابنا و دمائنا فى اعناقهما الى يوم القيامة الخ.

و فى رواية على بن ابراهيم (١١) قوله عليه السلام انّ فلاناً و فلاناً غصبونا حقّنا و اشتروا به الاماء و تزوّجوا به النساء الاوانّا قد جعلنا شيعتنا من ذلک فى حلّ لتطيب مواليدهم.

و فى رواية ابى حمزة (١٤) قوله عليه السلام يا باحمزة لقد غصبونا و منعونا حقّنا. **و فى** رواية ابى حمزة (١٥) قوله ما من ارض تفتح و لا خمس يخمّس فيضرب على شىء منه الاّكان حراماً على من يصيبه فَرْجاً كان او مالاً (و قوله عليه السلام) و قد اخرجونا و شيعتنا من حقّنا ذلک بلا عذر و لا حقّ و لا حجّة.

و فى رواية عمر بن يزيد (١٨) قوله عليه السلام و امّا ما كان فى ايدى

غيرهم (اى غير الشيعة) فانّ كسبهم من الارض حرام عليهم حتّى يقوم قائمنا (صلوات اللّه عليه) فيأخذ الارض من ايديهم و يخرجهم عنها صغرة الخ.

وفى رواية ابى بصير (١٩) قوله انّى ولّيت البحرين لبنى اميّة و افدت كذا و كذا و قد حملته كلّه اليک و علمت انّ اللّه عزّ و جلّ لم يجعل لهم من ذلک شيئاً و انّه كلّه لک فقال ابو عبداللّه هاته فوضع بين يديه فقال له قد قبلنا منک.

وفى رواية ابن نافع (٢١) قوله جعلت فداک انّ ابى كان ممّن سباه بنو اميّة و قد علمت انّ بنى اميّة لم يكن لهم ان يحرّموا و لا يحلّلوا و لم يكن لهم ممّا فى ايديهم قليل و لا كثير و انّما ذلک لكم فاذا ذكرت (ردّ ـ خ) الذى كنت فيه دخلنى من ذلک ما يكاد يفسد علىّ عقلى (و ـ خ) ما انا فيه فقال عليه السلام له انت فى حلّ ممّا كان من ذلک الخ.

وفى رواية ابن اسباط (١٩) من باب (١) انّ الانفال للّه و للرسول (قول ابى الحسن موسى عليه السلام للمهدى) ما بال مظلمتنا لا تردّ فقال له و ما ذاک يا ابا الحسن قال عليه السلام انّ اللّه تبارک و تعالى لمّا فتح على نبيّه فدک و ما والاها و لم يوجف عليها بخيل و لا ركاب فأنزل اللّه تعالى علىٰ نبيّه صلّى اللّه عليه و آله **(وَ آتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّه)** الخ فراجع فانّه طويل.

وفى رواية ابى بصير (٤) من باب (٣) انّ صفو المال و قطايع الملوک للّرسول و الإمام قوله و لنا مالم يوجف عليه بخيل و لا ركاب و كانت فدک من ذلک. **و يأتى** فى رواية ابى الصامت (٢٤) من باب (١٠) ما ورد فى بيان الكبائر من ابواب جهاد النّفس قوله عليه السلام اكبر الكبائر سبع (الى ان قال) و امّا اكل اموال اليتامى فقد ظلمنا فيئنا و ذهبوا به و قوله عليه السلام امّا انكار ما انزل اللّه عزّ و جلّ فقد انكروا حقّنا و جحدوا له.

(و ما ورد في هذا و يدلّ عليه في الكتب المعتبرة اكثر من ان تحصى و انّما اكتفينا بما اورده الوسائل و المستدرک في ضمن الابواب).

قد تمّ كتاب الخمس من كتاب **جامع احاديث الشيعة** بحول اللّه و قوّته و يتلوه كتاب الصوم باذنه تعالىٰ و ارادته تعالى المحتاج الى عفو ربّه الغنى **اسماعيل بن قاسم المعزى الملايرى** عفا اللّه تعالى عنهما و عن جميع المؤمنين.

و الحمدللّه رب العالمين اوّلاً و آخراً و الصلوة و السلام على خير خلقه **محمّد و آله الطاهرين لاسيما حجّة اللّه الكبرى و آيته العظمى الامام المنتظر المهدى حجة بن الحسن العسكرى** روحى و ارواح العالمين له الفداء و اللعن الدائم على اعدائهم اجمعين.

اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدللّه ربّ العالمين و الصلوة و السلام على خير خلقه محمّد و آله الطيّبين الطاهرين و اللعن الدائم على اعدائهم و مخالفيهم و معانديهم و منكرى فضائلهم أجمعين من الآن إلى قيام يوم الدين

كتاب الصوم

ابواب فضل شهر رمضان و جملة من احكامه و ما يستحبّ فيه و ما يكره

(١) باب فضل شهر رمضان و تأكّد استحباب قرائة القرآن و الاستغفار و الصّلوة و الدعاءِ و الصلوات على النّبيّ و آله و العتق و الصّدقة و الاطعام و فعل الخيرات و الغسل فيه

قال اللّه تعالى فى سورة البقرة (٢) **شَهْرُ رَمضانَ الَّذي أُنْزِلَ فيهِ الْقُرْآنُ هُدىً لِلنّاسِ وَبَيِّناتٍ مِنَ الْهُدىٰ وَالْفُرْقانِ** الآية (١٨٥).

و فى سورة التوبة (٩) **اِنّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَاللّٰهِ اثْناعَشَرَ شَهْراً في كِتابِ اللّٰهِ يَوْمَ خَلَقَ السّمٰواتِ وَالْأَرضَ** الآية (٣٦).

١٤٢٨٠ (١) **تهذيب:** ١٩٢ج ٤ محمد بن يعقوب عن **كافى:** ٦٥ج ٤ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله ابن المغيرة عن **عمرو** الشامى عن **فقيه** ٦١ ج ٢ـابى عبدالله عليه السلام قال (**اِنّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَاللّٰهِ اثْناعَشَرَ شَهْراً في كِتابِ اللّٰهِ يَوْمَ خَلَقَ السّمٰواتِ وَالْأَرضَ**) فغرّة الشهور[1]

---

١ ـ غرّة الشهور: اى اوّل الشهور ـ غرّة كلّ شىء اوّله.

شهراللّه عزّ ذكره (و هو ـ كا ـ فقيه) شهر رمضان وقَلْبُ شهر رمضان ليلة القدر و نزل القرآن فى اوّل ليلة من شهر رمضان فاستقبل الشهر بالقرآن **امالى الصدوق** ٦٠ ـ حدثنا احمد بن على بن ابراهيم ره قال حدثنا ابى عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن عبدالله بن المغيرة عن **عمرو** الشامى عن الصادق عليه السلام مثله ـ فضائل الأشهر الثلاثة (٨٧) حدثنا احمد بن على بن ابراهيم قال حدثنا ابى عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن عبدالله بن المغيرة عن **عمر** الشامى عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام نحوه.

١٤٣٨١ (٢) **تهذيب**: ٣٣٣ ج ٤ ـ احمد بن محمد عن البرقى عن ابن ابى عمير عن **هشام** ابن سالم عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا سلم شهر رمضان سلمت السنة و قال رأس السنة شهر رمضان.

١٤٣٨٢ (٣) **العلل** ١٧٧ ـ حدّثنا احمد بن الحسن القطّان قال حدّثنا الحسن بن علىّ ابن الحسين السّكرى قال حدّثنا محمد بن زكريّا الجوهرى الغلابى البصرى قال حدّثنا عثمان بن عمران قال حدّثنا **عباد** بن صهيب قال قلت للصّادق جعفر بن محمد عليهما السلام اخبرنى عن ابى ذرّ أهو افضل ام انتم اهل البيت فقال يابن صهيب كم شهور السنة فقلت اثنا عشر شهراً فقال و كم الحُرُمُ منها قلت اربعة اشهر قال فشهر رمضان منها قلت لاقال فشهر رمضان افضل ام أشهر الحُرُم فقلت بل شهر رمضان قال فكذلك نحن اهل البيت لايقاس بنا احد و انّ اباذرّ كان فى قوم من اصحاب رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم فتذاكروا فضائل هذه الامّة فقال ابو ذرّ افضل هذه الامّة علىّ بن ابيطالب و هو قسيم الجنّة و النار و هو صدّيق هذه الامّة و فاروقها[1] و حجّة اللّه عليها فما بقى من القوم احد الاّ اعرض عنه بوجهه و انكر عليه قوله و كذّبه فذهب ابوامامة الباهلى من بينهم

---

١ ـ اى من يفرّق مابين الحقّ و الباطل.

الى رسول اللّه ﷺ فاخبره بقول ابى ذرّ و اعراضهم عنه و تكذيبهم له فقال رسول اللّه ﷺ ما اظلّت الخضراء[١] ولااقلّت[٢] الغبراء ـ يعنى منكم ـ يا اباامامة من ذى لهجة اصدق من ابى ذرّ.

١٤٣٨٣ (٤) **تهذيب**: ١٩٢ ج ٤ محمدبن يعقوب عن **كافى**: ٦٧ ج ٤ عدّة من اصحابنا عن احمد ابن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايّوب عن سيف بن عميرة عن **عبدالله** بن عبيدالله[٣] عن رجل عن ابى جعفر عليه السلام قال **فقيه** ٥٩ ج ٢ قال رسول اللّه ﷺ لمّا حضر شهر رمضان و ذلك فى ثلاث بقين من شعبان قال لبلال ناد فى الناس فجمع الناس ثمّ صعد المنبر فحمداللّه و اثنى عليه.

ثمّ قال ايّها الناس انّ هذا الشهر(قد خصّكم اللّه به ـ يب كا) (و حضركم ـ كا ـ فقيه) وهو سيّد الشّهور ليلة فيه خير من الف شهر تغلق فيه أبواب النار و تفتح فيه ابواب الجنان فمن ادركه و لم يغفر له فأبعده اللّه و من ادرك والديه و لم يغفر له فأبعده اللّه و من ذكرت عنده فلم يصلّ علىّ (فلم يغفراللّه له ـ كا فقيه) فابعده اللّه.

امالى الصدوق ٥٦ **ثواب الاعمال** ٩٢ ـ حدّثنا ابى ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله قال حدّثنى احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن سيف ابن عميرة عن **عبيدالله** بن عبدالله[٤] عمّن سمع[٥] اباجعفر الباقر عليه السلام قال قال رسول اللّه ﷺ و ذكر نحوه

١٤٣٨٤ (٥) **فضائل الأشهر** ٥٤ حدثنا محمدبن ابراهيم بن اسحاق قال حدثنا احمد بن محمد الكوفى عن **على** بن الحسن بن على بن فضّال

---

١ ـ المراد بالخضراء السمآء لانّها تعطى الخضرة و بالغبراء الارض لانّها تعطى الغبرة فى لونها اللسان. ٢ ـ اقلّ فلان الشىء اذا اطاقه و حمله. ٣ ـ عبدالله ـ خ كا.

٤ ـ عن عبداللّه بن عبيداللّه ـ ثواب. ٥ ـ عن رجل عن ابى جعفر ـ ثواب.

عن ابيه عن ابى الحسن الرضا عليه السلام قال حدثنى أبى عن ابيه عن جدّه عليهم السلام انّ رسول اللّه صلى الله عليه و آله قال من ادرك شهر رمضان فلم يغفر له فابعده اللّه و من ادرك ليلة القدر فلم يغفر له فابعده اللّه و من حضر الجمعة مع المسلمين فلم يغفر له فابعده اللّه و من ادرك والديه او احدهما فلم يغفر له فابعده الله و من ذكرت عنده فصلّى علّى فلم يغفر له فأبعده اللّه قيل يا رسول اللّه كيف يصلّى عليك و لا يغفر له: فقال انّ العبد اذا صلّى علىّ و لم يصلّ على آلى تلك الصلاة فضرب بها وجهه و اذا صلّى علىّ و على آلى غفرله.

١٤٣٨٥(٦) **تهذيب:** ١٥٢ ج ٤ـ على بن الحسن بن فضّال عن عمرو بن عثمان عن الحسن بن محبوب **فقيه** ٥٨ ج ٢ ـ روى الحسن بن محبوب **تهذيب:** ٥٧ ج ٣ الحسين بن سعيد عن الحسن بن محبوب الزرّاد عن ابى ايّوب **كافى:** ٦٦ ج ٤ محمد بن يحيى و غيره عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن ابى ايّوب عن **ابى الورد** عن ابى جعفر عليه السلام خطب رسول اللّه صلى الله عليه و آله (الناس ـ يب ٥٧ ج ٣ ـ كا) فى آخر جمعة من شعبان فحمد اللّه و اثنى عليه

ثمّ قال ايّها الناس انّه قد اظلّكم شهر فيه ليلة خير من الف شهرٍ و هو شهر رمضان فرض اللّه صيامه و جعل قيام ليلة فيه بتطوّع (صلوة يب ٥٧ ـ كا) كتطوّع[1] صلوة سبعين ليلة فيما سواه من الشهور و جعل لمن تطوّع بخصلة من خصال الخير و البرّ كأجر من أدّىٰ فريضة من فرائض اللّه عزّوجلّ و من أدّىٰ فريضة من فرايض اللّه عزّوجلّ (كان ـ يب ٥٧ ـ كا) كمن ادّىٰ سبعين فريضة من فرايض اللّه تعالى فيما سواه من الشهور و هو شهر الصبر و انّ الصبر ثوابه الجنّة و (هو ـ يب) شهر المواساة و هو

---

١ ـ كمن تطوّع بصلاة يب ٥٧ ـ فقيه.

شهر يزيداللّه (فيه يب ١٥٢ ـ فقيه) فى رزق المؤمن[١] (فيه ـ كا).

و من فطّر فيه مؤمنا صائما كان له بذلك عنداللّه عتق رقبة و مغفرة لذنوبه فيما مضى قيل (له يب فقيه) يا رسول اللّه ليس كلّنا نقدر[٢] على ان نفطّر[٣] (فيه ـ يب ١٥٢) صائماً فقال انّ الله تعالى كريم يعطى هذا الثواب لمن لا[٤] يقدر الاّعلى مذقة[٥] من لبن يفطّر بها[٦] صائماً[٧] او شربة من ماء عذب او تمرات[٨] لايقدر على اكثر من ذلك.

و من خفّف فيه عن مملوكه خفّف اللّه عنه حسابه و هو شهر اوّله رحمة و وسطه[٩] مغفرة و آخره إجابة والعتق من النار و لاغنى بكم (فيه ـ يب فقيه) عن اربع خصال خصلتين ترضون اللّه عزّوجلّ بهما و خصلتين لاغنى (بكم ـ يب) عنهما فامّا اللّتان ترضون اللّه عزّوجلّ بهما فشهادة ان لااله الاّ اللّه وانّ[١٠] محمّداً رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و امّا اللتان لاغنى بكم عنهما فتسألون اللّه فيه حوائجكم و الجنّة و تسئلون (اللّه ـ يب ١٥٢) العافية و تعوذون به من النار

(و يأتى قطعة منه عن الشيخ و البرقى فى باب (٣٨) استحباب تفطير الصائم من ابواب ما يجب الامساك عنه للصائم)

امالى الصدوق ٤٤ ـ يوم الجمعة لستّ بقين من شعبان سنة سبع و ستّين و ثلاثمأة حدّثنا الشيخ الفقيه ابوجعفر محمد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّى (ره) قال حدّثنا ابى (رض) قال حدثنا محمد بن يحيى العطّار عن احمد بن محمد ابن عيسى عن الحسن بن محبوب

---

١ ـ المؤمنين ـ خ . ٢ ـ يقدر ـ يب. ٣ ـ يفطّر ـ يب ٥٧. ٤ ـ لم ـ يب.

٥ ـ المذقة: اللبن الممزوج بالماء. ٦ ـ يعطيها ـ خ .

٧ ـ يفطّر بها من ذلك اوشربة به ـ يب ٥٧. ٨ ـ تمرة ـ يب خ. ٩ ـ واوسطه ـ كا .

١٠ ـ و انى ـ يب فقيه.

عن أبى ايّوب عن **ابى الورد** عن ابى جعفرعليه‌السلام نحوه **الخصال** ۲۵۹ ـ حدثنا ابى رض قال حدثنا سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن ابى ايّوب الخزّاز عن **ابى الورد** عن ابى جعفر محمد بن علىعليهما‌السلام نحوه.

ثواب الاعمال ۹۰ ـ حدثنى محمد بن موسى بن المتوكّل قال حدثنى عبدالله بن جعفر الحميرى قال حدثنا الحسن بن محبوب الزرّاد قال حدثنا أبو ايّوب عن ابى جعفرعليه‌السلام نحوه **المقنعة** ۴۹ ـ روى عن ابى جعفر محمد بن على الباقرعليهما‌السلام انّه قال خطب رسول الله و ذكر نحوه. فضائل الاشهر ۷۱ ـ اخبرنا الشيخ ابوجعفر محمد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه الفقيه رض قال حدثنا ابى ره عن محمد بن يحيى العطّار عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن ابى ايّوب عن **ابى الورد** عن ابى جعفرعليه‌السلام نحوه.

۱۴۳۸۶ (۷) ـ **دعائم الاسلام** ۲۶۸ ج ۱ ـ عن رسول اللهصلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم انّه خطب الناس آخر يوم من شعبان فقال ايّها الناس انّه قد اظلّكم شهر عظيم شهر مبارك شهر فيه ليلة العمل فيها خير من العمل فى الف شهر من تقرّب فيه بخصلة من خصال الخير كان كمن أدّىٰ فريضة فيما سواه و من ادّىٰ فيه فريضة كان كمن أدّىٰ سبعين فريضة فيما سواه و هو شهر الصبر و الصبر ثوابه الجنّة و شهر المواساة و شهر يزداد فيه من رزق المؤمن من فطّر فيه صائما كان له مغفرة لذنوبه و عتق رقبة من النار و كان له مثل اجره من غير ان ينقص من اجره شىء.

فقال بعض القوم يا رسول‌الله ليس كلّنا يجد ما يفطّر الصائم فقالصلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم يعطى الله هذا الثواب من فطّر صائما على مذقة لبن او تمرة او شربة ماء و من اشبع صائما سقاه الله من حوضه شربة لايظمأ بعدها

و هو شهر اوّله رحمة و اوسطه مغفرة و آخره عتق من النّار من خفّف عن مملوكه فيه غفر اللّه له و اعتقه من النار و استكثروا فيه من اربع خصال خصلتان ترضون بهما ربّكم و خصلتان لاغنى بكم عنهما.

فامّا الخصلتان اللّتان تُرْضَون بهما ربّكم فشهادة ان لااله الاّاللّه و تستغفرونه و امّا اللّتان لاغنى بكم عنهما فتسئلون اللّه الجنّة و تعوذون به من النّار.

مستدرك: ٤٣٤ ج ٧ ـ القطب الراوندی فی لبّ اللّباب عن سلمان قال خطبنا رسول اللّه صلی الله علیه و آله فی آخر يوم من شعبان فقال يا ايّها الناس قد اظلّكم شهر عظيم مبارك شهر فيه ليلة خير من الف شهر جعل اللّه صيامه فريضة و قيام ليله تطوّعا من تقرّب فيه بنافلة من الخير كان كمن أدّىٰ فريضة فيما سواه و هو شهر الصبر و الصبر ثوابه الجنّة و شهر المواساة و شهر يزداد فی رزق المؤمن و شهر اوّله رحمة و اوسطه مغفرة و آخره عتق من النّار و هو للمؤمن غُنْم و للمنافق غرم.

١٤٣٨٧ (٨) **البحار** ٣٤٩ ج ٩٦ كتاب النوادر لفضل اللّه بن علی الحسينی الراوندی عن ابی القاسم الورّاق عن ابی محمد عن عمر[١] بن احمد عن ابيه عن محمد بن سعيد عن هديّة[٢] عن همام بن يحيی عن علیّ بن زيد بن جذعان[٣] عن سعيد بن مسيّب عن سلمان (الفارسی ـ ك) رضی اللّه عنه قال خطبنا رسول اللّه صلی الله علیه و آله فی آخر يوم من شعبان فقال قد اظلّكم شهر رمضان شهر مبارک شهر فيه ليلة خير من الف شهر جعل اللّه تعالی صيامه فريضة و قيامه للّه عزّوجلّ طوعاً من تقرّب فيه بخصلة من خير كان كمن ادّی فريضة فی ما سواه و من ادّی فيه فريضة كان كمن ادّی سبعين فريضة فيما سواه و هو شهر الصبر و الصبر ثوابه

---

١ ـ عمير ـ ك. ٢ ـ هدبة ـ ك. ٣ ـ جدعان ـ ك.

الجنّة و شهر المواساة شهر اوّله رحمة و اوسطه مغفرة و آخره عتق من النار و قال رسول اللّه صلی الله علیه و آله اذا كان اوّل ليلة من شهر رمضان نادى الجليل جلّ جلاله رضوان خازن الجنّة فيقول لبّيك و سعديك فيقول نَجِّدْ جنّتى و زينّها للصائمين من أمّة محمد صلی الله علیه و آله و لاتغلقها عليهم حتّى ينقضى شهرهم ثمّ ينادى مالكاً خازن النار يا مالك فيقول لبّيك و سعديك فيقول اغلق ابواب جهنّم عن الصائمين من امّة محمّد صلی الله علیه و آله ثمّ لاتفتحها حتّى ينقضى شهرهم ثمّ ينادى يا جبرئيل فيقول لبّيك و سعديك فيقول انزل على الارض فغلّ مردة الشياطين عن امّة محمد صلی الله علیه و آله لايفسدوا عليهم صيامهم و ايمانهم.

١٤٣٨٨ (٨) **تهذيب**: ١٩٢ ج ٤ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى**: ٦٦ ج ٤ ـ احمد بن ادريس عن محمد بن عبدالجبّار عن صفوان عن اسحق بن عمّار عن **المسمعى** انّه سمع اباعبداللّه علیه السلام يوصى ولده اذا دخل شهر رمضان فاجهدوا انفسكم فانّ فيه تقسم الارزاق و تكتب الآجال و فيه يكتب وفداللّه[1] الذين يفدون اليه و فيه ليلة العمل فيها خير من العمل فى الف شهر **فقيه** ٦١ ج ٢ ـ و كان الصادق علیه السلام يوصى ولده و يقول اذا دخل و ذكر مثله.

دعائم الاسلام ٢٦٨ ج ١ ـ باسناده عن جعفر بن محمد علیهما السلام نحوه الاّ انّه زاد بعد قوله (تقسم الارزاق) و توقّت الآجال.

١٤٣٨٩ (٩) **تهذيب**: ١٩٢ ج ٤ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى**: ٦٦ ج ٤ ـ محمد بن اسماعيل عن الفضل ابن شاذان عن ابن ابى عمير عن **فقيه** ٦١ ج ٢ ـ **هشام** بن الحكم عن ابى عبداللّه علیه السلام قال من لم يغفر له فى شهر رمضان لم يغفر له الى قابل الاّ ان يشهد عرفة. الدعائم ٢٦٩ ج ١

---

١ ـ الوفد: الركبان المكرّمون ـ وفد عليه واليه: قدم.

عن جعفر بن محمد علیهما السلام نحوه.

۱۴۳۹۰(۱۰) **کافی**:۴۳۶ج ۶ـ عدّة من اصحابنا عن سهل عن محمد بن عیسی عن یونس عن **الحسین** بن عمر بن یزید عن ابی عبدالله علیه السلام قال یغفرالله فی شهر رمضان الاّ لثلاثة صاحب مسکر او صاحب شاهین او مُشاحِن.[۱]

۱۴۳۹۱(۱۱) **کافی**: ۴۳۵ج ۶ـ(علیّ بن ابراهیم عن ابیه ـ معلّق ـ) عن ابن ابی عمیر **تهذیب**: ۶۰ ج ۳ ـ الحسین بن سعید عن ابن ابی عمیر عن محمد بن الحکم اخی هشام (ابن الحکم ـ کا) عن **عمر** بن یزید عن ابی عبدالله علیه السلام قال انّ للّه تعالی فی کلّ لیلة من شهر رمضان عتقاء من النّار الاّ من افطر علی مسکر او مشاحن او صاحب شاهین قال قلت و ایّ شیءٍ صاحب شاهین قال الشطرنج **ثواب الاعمال** ۹۲ ـ ابی ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله قال حدثنا احمد بن محمد بن عیسی عن الحسین بن سعید عن محمد ابن ابی عمیر (و ذکر مثله سندا و متنا)

۱۴۳۹۲(۱۲) **تهذیب**:۱۹۳ج ۴ـ محمد بن یعقوب عن **کافی**:۶۸ج ۴ ـ علی بن ابراهیم عن ابیه عن ابن ابی عمیر عن جمیل بن صالح عن **فقیه** ۶۰ج ۲ ـ **محمد** بن **مروان** قال[۲] سمعت اباعبدالله علیه السلام یقول انّ للّه عزّوجلّ فی کلّ لیلة من شهر رمضان عتقاء و طلقاء من النار الاّ من افطر علی مسکر[۳] فاذا کان (فی ـ یب کا) آخر لیلة منه اعتق فیها مثل ما اعتق فی جمیعه **امالی الصدوق** ۵۶ ـ حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الولید (رض) قال حدثنا الحسین بن الحسن بن ابان عن الحسین بن سعید **ثواب الاعمال** ۹۰ ـ ابی ره قال حدثنی سعد بن

---

۱ ـ الشاهین ـ طائر من جنس الصغر ـ و المشاحن ای المباغض ـ شدید العداوة.

۲ ـ محمّد بن مروان عن ابی عبد الله علیه السلام أنّه قال ـ فقیه. ۳ ـ منکر ـ امالی الشیخ.

عبداللّه قال حدثنا احمد ابن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن ابى عمير **امالى ابن الطوسى** ٤٩٧ ـ اخبرنا الشيخ السعيد الوالد محمد بن الحسن بن على الطوسى قال اخبرنا جماعة عن ابى المفضّل قال حدثنا رجاء بن يحيى ابوالحسين العبرتائى قال حدثنا احمد بن هلال قال اخبرنا محمد بن ابى عمير عن جميل بن صالح عن **محمد** بن مروان مثله.

١٤٣٩٣(١٣)دعوات الراوندى ٢٠٧ـ عن أبى عبداللّه عليه السلام (فى حديث) قال و يأمراللّه ملكاً ينادى [فى] كلّ يوم من شهر رمضان فى الهواء ابشروا عبادى فقد وهبت لكم ذنوبكم السالفة و شفّعت بعضكم فى بعض فى ليلة القدر[1] إلاّ من أفطر على مسكر أو حقد على أخيه المسلم.

١٤٣٩٤(١٤)**العيون** ٢٩٣ج ١ـ حدثنا محمد بن بكران النقّاش و محمد بن ابراهيم بن اسحق المؤدّب **امالى الصدوق** ٥٣ ـ حدثنا محمد ابن ابراهيم بن اسحق (رض) قال حدثنا احمد بن محمد الهمدانى (الكوفى ـ الامالى) عن على بن الحسن بن على بن فضّال عن ابيه عن ابى الحسن (على بن موسى الرضا عليهما السلام الامالى) عن ابيه عن آبائه (عن على ـ العيون) عليهم السلام قال قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله (انّ ـ العيون) شهر رمضان شهر عظيم يضاعف اللّه فيه الحسنات و يمحو فيه السيّئات و يرفع فيه الدرجات من تصدّق فى هذا الشهر بصدقة غفراللّه له و من احسن فيه الى ما ملكت يمينه غفراللّه له و من حسن فيه خُلْقَهُ غفراللّه له و من كظم فيه غيظه غفراللّه له و من وصل فيه رحمه غفراللّه له.

ثمّ قال عليه السلام انّ شهركم هذا ليس كالشهور انّه اذا اقبل اليكم اقبل بالبركة و الرحمة و اذا ادبر عنكم ادبر بغفران الذنوب هذا شهر الحسنات فيه

١ ـ الفطر ـ خ.

مضاعفة و اعمال الخير فيه مقبولة و من صلّى منكم في هذا الشهر للّه عزّوجلّ ركعتين يتطوّع بهما غفراللّه له ثمّ قال عليه السلام: انّ الشقيّ حقّ الشقيّ من خرج منه[١] هذا الشهر و لم يغفر ذنوبه (فحينئذ ـ الامالى) يخسر[٢] حين يفوز المحسنون بجوائز الربّ الكريم فضائل الاشهر ٧٣ ـ بهذا الاسناد نحوه، روضة الواعظين ٣٩٧ ـ قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله انّ شهر رمضان و ذكر نحوه.

١٤٣٩٥ (١٥) **تهذيب:** ١٩٣ ج ٤ ـ محمد بن يعقوب عن احمد بن ادريس عن **كافى:** ٦٧ ج ٤ ـ احمد بن محمد[٣] عن الحسين بن سعيد عن الحسين بن علوان عن عمرو بن شمر عن **جابر** عن ابى جعفر عليه السلام قال كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقبل بوجهه الى الناس فيقول يا معشر الناس[٤] اذا طلع هلال شهر رمضان غُلّت مردة الشياطين و فتحت ابواب السماء و ابواب الجنان و ابواب الرحمة و غلقت ابواب النار و استجيب الدعاء وكان للّه فيه عند كلّ فطر عتقاء يعتقهم اللّه من النار و ينادى مناد كلّ ليلة هل من سائل هل من مستغفر اللّهمّ أعطِ كلّ منفق خلفاً و أعط كلّ ممسك تلفا حتّى اذا طلع هلال شوّال نودى المؤمنون اَن اغدوا الى جوائزكم فهو يوم الجائزة ثمّ قال ابوجعفر عليه السلام اما والّذى نفسى بيده ماهى بجائزة الدنانير و الدراهم.

و يأتى فى ذيل رواية جابر عن فقيه فى باب ما ورد من الدعاء عند رؤية هلال شهر رمضان مثله.

١٤٣٩٦ (١٦) **مستدرك:** ٤٢٩ ج ٧ ـ السيد فضل اللّه الراوندى فى

---

١ ـ عنه ـ العيون. ٢ ـ فيخسر ـ عيون.

٣ ـ يحتمل ان يكون معلّقاً على العدّة كما هو الظاهر من الكافى و على احمد بن ادريس كما يظهر من سند التهذيب. ٤ ـ معاشر الناس ـ كاخ.

نوادره عن ابى القاسم الورّاق عن ابى محمد عن عماد بن احمد عن الحسين بن على عن محمد بن العلاء عن ابى بكر ابن عيّاش عن الاعمش عن ابى الصالح عن **ابى هريرة** عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا كان اوّل ليلة من رمضان صفدت[1] الشياطين و مردة الجنّ و غلقت ابواب النار فلم يفتح منها باب و فتحت ابواب السماء فلم يغلق منها باب و ينادى مناد يا باغى الخير اقبل و يا باغى الشرّ اقصر و للّه عزّوجلّ عتقاء من النار و ذلك كلّ ليلة.

١٤٣٩٧(١٧)**مستدرك:**٤٢٦ج ٧ـ السيد فضل اللّه الراوندى فى كتاب النوادر عن ابى الفتح رستم بن مسعود عن عبدالجبّار بن احمد عن الحاكم ابى الفضل الترمذى عن عبدالله بن صالح عن محمد بن احمد عن اسماعيل بن اسحق عن ابراهيم بن حمزة عن عبدالعزيز بن محمد عن سهل بن مالك عن ابيه عن **ابى هريرة** قال قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم اذا استهلّ رمضان غلقت ابواب النار و فتحت ابواب الجنّة و صفدت الشياطين.

١٤٣٩٨(١٨)**البحار** ٣٧٢ج ٩٦عن ثواب الاعمال ـ ابى عن سعد عن ابراهيم بن مهزيار عن اخيه على عن الاهوازى عن القاسم بن محمد عن **على ابن ابى حمزة** عن ابى عبدالله عليه السلام فى حديث طويل يقول فى آخره انّ ابواب السمآء تفتح فى شهر رمضان و تصفّدت الشياطين و تقبل اعمال المؤمنين نعم الشهر شهر رمضان كان يسمّى على عهد رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم المرزوق.

١٤٣٩٩(١٩)**مستدرك:**٤٣٦ج ٧ـ درر **اللئالى** عن رجل من اصحاب رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم قال سمعت رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم يقول انّ شهر رمضان

---

١ ـ صفده: أوثقه و قيّده بالحديد او فى الحديد.

تفتح فيه ابواب الجنّة الثمانية و يغلق فيه ابواب النار السبعة و يصفد فيه كلّ شيطان مريد و ينادی مناد كلّ ليلة يا طالب الخير هَلُمَّ و يا طالب الشرّ امسك.

۱۴۴۰۰ (۲۰) **مستدرك**: ۴۳۶ ج ۷ ـ و عن **عبدالله** بن مسعود قال قال رسول اللّه ﷺ اذا كان اوّل ليلة من شهر رمضان فتحت ابواب الجنان و لم يغلق منها باب الشهر كلّه و اغلقت ابواب النار فلم يفتح منها باب الشهر كلّه و غُلّت عتاة الجنّ و مردة الشياطين و نادیٰ مناد من السماء كلّ ليلة الی انفجار الصبح يا باغی الخير تمّم و أبشر و يا باغی الشرّ أقصر و أبصر هل من مستغفر نغفر له هل من تائب يتوب عليه هل من داع فنستجيب له هل من سائل يعطی سؤله و للّٰه عند كلّ فطر من شهر رمضان كلّ ليلة عتقاء من النار ستّون الفاً فاذا كان يوم الفطر اعتق مثل ما اعتق فی جميع ثلاثين مرّة، ستّين الفاً، ستّين الفاً.

۱۴۴۰۱ (۲۱) **فقيه** ۶۰ ج ۲ ـ قال علی عليه السلام لمّا حضر شهر رمضان قام رسول اللّه ﷺ فحمداللّه و اثنی عليه ثم قال ايّها الناس كفاكم اللّه عدوّكم من الجنّ (والانس ـ فقيه) و قال عزّوجلّ أُدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ و وعدكم الاجابة ألا و قد وكّل اللّه عزّوجلّ بكلّ شيطان مريد سبعة[۱] من ملائكته فليس بمحلول حتّی ينقضی شهركم هذا ألا و ابواب السماء مفتّحة من اوّل ليلة منه الا و الدعاء فيه مقبول **ثواب الاعمال** ۹۰ ـ ابی (ره) قال حدثنی سعد بن عبدالله قال حدثنا احمد بن محمد بن عيسی عن الحسين بن سعيد عن الحسين بن علوان عن عمرو بن شمر عن عمرو بن خالد عن **زيد** بن علی عن آبائه عن علیّ عليهم السلام قال لمّا حضر شهر رمضان و ذكر مثله.

---

۱ ـ سبعين ـ خ ل.

١٤٤٠٢ (٢٢) **العيون** ٧١ ج ٢ ـ حدثنا محمد بن احمد بن الحسين بن يوسف البغدادى قال حدثنا على بن محمد بن عيينة قال حدثنا **دارم** بن قبيصة قال حدثنا على بن موسى الرضا عليه السلام قال حدثنا ابى موسى بن جعفر عن ابيه عن آبائه عن على بن ابيطالب عليهم السلام قال قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم رجب شهراللّه الاصمّ[1] يصبّ اللّه فيه الرحمة على عباده.

و شهر شعبان تنشعب فيه الخيرات و فى اوّل ليلة من شهر رمضان تغلّ المردة من الشياطين و يغفر فى كلّ ليلة سبعين الفاً فاذا كان فى ليلة القدر غفراللّه بمثل ماغفر فى رجب و شعبان و شهر رمضان الى ذلك اليوم الاّ رجل بينه و بين اخيه شحنآء[2] فيقول اللّه عزّوجلّ انظروا هؤلاء حتّى يصطلحوا.

١٤٤٠٣ (٢٣) **مستدرك: ٤٨٤ ج ٧ ـ القطب** الراوندى فى لبّ اللّباب عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم انّه قال اتدرون لِمَ سمّى شعبان شعبان لانّه ينشعب منه خير كثير لرمضان و انّما سمّى رمضان رمضان لانّه ترمض فيه الذنوب اى تحرق و قال انّ للّه فى كلّ يوم جمعة ستّمأة الف عتيق من النار كلّهم قد استوجبوها و فى كلّ ساعة من ليل او نهار من شهر رمضان الف عتيق من النار كلّهم قد استوجبوها و له يوم الفطر مثل ما اعتق فى الشهر و الجمعة.

١٤٤٠٤ (٢٤) **مستدرك: ٥٤٤** ج ٧ ـ القطب الراوندى فى لبّ اللّباب عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم قال شعبان المطهّر و رمضان المكفّر انّ رجباً شهر اللّه الأصمّ و شعبان ترفع فيه اعمال العباد.

١٤٤٠٥ (٢٥) **كافى: ٨٨** ج ٤ ـ احمد بن محمد عن على بن الحسين[3]

---

١ ـ الأصبّ ـ خ. ٢ ـ الشحناء: العداوة. ٣ ـ الحسن ـ ئل.

عن محمد بن عبيد[1] عن عبيد بن هرون قال حدثنا ابويزيد عن **حصين** عن ابی عبدالله عليه السلام قال **فقيه** ٦٧ ج ٢ ـ قال اميرالمؤمنين صلوات الله عليه عليكم فی شهر رمضان بكثرة الاستغفار و الدعاءِ فامّا الدعاء فيدفع به عنكم البلاء[2] و امّا الاستغفار فيمحى (به ـ فقيه ـ أمالی) ذنوبكم **امالی الصدوق** ٥٩ حدّثنا ابی ره قال حدّثنا علی بن موسى الكميدانی قال حدثنا احمد بن محمد بن عيسى عن علی بن الحسين عن محمد بن عبيد عن عبيد بن هارون قال حدثنا ابويزيد عن **حصين** عن الصادق جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عليهم السلام قال قال اميرالمؤمنين عليه السلام و ذكر مثله.

١٤٤٠٦ (٢٦) **كافی:** ٨٨ ج ٤ ـ بهذا الاسناد عن **حصين** عن ابی‌عبدالله عليه السلام قال كان علیّ بن الحسين عليهما السلام اذا كان شهر رمضان لم يتكلّم الاّ بالدّعاء و التسبيح و الاستغفار و التكبير فاذا افطر قال اللّهمّ ان شئت ان تفعل فعلت.

١٤٤٠٧ (٢٧) نوادر احمد بن محمد بن عيسى ١٧ ـ عن فضالة عن **اسماعيل** ابن ابی زياد عن ابی عبدالله عليه السلام (فی حديث) قال رمضان شهر اللّه استكثروا فيه من التهليل و التكبير و التحميد و التمجيد و التسبيح و هو ربيع الفقراء و انّما جعل، الاضحى لتشبع المساكين من اللّحم فأطعموا من فضل ما انعم اللّه به عليكم على عيالاتكم و جيرانكم و احسنوا جوار نعم اللّه عليكم و اوصلوا اخوانكم و اطعموا الفقراء و المساكين من اخوانكم فانّه من فطّر صائما فله مثل اجره من غيران ينقص من اجره شيئا و سمّی شهر رمضان شهر العتق لأنّ للّه فيه كلّ يوم و ليلة ستّمأة عتق و فی آخره مثل ما اعتق فيما مضى.

---

١ ـ عقبة ـ عنبسة ـ عتبة ـ خ ل. ٢ ـ فيدفع البلاء عنكم ـ فقيه.

١٤٤٠٨ (٢٨) فقه الرضا عليه السلام ٢٠٥ ـ و اروى عن العالم عليه السلام انّه قال انّ اللّه عزّوجلّ يعتق فى اوّل ليلة من شهر رمضان ستّمأة الف عتيق من النار فاذا كان العشر الاواخر عتق فى كلّ ليلة منه مثل ما اعتق فى العشرين الماضية فاذا كان ليلة الفطر اعتق من النار مثل ما اعتق فى سائر الشهر.

١٤٤٠٩ (٢٩) **كافى**: ٦٣٠ ج ٢ ـ ابو علىّ الاشعرىّ عن محمّد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن **جابر** عن ابى جعفر عليه السلام قال لكلّ شىءٍ ربيع و ربيع القرآن شهر رمضان **معانى الاخبار** ٢٢٨ ـ **امالى الصدوق** ٥٧ ـ حدثنا محمد بن موسى بن المتوكّل ره قال حدثنا على بن الحسين السعدآبادى عن احمد ابن ابى عبداللّه البرقى عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر (الخزّاز ـ المعانى) **ثواب الاعمال** ١٢٩ ـ ابى ره قال حدثنى على بن الحسين السعدآبادى عن **احمد** بن النضر مثله سنداً و متناً **المقنعة** ٥٠ ـ روى عن الباقر عليه السلام مثله.

١٤٤١٠ (٣٠) **كافى**: ٦١٧ ج ٢ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن بعض اصحابه عن **على** بن ابى حمزة قال دخلت على ابى عبداللّه عليه السلام فقال له ابوبصير جعلت فداك اقرءُ القرآن فى شهر رمضان فى ليلة فقال لاقال ففى ليلتين قال لاقال ففى ثلاث قال ها و اشار بيده.

ثمّ قال يا ابامحمد انّ لرمضان حقّا و حرمة لايشبهه شىء من الشهور و كان اصحاب محمّد صلى الله عليه و آله يقرء احدهم القرآن فى شهر او اقلّ انّ القرآن لايقرءِ هذرمة[1] ولكن يرتّل ترتيلا و اذا مررت بآية فيها ذكر الجنّة فقف عندها و اسأل اللّه عزّوجلّ الجنّة و اذا مررت بآية فيها ذكر النار فقف عندها و تعوّذ باللّه من النار.

١٤٤١١ (٣١) **كافى**: ٦١٨ ج ٢ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن

---

١ ـ الهذرمة: السرعة فى القرائة.

خالد عن يحيى بن ابراهيم بن ابى‌البلاد عن ابيه عن **على** بن المغيرة عن ابى الحسن عليه السلام قال قلت له انّ ابى سأل جدّك عن ختم القرآن فى كلّ ليلة فقال له جدّك فى كلّ ليلة فقال له فى شهر رمضان فقال له جدّك فى شهر رمضان فقال له ابى نعم ما استطعت فكان ابى يختمه اربعين ختمة فى شهر رمضان ثمّ ختمته بعد ابى فربما زدت و ربما نقصت على قدر فراغى و شغلى و نشاطى و كسلى فاذا كان فى يوم الفطر جعلت لرسول اللّه صلى الله عليه و آله ختمة و لعلىّ عليه السلام اخرى و لفاطمه عليها السلام اخرى ثمّ للأئمّة عليهم السلام حتّى انتهيت اليك فصيّرت لك واحدة منذ صرت فى هذا الحال فأىّ شىء لى بذلك قال لك بذلك ان تكون معهم يوم القيٰمة قلت اللّه‌اكبر فلى بذلك قال نعم ثلاث مرّات.

۱٤٤۱۲ (۳۲) **المقنعة** ۵۰ ـ وقد روى يختم القرآن (فى شهر رمضان) عشر مرّات كلّ ثلاثة ايّام ختمة و روى ايضا اكثر من ذلك.

۱٤٤۱۳ (۳۳) **امالى الصدوق** ٤۹ ـ **ثواب الاعمال** ۹۳ ـ حدّثنا محمّد بن ابراهيم (المعاذى ـ الامالى) قال حدثنا احمد بن جيلويه[1] الجرجانى المذكّر قال حدثنا ابواسحق ابراهيم بن بلال قال حدثنا ابومحمد قال حدثنا ابوعبداللّه محمد بن كرام قال حدثنا احمد بن عبدالله قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا معٰوية ابن ابى اسحق عن **سعيد** بن جبير قال سألت ابن عبّاس ما لمن صام شهر رمضان و عرف حقّه قال تهيّأ يابن جبير حتّى احدّثك بما لم تسمع اذناك و لم يمرّ على قلبك و فرّغ نفسك لما سألتنى عنه فما اوردته (فهو ـ الامالى) علم الاوّلين والآخرين قال سعيد بن جبير فخرجت من عنده و تهيّأت له من

---

۱ ـ احمد بن حمويه ـ ئل ـ احمد بن حيّويه ـ خ احمد بن متّويه ـ ثواب.

الغد فبكرت اليه مع[١] طلوع الفجر فصلّيت الفجر ثمّ ذكرت الحديث فحوّل وجهه اليّ فقال اسمع منّي ما اقول سمعت رسول اللّه ﷺ يقول لو علمتم ما لكم فى رمضان لزدتم للّه تبارك و تعالى شكراً.

اذا كان اوّل ليلة منه غفراللّه لأمّتى الذنوب كلّها سرّها و علانيتها و رفع لكم الفى الف درجة و بنى لكم خمسين مدينة و كتب اللّه لكم يوم الثانى بكلّ خطوة تخطونها فى ذلك اليوم عبادة سنة و ثواب نبيّ و كتب لكم صوم سنة واعطاكم اللّه عزّوجلّ يوم الثالث بكلّ شعرة على ابدانكم قبّة فى الفردوس من درّة بيضاء فى اعلاها اثنى عشر الف بيت من النور و فى اسفلها اثنى عشر الف بيت [من النور ـ الثواب] فى كلّ بيت الف سرير على كلّ سرير حوراء يدخل عليكم كلّ يوم الف ملك مع كلّ ملك هديّة.

و اعطاكم اللّه يوم الرابع فى جنّة الخلد سبعين الف قصر فى كلّ قصر سبعون الف بيت فى كلّ بيت خمسون الف سرير على كلّ سرير حوراء بين يدى كلّ حوراء الف وصيفة[٢] خمار احديهنّ خير من الدنيا و ما فيها و اعطاكم اللّه يوم الخامس فى جنّة المأوى الف (الف ـ الامالى) مدينة فى كلّ مدينة سبعون الف بيت فى كلّ بيت سبعون الف مائدة على كلّ مائدة سبعون الف قصعة[٣] فى كلّ قصعة ستّون الف لون من الطعام لا يشبه بعضها بعضا.

واعطاكم اللّه عزّوجلّ يوم السادس فى دار السلام مأة الف مدينة فى كلّ مدينة مأة الف دار فى كلّ دار مأة الف بيت فى كلّ بيت مأة الف سرير من ذهب طول كلّ سرير الف ذراع على كلّ سرير زوجة من

---

١ ـ من ـ ثواب. ٢ ـ الوصيفة: الأمَة. ٣ ـ القصعة: الضخمة تشبع العشرة.

الحور العين عليها ثلاثون الف ذؤابة[۱] منسوجة بالدّرّو الياقوت تحمل كلّ ذؤابة مأة جارية و اعطاكم اللّه عزّوجلّ يوم السابع فى جنّة النعيم ثواب اربعين الف شهيد و اربعين الف صِدّيق.

و اعطاكم اللّه عزّوجلّ يوم الثامن (مثل ـ ثواب) عمل ستّين الف عابد و ستّين الف زاهد.

واعطاكم اللّه يوم التاسع ما يعطى الف عالم والف معتكف والف مرابط و اعطاكم اللّه عزّوجلّ يوم العاشر قضاء سبعين الف حاجة و يستغفر لكم الشمس و القمر و النجوم والدوابّ والطير و السباع و كلّ حجر و مدر[۲] وكلّ رطب و يابس و الحيتان فى البحار و الاوراق على الاشجار و كتب لكم يوم حادى عشر ثواب اربع حجّات و (اربع ـ الثواب) عمرات كلّ حجّة مع نبىّ من الانبياء و كلّ عمرة مع صِدّيق او شهيد و جعل اللّه لكم يوم ثانى عشر ان يبدّل اللّه سيّئآتكم حسنات و يجعل حسناتكم اضعافا و يكتب لكم بكلّ حسنة الف الف حسنة.

و كتب اللّه عزّوجلّ لكم يوم ثلاثة عشر مثل عبادة اهل مكّة و المدينة و اعطاكم اللّه بكلّ حجر و مدر مابين مكّة و المدينة شفاعة و يوم اربعة عشر فكأنّما لقيتم آدم و نوحاً و بعدهما ابراهيم و موسى و بعدهم داود و سليمان و كأنّما عبدتم اللّه مع كلّ نبىّ مأتى سنة و قضى لكم يوم خمسة عشر (كلّ ـ ثواب) حاجة من حوائج الدنيا و الآخرة.

و اعطاكم اللّه عزّوجلّ ما يعطى اَيّوب و استجاب اللّه دعائكم و استغفر لكم حملة العرش و اعطاكم اللّه يوم القيامة اربعين نوراً عشرة عن يمينكم و عشرة عن يساركم و عشرة امامكم و عشرة خلفكم و

---

۱ ـ الذؤابة: الشعر المضفور من شعر الرأس. ۲ ـ المدر: قطع الطين اليابس.

اعطاكم اللّه عزّوجلّ يوم ستّة عشر اذا خرجتم من القبر ستّين حلّة تلبسونها و ناقة تركبونها و بعث اللّه اليكم غمامة تظلّكم من حرّ ذلك اليوم.

و اذا كان يوم سبعة عشر يقول اللّه عزّوجلّ انّى قد غفرت لهم ولآبائهم و رفعت عنهم شدائد يوم القيامة و اذا كان يوم ثمانية عشر امر اللّه تبارك و تعالى جبرئيل عليه السلام و ميكائيل عليه السلام و اسرافيل عليه السلام و حملة العرش (والكرسى ـ ثواب) والكروبيّين ان يستغفروا لأمّة محمد صلى الله عليه و آله و سلم الى السنة القابلة و اعطاكم اللّه يوم القيامة ثواب البدريّين.

و اذا كان يوم التاسع عشر لم يبق ملك فى السموات و الارض الاّ استأذنوا ربّهم فى زيارة قبوركم كلّ يوم و مع كلّ ملك هديّة و شراب فاذا تمّ لكم عشرون يوماً بعث اللّه اليكم سبعين الف ملك يحفظونكم من كلّ شيطان رجيم و كتب اللّه لكم بكلّ يوم صمتم صوم مأة سنة و جعل بينكم و بين النّار خندقا و اعطاكم ثواب من قرء التوراة و الانجيل و الزبور و الفرقان و كتب اللّه لكم بكلّ ريشة على جبرئيل عليه السلام عبادة سنة.

واعطاكم ثواب تسبيح العرش و الكرسى و زوّجكم بكلّ آية فى القرآن الف حوراء و يوم احد و عشرين يوسّع اللّه عليكم القبر الف فرسخ و يرفع عنكم الظلمة و الوحشة و يجعل قبوركم قبور الشهداء و يجعل وجوهكم كَوَجْهِ يوسف بن يعقوب عليهما السلام و يوم اثنين و عشرين يبعث اللّه اليكم ملك الموت كما يبعث الى الانبياء عليهم السلام (و رفع عنكم هول منكر و نكير ـ الثواب) و يدفع عنكم همّ الدنيا و عذاب الآخرة.

و يوم ثلاثة و عشرين تمرّون على الصراط مع النبيّين و الصِدّيقين و الشهداءِ و الصالحين و كانّما اشبعتم كلّ يتيم فى امّتى و كسوتم كلّ

عريان من امّتي و يوم اربعة و عشرين لاتخرجون من الدنيا حتّى يرى كلّ واحد منكم مكانه فى الجنّة و يعطى كلّ واحد منكم ثواب الف مريض و الف غريب خرجوا فى طاعة اللّه و اعطاكم ثواب عتق الف رقبة من ولد اسمعيل عليه السلام.

و يوم خمسة و عشرين بنى اللّه لكم تحت العرش الف قبّة خضراء على رأس كلّ قبّة خيمة من نور يقول اللّه تبارك و تعالى يا امّة احمد انا ربّكم و انتم عبيدى و امائى استظلّوا بظلّ عرشى فى هذه القباب[۱] و كلوا و اشربوا هنيئاً ولاخوف عليكم ولاانتم تحزنون يا امّة محمد صلى الله عليه و آله و سلم و عزّتى و جلالى لأبعثنّكم الى الجنّة يتعجّب منكم الاوّلون والآخرون ولا توّجنّ كلّ واحد منكم بألف تاج من نور ولاركبنّ كلّ واحد منكم على ناقة خلقت من نور زمامها من نور و فى ذلك الزمام الف حلقة من ذهب و فى كلّ حلقة قائم عليها ملك[۲] من الملئكة بيد كلّ ملك عمود من نور حتّى يدخل الجنّة بغير حساب.

و اذا كان يوم ستّة و عشرين ينظراللّه اليكم بالرحمة فيغفرلكم الذنوب كلّها الاّ الدّماء و الاموال و قدّس بيتكم كلّ يوم سبعين مرّة من الغيبة والكذب والبهتان و اذا كان يوم سبعة و عشرين فكانّما نصرتم كلّ مؤمن و مؤمنة و كسوتم سبعين الف عارٍ و خدمتم الف مرابط و كأنّما قرأتم كلّ كتاب انزل اللّه على انبيائه و يوم ثمانية و عشرين جعل اللّه لكم فى جنّةً الخلد مأة الف مدينة من نور و اعطاكم اللّه فى جنّةً المأوى مأة الف قصر من فضّة (واعطاكم اللّه عزّوجلّ فى جنّة النعيم مأة الف دار من عنبر اشهب[۳] ـ الثواب).

---

۱ ـ القبّات ـ الثواب. ۲ ـ ملك قائم عليها ـ الامالى.

۳ ـ الشَّهَب: لون بياض يصدعه سواد فى خلاله.

و اعطاكم اللّه فى جنّة الفردوس مأة الف مدينة فى كلّ مدينة الف حجرة و اعطاكم اللّه عزّوجلّ فى جنّة الجلال[1] مأة ألف منبر من مسك فى جوف كلّ منبر الف بيت من زعفران فى كلّ بيت الف سرير من درّ و ياقوت على كلّ سرير زوجة من الحور العين فاذا كان يوم تسعة و عشرين اعطاكم اللّه عزّوجلّ الف الف محلّة فى جوف كل محلّة قبّة بيضاء فى كل قبّة سرير من كافور ابيض على ذلك السرير الف فراش من السندس الاخضر فوق كلّ فراش حوراء عليها سبعون الف حلّة و على رأسها ثمانون الف ذؤابة كلّ ذؤابة مكلّلة بالدرّ و الياقوت.

فاذا تمّ ثلاثون يوماً كتب اللّه عزّوجلّ لكم بكلّ يوم مرّ عليكم ثواب الف شهيد و الف صِدّيق و كتب اللّه عزّوجلّ لكم عبادة خمسين سنة و كتب اللّه عزّوجلّ لكم بكلّ يوم صوم الف يوم و رفع لكم بعدد ما انبت النيل درجات و كتب عزّوجلّ لكم برائة من النار و جوازاً على الصراط و أماناً من العذاب و للجنّة باب يقال له الرّيّان لايفتح ذلك الى يوم القيامة ثمّ يفتح للصائمين و الصائمات من امّة محمّد ﷺ ثمّ ينادى رضوان خازن الجنّة يا امّة محمد ﷺ هلمّوا الى الريّان فيدخل امّتى فى ذلك الباب الى الجنّة فمن لم يغفر له فى رمضان ففى ايّ شهر يغفر له ولاحول ولاقوّة الا باللّه (و حسبنا اللّه و نعم الوكيل أمالى).

١٤٤١٤ (٣٤) البحار ٣٤٩ ج ٩٦ عن كتاب النوادر لفضل اللّه بن على الحسينى الراوندى عن احمد بن محمد عن احمد بن محمد [كذا] عن احمد بن يونس عن ابى عبداللّه عن جعفر بن محمد عن محمد بن يحيى ابن ابى عمر عن عبدالرحيم بن زيد بن اسلم عن ابيه عن سعيد بن جُبير عن **ابى عيّاش** قال قال رسول اللّه ﷺ من ادرك شهر

---

١ ـ جنة الخلد ـ ثواب الاعمال.

رمضان بمكّة من اوّله الى آخره صيامه و قيامه كتب اللّه له مأة الف شهر رمضان فى غير مكّة و كان له بكلّ يوم مغفرة و شفاعة و بكلّ ليلة مغفرة و شفاعة و كلّ يوم حملان فرس فى سبيل‌اللّه و بكلّ يوم دعوة مستجابة و كتب له بكلّ يوم عتق رقبة وكلّ ليلة عتق رقبة و كلّ يوم حسنة وكلّ ليلة حسنة و كلّ يوم درجة و كلّ ليلة درجة.

١٤٤١٥ (٣٥) **مستدرك:** ٤٢٨ ج ٧ ـ السيّد فضل اللّه الراوندى فى كتاب النوادر عن ابى الفتح رستم بن مسعود عن عبدالواحد بن على بن الحسين عن عبدالواحد بن محمد عن عمران بن موسى[1] عن احمد بن هاشم عن احمد بن عبداللّه ابن ابى نصر عن يزيد بن هارون عن هشام ابن ابى هشام عن محمد بن محمد عن ابى سلمة عن ابى **هريرة** قال قال رسول‌اللّه ﷺ اعطيت امّتى فى شهر رمضان خمس خصال لم يعطها احد قبلهم خلوف[2] فم الصائم اطيب عنداللّه تعالى من ريح المسك و تستغفر له الملائكة حتّى يفطر و تصفد فيه مردة الشياطين فلايصلوا فيه ما كانوا يصلون فى غيره و يزيّن اللّه فيه كلّ يوم جنّته و يقول يوشك عبادى الصالحون ان يلقوا عنهم المؤنة والأذى و يصيروا اليك و يغفرلهم فى آخر ليلة منه قيل يا رسول اللّه اهى ليلة القدر قال لاولكنّ العامل انّما يوفى اجره اذا انقضى عمله.

١٤٤١٦ (٣٦) **امالى ابن الطوسى** ٤٩٦ ـ اخبرنا الشيخ السعيد الوالد ابوجعفر محمد بن الحسن بن على الطوسى قال اخبرنا جماعة عن ابى المفضّل قال حدثنى علىّ بن احمد بن شبابة الفارسى الماوردى بِعَدَن قال حدثنا عمر بن عبدالجبّار بن عمر اليمامى قال حدثنى ابى قال

---

١ ـ لايبعد ان يكون الصحيح احمد بن عمران بن موسى فراجع.

٢ ـ الخُلُوف: رائحة الفم المتغيّر.

حدثنا علي بن جعفر بن محمد بن علي عليهم السلام عن ابيه عن جدّه عن **جابر** بن عبدالله الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعطيت امّتي في شهر رمضان خمسا لم يعطها امّة نبيّ قبلي اذا كان اوّل يوم منه نظرالله عزّوجلّ اليهم فاذا نظر الله عزّوجلّ الى شيء لم يعذّبه بعدها و خلوف افواههم حين يمسون اطيب عندالله عزّوجلّ من ريح المسك و تستغفر لهم الملائكة في كلّ يوم و ليلة منه و يأمر الله عزّوجلّ جنّته فيقول تزيّني لعبادي المؤمنين يوشك ان يستريحوا مِنْ نَصَبِ الدنيا[١] واذاها الى جنّتي و كرامتي فاذا كان آخر ليلة منه غفرالله عزّوجلّ لهم جميعا.

١٤٤١٧ (٣٧) **الخصال** ٣١٧ ـ فضائل الأشهر ١٣٠ ـ حدثنا ابوالحسن محمد بن عمرو (بن علي بن عبد اللهِ الفضائل) البصري قال حدثنا ابوالفضل احمد بن محمد بن حمدون النسائي (بهاخ) قال حدثنا محمد بن عبدالله الازدي ببغداد و كان ثقة قال حدثنا الحسن بن عبدالوهّاب بن عطاء قال حدثنا هُشَيْم عن ابي الحواريّ[٢] (عن ـ خ) زيد العميّ عن ابي نصرة[٣] عن **جابر** بن عبدالله عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال اعطيت امّتي في شهر رمضان خمسا لم يعطهنّ امّة نبيّ قبلي امّا **واحدة** فاذا كان اوّل ليلة من شهر رمضان نظرالله عزّوجلّ اليهم و من نظر الله اليه لم يعذّبه ابدا.

و اما **الثانية** فانّ خلوف افواههم حين يمسون عندالله عزّوجلّ اطيب[٤] من ريح المسك.

و امّا **الثالثة** فانّ الملائكة يستغفرون لهم في ليلهم و نهارهم و امّا **الرابعة** فانّ الله عزّوجلّ يأمر جنّته ان استغفري[٥] و تزيّني لعبادي

---

١ ـ النَصَب: التعب. ٢ ـ الهيثم ابن أبي الحداري ـ الفضائل. ٣ ـ ابي نضرة ـ خ ل.
٤ ـ اطيب عند الله ـ الفضائل. ٥ ـ أن استعدّي ـ الفضائل.

فیوشك ان یذهب عنهم نَصَب الدنیا واذاها و یصیروا الی جنّتی و کرامتی و امّا **الخامسة** فاذا کان آخر لیلة غفرلهم جمیعا فقال رجل (فی ـالخصال) لیلة القدر یا رسول اللّه فقال الم تر الی العمّال اذا فرغوا من اعمالهم وفّوا ـ و رواه فی فضائل الاشهر ۹۰ و ۱۳۱ ـ یسندین آخرین عن جابر عن النبیّ ﷺ .

۱٤٤۱۸(۳۸) **فضائل الأشهر** ۹۵ـ حدثنا محمد بن علی ماجیلویه قال حدثنی علی بن ابراهیم بن هاشم عن ابیه عن **محمد** ابن ابی عمیر عن غیر واحد عن ابی عبدالله الصادق علیه السلام قال قال رسول اللّه ﷺ شهر رمضان شهر اللّه عزّوجلّ و هو شهر یضاعف اللّه فیه الحسنات و یمحو فیه السیّئات و هو شهر البرکة و هو شهر الانابة و هو شهر التوبة و هو شهر المغفرة و هو شهر العتق من النّار و الفوز بالجنّة الا فاجتنبوا فیه کلّ حرام و اکثروا فیه من تلاوة القرآن و سلوا فیه حوائجکم و اشتغلوا فیه بذکر ربّکم ولایکوننّ شهر رمضان عندکم کغیره من الشهور فانّ له عنداللّه حرمة و فضلاً علی سائر الشهور و لایکوننّ شهر رمضان یوم صومکم کیوم فطرکم.

۱٤٤۱۹(۳۹) **العیون** ۲۹۵ج ۱ـ حدثنا محمد بن بکران النقّاش واحمد بن الحسن القطّان و محمد بن احمد بن ابراهیم المعاذی و محمد بن ابراهیم بن اسحق المکتّب رض قالوا حدثنا ابوالعباس احمد بن محمد بن سعید الهمدانی مولی بنی هاشم قال حدثنا علی بن الحسن بن علی بن فضّال **امالی** الصدوق ۸٤ ـ حدثنا محمد بن ابراهیم رض قال حدثنا احمد بن محمد الهمدانی قال حدثنا علی بن **حسن** بن فضّال عن ابیه عن ابی الحسن علی بن موسی الرضا عن ابیه موسی بن جعفر عن ابیه الصادق جعفر بن محمد عن ابیه الباقر محمد بن علی عن ابیه

زين‌العابدين على بن الحسين عن ابيه سيّدالشهداء الحسين بن على عن ابيه سيّدالوصيّين اميرالمؤمنين على بن ابيطالب عليهم السلام قال انّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله خطبنا ذات يوم.

فقال ايّها النّاس انّه اقبل اليكم شهر اللّه بالبركة و الرحمة و المغفرة شهر هو عنداللّه افضل الشهور و ايّامه افضل الأيّام و لياليه افضل الليالى و ساعاته افضل الساعات (و ـ خ) هو شهر دعيتم فيه الى ضيافة اللّه و جعلتم فيه من اهل كرامة اللّه انفاسكم فيه تسبيح و نومكم فيه عبادة و عملكم فيه مقبول و دعاؤكم فيه مستجاب فاسئلوا اللّه ربّكم بنيّات صادقة و قلوب طاهرة ان يوفّقكم لصيامه و تلاوة كتابه.

فانّ الشقىّ من حرم غفران اللّه فى هذا الشهر العظيم و اذكروا بجوعكم و عطشكم فيه جوع يوم القيمة و عطشه و تصدّقوا على فقرائكم و مساكينكم و وقّروا كباركم و ارحموا صغاركم و صلوا ارحامكم، و احفظوا السنتكم و غضّوا عمّا لايحلّ النظر اليه ابصاركم و عمّا لايحلّ الاستماع اليه اسماعكم و تحنّنوا على ايتام الناس يتحنّن على ايتامكم و توبوا الى اللّه من ذنوبكم و ارفعوا اليه ايديكم بالدعاء فى اوقات صلواتكم فانّها افضل الساعات ينظر اللّه عزّوجلّ فيها بالرّحمة الى عباده يجيبهم اذا ناجوه و يلبّيهم اذا نادوه (و يعطيهم اذا سألوه ـ امالى) و يستجيب لهم اذا دعوه.

ايّها الناس انّ انفسكم مرهونة باعمالكم ففكّوها[1] باستغفاركم و ظهوركم ثقيلة من اوزاركم فخفّفوا عنها بطول سجودكم واعلموا انّ اللّه تعالى ذكره اقسم بعزّته ان لايعذّب المصلّين و الساجدين و أن لايروعهم بالنار يوم يقوم الناس لربّ العالمين أيّها الناس من فطّر منكم

١ ـ فكفّوها ـ امالى.

صائما مؤمنا فی هذا الشهر كان له بذلك عنداللّه عتق نسمة[۱] و مغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل (له ـ خ) يا رسول‌اللّه (و ـ خ) ليس كلّنا يقدر على ذلك فقال صلى الله عليه وآله اتّقوا النار ولو بشقّ تمرة اتّقوا النار ولو بشربة من ماء.

ايّها الناس من حسن منكم فی هذا الشهر خلقه كان له جوازاً على الصراط يوم تزلّ فيه الاقدام و من خفّف فی هذا الشهر عمّا ملكت يمينه خفّف اللّه عليه حسابه و من كفّ فيه شرّه كفّ اللّه عنه غضبه يوم يلقاه و من أكرم فيه يتيماً أكرمه اللّه يوم يلقاه و من وصل فيه رحمه وصله اللّه برحمته يوم يلقاه و من قطع فيه رحمه قطع اللّه عنه رحمته يوم يلقاه و من تطوّع فيه بصلاة كتب اللّه له براءة من النار و من ادّىٰ فيه فرضا كان له ثواب من ادّىٰ سبعين فريضة فيما سواه من الشهور و من اكثر فيه من الصلوة علىّ ثقّل اللّه ميزانه يوم تخفّ الموازين و من تلافيه آية من القرآن كان له مثل اجر من ختم القرآن فی غيره من الشهور.

ايّها الناس انّ ابواب الجنان فی هذا الشهر مفتّحة فاسئلوا ربّكم أن لايغلقها عليكم و ابواب النيران مغلقة (عليكم ـ خ) فاسئلوا ربّكم ان لايفتحها عليكم و الشياطين مغلولة فاسئلوا ربّكم ان لايسلّطها عليكم.

قال اميرالمؤمنين عليه السلام فقمت فقلت يا رسول‌اللّه ما افضل الاعمال فی هذا الشهر فقال يا اباالحسن افضل الاعمال فی هذا الشهر الورع عن محارم اللّه عزّوجلّ ثمّ بكى فقلت يا رسول‌اللّه ما يبكيك فقال يا علىّ ابكى لما يستحلّ منك فی هذا الشهر كأنّى بك و انت تصلّى لربّك وقد انبعث اشقى الاوّلين والآخرين شقيق[۲] عاقر ناقة ثمود فضربك ضربة على قرنك فخضب منها لحيتك.

۱ ـ رقبة ـ العيون. ۲ ـ وفی الصحاح ـ فلان شقيق فلان ای اخوه ـ عقر النّاقة: قطع قوائمها.

قال اميرالمؤمنين عليه السلام قلت يا رسول اللّه و ذلك فى سلامة من دينى فقال صلى الله عليه و آله فى سلامة من دينك ثمّ قال صلى الله عليه و آله يا علىّ من قتلك فقد قتلنى و من ابغضك فقد ابغضنى و من سبّك فقد سبّنى لانّك منّى كنفسى روحك من روحى و طينتك من طينتى انّ اللّه تبارك و تعالى خلقنى و ايّاك و اصطفانى و إيّاك و اختارنى للنبوّة و اختارك للامامة فمن انكر امامتك فقد انكر نبوّتى يا علىّ انت وصيّى و ابوولدى و زوج ابنتى و خليفتى على امّتى فى حياتى و بعد موتى أمرك أمرى و نهيك نهيى اقسم بالذى بعثنى بالنبوّة و جعلنى خير البريّة انّك لحجّة اللّه على خلقه و امينه على سرّه و خليفته على عباده فضائل الأشهر الثلاثه ٧٧ ـ بالاسناد المذكور فى الامالى مثله

١٤٤٢٠ (٤٠) **فضائل** الاشهر الثلاثة ٩٧ ـ حدثنا محمد بن ابراهيم بن اسحاق قال حدثنا احمد بن محمد الهمدانى قال حدثنا **على** بن الحسن بن فضّال عن ابيه عن ابى الحسن على بن موسى الرضا عليهما السلام قال الحسنات فى شهر رمضان مقبولة و السيّئات فيه مغفورة من قرأ فى شهر رمضان آية من كتاب اللّه عزّوجلّ كان كمن ختم القرآن فى غيره من الشهور و من ضحک فيه فى وجه اخيه المؤمن لم يلقه يوم القيامة الاّ ضحک فى وجهه و بشّره بالجنّة و من اعان فيه مؤمناً أعانه اللّه تعالى على الجواز على الصراط يوم تزلّ فيه الاقدام و من كفّ فيه غضبه كفّ اللّه عنه غضبه يوم القيامة و من نصر فيه مظلوماً نصره اللّه على كلّ من عاداه فى الدنيا و نصره يوم القيامة عند الحساب و الميزان شهر رمضان شهر البركة و شهر الرحمة و شهر المغفرة و شهر التوبة و الانابة و من لم يغفر له فى شهر رمضان ففى ايّ شهر يغفر له فاسألوا اللّه ان يتقبّل منكم فيه الصيام و لايجعله آخر العهد منكم و ان يوفّقكم فيه لطاعته و

يعصمكم من معصيته انّه خير مسئول

۱۴۴۲۱(۴۱) **العيون** ۵۱ ج ۲ ـ حدّثنا تميم بن عبداللّه بن تميم القرشى قال حدّثنى ابى قال حدّثنى احمد بن علىّ الانصارىّ عن **عبدالسّلام** بن صالح الهروىّ قال دخلت على ابى الحسن علىّ بن موسى الرضا عليه السلام فى آخر جمعة من شعبان فقال لى يا اباالصلت انّ شعبان قد مضى أكثره و هذا آخر جمعة منه فتدارك فيما بقى منه تقصيرك فيما مضى منه و عليك بالاقبال على ما يعنيك و ترك ما لايعنيك و اكثر من الدعاء و الاستغفار و تلاوة القرآن و تُبْ الى اللّه من ذنوبك ليقبل شهر اللّه اليك و انت مخلص للّه عزّوجلّ.

و لاتدعنّ امانة فى عنقك الاّ ادّيتها و لافى قلبك حقداً على مؤمن الاّ نزعته و لاذنبا انت مرتكبه الاّ قلعت عنه و اتّق اللّه و توكّل عليه فى سرّ امرك و علانيتك **وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ اِنَّ اللّهَ بالِغُ اَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْراً** و اكثر من ان تقول فيما بقى من هذا الشهر اللّهمّ ان لم تكن قد غفرت لنا فيما مضى من شعبان فاغفرلنا فيما بقى منه فانّ اللّه تبارك و تعالى يعتق فى هذا الشهر رقاباً من النار لحرمة شهر رمضان.

۱۴۴۲۲(۴۲) **مستدرك: ۴۲۰** ج ۷ ـ السيّد فضل اللّه الراوندى فى كتاب النوادر عن ابى الفتح رستم بن مسعود عن احمد بن ابراهيم المعروف بالاخبارىّ عن على ابن ابى خلف الطبرى عن عبدالله بن جعفر الحافظ عن محمد بن العبّاس الاخبارى و ابراهيم بن عيسى المفرتى عن الحسن بن محمد الرويانى عن الحسن بن بزّاز البغدادى عن عبدالمنعم بن ادريس عن وهب بن منبّه عن **عبدالله** بن العبّاس عن النّبىّ صلى الله عليه و آله و سلم قال اذاكان اوّل ليلة من شهر رمضان امر اللّه تبارك و تعالى

سبعة من الملائكة جبرئيل و ميكائيل و اسرافيل و كوكبائيل[١] و شمشائيل و اسماعيل و دردائيل عليهم السلام مع كلّ ملك منهم لواء من نور و سبعون الفاً من الملائكة مع جبرئيل لواء من نور يضرب فى السماء السابعة مكتوب على ذلك اللواء لااله الاّ اللّه محمّد رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم طوبى لامّة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ينادون بالاسحار بالبكاء و التضرّع اولئك هم الآمنون يوم القيامة.[٢]

و فى يد كوكبائيل لواء من نور يضرب فى السماءِ الرابعة مكتوب عليه لااله الاّ اللّه محمّد رسول اللّه طوبى لأمّة محمّد صلى الله عليه وآله وسلم يتصدّقون بالنهار و يقومون فى الليل بالدعاء و الاستغفار ينظر اللّه اليهم و يرضى عنهم و فى يد شمشائيل لواءٌ من نور يضرب فى السماء الثالثة مكتوب عليه لااله الاّ اللّه محمّد رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم طوبى لأُمّة محمّد صلى الله عليه وآله وسلم صيامهم جنّة من النار و فى يد اسماعيل لواء من نور يضرب فى السماء الثانية مكتوب عليه لااله الاّ اللّه محمّد رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم طوبى لامّة محمد صلى الله عليه وآله وسلم و يجوزون الصراط يوم القيامة كالبرق الخاطف.[٣] و فى يد دردائيل لواء من نور يضرب فى السماء الدنيا مكتوب عليه لااله الاّ اللّه محمد رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم السلام عليكم يا امّة محمّد صلى الله عليه وآله وسلم ابشروا بالنعيم الدائم و جوار الرحمن و جوار محمّد صلى الله عليه وآله وسلم و جوار الملائكة.

١٤٤٢٣ (٤٣) **مستدرك:** ٤٢١ ج ٧ ـ و عنه عن علىّ ابن ابى خلف الطبرى عن محمد بن اسحٰق المروزىّ عن اسحٰق بن [محمّد][٤] عن

---

١ ـ كوكيائيل ـ البحار.

٢ ـ فى حاشية المستدرك قد سقط من الخبر او النسخة ذكر الملكين و السمائين منه.

٣ ـ الخاطف: السريع. ٤ ـ اثبتناه من البحار ـ ك.

محمد بن شعيب (النارى ـ كذا) عن محمد بن جمشيد عن جوير عن ليث ابن ابى سليم عن مجاهد عن ابى **سعيد** الخدرىّ قال قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم انّ ابواب السماء تفتح فى اوّل ليلة من شهر رمضان ولاتغلق الى آخر ليلة منه فليس من عبد يصلّى فى ليلة منه الاّكتب اللّه عزّوجلّ له بكلّ سجدة الفاً و خمسمأة حسنة و بنى له بيتا فى الجنّة من ياقوتة حمراء لها سبعون الف باب لكلّ باب منها مصراعان من ذهب موشّح بياقوتة حمراء و كان له بكلّ سجدة سجدها فى ليل او نهار شجرة يسير الراكب فى ظلّها مأة عام لايقطعها فاذا صام اوّل يوم من شهر رمضان غفراللّه له كلّ ذنب تقدّم الى ذلك اليوم من شهر رمضان و كان كفّارة الى مثلها من الحول و كان له بكلّ يوم يصومه من شهر رمضان قصر فى الجنّة له الف باب من ذهب و استغفرله سبعون الف الف [ملك] تأتى غدوة الى ان توارى بالحجاب.

١٤٤٢٤ (٤٤) **مستدرك:** ٤٢٦ ج ٧ـ وعنه عن عبدالواحد بن علىّ بن الحسين عن عبدالواحد بن محمد عن احمد بن عمران بن موسى عن احمد بن هشام عن محمد بن نصير عن احمد بن الهيثم عن عمرو بن الازهر عن ابان ابن ابى عيّاش عن **انس** بن مالك قال قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم اذاكان اوّل ليلة من شهر رمضان نادى الجليل تبارك و تعالى رضوان خازن الجنّة فيقول [يا رضوان فيقول] لبّيك ربّى و سعديك فيقول نجّد[1] جنّتى و زيّنها للصّائمين من امّة محمّد صلى الله عليه وآله وسلم ولاتغلقها عنهم حتّى ينقضى شهرهم قال ثمّ يقول يا مالك فيقول لبّيك ربّى و سعديك فيقول اغلق ابواب الجحيم عن الصائمين من امّة محمّد صلى الله عليه وآله وسلم و آله ولاتفتحها عليهم حتّى ينقضى شهرهم.

---

١ ـ نجّد الرجل البيت: زيّنه.

ثمّ يقول لجبرئيل [يا جبرئيل] فيقول لبّيك و سعديك فيقول انزل الى الارض فَغُلَّ فيها مردة الشياطين حتّى لايفسدوا على عبادى صومهم و للّه تبارك و تعالى ملك فى السماء الدنيا يقال له دردريا[١] رأسه[٢] تحت العرش و له جناحان جناح مكلّل بالياقوت و الآخر بالدرّ و قد جاوز المشرق و المغرب ينادى الشهر كلّه ياباغى الخير هلمّ و يا باغى الشرّ اقصر هل من سائل فيعطى سؤله و هل من داع فتستجاب دعوته هل من تائب فيتاب عليه واللّه تعالى يقول الشهر كلّه هل من تائب فيتاب عليه هل من مستغفر يغفر له عبادى اصبروا و ابشروا فتوشكوا أن تنقلبوا الى رحمتى و كرامتى قال وللّه عزّوجلّ عتقاء عند كلّ فطر رجال و نساء.

١٤٤٢٥ (٤٥) **امالى** المفيد ٢٢٩ ـ قال حدّثنا ابو الطيّب الحسين بن محمّد التمّار قال حدّثنا جعفر بن احمد الشاهد قال حدّثنا ابوالحسين احمد بن محمد ابن ابى مسلم قال حدّثنا احمد بن جليس[٣] الرازى قال حدّثنا القاسم بن الحكم العرنىّ قال حدّثنا هشام بن الوليد عن حمّاد بن سليمان السدوسى قال اخبرنا ابوالحسن علىّ بن محمّد السيرافىّ قال حدّثنا الضحّاك بن مزاحم **عن عبداللّه** بن عبّاس بن عبدالمطّلب انّه سمع النّبىّ صلى الله عليه وآله وسلم يقول انّ الجنّة لتنجّد و تزيّن من الحول الى الحول لدخول شهر رمضان فاذا كان اوّل ليلة منه هبّت ريح من تحت العرش يقال لها المثيرة تصفق[٤] ورق اشجار الجنان و حلق المصاريع[٥]

---

١ ـ فى المستدرك الظاهر : درد يائيل.

٢ ـ فرائصه ـ خ و الفريصة ج فريص و فرائص: اللحمة بين الجنب و الكتف او بين الثدى و الكتف ترعد عند الفزع. ٣ ـ جليل ـ خ ـ حليس ـ ك ـ بحار.

٤ ـ صفقت الريح الاشجار: حرّكتها.

٥ ـ المصاريع جمع المصراع ـ المصراع من الباب الشطر و هما مصراعان.

فیسمع لذالك طنین لم یسمع السامعون احسن منه و تبرّزن الحور العین حتّی یقفن بین شرف الجنّة[۱] فینادین هل من خاطب الی اللّه عزّوجلّ فیزوّجه ثمّ یقلن یا رضوان ماهذه اللّیلة فیجیبهنّ بالتلبیة ثمّ یقول یا خیرات حسان هذه اوّل لیلة من شهر رمضان قد فتحت ابواب الجنان للصّائمین من أمّة محمد صلی الله علیه و آله [قال] و یقول له عزّوجلّ یا رضوان افتح ابواب الجنان یا مالك اغلق ابواب الجحیم عن الصائمین من امّة محمد صلی الله علیه و آله یا جبرئیل اهبط إلی الارض فصفّد مردة الشیاطین و غلّهم بالاغلال ثمّ اقذف بهم فی لجج البحار[۲] حتّی لایفسدوا علی أمّة حبیبی صیامهم.

قال و یقول اللّه تبارك و تعالی فی کلّ لیلة من شهر رمضان ثلاث مرّات هل من سائل فاعطیه سؤله هل من تائب فأتوب علیه هل من مستغفر فاغفر له من یقرض الملیء[۳] غیر المعدم و الوفیّ غیرالظالم قال و انّ للّه تعالی فی آخر کلّ یوم من شهر رمضان عند الافطار الف الف عتیق من النار فاذا کانت لیلة الجمعة و یوم الجمعة اعتق فی کلّ ساعة منها الف الف عتیق من النار و کلّهم قد استوجبوا العذاب فاذا کان فی آخر [یوم من] شهر رمضان اعتق اللّه فی ذلك الیوم بعدد ما اعتق من اوّل الشهر الی آخره.

فاذا کانت لیلة القدر امراللّه تعالی جبرئیل فهبط فی کتیبة[٤] من الملائکة الی الارض و معه لواء اخضر فیرکز[٥] اللواء علی ظهر الکعبة و له ستّمأة جناح منها جناحان لاینشرهما الاّ فی لیلة القدر فینشرهما

---

۱ ـ الشرفة من القصر ما اشرف من بنائه جمعها شرف. ۲ ـ لُجّة البحر: قعره.

۳ ـ الملیٔ بالهمز: الثقة الغنیّ. ٤ ـ کتیبة: قطعة عظیمة من الجیش.

٥ ـ فیرکز: ای یثبت.

تلك الليلة فيجاوزان المشرق و المغرب يبثّ جبرئيل عليه السلام و الملائكة فى هذه الليلة فيسلّمون على كلّ قائم و قاعد و مصلّ و ذاكر و يصافحونهم و يؤمّنون على دعائهم حتّى يطلع الفجر فاذا طلع الفجر نادى جبرئيل عليه السلام يا معشر الملائكة الرحيل الرحيل فيقولون يا جبرئيل فماذا صنع اللّه تعالى فى حوائج المؤمنين من أمّة محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

فيقول انّ اللّه نظر اليهم فى هذه الليلة فعفا عنهم و غفرلهم الاّ اربعة قال فقال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم و هؤلآء الاربعة مدمن الخمر و العاقّ لوالديه والقاطع الرحم و المشاحن[1] فاذا كانت ليلة الفطر و هى تسمّى ليلة الجوائز اعطى اللّه العاملين اجرهم بغير حساب فاذا كانت غداة يوم الفطر بعث اللّه الملائكة فى كلّ البلاد فيهبطون الى الارض و يقفون على افواه السكك فيقولون يا امّة محمد صلى الله عليه وآله وسلم اخرجوا الى ربّ كريم يعطى الجزيل و يغفر العظيم.

فاذا برزوا الى مصلاّهم قال اللّه عزّوجلّ للملائكة يا ملائكتى ما جزاءالاجير اذا عمل عمله قال فتقول الملائكة الهنا و سيّدنا جزاؤه ان توفّى اجره قال فيقول اللّه عزّوجلّ فانّى اشهدكم ملائكتى انّى قد جعلت ثوابهم عن صيامهم شهر رمضان و قيامهم فيه رضاى و مغفرتى و يقول يا عبادى سلونىَ فو عزّتى و جلالى لاتسألونى اليوم فى جمعكم لأخرتكم و دنياكم الاّ اعطيتكم و عزّتى لأسترنّ عليكم عوراتكم ماراقبتمونى و عزّتى لأجرتكم[2] و لاأفضحكم بين يدى اصحاب الخلود[3] انصرفوا مغفورا لكم قد ارضيتمونى و رضيت عنكم قال فتفرح الملائكة و تستبشر و يهنّىء بعضها بعضاً بما يعطى [اللّه] هذه

---

١ ـ المشاجن ـ ك ـ المشاحن: المباغض الممتلأ عداوة.

٢ ـ لآجرنّكم ـ خ ـ لا اخزيتكم و لاافضحتكم ـ خ ـ لاجيرنّكم ـ خ. ٣ ـ الحدود ـ ك.

الأمّة اذا افطروا. و رواه الصدوق، فى فضائل الأشهر الثلاثة ص ١٢٦ بتفاوت يسير.

١٤٤٢٦(٤٦)١ **الاقبال لابن الطاووس** ٢٦٠ـ روينا باسنادنا الى الشيخ ابى محمد هارون بن موسى التلعكبرى (رض) باسناده الى **محمد** بن عجلان قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول كان علىّ بن الحسين عليهما السلام اذا دخل شهر رمضان لايضرب عبداً له و لاأمة وكان اذا اذنب العبد و الأمة يكتب عنده اذنب فلان اذنبت فلانة يوم كذا و كذا و لم يعاقبه فيجتمع عليهم الادب[١] حتّى اذا كان آخر ليلة من شهر رمضان دعاهم و جمعهم حوله ثمّ اظهر الكتاب ثمّ قال يا فلان فعلت كذا و كذا و لم اؤدّبك إتذكر ذلك فيقول بلى يابن رسول اللّه حتّى يأتى على آخرهم فيقرّرهم جميعا.

ثمّ يقوم وسطهم و يقول لهم ارفعوا اصواتكم و قولوا يا علىّ بن الحسين انّ ربّك قد احصى عليك كلّ ما عملت كما احصيت علينا كلّ ما (قد ـ خ) عملنا ولديه كتاب ينطق عليك بالحقّ لايغادر صغيرة ولاكبيرة ممّا اتيت الاّ احصاها و تجد كلّ ما عملت لديه حاضراً كما وجدنا كلّ ما عملنا لديك حاضراً فاعف و اصفح كما ترجو من المليك العفوّ و كما تحبّ ان يعفو المليك عنك فاعف عنّا تجده عفوّاً و بك رحيماً ولك غفوراً ولايظلم ربّك احداً كما لديك كتاب ينطق علينا بالحقّ لايغادر صغيرة و لاكبيرة ممّا اتيناها الاّ احصاها فاذكر يا علىّ بن الحسين ذلّ مقامك بين يدى ربّك الحكم العدل الذى لايظلم مثقال حبّة من خردل و يأتى بها يوم القيٰمة وكفى باللّه حسيبا و شهيدا فاعف و اصفح يعفو عنك المليك و يصفح[٢] فانّه يقول «**وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا اَلاٰ تُحِبُّونَ اَنْ**

---

١ ـ الآداب ـ خ ل. ٢ ـ اى يُعرض.

يَغْفِرَاللّهُ لَكُمْ (وَاللّهُ غَفُورٌ رَحيمٌ ـ خ))»

قال و هو ينادى بذلك على نفسه و يلقّنهم و هم ينادون معه و هو واقف بينهم يبكى و ينوح و يقول ربّى انّك امرتنا ان نعفو عمّن ظلمنا فقد ظلمنا انفسنا فنحن قد عفونا عمّن ظلمنا كما امرت فاعف عنّا فانّك اولى بذلك منّا و من المأمورين و امرتنا ان لانردّ سائلا عن ابوابنا و قد اتيناك سؤّالا و مساكين و قد انخنا[1] بفنائك و ببابك نطلب نائلك و معروفك و عطائك فامنن بذلك علينا ولاتخيّبنا فانّك اولى بذلك منّا و من المأمورين الهى كرّمت فأكرمنى اذ كنت من سؤالك وجدت بالمعروف فاخلطنى باهل نوالك يا كريم.

ثمّ يقبل عليه السلام عليهم فيقول قد عفوت عنكم فهل عفوتم عنّى (و ـ خ) ممّا كان منّى اليكم من سوء ملكة فانّى مليك سوء لئيم ظالم مملوك لمليك كريم جواد عادل محسن متفضّل فيقولون قد عفونا عنك يا سيّدنا و ما اسأت فيقول لهم قولوا اللّهمّ اعف عن علىّ بن الحسين كما عفا عنّا و اعتقه من النار كما اعتق رقابنا من الرقّ فيقولون ذلك فيقول اللّهمّ آمين يا ربّ العالمين اذهبوا فقد عفوت عنكم و أعتقت رقابكم رجاء للعفو عنّى و عتق رقبتى فيعتقهم فاذا كان يوم الفطر اجازهم بجوائز تصونهم و تغنيهم عمّا فى ايدى الناس و ما من سنة الاّ و كان يعتق فيها فى آخر ليلة من شهر رمضان مابين العشرين رأساً الى اقلّ او اكثر و كان يقول انّ للّه تعالىٰ فى كلّ ليلة من شهر رمضان عند الافطار سبعين الف الف عتيق من النار كلاًّ قد استوجبوا النار فاذا كان آخر ليلة من شهر رمضان اعتق فيها مثل ما اعتق فى جميعه و انّى لأحبّ ان يرانى اللّه و قد اعتقت رقاباً فى ملكى فى دار الدنيا رجاء ان يعتق رقبتى من النار.

---

١ ـ اناخ اناخة الجمل: ابركه.

و ما استخدم خادما فوق حول كان اذا ملك عبداً فى اوّل السنة او فى وسط السنة اذا كان ليلة الفطر اعتق و استبدل سواهم فى الحول الثانى ثمّ اعتق كذلك كان يفعل حتّى لحق باللّه تعالى ولقد كان يشترى السودان و مابه اليهم من حاجة يأتى بهم الى عرفات فيسدّبهم تلك الفرج والخلال فاذا افاض امر بعتق رقابهم و جوائز لهم من المال.

١٤٤٢٧ (٤٧) **تفسير** الامام عليه السلام ٦٦١ ـ قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله انّ للّه عزّوجلّ خياراً من كلّ ما خلقه فله من البقاع خيار وله من الليالى خيار و من الايّام خيار و له من الشهور خيار و له من عباده خيار و له من خيارهم خيار.

فامّا خياره من البقاع فمكّة و المدينة و بيت‌المقدّس و انّ صلٰوة فى مسجدى هذا افضل من الف صلوة فيما سواه الاّ المسجدالحرام و المسجدالاقصى ـ يعنى مكّة و بيت‌المقدّس ـ

وامّا خياره من الليالى فليالى الجمع و ليلة النصف من شعبان و ليلةالقدر و ليلتا العيد **وامّا** خياره من الايّام فايّام الجمع و الاعياد و **امّا** خياره من الشّهور فرجب و شعبان و شهر رمضان (الى ان قال) و انّ اللّه عزّوجلّ اختار من الشهور شهر رجب و شعبان و شهر رمضان فشعبان افضل الشهور الاّ ممّا كان من شهر رمضان فإنّه افضل منه و انّ اللّه عزّوجلّ ينزل فى شهر رمضان من الرحمة الف ضعف ما ينزل فى ساير الشهور.

و يحشر شهر رمضان فى احسن صورة فيقيمه فى القيٰمة على تلّة[1] لايخفى هو عليها على احد ممّن ضمّه ذلك المحشر ثمّ يأمر فيخلع عليه من كسوة الجنّة و خلعها و انواع سندسها و ثيابها حتّى يصير فى العظم

---

١ ـ تلعة ـ قلعة ـ خ ل ـ التلّ من الارض قطعة ارفع قليلا ممّا حولها.

بحيث لا ينفذه بصر ولاتعي علم مقداره أُذُن ولا يفهم كنهه قلب ثمّ يقال للمنادى من بطنان العرش[1] نادفينادى يا معشر الخلائق أما تعرفون هذا فيجيب الخلائق يقولون بلىٰ لبّيك داعى ربّنا و سعديك أما انّنا لانعرفه

ثمّ يقول منادى ربنا هذا شهر رمضان ما اكثر من سعد به منكم و ما اكثر ماشقى به ألاٰ فليأته كلّ مؤمن له معظّم بطاعة اللّه فيه فليأخذ حظّه من هذا الخلع فتقاسموها بينكم على قدر طاعتكم للّه وجدّكم قال فيأتيه المؤمنون الذين كانوا اللّه مطيعين فيأخذون من تلك الخلع على مقادير طاعتهم التى كانت فى الدنيا فمنهم من يأخذ الف خلعة و منهم من يأخذ عشرة آلاف و منهم من يأخذ اكثر من ذلك و اقلّ فيشرّفهم اللّه تعالى بكراماته.

الا و انّ اقواماً يتعاطون تلك الخلع يقولون فى انفسهم لقد كنّا باللّه مؤمنين و له موحّدين و بفضل هذا الشهر معترفين فيأخذونها و يلبسونها فتنقلّب على ابدانهم مقطّعات النيران و سرابيل القطران[2] يخرج على كلّ واحد منهم بعدد كلّ سلكة[3] من تلك الثياب افعىً و عقرب و حيّة و قد تناولوا من تلك الثياب اعداداً مختلفة على قدر اجرامهم كلّ من كان جرمه اعظم فعدد ثيابه اكثر فمنهم الآخذ الف ثوب.

و منهم الأخذ عشرة آلاف ثوب و منهم من يأخذ اكثر من ذلك و انّها لأثقل على ابدانهم من الجبال الرواسى[4] على الضعيف من الرجال

---

۱ ـ بطنان العرش: اى وسطه.

۲ ـ القطران: سيّال دهنىّ يتّخذ من بعض الاشجار كالصنوبر و الارز.

۳ ـ السّلكة: الخيط الذى يخاط به الثوب.

٤ ـ الرواسى: الجبال الثوابت الرواسخ.

ولولا ما حكم اللّه تعالى بأنّهم لايموتون لماتوا من اقلّ قليل ذلك الثقل والعذاب ثمّ يخرج عليهم بعدد كلّ سلكة فى تلك السرابيل من القطران و مقطّعات النيران افعىّ و حيّة و عقرب و اسد و نمر و كلب من سباع النار فهذه تنهشه[۱] و هذه تلدغه[۲] و هذا يفترسه[۳] و هذا يمزّقه[٤] و هذا يقطّعه يقولون يا ويلنا مالنا تحوّلت علينا هذه الثياب وقدكانت من سندس و استبرق و انواع خيار ثياب الجنّة تحوّلت علينا مقطّعات النيران و سرابيل قطران و هى على هؤلاء ثياب فاخرة ملذّذة منعّمة.

فيقال لهم ذلك بما كانوا يطيعون فى شهر رمضان و كنتم تعصون و كانوا يعفّون و كنتم تزنون و كانوا يخشون ربّهم و كنتم تجترؤن و كانوا يتّقون السرقة و كنتم تسرقون و كانوا يتّقون ظلم عباداللّه و كنتم تظلمون فتلك نتايج افعالهم الحسنة و هذه نتايج افعالكم القبيحة فهم فى الجنّة خالدون لايشيبون فيها و لايهرمون ولايحوّلون عنها ولايخرجون ولايقلقون[٥] فيها ولايغتمّون بل هم فيها مسرورون فرحون مبتهجون آمنون مطمئنّون لاخوف عليهم ولاهم يحزنون و انتم فى النار خالدون تعذّبون فيها و تهانون و من نيرانها الى زمهريرها[٦] تنقلون و فى حميمها تنغمسون[۷] و من زقّومها تطعمون و بمقامعها[۸] تقمعون و بضروب عذابها تعاقبون لاأحياء انتم فيها ولاتموتون ابد الآبدين الاّ من لحقته منكم رحمة ربّ العالمين فخرج منها بشفاعة محمّد ﷺ افضل النبيّين بعد [منهنّ] العذاب الأليم والنكال الشديد

---

۱ ـ نهشه: اى تناوله بفمه ليعضّه. ۲ ـ اللدغ: عضّ الحيّة و العقرب.
۳ ـ فرس الاسد فريسته دقّ عنقها. ٤ ـ مزّقه: اى قطّعه. ٥ ـ اى يضطربون.
٦ ـ الزمهرير: شدّة البرد. ۷ ـ انغمس فى الشىء: دخل فيه.
۸ ـ جمع المقمعة: خشبة او حديدة يضرب بها الانسان ليذلّ.

(الى ان قال ﷺ)محمّد فى عباداللّه كشهر رمضان فى الشهور

۱٤٤۲۸(٤۸)**مستدرك:** ٤۲٤ج ۷ـالراوندى فى كتاب النوادر عن ابى الفتح رستم بن مسعود عن ابى الحسن بن على عن عبدالله بن جعفر [عن احمد بن محمّد] عن احمد بن جعفر عن الحسين بن اسماعيل عن يوسف بن سعد عن زايد القمى عن مرّة الهمدانى عن **ابى مسعود** الانصارى عن النبىّ ﷺ و قددنا رمضان لو يعلم العبد ما فى رمضان يودّ ان يكون رمضان السنة فقال رجل من خزاعة يا رسول اللّه و ما فيه فقال ﷺ انّ الجنّة لتزيّن لرمضان من الحول الى الحول.

فاذا كان اوّل ليلة من رمضان هبّت ريح من تحت العرش فصفقت ورق الجنّة فتنظر حورالعين الى ذلك فيقلن يا ربّ اجعل لنا من عبادك فى هذا الشهر ازواجاً تقرّ اعيننا بهم و تقرّ اعينهم بنافما من عبد صام رمضان الاّ زوّجه اللّه تعالى من الحور فى خيمة من درّة مجوّفة كما نعت اللّه سبحانه فى كتابه حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِى الْخِيَامِ على كلّ واحدة منهنّ سبعون [الف] حلّة ليست واحدة منهنّ على لون الاخرى و يعطى سبعين لونا من الطيب ليس منها طيب على لون آخر و كلّ امرئة منهنّ على سرير من ياقوتة حمراء متوشّحة[1] من درّ عليها سبعون فراشاً بطائنها[2] من استبرق و فوق سبعين فراشا سبعون اريكة لكلّ امرئة منهنّ سبعون الف[3] وصيفة لخدمتها و سبعون للقياها زوجها مع كلّ وصيفة منهنّ صحفة من ذهب فيها لون من الطعام هذا لكلّ يوم صام من رمضان سوى ما عمل من حسنات.

۱٤٤۲۹(٤۹)**مستدرك:** ٤۲٥ج ۷ـوعنه عن عبدالجبّار بن احمد بن

---

۱ ـ اى متلبّسة. ۲ ـ بطانة الثوب خلاف ظهارته.

۳ ـ و استظهر الشيخ المصنف فى الطبعة الحجريّة زيادة (الف).

محمد الرویانی عن عبدالواحد بن محمد بن محمد بن سلام عن اسماعیل بن الزاهد عن احمد بن محمد بن عیسی عن مسلم بن ابراهیم عن عمرو بن حمزة عن ابی الربیع عن **انس** بن مالك قال لمّا حضر شهر رمضان قال النبیّ ﷺ سبحان اللّه ماذا تستقبلون وماذا یستقبلكم قالها ثلاث مرّات فقال عمر، وحی نزل او عدوّ حضر قال لاولكن اللّه تعالی یغفر فی اوّل رمضان لكلّ اهل هذه القبلة قال و رجل فی ناحیة القوم یهزّ رأسه و یقول بخّ بخّ فقال النبیّ ﷺ كانّك ضاق صدرك ممّا سمعت قال لاواللّه یا رسول‌اللّه ولكن ذكرت المنافقین فقال النبیّ ﷺ المنافق كافر و لیس لكافر فی ذا شیء.

۱۴۴۳۰ (۵۰) **فقه الرضا** علیه السلام ۲۰۴ ـ واعلم یرحمك اللّه انّ لشهر رمضان حرمة لیست كحرمة سائر الشهور لما خصّه اللّه به وفضّله و جعل فیه لیلة القدر و العمل فیها خیر من العمل فی الف شهر لیس فیها لیلة القدر فعلیكم بغضّ الطرف و كفّ الجوارح عمّا نهی اللّه عنه و تلاوة القرآن و التسبیح و التهلیل والاكثار من ذكر اللّه و الصلوة علی رسول اللّه ﷺ فی اللیل و النهار ما استطعتم ولاتجعلوا یوم صومكم كیوم فطركم و انّ الصوم جنّة من النّار.

۱۴۴۳۱ (۵۱) **فقه الرضا** علیه السلام ۲۰۷ ـ واكثر فی هذاالشهر المبارك من قرائة القرآن و الصلوة علی رسول اللّه ﷺ وكثرة الصدقة و ذكراللّه فی آناء اللیل و النهار و برّ الاخوان و افطارهم معك بما یمكنك فانّ فی ذلك ثواباً عظیماً و اجراً كبیراً.

۱۴۴۳۲ (۵۲) **فضائل** الاشهر الثلاثة ۱۰۶ ـ حدّثنا محمد بن بكران النقّاش قال حدّثنا احمد بن محمد الهمدانی مولی بنی هاشم قال اخبرنا **علیّ** بن الحسن بن علیّ بن فضّال عن ابیه قال قال علیّ بن موسی

الرضاعليه السلام من تصدّق وقت افطاره على مسكين برغيف غفراللّه له ذنبه وكتب له ثواب عتق رقبة من ولد اسماعيل.

۱٤٤۳۳ (۵۳) **مستدرك:** ٤۸۱ ج ۷ ـ السيّد فضل اللّه الراوندى فى نوادره عن احمد بن محمد عن محمد بن عبدالرّحمن عن ابى بكر بن محمد عن محمد بن عمرو بن مذعورة عن **ابى هريرة** عن رسول‌اللّه صلى الله عليه وآله قال من صلّى فى شهر رمضان فى كلّ ليلة ركعتين يقرء فى كلّ ركعة بفاتحة الكتاب مرّة و قل هو اللّه احد ثلاث مرّات ان شاء صلاّهما فى اوّل اللّيل و ان شاء فى آخر اللّيل و الذى بعثنى بالحقّ نبيّاً انّ اللّه عزّوجلّ يبعث بكلّ ركعة مأة الف ملك يكتبون له الحسنات و يمحون عنه السيّئات و يرفعون له الدرجات و اعطاه ثواب من اعتق سبعين رقبة.

۱٤٤۳٤ (٥٤) العوالى ۳٥۳ ج ۱ ـ عن النبىّ صلى الله عليه وآله قال: أيّما مؤمن اطعم مؤمنا ليلة من شهر رمضان كتب اللّه له بذلك مثل اجر من اعتق نسمة قال و من أطعمه شهر رمضان كلّه كتب اللّه له بذلك أجر من أعتق ثلاثين نسمة مؤمنة وكان له بذلك عنداللّه دعوة مستجابة.

۱٤٤۳٥ (٥٥) **فقيه** ٦۱ ج ۲ ـ وكان رسول‌اللّه صلى الله عليه وآله اذا دخل شهر رمضان اطلق كلّ اسير و اعطى كلّ سائل **ثواب الاعمال** ۹۷ ـ **أمالى** الصدوق ٥۷ ـ حدثنا محمد بن ابراهيم قال حدثنا على بن سعيد العسكرى قال حدثنا الحسين بن على بن الاسود العجلى قال حدثنا عبدالحميد بن يحيى (ابويحيى ـ الامالى) الحمانى قال حدثنا ابوبكر الهذلى عن الزهرى عن عبيداللّه بن عبداللّه عن **ابن عباس** قال كان رسول‌اللّه صلى الله عليه وآله و ذكر مثله **فضائل** الاشهر الثلاثة ۷٥ ـ مثله سنداً و متناً.

١٤٤٣٦(٥٦) **مستدرک:** ٤٢٢ ج ٧ ـ السيّد فضل اللّه الراوندی فی کتاب النوادر عن ابی الفتح رستم بن مسعود عن علی ابن ابی خلف عن عبدالله بن جعفر الحافظ عن عمران بن احمد عن ابی محمد سعيد عن احمد بن موسی عن حمّاد بن عمرو عن يزيد بن رفيع عن ابی عالية عن **عبداللّه** بن مسعود قال سمعت رسول‌اللّه صلّی الله علیه و آله یقول من صام رمضان ثمّ حدّث نفسه ان يصومه ان عاش فان مات بين ذلك دخل الجنّة و ما من نفقة الاّ و يُسئل العبد عنها الاّ النفقة فی شهر رمضان صلة للعباد و كان كفّارة لذنوبهم و من تصدّق فی شهر رمضان بصدقة مثقال ذرّة فما فوقها كان أثقل عنداللّه عزّوجلّ من جبال الارض ذهباً تصدّق بها فی غير شهر رمضان و من قرءَ آية فی رمضان او سبّح كان له من الفضل علیٰ غيره كفضلی علی امّتی فطوبی لمن ادرك رمضان ثمّ طوبی له.

فقالوا يا رسول‌اللّه و ما طوبی قال اخبرنی جبرئيل انّها شجرة غرسها اللّه بيده تحمل كلّ نعيم خلق اللّه[1] عزّوجل لاهل الجنّة و انّ عليها ثماراً بعدد النجوم فی كلّ ثمرة مثل ثدی النساءِ تخرج فی كلّ ثمرة منها اربعة انهار ماء وخمر و عسل و لبن وسعة كلّ نهر مابين المشرق و المغرب و عرضه مابين السماء و الارض و من صلّی ركعتين فی رمضان تحسب له ذلك بسبعمأة الف ركعة فی غير رمضان فانّ العمل يضاعف فی شهر رمضان فقالوا يا رسول اللّه كم يضاعف قال اخبرنی جبرئيل قال تضاعف الحسنات بالف الف كلّ حسنة منها افضل من [جبل] احد و هو قوله تعالی واللّه يضاعف لمن يشاء.

١٤٤٣٧(٥٧) **مستدرک:** ٤٢٥ ج ٧ ـ ١٩٢ ـ ج ١٥ ـ و عنه عن عبدالجبّار

---

١ ـ خلقها الله ـ خ .

بن احمد بن محمد الرويانى عن عبدالواحد بن محمد بن محمد بن سلام عن اسمعيل بن الزاهد عن محمد بن احمد عن اسماعيل بن اسحق عن عبدالله بن مسلمة عن **سلمة** بن وردان قال سمعت انس بن مالك يقول ارتقى رسول‌الله صلى الله عليه وآله وسلم على المنبر درجة فقال آمين ثمّ ارتقى الثانية فقال آمين ثمّ ارتقى الثالثة فقال آمين ثمّ استوى فجلس فقال اصحابه علىٰ ما أمّنت فقال اتانى جبرئيل فقال رغم[1] انف امرء ذكرت عنده فلم يصلّ عليك فقلت آمين فقال رغم انف امرءٍ ادرك ابويه فلم يدخل الجنّة فقلت آمين فقال رغم انف امرءٍ ادرك رمضان فلم يغفر له فقلت آمين.

١٤٤٣٨(٥٨)**مستدرك: ٤٣٤ج ٧ـ** القطب الراوندى فى لبّ اللّباب عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم انّه كان يرتقى المنبر فامّن عند كلّ مرقاة[2] فسئل عن سبب ذلك فقال دعا جبرئيل و أمَّنْتُ قال من ادرك والديه و لم يؤدّ حقّهما فلاغفر اللّه له فقلت آمين ثمّ قال من ذكرت عنده فلم يصلّ عليك فلاغفراللّه له فقلت آمين ثمّ قال من أدرك شهر رمضان و لايتوب فلاغفراللّه له فقلت آمين.

١٤٤٣٩ (٥٩) و فى الخبر أنّ فريضة فيه بسبعين فريضة فى غيره و قال صلى الله عليه وآله وسلم خفّفوا على المملوكين فى شهر رمضان.

١٤٤٤٠(٦٠) جامع الاحاديث للقمى ٨٣ حدثنا محمّد بن عبداللّه قال حدّثنا محمّد بن محمد بن الاشعث عن **موسى** بن اسماعيل بن موسى بن جعفر عن ابيه عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم رُغِمَ انف رجل ذكرت عنده فلم يصلّ علىّ رغم انف رجل ادرك ابويه عند الكبر فلم يدخلاه الجنّة رغم انف رجل دخل عليه شهر رمضان ثمّ انسلخ قبل

---

١ ـ أرغم اللّه أنفه: ألزقه بالرغام و هو التراب. ٢ ـ المرقاة: الدرجة.

ان يغفر له

۱۴۴۴۱ (٦۱) **المقنعة** ٤۹ ـ روى عن ابى جعفر الباقر عليه السلام انّه قال انّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم كان على المنبر فسمعه الناس قال آمين ثمّ سكت ثمّ قال آمين ثمّ سكت ثمّ قال آمين فلمّا نزل سأله بعض الناس فقالوا يا رسولاللّه سمعناك تقول آمين آمين آمين ثلاث مرّات فقال صلى الله عليه وآله وسلم انّ جبرئيل قال من ذُكِرتَ عنده فلم يصلّ عليك فأبعده اللّه قلت آمين قال و من ادرك شهر رمضان فلم يغفر له فأبعده اللّه قلت آمين قال و من ادرك أبويه او أحدهما فلم يغفر له فابعده اللّه قلت آمين.

۱۴۴۴۲ (٦۲) **الدعائم** ۲٦۹ ج ۱ ـ عن رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم انّه صعد المنبر فقال آمين ثمّ قال ايّها النّاس أنّ جبرئيل استقبلنى فقال يا محمّد من ادرك شهر رمضان فلم يغفرله فيه فمات فدخل النّار فأبعده اللّه فقل آمين فقلت آمين.

۱۴۴۴۳ (٦۳) **فضائل** الاشهر الثلاثة ۹٦ حدثنا محمدبن الحسن بن الوليد قال حدّثنا محمد بن الحسن الصفّار قال حدّثنا محمد بن الحسين ابن ابى الخطّاب عن النضر بن شعيب عن عبدالغفّار الجازى عن ابى عبدالله عليه السلام قال من كان على أمر ليس بحقّ لم يتب منه لم يغفر له فى شعبان و شهر رمضان لم يزل عليه الى قابل.

۱۴۴۴۴ (٦٤) البحار ۳۵۱ ج ۹٦ ـ عن نوادر الراوندى عن الورّاق عن ابى محمد عن احمد بن محمد عن محمد بن عبداللّه عن ابى بكر عن السّرى السقطى يقول السنة شجرة و الشهور فروعها والايّام اغصانها و الساعات اوراقها و انفاس العباد ثمرتها فشعبان ايّام ثمرتها و رمضان ايّام قطافها[1] و المؤمنون قطّافها.

---

۱ ـ القطاف جمع القطف: الثمرة المقطوفة.

و تقدم فى رواية السكونى (٢٢) من باب (٤) ما يستحبّ من الغسل فى شهر رمضان من ابواب الاغسال المسنونة فى كتاب الطهارة قوله عليه السلام و انّ اوّل كلّ سنة اوّل يوم من شهر رمضان.

وفى جميع احاديثه ما يدلّ على مايستحبّ فيه من الاغسال وفى رواية كعب (١٤) من باب (٣٥) فضل يوم الجمعة من ابواب صلوة الجمعة قوله صلى الله عليه وآله وسلم و اختار من الشهور شهر رمضان و قوله صلى الله عليه وآله وسلم و شهر رمضان يكفّر مابينه وبين رمضان آخر **و فى** رواية ابى بصير (١٥) قوله صلى الله عليه وآله وسلم انّ اللّه عزّوجلّ اختار من الايّام الجمعة و من الشهور شهر رمضان و من الليالى ليلة القدر و بسند آخر عن جابر مثله و فى رواية جابر (٢) من باب (٣٦) فضل جمع شهر رمضان قوله عليه السلام انّ لجمع شهر رمضان على جمع ساير الشهور فضلاً كفضل شهر رمضان على ساير الشهور وفى نسخة كفضل رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم على ساير الرسل.

و فى احاديث باب (١) انّ النافلة تزاد فى شهر رمضان من ابواب نوافل شهر رمضان فى كتاب الصلوة و باب (٢) عدد نوافل شهر رمضان و باب (٣) أستحباب التنفّل بمأة ركعة ليلة النصف من شهر رمضان و باب (٥) استحباب التنفّل بالف ركعة فى كلّ يوم و ليلة خصوصا فى شهر رمضان و باب (٦) استحباب الصلوة المخصوصة فى كلّ ليلة من شهر رمضان و اوّل يوم منه و باب (٨) استحباب صلوة ليلة الفطر و كيفيّتها خصوصاً رواية ابن مسعود (٦) ما يدلّ على ماورد من الصلوة فى شهر رمضان و فضله فلاحظ.

و فى رواية خلف بن حمّاد (٣٠) من باب (٢٧) استحباب الصدقة فى كلّ يوم و ليلة من ابواب ما يتأكّد استحبابه من الحقوق قوله عليه السلام من تصدّق فى شهر رمضان بصدقة صرف اللّه تعالى عنه سبعين نوعاً من

البلاء.

و يأتي في احاديث الباب التالي و ما يتلوه و باب (۱) فضل صوم شهر رمضان من ابواب فضل صومه و فرضه و غيرواحد من احاديث باب (۲) وجوب صوم شهر رمضان مايدلّ على فضل ذلك الشهر

وفي رواية الحسن بن العباس (۱۱) من باب (۳) تعيين ليلة القدر قوله عليه السلام اذا اتى شهر رمضان فاقرء سورة الدخان في كلّ ليلة مأة مرّة فاذا اتت ليلة ثلاث و عشرين فانّك ناظر الى تصديق الذى سألت عنه **و في** رواية اعلام الدين (۲۹) من باب (٤) ماورد من الدعاء عند رؤية هلال شهر رمضان قوله عليه السلام من قرء في شهر رجب و شعبان و شهر رمضان كلّ يوم و ليلة فاتحة الكتاب و آية الكرسى و قل يا اَيّها الكافرون و قل هوالله احد و قل اعوذ بربّ الناس و قل اعوذ بربّ الفلق ثلاث مرّات الخ فلاحظ فانّه طويل.

وفي رواية الراوندى (۹) من باب (۱٦) استحباب صوم شهر رجب من ابواب الصيام المندوب قوله صلى الله عليه وآله و رمضان شهر أمّتى **وفي** رواية ثوبان (۱۰) قوله صلى الله عليه وآله ليس على ثواب رمضان قياس ولكن شهر رجب شهر عظيم **وفي** رواية المفيد (۲٥) قوله عليه السلام و شهر رمضان شهرالله عزّوجلّ.

وفي رواية ابى سعيد (۲۷) قوله صلى الله عليه وآله الا انّ رجب و شعبان شهراى و شهر رمضان شهر أمّتى.

وفي كثير من احاديث باب (۱۷) استحباب صوم شهر شعبان مايدلّ على ذلك فانّ فيها انّ شهر رمضان شهر الله عزّوجلّ **وفي** احاديث باب (۱) استحباب الاعتكاف خصوصاً في شهر رمضان من ابواب الاعتكاف ما يدلّ على ذلك.

وفى رواية الدعائم (٧) من هذا الباب قوله صلى الله عليه وآله قد وكّل اللّه تعالى بكلّ شيطان مريد سبعة املاك فليس بمحلول حتّى ينقضى شهركم هذا (اى شهر رمضان) الا و ابواب السماء مفتّحة من اوّل ليلة منه الى آخر ليلة الا والدّعاء فيه مقبول **وفى** كثير من احاديث باب (١٣) ماورد فى انّ القرآن فى كم يختم و كيف يقرء من ابواب قرائة القرآن ما يدلّ على فضل شهر رمضان و استحباب اكثار قرائة القرآن فيه، **و فى** رواية الراوندى (٩) من باب (١) فضل الحجّ من ابواب فضائل الحجّ قوله انّ اللّه اختار من الشهور شهر رمضان فشهر رمضان يكفّر ما بينه و بين رمضان **و فى** رواية ابىبصير (٢) من باب (٢٧) اختيار الاناث من الابل على الذكور من ابواب احكام الدّوابّ قوله صلى الله عليه وآله انّ اللّه عزّوجلّ اختار من كلّ شىءٍ شيئا و اختار من الشهور شهر رمضان

(٢) باب ماورد من النهى عن قول رمضان من غير اضافة الشهر اليه وكفّارة ذلك

١٤٤٤٥ (١) **كافى**: ٦٩ ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد و محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى الخثعمى عن **فقيه** ١١٢ ج ٢ ـ **غياث** بن ابراهيم عن ابى عبداللّه عن ابيه عليهما السلام (عن جدّه ـ فقيه) قال قال اميرالمؤمنين عليه السلام لاتقولوا رمضان ولكن قولوا شهر رمضان فانكم لاتدرون ما رمضان **معانى الاخبار** ٣١٥ ـ ابى ره قال حدثنا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد و محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى الخثعمى عن **غياث** بن ابراهيم مثله.

١٤٤٤٦ (٢) **الجعفريات** ـ ٥٩ ـ باسناده عن **علىّ** عليه السلام انّه كان يقول لاتقولوا رمضان فأنّكم لاتدرون ما رمضان فمن قاله فليتصدّق وليصم كفّارة لقوله ولكن قولوا شهر رمضان كما قال اللّه تعالى شهر رمضان.

البحار ٣٧٧ ج ٩٦، عن نوادر الراوندى باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال قال عليّ عليه السلام و ذكر مثله.

الاقبال ٣ـ للسيد ابن طاووس و رويت[1] من كتاب الجعفريات و هى الف حديث باسناد و احد عظيم الشأن الى مولينا موسى بن جعفر عن مولينا جعفر بن محمد عن مولينا محمد بن على عن مولينا على بن الحسين عن مولينا الحسين عن مولينا على بن ابى طالب عليهم السلام قال لاتقولوا رمضان و ذكر مثله.

١٤٤٤٧ (٣) **الجعفريات** ـ ٢٤١ ـ باسناده عن عليّ عليه السلام قال لاتقولوا و ذكر مثله و زاد ولاتقولوا صرت الى الخلا ولكن سمّوه كما قال اللّه تعالى اَوْ جٰاءَ اَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغٰائِطِ ولاتقولوا للحائض طامث فتكذبوا ولكن قولوا الحائض والطمث هوالجماع قال اللّه تعالى لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَ لاٰجٰانٌّ ولايقول احدكم اَنْطَلِقِ اهريق[2] الماء فيكذب ولكن يقول اَنْطَلِق ابول و لايسمّى المسلم رجيل ولايسمّى المصحف مصيحف ولايسمّى المسجد مسيجد.

١٤٤٤٨ (٤) **كافى**: ٦٩ ج ٤ ـ عدّة من أصحابنا عن احمد بن محمد عن احمد بن محمد ابن ابى نصر **فقيه** ١١٢ ج ٢ ـ روى عن البزنطى عن هشام بن سالم عن **سعد**[3] (الخفّاف ـ فقيه) عن ابى جعفر عليه السلام قال كنّا عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال لاتقولوا هذا رمضان ولاذهب رمضان ولاجاء رمضان فانّ رمضان اسم من اسماءِ اللّه عزّوجلّ لايجيء ولايذهب (و ـ كا) انّما يجيء و يذهب الزائل ولكن قولوا شهر رمضان فإنّ الشهر[4] مضاف الى الاسم و الاسم اسم اللّه عزّذكره و هو

---

١ ـ و رأيت فى كتاب الجعفريات ـ خ ل. ٢ ـ هراق يهريق هراقة الماءِ: صبّه.

٣ ـ سعيد ـ خ فقيه. ٤ ـ فالشهر مضاف ـ فقيه.

الشهر الذى انزل فيه القرآن جعله (اللّه عزّوجلّ ـ فقيه) مثلاً[١] و عيداً

معانى الاخبار ٣١٥ ـ حدّثنا ابى ره قال حدّثنا سعد بن عبداللّه قال حدّثنا احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد ابن ابى نصر عن هشام بن سالم عن **سعد** عن ابى جعفر عليه السلام مثله.

١٤٤٤٩ (٥) **بصائرالدرجات** ٣١١ ـ حدثنا محمد بن يحيى العطّار قال حدثنى احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد ابن ابى نصر عن هشام بن سالم عن **سعد** عن ابى جعفر عليه السلام مثله الى قوله انزل فيه القرآن (ثمّ قال) جعله اللّه مثلا فى هذا المكان فى الاصل لايفعل الخروج فى شهر رمضان لزيارة الأئمّة عليهم السلام و عيداً ألاومن خرج فى شهر رمضان من بيته فى سبيل‌اللّه و نحن سبيل‌اللّه الذى من دخل عليه[٢] يطاف بالحصن والحصن هو الامام فيكبّر عند رؤيته كانت له يوم القيامة صخرة أثقل فى ميزانه من السموات السبع والارضين السبع و مافيهنّ و ما بينهنّ و ما تحتهنّ.

قلت يا اباجعفر و ما الميزان فقال إنّك قد ازددت قوّة و نظراً يا سعد رسول‌اللّه صلى الله عليه وآله الصخرة و نحن الميزان و ذلك قول اللّه فى الامام **لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ** قال و من كبّر بين يدى الامام و قال لااله‌الاّاللّه وحده لاشريك له كتب اللّه له رضوانه الاكبر و من كتب اللّه له رضوانه الاكبر يجب ان يجمع بينه و بين ابراهيم و محمد و المرسلين صلوات‌اللّه عليهم فى دار الجلال فقلت له و ما دارالجلال قال نحن الدار و ذلك قول اللّه **تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لايُرِيدُونَ عُلُوّاً فِى الْاَرْضِ وَ لافَسَاداً وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ** فنحن العاقبة ياسعد.

و امّا مودّتنا للمتّقين فيقول اللّه تبارك و تعالى **تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ**

---

١ ـ اى حجّة. ٢ ـ فيه خ ل.

ذِي الْجَلاٰلِ وَالْإِكْرٰامِ فنحن جلال اللّه و كرامته الّتى اكرم اللّه تعالى العباد بطاعتنا.

۱٤٤٥۰ (٦) فضائل الأشهر الثلاثة ۹۳ ـ حدثنا ابى رحمه اللّه قال حدثنا سعد بن عبدالله قال حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا محمد بن الحسين ابن ابى الخطّاب عن محمد بن يحيى الخزّاز عن **طلحة** بن زيد عن الصادق جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عليهم السلام قال لاتقولوا رمضان و لاجاء رمضان (و ـ خ) قولوا شهر رمضان فانّكم لاتدرون ما رمضان.

۱٤٤٥۱ (۷) **وفيه** ۹۸ ـ حدثنا محمد بن ابراهيم بن اسحق قال حدثنا احمد بن محمد الكوفى قال اخبرنا المنذر بن محمد قال حدثنا **الحسن بن علىّ** الخزّاز عن الرضا عليه الصلوة و السلام فى حديث قال انّ رمضان اسم من اسماء اللّه تعالى فلايقال جاء و ذهب و استقبل و الشهر شهر اللّه و هو مضاف اليه.

اقول: قد وردت فى الاحاديث الكثيرة لفظة رمضان من دون اضافة الشهر اليه فهل يثبت بها انّ المعصوم عليه السلام قال رمضان من دون اضافة الشهر اليه حتّى يقال بجوازه ام لا.

(۳) باب تعيين ليلة القدر و فضلها و ما يقع فيها او وقع و ما يستحبّ فيها وفى العشر الا و اخر من الصلوة و الدعاءِ والقرائة والذكر والصلوات و الغسل والإحياء و غيرها

قال اللّه تعالى فى سورة البقرة **شَهْرُ رَمَضٰانَ الَّذي أُنْزِلَ فيهِ الْقُرآنُ** (۱۸٥)

النحل (۱٦) **يُنَزِّلُ المَلائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ اَمْرِهِ عَلىٰ مَنْ يَشاءُ مِنْ عِبَادِهِ اَنْ اَنْذِرُوا اَنَّه لااِلٰه الاّ اَنَا فاتَّقون** (۲)

الدخان (٤٤) **اِنّٰا اَنْزَلْنٰاهُ في لَيْلَةٍ مُبارَكَةٍ اِنّٰا كُنّٰا مُنْذِرينَ** (۳) فيها

يُفْرَقُ كُلُّ أمرٍ حكيم (٤) اَمْراً مِنْ عِنْدِنا اِنّا كنّا مُرْسِلينَ(٥)

القدر (٩٧) اِنّا اَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ القَدْرِ(١) وَمَا اَدْرٰيكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ(٢) لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ اَلْفِ شَهْرٍ(٣) تَنَزَّلَ المَلاٰئِكَةُ والرُوحُ فيها بِأذِنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ اَمْرٍ(٤)

١٤٤٥٢(١) **تهذيب:** ٣٣٠ج ٤ـمحمد بن على بن محبوب عن على بن السندى عن حمّاد بن عيسى عن **محمد** بن يوسف عن ابيه قال سمعت اباجعفرعليه السلام يقول انّ الجهنىّ اتى النّبىصلى الله عليه وآله فقال يا رسول اللّه انّ لى ابلاً وغنما و غلمة و عملة فأُحِبّ ان تامرنى بليلة ادخل فيها فأُشهد الصلٰوة و ذلك فى شهر رمضان فدعاه رسول اللّهصلى الله عليه وآله فسارّه فى اذنه فكان الجهنّى اذا كان ليلة ثلاثة و عشرين دخل بابله و غنمه و اهله الى مكانه.

البحار ١٢٨ ج ٨٣ـالاقبال باسناده عن حمّاد بن عيسى عن **محمّد** بن يوسف عن أبيه عن أبى جعفرعليه السلام قال انّ الجهنى أتى رسول اللّهصلى الله عليه وآله فقال يا رسول اللّه انّ لى ابلاً و غنماً و غلمة (و ذكر نحوه).

الدعائم ٢٨٢ج ١ ـعن ابى جعفر محمد بن علىعليهما السلام انّه قال اتى رسول اللّهصلى الله عليه وآله رجل من جهينة و ذكر نحوه و فيه دخل بابله و غنمه و اهله و ولده و غلمته فبات تلك الليلة بالمدينة فاذا اصبح خرج بمن دخل به فرجع الى مكانه (ولايخفى انّ بما فى الدعائم يصلح ما فى التهذيب من الاضطراب و الاجمال)

١٤٤٥٣(٢)دعوات الراوندىّ ٢٠٧ـعن ابى عبداللّه عليه السلام انّ ليلة الثالث و العشرين من شهر رمضان هى ليلة الجهنى فيها يفرق كلّ امر حكيم و فيها تثبت البلايا و المنايا و الآجال و الأرزاق و القضايا و جميع ما

يحدث اللّه عزّوجلّ فيها الى مثلها من الحول فطوبى لعبد احياها راكعاً و ساجداً و مَثّل خطاياه بين عينيه و يبكى عليها فاذا فعل ذلك رجوت ان لايخيب انشاءاللّه.

١٤٤٥٤ (٣) **مستدرك:** ٤٧٦ ج ٧ ـ الشيخ ابوالفتوح الرازى فى تفسيره عن **ضمرة** بن عبدالله قال كنت فى جماعة من بنى سلمة فقالوا من الذى يذهب الى رسول اللّه ﷺ فيسئله عن ليلة القدر فقلت انا فاتيت المدينة ليلا و ذهبت الى باب بيت رسول اللّه ﷺ فامر لى بطعام فاكلت فقال ايتينى بنعلى فوضعته بين يديه و خرج و اتى المسجد فقال ألك حاجة فقلت انّ بنى سلمة ارسلونى لاسئلك عن ليلة القدر ایّ ليلة هى فقال ﷺ أىّ ليلة هذه الليلة من الشهر قلت الثانية و العشرون فقال ﷺ اللّيلة الآتية ليلة الثالثة و العشرين.

١٤٤٥٥ (٤) **مستدرك:** ٤٧٣ ج ٧ ـ ابن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان عن كتاب عمل شهر رمضان لعلى بن واحد النهدى باسناده الى **زمرة** الانصارى عن أبيه أنه سمع النبىّ ﷺ يقول ليلة القدر ثلاث و عشرون.

١٤٤٥٦ (٥) **مستدرك:** ٤٦٧ ج ٧ ـ الراوندى فى لب اللباب عن النبىّ ﷺ انّه أمر بدعاء مفرد فى كلّ ليلة من لياليه فقال ادعوا فى الليلة الثالثة من العشر الأ و اخر من شهر رمضان و قولوا يا ربّ ليلة القدر و جاعلها خيراً من الف شهر و ربّ اللّيل و النهار و الجبال و البحار و الظلم و الانوار لك الاسماء الحسنى أسئلك ان تصلّى على محمد و آل محمد و ان تجعل اسمى فى هذه الليلة فى السعدآءِ و روحى مع الشهداء و ارزقنى فيها ذكرك و شكرك.

١٤٤٥٧ (٦) **الدعائم** ٢٨٢ ج ١ ـ عن **على** صلوات اللّه عليه انّ

رسول اللّه صلى الله عليه وآله كان يطوى فراشه و يشدّ مِئزره فى العشر الا واخر من شهر رمضان و كان يوقظ اهله ليلة ثلاث و عشرين و كان يرشّ وجوه النيام بالماء فى تلك الليلة و كان فاطمة عليها السلام لاتدع احداً من اهلها ينام تلك الليلة و تداويهم بقلّة الطعام و تتأهّب[١] لها من النهار و تقول محروم من حرم خيرها.

١٤٤٥٨ (٧) **مستدرك:** ٤٧٣ ج ٧ ـ ابن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان عن كتاب عمل شهر رمضان لعلىّ بن واحد النهدى باسناده الى **ابى نعيم** فى كتاب الصيام و القيام باسناده انّ النبىّ صلى الله عليه وآله كان يرشّ على اهله الماء ليلة ثلاث و عشرين يعنى من شهر رمضان.

١٤٤٥٩ (٨) **امالى الشيخ** ٦٧٦ ـ حدّثنا الشيخ ابو جعفر محمد بن الحسن بن على بن الحسن الطوسى رض قال اخبرنا ابوعبدالله احمد بن عبدون المعروف بابن الحاشر قال اخبرنا ابوالحسن على بن محمد بن الزبير القرشى قال اخبرنا على بن الحسن بن فضّال قال حدثنا العباس بن عامر قال حدثنا احمد بن رزق الغمشانى عن **يحيى** بن العلا قال كان ابوعبداللّه عليه السلام مريضا دنفاً[٢] فامر فاخرج الى مسجد رسول اللّه صلى الله عليه وآله فكان فيه حتّى اصبح ليلة ثلاث و عشرين من شهر رمضان.

١٤٤٦٠ (٩) **مستدرك:** ٤٦٧ ج ٧ ـ الراوندى فى لبّ اللباب و روى **ابوهريرة** عن النبىّ صلى الله عليه وآله انه قال تبيّتّ[٣] بليلة القدر و رأيت كأنّى اسجد فى الطين فلمّا كانت فى ليلة ثلاث و عشرين مطرنا مطراً شديدا حتّى وكف[٤] علينا المسجد فسجدنا على الطين.

---

١ ـ اى تستعدّ. ٢ ـ دنف المريض ثَقل مرضه.

٣ ـ كلّ ما فكر فيه، بليل فقد بيّت ـ بيّت الشيى: عمله او دبّر.

٤ ـ وكف البيت بالمطر: اى تقاطر.

١٤٤٦١ (١٠) الدعائم ٢٨٢ ج ١ ـ عن **عليّ** عليه السلام انه سئل رسول الله صلى الله عليه و آله عن ليلة القدر فقال التمسو ها فى العشر الا واخر من شهر رمضان فقد رأيتها ثمّ انسيتها الاّ انّى رأيتنى اصلّى تلك الليلة فى ماء و طين فلمّا كانت ليلة ثلاث و عشرين أمطرنا مطراً شديداً و وكف المسجد فصلّى رسول اللّه صلى الله عليه و آله بنا و انّ أرنبة أنفه فى الطين.

١٤٤٦٢ (١١) **كافى**: ٢٤٢ ج ١ ـ محمد ابن ابى عبدالله و محمد بن الحسن عن سهل بن زياد و محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن **الحسن** بن العباس بن الحريش عن ابى جعفر الثانى عليه السلام (فى حديث طويل) قال (٢٥٢ ج ١) السائل يابن رسول اللّه كيف اعرف انّ ليلة القدر تكون فى كلّ سنة قال اذا اتى شهر رمضان فاقرء سورة الدخان فى كلّ ليلة مأة مرّة فاذا اتت ليلة ثلاث و عشرين فانك ناظر الى تصديق الذى سألت عنه (الحديث).

١٤٤٦٣ (١٢) امالى الصدوق ٥٢٠ ـ بسم الله الرحمن الرحيم عن ابى عبدالله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام انّه قال اذا أتى شهر رمضان فاقرء كلّ ليلة انّا انزلناه ألف مرّة فاذا اتت ليلة ثلاث و عشرين فاشدد قلبك و افتح اذنيك بسماع العجايب ممّا ترى قال و قال رجل لابى جعفر عليه السلام يا ابن رسول اللّه كيف اعرف أنّ ليلة القدر فى كلّ سنة قال اذا أتى شهر رمضان فاقرء سورة الدخان فى كلّ ليلة مرّة و اذا اتت ليلة ثلاث و عشرين فانّك ناظر الى تصديق الذى عنه سألت.

١٤٤٦٤ (١٣) **تهذيب**: ١٠٠ ج ٣ ـ و روى عن ابى **يحيى** الصنعانى عن ابى عبداللّه عليه السلام انه قال لو قرأ رجل ليلة ثلاث و عشرين من شهر رمضان انا انزلناه فى ليلة القدر الف مرّة لأصبح و هو شديد اليقين

بالاعتراف بما يخصّ[1] به فينا و ما ذلك الاّ لشيء عاينه فى نومه **المقنعة** ٥٠ ـ **المصباح للشيخ** ٥٢٠ روى **ابويحيى** الصنعانى عن ابى عبدالله عليه السلام مثله.

١٤٤٦٥ (١٤) **كافى**: ١٦٢ ج ٤ ـ (احمد بن محمد عن على بن الحسين ـ معلّق) عن **محمد** بن عيسى باسناده عن الصالحين عليهم السلام قال تكرّر فى ليلة ثلاث و عشرين من شهر رمضان هذا الدعاء ساجداً و قائماً و قاعداً و على كلّ حال و فى الشهر كلّه و كيف امكنك و متى حضرك من دهرك تقول بعد تحميد اللّه تبارك و تعالىٰ و الصلوة على النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم اللّهمّ كن لوليّك فلان بن فلان فى هذه الساعة و فى كلّ ساعة وليّاً و حافظاً و ناصراً و دليلا و قائداً و عوناً (و عينا ـ خ ل) حتّى تسكنه ارضك طوعا و تمتّعه فيها طويلا مصباح **الكفعمى** ٥٨٦ ـ و عنهم عليهم السلام كرّر فى ليلة ثلاث و عشرين من شهر رمضان هذا الدعاء (و ذكر مثله الى قوله من دهرك) ثم قال ـ تقول بعد تمجيده تعالى و الصلوة على نبيّه صلى الله عليه وآله وسلم اللّهمّ كن لوليّك محمد بن الحسن المهدى فى هذه الساعة و فى كلّ ساعة وليّاً و حافظاً و قائداً و ناصراً و دليلا و عيناً (و ذكر مثله).

١٤٤٦٦ (١٥) **فضائل** الأشهر الثلاثة ١٣٨ ـ حدّثنا احمد بن الحسن القطّان قال حدثنا الحسن بن على السكّرى قال حدثنا محمد بن زكريّا الجوهرى قال حدثنا جعفر بن محمد بن عمارة عن ابيه عن **جابر** بن يزيد الجعفى عن ابى جعفر الباقر عليه السلام قال من احيىٰ ليلة ثلاث و عشرين من شهر رمضان و صلّى فيها مأة ركعة و سّع اللّه عليه معيشته و كفاه أمر من يعاديه و اعاذه من الغرق و الهدم و السرقَ من شرّ الدنيا و رفع عنه هول منكر و نكير و خرج من قبره و نوره يتلألأ لأهل الجمع و يُؤتىٰ

---

١ ـ يختصّ خ ل.

كتابه بيمينه و يكتب له برائة من النّار و جواز على الصراط و امان من العذاب و يدخل الجنّة بغير حساب و يجعل فيها من رفقاء النبيّين و الصّدّيقين و الشهداء و الصالحين و حسن اولئك رفيقاً.

۱٤٤٦۷ (۱٦) **فقيه** ۱۰۳ ج ۲ ـ محمد بن حمران عن **سفيان** بن السمط قال قلت لابی عبدالله عليه السلام اللّيالی الّتی يرجیٰ فيها من شهر رمضان فقال تسع عشرة و احدی و عشرين و ثلاث و عشرين قلت فان اخذت انساناً الفترة او علّة ما المعتمد عليه من ذلك فقال ثلاث و عشرين.

۱٤٤٦۸ (۱۷) **كافی**: ۱٥٦ ج ٤ ـ عِدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد، **الخصال** ٥۱۹ حدثنا ابی رض قال حدثنا سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد بن عيسی عن علی بن الحكم عن سيف بن عميرة عن **حسان** بن مهران عن ابی عبداللّه عليه السلام قال سألته عن ليلة القدر فقال التمسها (فی ـ كا) ليلة احدی و عشرين او[1] ليلة ثلاث و عشرين.

۱٤٤٦۹ (۱۸) **تهذيب**: ٥۸ ج ۳ ـ الحسين بن سعيد عن ابن ابی عمير عن ابن بكير عن **زرارة** عن ابی جعفر عليه السلام قال سئلته عن ليلة القدر قال هی ليلة احدی و عشرين او ثلاث و عشرين قلت اليس انما هی ليلة (القدر ـ الامالی) قال بلی قلت فاخبرنی بها فقال و ما عليك ان تفعل خيراً فی ليلتين و رواه الشيخ فی الامالی ٦۸۹ باسناده عن الحسين بن سعيد.

۱٤٤۷۰ (۱۹) **كافی**: ۱٥٦ ج ٤ ـ (عدّة من اصحابنا ـ معلّق) عن احمد بن محمد عن **تهذيب**: ٥۸ ج ۳ ـ الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد (الجوهری ـ كا) عن علّی (ابن ابی حمزة الثمالی ـ كا) **فقيه** ۱۰۲ ج ۲ ـ روی عن **علی بن** ابی حمزة قال كنت عند ابی عبداللّه عليه السلام فقال له ابوبصير جعلت فداك الليلة التی يرجی فيها ما يرجی[2] (ایّ الليلة هی ـ

---

۱ ـ و ليلة ـ خصال. ۲ ـ نرجو ـ خ ل فقيه.

فقيه) فقال فى (ليلة ـ فقيه) احدى و عشرين او ثلاث و عشرين قال فان لم اقو على كلتيهما فقال ما ايسر ليلتين فيما تطّلب (قال ـ يب فقيه) قلت فربّما راينا الهلال عندنا و جائنا من يخبرنا بخلاف ذلك فى ارض[1] اخرى فقال ما ايسر اربع ليال تطلبها فيها[2].

قلت جعلت فداك ليلة ثلاث و عشرين ليلة الجُهَنى فقال انّ ذلك ليقال قلت (جعلت فداك ـ كا فقيه) انّ سليمان بن خالد روى (انّ ـ فقيه) فى تسع عشرة يكتب وفد الحاجّ فقال (لى ـ كا) يا ابامحمد و فدالحاجّ يكتب فى ليلة القدر و المنايا و البلايا و الارزاق و ما يكون الى مثلها فى قابل فاطلبها فى (ليلة ـ كا) احدى (و عشرين كا ـ فقيه) و ثلاث (و عشرين ـ كا فقيه) و صلّ فى كلّ واحدة منهما مأة ركعة و أحيهما ان استطعت (الى النور و اغتسل فيهما قال قلت فان لم اقدر على ذلك و انا قائم قال فصلّ و انت جالس قلت فان لم استطع قال فعلى فراشك ـ كا فقيه) (قلت فان لم استطع قال ـ يب فقيه) لاعليك ان تكتحل (فى ـ يب) اوّل الليل بشىء من النوم انّ ابواب السماء تفتح فى (شهر ـ فقيه) رمضان و تصفّد الشياطين و تقبل اعمال المؤمنين نعم الشهر (شهر ـ فقيه) رمضان كان يسمّىٰ على عهد رسول‌اللهصلى‌الله‌عليه‌وآله المرزوق **امالى الطوسى** ٦٩٠ حدثنا الشيخ ابوجعفر محمد بن الحسن بن على بن الحسن الطوسى ره قال اخبرنا الحسين بن عبيدالله عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن **علىّ** قال كنت عند ابى عبداللهعليه‌السلام و ذكر نحوه كما فى يب **ثواب الاعمال** ۹۲ ـ ابى ره قال حدثنى سعد بن عبدالله قال حدثنى ابراهيم بن مهزيار عن اخيه على

---

۱ ـ من ارض ـ كا. ۲ ـ فيما تطلب فيها ـ فقيه.

عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمد عن **علي** ابن ابى حمزة عن ابى عبدالله عليه السلام فى حديث طويل يقول فى آخره (هكذا فى ثواب) انّ ابواب السماء تفتح و ذكر مثله.

١٤٤٧١ (٢٠) **كافى**: ١٥٥ ج ٤ـ على بن محمد عن صالح ابن ابى حمّاد عن الحسن بن على عن ابن سنان عن ابى شعيب المحاملى عن حمّاد بن عثمان عن **الفضيل** بن يسار قال كان ابوجعفر عليه السلام اذا كانت ليلة احدى و عشرين و ليلة ثلاث و عشرين اخذ فى الدعاء حتى يزول الليل فاذا زال الليل صلّى **الخصال** ٥١٩ ـ حدثنا ابى رض قال حدثنا على بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن محمد ـ بن ابى عمير عن حمّاد بن عثمان عن **فضيل** بن يسار مثله.

١٤٤٧٢ (٢١) **تهذيب**: ٥٨ ج ٣ـ الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن **سماعة** قال قال لى صلّ فى ليلة احدى و عشرين و ليلة ثلاث و عشرين من شهر رمضان فى كلّ واحدة منهما ان قويت على ذلك مأة ركعة سوى الثلاث عشر و اسهر فيهما حتّى تصبح فانّه يستحبّ ان تكون فى صلوة و دعاء و تضرّع فانّه يرجى ان تكون ليلة القدر فى احديهما و ليلة القدر خير من الف شهر فقلت له كيف هى خير من الف شهر قال العمل فيها خير من العمل فى الف شهر و ليس فى هذه الأشهر ليلة القدر و هى تكون فى شهر رمضان و فيها يفرق[1] كلّ امر حكيم فقلت و كيف ذلك فقال ما يكون فى السنة و فيها يكتب الوفد الى مكّة.

١٤٤٧٣ (٢٢) **مجمع البيان** ٥١٩ ج ٥ـ روى العياشى باسناده عن زرارة عن **عبدالواحد** بن مختار الانصارى قال سألت اباجعفر عليه السلام عن ليلة القدر قال فى ليلتين ليلة ثلاث و عشرين و احدى و عشرين فقلت

---

١ ـ اى يفصل و يقطع و يبان.

افردلى احديهما فقال و ما عليك ان تعمل فى ليلتين هى احديهما
مستدرك: ٤٧٢ ج ٧ ـ السيّد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان المسمّى بالمضمار عن كتاب عمل شهر رمضان لعلىّ بن واحد النهدى باسناده الى **عبدالواحد** بن المختار الأنصارىّ قال قلت لابى جعفر عليه السلام اخبرنى عن ليلة القدر قال عليه السلام التمسها فى ليلة احدى و عشرين و ثلاث و عشرين و ذكر نحوه.

١٤٤٧٤(٢٣) **مجمع البيان** ٥١٩ ج ٥ ـ عن **شهاب** بن عبد ربّه قال قلت لابى عبدالله عليه السلام اخبرنى بليلة القدر فقال احدى و عشرين و ليلة ثلاث و عشرين.

١٤٤٧٥(٢٤) **الدعائم** ٢٨١ ج ١ ـ عن **ابى جعفر** محمد بن على عليهما السلام عن آبائه انّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله نهى ان يغفل عن ليلة احدى و عشرين و ليلة ثلاث و عشرين و نهى ان ينام احد تلك الليلة.

١٤٤٧٦(٢٥) فقه الرضا عليه السلام ٢٠٥ ـ وان استطعت ان تحيى ها تين الليلتين الى الصبح فافعل فانّ فيهما فضل كثير و النجاة من النار و ليس سهر ليلتين يكبر فيما انت تؤمل و قد روى انّ السهر فى شهر رمضان فى ثلاثة ليال ليلة تسعة عشر فى تسبيح و دعاءٍ بغير صلوة و فى هاتين الليلتين اكثروا من ذكر اللّه عزّوجلّ و الصلوة على رسوله صلى الله عليه وآله الخ.

١٤٤٧٧(٢٦) **كافى:** ١٥٩ ج ٤ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن على بن الحكم عن ابن بكير عن **زرارة** قال قال ابوعبداللّه عليه السلام التقدير فى ليلة تسعة عشر و الابرام فى ليلة احدى و عشرين والامضاء فى ليلة ثلاث و عشرين.

١٤٤٧٨(٢٧) **كافى:** ١٦٠ ج ٤ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن على بن الحكم عن **ربيع** المسلمى **و زياد** ابن ابى الحلال ذكراه عن

رجل عن ابى عبدالله عليه السلام قال **فقيه** ۱۰۰ ج ۲ ـ قال الصادق عليه السلام فى ليلة تسعة عشر من شهر رمضان التقدير و فى ليلة احدى و عشرين القضاء و فى ليلة ثلاث و عشرين ابرام ما يكون فى السنة الى مثلها (و ـ فقيه) للّه عزّوجلّ (ان فقيه) يفعل ما يشاء فى خلقه.

۱٤٤۷۹ (۲۸) **كافى**: ۱٥۸ ج ٤ ـ محمدبن يحيى عن محمدبن احمد عن **محمد بن عيسى** عن ابى عبدالله المؤمن **عن اسحٰق** بن عمّار قال سمعته يقول و ناس يسئلونه يقولون الارزاق تقسم ليلة النصف من شعبان قال فقال لا واللّه ما ذلك الاّ فى ليلة تسعة عشر من شهر رمضان و احدى و عشرين و ثلاث و عشرين فانّ فى تسعة عشر يلتقى الجمعان و فى ليلة احدى و عشرين يفرق كلّ امر حكيم و فى ليلة ثلاث و عشرين يمضى ما اراد اللّه عزّوجلّ من ذلك و هى ليلة القدر التى قال اللّه عزّوجلّ خير من الف شهر.

قال قلت ما معنى قوله يلتقى الجمعان قال يجمع اللّه فيها ما اراد (من ـ خ) تقديمه و تأخيره و ارادته و قضائه قال قلت فما معنى يمضيه فى ثلاث و عشرين قال انّه يفرقه[1] فى ليلة احدى و عشرين [امضاءه][2] و يكون له فيه البداء فاذا كانت ليلة ثلاث و عشرين اَمضاه فيكون من المحتوم الذى لا يبدوله فيه تبارك و تعالى.

٤۷۱ ج ۷ ـ السيد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان المسمّى بالمضمار عن كتاب عمل شهر رمضان لعلىّ بن واحد النهدى باسناده الى **اسحٰق** بن عمّار عن ابى عبدالله عليه السلام مثله الاّ انّه اسقط كلمة امضاؤه قبل قوله و يكون له فيه البداءِ.

۱٤٤۸۰ (۲۹) **مستدرك** ٤۷۲ ج ۷ ـ وفيه **روى** انه يستغفر ليلة تسع عشرة

---

۱ ـ يفرق خ ل. (۲) والظاهر اَنَّ قوله امضاءه زائد

من شهر رمضان مأة مرة و يلعن قاتل مولانا علىعليه‌السلام مأة مرة.

٨٨ (٣٠) **تفسير العياشي** ٦٤ ج ٢ ـ عن **اسحٰق** بن عمّار عن ابى عبداللّهعليه‌السلام قال فى تسعة عشر من شهر رمضان يلتقى الجمعان قلت ما معنى يلتقى الجمعان قال يجمع فيها ما يريد من تقديمه و تأخيره و ارادته و قضائه.

١٤٤٨١ (٣١) **مجمع البيان** ٥١٩ ج ٥ ـ عن حمّاد بن عثمان عن **حسان** ابن ابى على قال سئلت اباعبداللّهعليه‌السلام عن ليلة القدر قال اطلبها فى تسع عشرة و احدى و عشرين و ثلاث و عشرين.

١٤٤٨٢ (٣٢) **الدعائم** ٢٨١ ج ١ ـ عن **على**عليه‌السلام انّه قال سلوا اللّه الحجّ فى ليلة سبع عشرة من شهر رمضان و فى تسع عشرة و فى احدى و عشرين و فى ثلاث و عشرين منه فانّه يكتب الوفد فى كلّ عام فى ليلة القدر و فيها كما قال اللّه عزّوجلّ يفرق كلّ امر حكيم.

١٤٤٨٣ (٣٣) **الدعائم** ٢٨٢ ج ١ ـ عن ابى جعفر محمد بن علىعليهما‌السلام انّه قال ليلة سبع عشرة من شهر رمضان الليلة التى التقى فيها الجمعان و ليلة تسع عشرة فيها يكتب الوفد وفد السنة و ليلة احدى و عشرين التى مات فيها اوصياء النبيّينعليهم‌السلام و فيها رفع عيسى بن مريمعليه‌السلام و قبض موسى بن عمرانعليه‌السلام و ليلة ثلاث و عشرين يرجى فيها ليلة القدر.

١٤٤٨٤ (٣٤) **بصائر الدرجات** ٢٢٠ ـ حدثنا العباس بن المعروف عن سعدان بن مسلم عن عبدالله بن سنان **مستدرك:** ٤٧٠ ج ٧ ـ السيّد علىّ بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان المسمّى بالمضمار عن كتاب الصيام لعلىّ بن فضّال باسناده الى **عبدالله** بن سنان قال سئلته عن النصف من شعبان فقال ما عندى فيه شيء ولكن اذا كانت ليلة تسع عشرة من شهر رمضان قُسِّمَ فيها الارزاق و كُتِبَ فيها الآجال و خرج

فيها صكاك[1] الحاجّ و اطّلع اللّه عزّوجلّ الى عباده فغفراللّه لهم الاّ شارب الخمر[2] فاذا كانت ليلة ثلاث و عشرين فيها يفرق كلّ امر حكيم ثمّ ينتهى[3] ذلك و يقضى[4] قال قلت الى من قال الى صاحبكم و لولا ذلك لم يعلم.

۱٤٤۸٥ (۳٥) **مستدرك:** ٤٧١ ج ۷ ـ ابن طاووس فى الكتاب المذكور بهذا الاسناد عن ابى عبداللّه عليه السلام قال اذا كانت ليلة تسع عشرة من شهر رمضان انزلت صكاك الحاجّ و كتب الأجال و الأرزاق و اطّلع اللّه الى خلقه فغفر لكلّ مؤمن ماخلا شارب مسكر و لاصارم[5] رحم مؤمنة ماسّة.

۱٤٤۸٦ (۳٥) الغارات ۱۸۳ ج ۱ ـ عن **الاصبغ** بن نباته انّ رجلا سئل عليّاً عليه السلام عن الروح قال ليس هو جبرئيل قال علىّ عليه السلام (ليس هو جبرئيل فانّ ـ ك) جبرئيل من الملائكة و الروح غير جبرئيل و كان الرجل شاكّاً فكبر ذلك عليه فقال لقد قلت عظيما ما احد[6] من الناس من يزعم انّ الروح غير جبرئيل قال على عليه السلام انت ضالّ تروى عن اهل الضلال يقول اللّه تعالى لنبيّه **أَتىٰ أَمْرُ اللّٰهِ فَلاٰتَسْتَعْجِلُوهُ سُبْحٰانَهُ وَ تَعٰالىٰ عَمّٰا يُشْرِكُونَ يُنَزِّلُ الْمَلاٰئِكَةَ بِالرُّوحِ مِن أَمْرِهِ عَلىٰ مَنْ يَشٰاءُ مِنْ عِبٰادِهِ** فالرّوح غير الملائكة.

و قال تعالى **لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ تَنَزَّلُ الْمَلاٰئِكَةُ وَالرُّوحُ فيهٰا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ** و قال تعالى **يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَ الْمَلاٰئِكَةُ صَفّاً** و قال تعالى لآدم و جبرئيل يؤمئذ مع الملائكة **(إِنِّي خٰالِقٌ بَشَراً مِنْ طِينٍ فَإِذٰا**

---

۱ ـ الصكّ: كتاب يكتب للمعاملات. ۲ ـ فيغفر لمن يشاء الاّ شارب المسكر ـ ك.

۳ ـ ثمّ ينهى ذلك و يمضى ـ بصائر. ٤ ـ و يفضى ـ خ ك. ٥ ـ صارم: قاطع.

٦ ـ ما أجدُ ـ ك.

سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوْحِي فَقَعُو لَهُ ساجِدِين) فسجد جبرئيل مع الملائكة للرّوح و قال تعالى لمريم فَاَرْسَلْنا اِلَيْها رُوحَنا فَتَمَثَّلَ لَها بَشَراً سَوِيّاً و قال تعالى لمحمدﷺ نَزَل بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلىٰ قَلْبِكَ (ثمّ قال) **لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ بِلِسانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ)** وَ اِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ و الزبر الذِكر و الاوّلين رسول اللّهﷺ منهم فالروح واحدة و الصور شتّىٰ.

قال سعد[1] فلم يفهم الشاكّ ما قاله اميرالمؤمنينعليه‌السلام غير انّه قال الزوح غير جبرئيل فسئله عن ليلة لقدر فقال انّى اراك تذكر ليلة القدر [و] تنزل الملائكة و الروح فيها قالعليه‌السلام له قد رفرشت[2] نزول الملائكة بمشفرة فان عمى عليك شرحه فسأعطيك ظاهراً منه تكون أعلم اهل بلادك بمعنى ليلة القدر، ليلة القدر، ليلة القدر قال قد انعمت علىّ بنعمة قال له علىعليه‌السلام انّ اللّه فرديحبّ الوتر و فرد اصطفى الوتر فاجرى جميع الاشياء على سبعة فقال عزّوجلّ **(خَلَقَ سَبْعَ سَمٰواتٍ وَمِنَ الْاَرْضِ مِثْلَهُنَّ)** و قال خَلَقَ سَبْعَ سَمٰواتٍ طِباقاً و قال **جَهَنَّمَ لَها سَبْعَةُ اَبْوابٍ** و قال **سَبْعَ سُنبلاتٍ خُضْرٍ وَاُخَرَ يابِساتٍ** و قال سَبْع بَقَراتٍ سِمٰانٍ **يأكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجافٌ** و قال **حَبَّةٌ اَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنابِلَ و قال سَبْعاً مِنَ الْمَثانِي وَالْقُرآنِ الْعَظِيمِ** فابلغ حديثى اصحابك لعلّ اللّه يكون قد جعل فيهم نجيبا اذا هو سمع حديثنا نفر قلبه الى مودّتنا و يعلم فضل علمنا و ما نضرب من الامثال الّتى لايعلمها الاّ العالمون بفضلنا.

قال السائل بيّنها فى ايّ ليلة اقصدها قال اطلبها فى السبع الاواخر

---

۱ ـ اصبغ ـ ظ .

۲ ـ كانّها محرّفة عن رفشت ففى لسان العرب، الرفش: الدقّ و الهرس، يقال للّذى يجيد أكل الطعام انّه ليرفش الطعام ـ حاشية الغارات.

واللّه لئن عرفت آخر السبعة لقد عرفت اوّلهنّ و لئن عرفت اوّلهنّ لقد اصبت ليلة القدر قال ما افقه ما تقول قال انّ الله طبع على قلوب قوم فقال (**اِنْ تَدْعُهُمْ اِلَى الهُدىٰ فَلَنْ يَهْتَدُوا اِذاً اَبَداً**) فامّا اذا ابيت و ابى عليك ان تفهم فانظر فاذا مضت ليلة ثلاث و عشرين من شهر رمضان فاطلبها فى اربع و عشرين و هى ليلة السابع و معرفة السبعة فانّ من فاز بالسبعة كمّل الدين كلّه و هى الرحمة للعباد و العذاب عليهم و هم الابواب التى قال اللّه تعالى (**لِكُلِّ بابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُوم**) يهلك عند كلّ باب جزء و عندالولاية كلّ باب.

١٤٤٨٧ (٣٧) **الدعائم** ٢٨٢ج ١ ـ عن **علىّ**عليه السلام انّه قال التمسوها (اى ليلة القدر) فى العشر الاواخر فانّ المشاعر سبع و السموات سبع و الارضين سبع و بقرات سبع و سبع سنبلات خضر والانسان يسجد على سبع.

١٤٤٨٨ (٣٨) **السرائر** ٤٧١ ـ (نقلا من كتاب موسى بن بكر) عن **حمران** قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن ليلة القدر قال هى ليلة ثلاث او اربع قلت افرد الىّ احديهما قال و ما عليك ان تعمل فى الليلتين هى احديهما.

١٤٤٨٩ (٣٩) **وفيه** ٤٧١ ـ عن زرارة عن **عبدالواحد** الانصارى قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن ليلة القدر قال انّى اخبرك بها لااعمى عليك هى ليلة اوّل السبع [و] قد كانت تلبس (تلبّس خ) عليه ليلة اربع و عشرين.

١٤٤٩٠ (٤٠) **مستدرك**: ٤٧٢ج ٧ ـ السيّد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان المسمّى بالمضمار عن كتاب عمل شهر رمضان لعلى بن واحد النهدى باسناده عن زرارة عن **عبدالواحد** بن المختار قال سألت اباجعفر عليه السلام عن ليلة القدر فقال اخبرك و اللّه و لاأعمى عليك

هى اوّل ليلة من السبع الآخر ـ قال فى المستدرک بعد ذكر هذا الخبر ـ اقول لعلّه قد أخبر عن شهر كان تسعة و عشرين يوماً لانّنى ما عرفت انّ ليلة اربع و عشرين و هى غير مفردة ممّا يحتمل ان يكون ليلة القدر و وجدت بعد هذا التأويل فى الجزء الثالث من جامع محمد بن الحسن القمّى لمّا روى منه هذا الحديث فقال ما هذا الفظه عن زرارة قال كان ذلك الشهر تسعة و عشرين يوماً.

١٤٤٩١ (٤١) **الدعائم** ٢٨٢ ج ١ ـ عن **ابى جعفر** عليه السلام انّه سئل عن ليلة القدر فقال هى فى العشر الاواخر من شهر رمضان.

١٤٤٩٢ (٤٢) **مستدرک**: ٤٦٦ ج ٧ ـ القطب الراوندى فى لبّ اللّباب عن النبىّ صلى الله عليه و آله و سلم انّه قال التمسوا ليلة القدر فى العشر الاواخر من شهر رمضان و قال صلى الله عليه و آله و سلم اطلبوها فى العشر الاواخر من الوتر و قال صلى الله عليه و آله و سلم التمسوها فى العشر الاواخر فى الثالثة و الخامسة و السابعة و التاسعة و قال ابوذرّ سئلته صلى الله عليه و آله و سلم عنها فقال: التمسوها فى العشر الاواخر فقلت ایّ ليلة فقال صلى الله عليه و آله و سلم لوشاء اللّه اطّلعك عليها و قال صلى الله عليه و آله و سلم التمسوها فى العشر الاواخر من شهر رمضان فان غلبتم فلاتغلبوا على التسع.

١٤٤٩٣ (٤٣) **مستدرک**: ٤٨٣ ـ ج ٧ **ابن ابى جمهور** فى درر اللّئالى **عن عبدالله** قال قال رسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم من كان منكم ملتمسا ليلة القدر فليلتمسها فى العشر الاواخر فان ضعف او عجز فلا يغلبنّ على السبع البواقى.

١٤٤٩٤ (٤٤) و عن عبادة بن الصامت قال قال رسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم ليلة القدر هى فى رمضان فالتمسوها فى العشر الاواخر فانّها وِتْرٌ فى احدى و عشرين او ثلاث و عشرين او خمس و عشرين او سبع و عشرين او تسع و عشرين او فى آخر ليلة من شهر رمضان و من قام فيها احتساباً

غفر له ما تقدّم من ذنبه.

۱۴۴۹۵ (۴۵) **مستدرک:** ۴۸۳ـج ۷ القطب الراوندی فی لبّ اللّباب و امّا ما رواه العامّة عن جعفر عن آبائه عن النبیّ صلی الله علیه و آله انّ من صلّی لیلة سبع و عشرین رکعتین یقرء فی کلّ رکعة فاتحة الکتاب و انّا انزلناه مرّة و قل هواللّه احد خمسا و عشرین مرّة فاذا سلّم استغفر مأة مرّة و صلّی علی النبیّ و آله صلی الله علیه و آله مأة مرّة فقد ادرک لیلة القدر فانّ هذه الروایة لاتنافی ما صحّ من انّ لیلة القدر لیلة ثلاث و عشرین لانّ هذه الروایة تختصّ بمن فاته لیلة ثلاث و عشرین فادرک لیلة سبع و عشرین.

۱۴۴۹۶ (۴۶) **البحار:** دعوات الراوندی ۲۰۷ ـروی انّ اللّه یصرف السوء و الفحشاء و جمیع انواع البلاء فی اللیلة الخامسة و العشرین عن صوّام شهر رمضان ثمّ یعطیهم النور فی اسماعهم و ابصارهم و انّ الجنّة تزیّن فی یومه و لیلته.

۱۴۴۹۷ (۴۷) **کافی:** ۱۵۷ ج ۴ ـعلی بن ابراهیم عن أبیه عن ابن أبی عمیر عن عمر بن أذینة عن الفضیل و زرارة و محمد بن مسلم عن **حمران** انّه سأل أبا جعفر علیه السلام **فقیه:** ۱۰۱ ج ۲ ـ سأل حمران أبا جعفر علیه السلام عن قول اللّه عزّوجلّ **اِنّا اَنْزَلْناهُ فی لَیْلَةٍ مُبارَکَةٍ قال نعم**[۱] لیلة القدر و هی فی کلّ سنة فی شهر رمضان فی العشر الا و اخر فلم ینزل القرآن الاّ فی لیلة القدر قال اللّه عزّوجلّ فیها یفرق کلّ امر حکیم قال یقدّر فی لیلة القدر کلّ شیء یکون فی تلک السنة الی مثلها من قابل (من ـ فقیه) خیر و[۲] شرّ و طاعة و معصیة و مولود و اجل و رزق فما قدّر فی تلک اللیلة[۳] و قضی فهو المحتوم و للّه عزّوجلّ فیه المشیئة قال

---

۱ ـ هی لیلة القدر ـ فقیه. ۲ ـ فی جمیع الموارد فی الفقیه (او) بدل (و).

۳ ـ السنة ـ خ کا.

قلت (له ـ فقيه) ليلة القدر خير من الف شهر ايّ شيء عنى بذلك فقال العمل الصالح فيها[١] (من الصلوة و الزكاة و انواع الخير خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة القدر ـ كا) ولو لا ما يضاعف اللّٰه تبارك و تعالى للمؤمنين ما بلغوا ولكنّ اللّٰه عزّوجلّ يضاعف لهم الحسنات (بحبّنا كا) **الثواب:** ٩٢ ـ أبي ره قال حدّثنا سعد بن عبداللّٰه قال حدّثنا احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن الفضيل و زرارة عن محمد بن مسلم عن **حمران** مثله.

١٤٤٩٨ (٤٨) **كافي:** ١٥٥ ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن **فقيه:** ١٠٠ ج ٢ ـ سماعة عن **أبي بصير** عن أبي عبداللّٰه عليه السلام [٢] قال كان رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله اذا دخل العشر الاواخر شدّ المئزر واجتنب النساء و أحيى الليل و تفرّغ للعبادة.

١٤٤٩٩ (٤٩) **مستدرك:** ٤٦٢ ج ٧ ـ كتاب حسين بن عثمان بن شريك عن اسحاق بن عمّار او **سماعة** بن مهران عن أبي عبداللّٰه عليه السلام قال كان رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله اذا دخل العشر الأواخر ضربت له قبّة شعر و شدّ المئزر قال قلت واعتزل النساء قال امّا اعتزال النساء فلا.

١٤٥٠٠ (٥٠) **كافي:** ١٥٧ ج ٤ ـ (عدّة من اصحابنا ـ معلّق) عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيّوب عن علاء بن رزين **فقيه:** ١٠٢ ج ٢ ـ روى عن العلاء عن **محمد** بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن علامة ليلة القدر فقال علامتها ان تطيب ريحها و ان كانت في برد دفئت[٣] و ان كانت في حرّ بردت فطابت (قال

---

١ ـ في ليلة القدر ـ خ فقيه. ٢ ـ قال قال أبو عبداللّٰه كا.

٣ ـ دفيء من البرد: تسخّن. وجد الحرارة. او شعر بها.

ـكا) و سئل عن ليلة القدر فقال تنزل فيها الملائكة و الكتبة الى السماء الدنيا فيكتبون ما يكون فى امر السنة و ما يصيب العباد و امر عبيده[۱] موقوف له (و ـكا) فيه المشيئة فيقدّم منه ما يشاء و يؤخّر منه ما يشاء و يمحو و يثبت و عنده امّ الكتاب **الدعائم:** ۲۸۱ ج ۱ ـ روينا عن محمد بن عليّ عليهما السلام انّه قال فى قول اللّه عزّ و جلّ **(تَنَزَّلُ الْمَلائِكَةُ وَ الرُّوحُ فِيها)** قال تنزّل الملائكة و الكتبة و ذكر نحوه.

۱۴۵۰۱ (۵۱) **الدعائم:** ۲۸۱ ج ۱ ـ عن أبى جعفر محمد بن على عليهما السلام انّه قال علامة ليلة القدر ان تهبّ ريح و إن كانت فى برد دفئت و ان كانت فى حرّ بردت. **مستدرک:** ۴۷۵ ج ۷ ـ كتاب العلاء عن **محمد بن مسلم** قال علامة ليلة القدر ان تطيب ريحها (و ذكر مثله و زاد فى آخره) و طابت.

۱۴۵۰۲ (۵۲) **مستدرک:** ۴۶۸ ج ۷ ـ القطب الراوندى فى لبّ اللّباب عن **النبيّ** صلى الله عليه و آله انّها ليلة ملحة[۲] ساكنة سمحة[۳] لا باردة و لا حارّة تطلع الشمس صبيحة ليلتها ليس لها شعاع كالقمر ليلة البدر.

۱۴۵۰۳ (۵۳) **فقيه:** ۶۰ ج ۲ ـ روى **زرارة** عن أبى جعفر عليه السلام انّ النبيّ صلى الله عليه و آله لمّا انصرف من عرفات و سار الىٰ منىٰ دخل المسجد فاجتمع اليه الناس يسئلونه عن ليلة القدر فقام صلى الله عليه و آله خطيباً فقال بعد الثناء على اللّه عزّوجلّ امّا بعد فانّكم[۴] سألتمونى عن ليلة القدر و لم اطوها[۵] عنكم لانّى لم اكن بها عالماً اعلموا ايّها الناس انّه من ورد عليه

---

۱ ـ و أمره عنده ـ خ كا ـ و أمر عنده عزّ و جلّ ـ فقيه ـ والأمر عنده ـ دعائم.

۲ ـ الملحة: الندى الذى يسقط بالليل على البقل ـ الملحة: بياض يخالطه السواد ـ الملحة: المهابة ـ المُلَحَة: الكلمة المليحة. ۳ ـ اى سهلة. ۴ ـ فايّكم ـ فقيه.

۵ ـ لم اطوها عنكم اى افسّرها و ابيّنها لكم.

شهر رمضان و هو صحيح سوىّ فصام نهاره و قام ورداً[١] من ليله و واظب على صلوته و هجر[٢] الى جمعته و غدا الى عيده فقد ادرك ليلة القدر و فاز بجائزة الربّ عزّ وجلّ و قال ابو عبدالله عليه السلام فازوا[٣] والله بجوائز ليست كجوائز العباد.

الثواب: ٨٩ ـ حدّثنى محمد بن على ماجيلويه (رض) قال حدّثنى محمد بن يحيى العطّار عن محمد بن احمد عن احمد بن هلال عن احمد بن محمد ابن أبى نصر عن ابان عن **زرارة** مثله ـ **المقنعة:** ٤٩ ـ روى عن الباقر عليه السلام انه قال انّ رسول الله صلى الله عليه وآله لمّا انصرف و ذكر مثله.

١٤٥٠٤ (٥٤) **مصباح الشيخ:** ٧٨٣ ـ روى سعيد[٤] بن سعد عن أبى الحسن الرضا عليه السلام قال كان اميرالمؤمنين عليه السلام لا ينام ثلاثة ليال ليلة ثلاث و عشرين من شهر رمضان و ليلة الفطر و ليلة النصف من شعبان و فيها تقسم الارزاق و الآجال و ما يكون فى السنة و سائل: ١١٠ ج ٨ ـ و رواه المفيد فى مسارّ الشيعة مرسلاً نحوه **البحار:** ١٢٣ ج ٩١ ـ مجالس الشيخ عن احمد بن عبدون عن الحسين القزوينى عن على بن حاتم عن احمد بن ادريس عن احمد بن محمد بن عيسى عن البرقى عن سعد عن أبى الحسن الرضا عليه السلام مثله.

١٤٥٠٥ (٥٥) كافى: ٦٢٨ ج ٢ ـ على بن ابراهيم عن أبيه و[٥] محمد بن القاسم عن محمد بن[٦] سليمان عن داود عن **حفص** بن غياث عن أبى عبدالله عليه السلام قال سئلته عن قول الله عزّوجلّ **شَهْرُ رَمَضٰانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ** و انّما انزل القرآن فى عشرين سنة بين اوّله و آخره فقال أبو

---

١ ـ الورد: الجزء من الليل يكون على الرجل يصلّيه ـ اللسان ـ الورد: الجزء من القران يقوم به الانسان كلّ ليلة ـ المنجد. ٢ ـ هاجر ـ المقنعة. ٣ ـ فاز ـ مقنعة. ٤ ـ سعد ـ خ ل.
٥ ـ عن محمد بن القاسم ـ خ. ٦ ـ عن سليمان بن داود ـ خ.

عبدالله عليه السلام نزل القرآن جملة واحدة في شهر رمضان الى البيت المعمور ثمّ نزل في طول عشرين سنة ثمّ قال قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم نزلت صحف ابراهيم في اوّل ليلة من شهر رمضان و انزلت التورية لِستٍّ مضين من شهر رمضان و انزل الانجيل لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر رمضان و انزل الزبور لثمان عشر خلون من شهر رمضان و انزل القرآن في ثلاث و عشرين من شهر رمضان. امالي الصدوق: ٦٠ ـ حدّثنا احمد بن محمد بن يحيى العطّار قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن القاسم بن محمد الاصبهاني عن سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث عن الصادق عليه السلام نحوه.

١٤٥٠٦ (٥٦) **كافي:** ١٥٧ ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن **تهذيب:** ١٩٣ ج ٤ ـ الحسين ابن سعيد عن القاسم بن محمد عن **فقيه:** ١٠٢ ج ٢ ـ على ابن أبي حمزة عن **أبي بصير** عن أبي عبدالله عليه السلام قال نزلت التورية في ستّ مضين[١] من شهر رمضان و نزل الانجيل في اثنتي عشرة (ليلة ـ كا) مضت من شهر رمضان و نزل الزبور في (ليلة كا ـ فقيه) ثمانية عشرة (مضت ـ كا) من شهر رمضان و نزل القرآن[٢] في ليلة القدر.

١٤٥٠٧ (٥٧) **فضائل الاشهر الثلاثة:** ٨٧ ـ حدّثنا احمد ابن محمد بن يحيى العطّار قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود المنقري عن **حفص** بن غياث قال قلت للصادق جعفر بن محمد عليهما السلام اخبرني عن قول الله عزّوجلّ شهر رمضان الّذي انزل فيه القرآن كيف انزل القرآن في شهر رمضان و انّما انزل القرآن في مدّة عشرين سنة اوّله و آخره فقال عليه السلام انزل القرآن جملة واحدة في شهر

---

١ ـ مضت ـ كا. ٢ ـ الفرقان ـ خ يب.

رمضان الى البيت المعمور ثمّ انزل من البيت المعمور فى مدّة عشرين سنة.

۱۴۵۰۸ (۵۸) **امالى الصدوق:** ۲۶۲ ـ حدّثنا أبى قال حدّثنا على بن الحسين السعد آبادى قال حدّثنا احمد ابن أبى عبدالله البرقى عن أبيه عن احمد بن النضر الخزّاز عن عمرو بن شمر عن جابر بن يزيد الجعفى عن أبى حمزة الثمالى عن حبيب بن عمرو قال دخلت على اميرالمؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام فى مرضه الذى قبض فيه (الى ان قال) فلمّا كان من الغد و اصبح الحسن عليه السلام قام خطيباً على المنبر فحمدالله و اثنى عليه ثمّ قال ايّها النّاس فى هذه الليلة نزل القرآن و فى هذه الليلة رفع عيسى بن مريم عليه السلام و فى هذه الليلة قتل يوشع بن نون و فى هذه الليلة مات أبى اميرالمؤمنين عليه السلام الخبر.

۱۴۵۰۹ (۵۹) **بصائر الدرجات:** ۲۲۰ ـ حدّثنا يعقوب بن يزيد عن محمد ابن أبى عمير عن الحسين بن بكير عن ابن بكير عن أبى عبدالله عليه السلام قال انّ ليلة القدر يكتب ما يكون منها فى السنة الى مثلها من خيرٍ او شرٍّ او موت او حيٰوة او مطر و يكتب فيها وفد الحاجّ ثمّ يفضى[1] ذلك الى اهل الأرض فقلت الى مَنْ مِنْ اهل الأرض فقال الى من ترى.

۱۴۵۱۰ (۶۰) **وفيها:** ۲۲۰ ـ حدّثنا احمد بن محمد عن على بن الحكم عن سيف بن عميرة عن **داود** بن فرقد قال سئلته عن قول الله عزّوجلّ: **اِنّا اَنْزَلْناهُ في لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَ ما اَدْريٰكَ ما لَيْلَةُ الْقَدْرِ** قال نزل فيها ما يكون من السنة الى السنة من موت او مولود قلت له الى من فقال الى من عسى ان يكون انّ الناس فى تلك الليلة فى صلوة و دعاء و مسئلة و صاحب هذا الامر فى شغل تنزّل الملائكة اليه بامور السنة من

۱ ـ افضى فلان الى فلان اى وصل اليه.

غروب الشمس الى طلوعها من كلّ امر سلام هى له الى ان يطلع الفجر.

١٤٥١١ (٦١) **مستدرك:** ٤٥٧ ج ٧ ـ السيّد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان من كتاب الصيام لعلىّ بن فضّال باسناده الى **منصور بن** حازم عن أبى عبدالله عليه السلام قال الليلة التى يفرق فيها كلّ امر حكيم ينزل فيها ما يكون فى السنة الى مثلها من خير او شرّ او رزق او امر او موت او حيوة و يكتب فيها وفد مكّة فمن كان فى تلك السنة مكتوباً لم يستطع ان يحبس و ان كان فقيراً مريضاً و من لم يكن فيها مكتوبا لم يستطع ان يحُجّ و ان كان غنيّاً صحيحاً.

١٤٥١٢ (٦٢) **تهذيب:** ٣٣٢ ج ٤ ـ محمد بن على بن محبوب عن الحسن بن على الكوفى عن الحسن ابن سيف عن أخيه عن أبيه عن محمد ابن ايّوب عن **رفاعة** عن أبى عبدالله عليه السلام قال رأس السنة ليلة القدر يكتب فيها ما يكون من السنة الى السنة.

١٤٥١٣ (٦٣) **كافى:** ١٦٠ ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابن فضّال عن أبى جميلة عن **رفاعة** عن أبى عبدالله عليه السلام قال ليلة القدر هى اوّل السنة و هى آخرها. **فقيه:** ج ١٠١/٢ ـ روى **رفاعة** عن أبى عبدالله عليه السلام انه قال و ذكر مثله.

الخصال: ٥١٩ ـ حدّثنا أبى رضى الله عنه قال حدّثنا محمد بن يحيى العطّار عن محمد بن الحسين ابن أبى الخطّاب عن ابن فضّال عن أبى جميلة عن **رفاعة** عن أبى عبدالله عليه السلام مثله.

١٤٥١٤ (٦٤) **تهذيب:** ٣٣١ ج ٤ ـ ابن أبى عمير عن **هشام** بن الحكم عن أبى عبدالله عليه السلام قال ليلة القدر فى كلّ سنة و يومها مثل ليلتها.

١٤٥١٥ (٦٥) **كافى:** ١٥٨ ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن **السيّارى** عن بعض اصحابنا عن داود بن فرقد قال حدّثنى يعقوب قال

سمعت رجلا يسأل أبا عبدالله عليه السلام عن ليلة القدر فقال اخبرنى عن ليلة القدر كانت او تكون فى كلّ عام فقال ابو عبدالله عليه السلام لو رفعت ليلة القدر لرفع القرآن. **فقيه:** ١٠١ ج ٢ ـ سأل رجل الصادق عليه السلام فقال اخبرنى (و ذكر مثله) **العلل:** ٣٨٨ ـ أبى ره قال حدّثنا محمد بن يحيى العطّار عن محمد بن احمد عن احمد بن محمّد **السيّاري** عن بعض اصحابنا عن داود بن فرقد قال سمعت رجلا سئل ابا عبدالله عليه السلام عن ليلة القدر فقال اخبرنى عن ليلة القدر و ذكر مثله.

١٤٥١٦ (٦٦) **تهذيب:** ٥٩ ج ٣ ـ محمد بن يعقوب عن احمد بن محمد عن على بن الحسين عن محمد بن الوليد عن محسن بن احمد عن يونس بن يعقوب **كافى:** ١٥٩ ج ٤ ـ احمد بن محمد بن على بن الحسين عن محمد بن الوليد و محمد بن احمد عن يونس بن يعقوب عن **على بن** عيسى القمّاط عن عمّه عن أبى عبدالله عليه السلام قال **فقيه:** ١٠١ ج ٢ ـ أُرِىَ[1] رسول الله صلى الله عليه وآله في منامه بنى اميّة يصعدون (على ـ كا) منبره من بعده (و ـ كا يب) يضلّون الناس عن الصراط القهقرى فاصبح كئيباً[2] حزيناً (قال كا يب) فهبط عليه جبرئيل عليه السلام فقال يا رسول اللّه مالى اراك كئيبا حزيناً فقال يا جبرئيل انى رأيت بنى اميّة فى ليلتى هذه يصعدون منبرى من بعدى و يضلّون الناس عن الصراط القهقرى فقال والذى بعثك بالحقّ (نبيّاً ـ كا فقيه) (انّ هذا شىء ما اطّلعت عليه[3]) ثمّ عرج[4] الى السماء فلم يلبث ان نزل عليه بآيٍ من القرآن يؤنسه بها (قال ـ كا) **اَفَرَاَيْتَ اِنْ مَتَّعْنٰا هُمْ سِنِينَ ثُمَّ جٰائَهُم مٰا كٰانُوا يُوعَدُونَ مٰا اَغْنىٰ عَنْهُمْ مٰا كٰانُوا يُمَتَّعُونَ وَ اَنْزَلَ** (اللّه ـ يب)

---

١ ـ رآىٰ ـ كا. ٢ ـ الكآبة: سوء الحال و الانكسار من الحزن.

٣ ـ انّنى ما اطّلعت عليه ـ كا ط. ٤ ـ فعرج ـ كا.

علیه اِنّا اَنْزَلْناهُ فی لَیْلَةِ الْقَدْرِ وَ ما اَدْریکَ ما لَیْلَةُ الْقَدْرِ لَیْلَةُ الْقَدْرِ خَیْرٌ مِنْ اَلْفِ شَهْرٍ جعل (اللّه عزّوجلّ ـ کا یب) لیلة (القدر ـ کا فقیه) لنبیّه صلی الله علیه و آله خیراً من الف شهر (من ـ فقیه) ملك بنی امیة. (لعنهم اللّه یب).

۱۴۵۱۷ (۶۷) **کافی:** ۱۵۷ ج ٤ ـ علی بن ابراهیم عن أبیه عن ابن **أبی عمیر** عن غیر واحد عن أبی عبداللّه علیه السلام قالوا قال له بعض اصحابنا قال ولا اعلمه الاّ سعید السمّان کیف یکون لیلة القدر خیراً من الف شهر قال العمل (الصالح ـ فقیه) فیها خیر من العمل فی الف شهر لیس فیها لیلة القدر **فقیه:** ۱۰۲ ج ۲ ـ سئل الصادق علیه السلام کیف تکون و ذکر مثله.

۱۴۵۱۸ (۶۸) **مستدرک:** ٤۵۸ ج ۷ ـ **القطب** الراوندی فی کتاب لبّ اللّباب روی انّه صلی الله علیه و آله لمّا غزا تبوك و رجع سالماً استبشر الناس و قالوا ما فعل مثل هذا احد فقال النبیّ صلی الله علیه و آله کان فی بنی اسرائیل رجل یقال له ابن نانین[1] و کان له الف ابن فغزاهم عدوّ فحاربوه الف شهر کلّ ابن شهراً حتّی قتلوا جمیعاً و أبوهم یصلّی ولایلتفت یمیناً و لا شمالا ثمّ قاتل بنفسه حتّی قتل فتمنّی المسلمون منزلته فانزل اللّه لیلة القدر خیر من الف شهر یعنی لذلك الرجل.

۱۴۵۱۹ (۶۹) **تهذیب:** ۱۰۰ ج ۳ ـ علی بن حاتم عن محمد بن جعفر قال حدّثنی محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسماعیل بن مهران عن الحسن بن علی عن أبیه عن **أبی بصیر** عن أبی عبداللّه علیه السلام قال من قرء سورتی العنکبوت و الروم فی شهر رمضان فی لیلة ثلاث و عشرین فهو و اللّه یا أبا محمد من اهل الجنّة لا استثنی فیه ابداً و لا اخاف ان یکتب اللّه علیّ فی یمینی اثماً و انّ لهاتین السورتین من اللّه مکاناً.

---

۱ ـ لعلّه ابن یامین ـ

الثواب: ١٣٦ ـ حدّثنى محمد بن موسى بن المتوكّل قال حدّثنى محمد بن يحيى قال حدّثنى محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن **المقنعة:** ٥٠ ـ الحسن بن علي (بن ابى حمزة ـ المقنعة) عن أبيه عن **مصباح المتهجّد:** ٥٢٠ ـ **أبي بصير** عن أبى عبدالله عليه السلام مثله الاّ انّ فى المقنعة لا استثنى فيه احداً.

١٤٥٢٠ (٧٠) **مستدرك:** ٤٥٥ ج ٧ ـ السيّد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان عن كتاب كنز اليواقيت **لابى المفضّل** بن محمد الهروى عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم انّه قال من صلّى ركعتين فى ليلة القدر فقرء فى كلّ ركعة فاتحة الكتاب مرّة و قل هوالله احد سبع مرّات فاذا فرغ يستغفر سبعين مرّة [فما دام] لا يقوم من مقامه حتّى يغفر الله له و لابويه و بعث الله ملائكة يكتبون له الحسنات الى سنة اخرى و بعث الله ملكا الى الجنان يغرسون له الاشجار و يبنون له القصور و يجرون له الانهار و لا يخرج من الدنيا حتّى يرى ذلك كلّه.

١٤٥٢١ (٧١) **مستدرك:** ٤٥٦ ج ٧ ـ و فيه عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم انّه قال يفتح ابواب السموات فى ليلة القدر فما من عبد يصلّى فيها الاّ كتب الله تعالى له بكلّ سجدة شجرة فى الجنّة لو يسير الراكب فى ظلّها مأة عام لا يقطعها و بكلّ ركعة بيتاً فى الجنّة من درّ و ياقوت و زبرجد و لؤلؤ و بكلّ آية تاجاً من تيجان الجنّة و بكلّ تسبيحة طائراً من النُجب[1] و بكلّ جلسة درجة من درجات الجنّة و بكلّ تشهّد غرفة من غرفات الجنّة و بكلّ تسليمة حلّة من حلل الجنّة فاذا انفجر عمود الصبح اعطاه الله تعالىٰ من الكواعب المؤالفات و الجوار المهذّبات و الغلمان المخلّدين و العجايب المطيّرات و الرياحين المعطّرات و الانهار

---

١ ـ النُجُب جمع نجيب او نجيبة: و هو القوىّ الخفيف السريع من الحيوان.

الجاريات و النعيم الراضيات و التّحف و الهديّات و الخلع و الكرامات و ما تشتهى الانفس وتلذّ الاعين و انتم فيها خالدون.

۱٤٥۲۲ (۷۲) **مستدرک:** ٤٥٦ ج ۷ـو فيه عن **النبىّ** صلى الله عليه و آله و سلم انّه قال قال موسى الهى اريد قربك قال قربى لمن استيقظ ليلة القدر قال: الهى اريد رحمتك قال رحمتى لمن رحم المساكين فى ليلة القدر قال الهى اريد الجواز على الصراط قال ذلك لمن تصدّق بصدقة فى ليلة القدر قال الهى اريد من اشجار الجنّة و ثمارها قال ذلك لمن سبّح تسبيحة فى ليلة القدر قال الهى اريد النجاة من النّار قال ذلك لمن استغفر فى ليلة القدر قال الهى اريد رضاك قال رضاى لمن صلّى ركعتين فى ليلة القدر.

۱٤٥۲۳ (۷۳) **مستدرک:** ٤٥٨ ج ۷ ـ القطب الراوندى فى كتاب لبّ اللّباب و قيل للنبىّ صلى الله عليه و آله و سلم أنا ادركت ليلة القدر فما اسئل ربى قال صلى الله عليه و آله و سلم العافية.

۱٤٥۲٤ (۷٤) **مستدرک:** ٤٦۱ ج ۷ـالشيخ ابو الفتوح الرازى فى تفسيره عن بعض ازواج النبىّ صلى الله عليه و آله و سلم انّها قالت يا رسول اللّٰه ان ادركت ليلة القدر فما اقول قال قولى اللّهمّ انّك عفوّ تحبّ العفو فاعف عنّى.

۱٤٥۲٥ (۷٥) دعوات الراوندى ۲۰٦ عن **زرارة** قال قال الصادق عليه السلام تأخذ المصحف فى ثلاث ليال من شهر رمضان فتنشره و تضعه بين يديك و تقول اللّهمّ انّى اسئلك بكتابك المنزل و ما فيه و فيه اسمك الاكبر و اسماؤك الحسنىٰ و ما يخاف و يرجى ان تجعلنى من عتقائك من النّار و تدعو بما بدالك من حاجة **مستدرک** ٤۷٥ ج ۷ **و رواه** السيد فى كتاب المضمار عن **حريز** بن عبداللّٰه السجستانى عنه عليه السلام مثله.

۱٤٥۲٦ (۷٦) **فضائل الاشهر الثلاثة:** ۱۱۸ـحدّثنا محمد بن موسى بن المتوكّل رض قال حدّثنا محمد ابن أبى عبداللّٰه الكوفى عن سهل بن

زياد عن الحسن بن عبّاس بن جريش[1] عن **أبی جعفر** محمد بن علی بن موسی عن آبائه عليهم السلام قال قال ابو جعفر الباقر عليه السلام من احيی ليلة القدر غفرت له ذنوبه و لو كانت عدد نجوم السماء و مثاقيل الجبال و مكائيل البحار. **مستدرك:** ٤٥٧ ج ٧ ـ السيّد علی بن طاووس فی كتاب عمل شهر رمضان عن كتاب كنز اليواقيت عن الباقر عليه السلام مثله **وسائل:** ٢١ ج ٨ ـ علی بن موسی بن طاووس فی كتاب الاقبال قال و ذكر الشيخ الفاضل جعفر بن محمد الدوريستی فی كتاب الحسنی عن أبيه عن محمد بن علی بن بابويه عن محمد بن موسی بن المتوكّل و ذكر مثله سنداً و متناً.

١٤٥٢٧ (٧٧) فضائل الأشهر الثلاثة: ١٣٧ ـ حدّثنا احمد بن محمد بن يحيی العطّار قال حدّثنا أبی قال حدّثنا محمد ابن أبی الصهبان عن **ابن أبی عمير** قال قال موسی بن جعفر عليهما السلام من اغتسل ليلة القدر و احياها الی طلوع الفجر خرج من ذنوبه. **دعوات** الراوندی ٢٨٨ ـ عن موسی بن جعفر عليه السلام مثله.

١٤٥٢٨ (٧٨) **فضائل الاشهر الثلاثة:** ١٣٦ ـ حدّثنا ابو احمد محمد بن جعفر البندار الشافعی بفرغانة قال حدّثنا محمد بن الحسن القاضی أبو علی التمّار قال حدّثنا جعفر بن محمد المستفاض الفريانی القاضي قال حدّثنا عبد الأعلی بن حمّاد البرسي قال حدّثنا سفيان بن عيينة عن الزهری عن أبی سلمة عن **أبی هريرة** قال قال رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله من قام ليلة القدر ايمانا و احتسابا غفر له ما تقدّم من ذنبه و كان رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله يحييه و لا يختمه.

١٤٥٢٩ (٧٩) دعوات الراوندیّ ٢٠٧ ـ عن أبی عبد اللّه عليه السلام (فی

---

١ ـ حريش خ.

حديث) قال و يأمر اللّٰه ملكا ينادى فى كلّ يوم من شهر رمضان فى الهواء ابشروا عبادى فقد وهبت لكم ذنوبكم السابقة و شفّعت بعضكم فى بعض فى ليلة القدر[١] الاّ من افطر على مسكر أو حقد على اخيه المسلم.

١٤٥٣٠ (٨٠) **مستدرك:** ٤٥٦ ج ٧ـ السيّد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان عن كتاب كنز اليواقيت لابى المفضل بن **محمد** الهروى عن النبىّ ﷺ انّه قال من احيى ليلة القدر حوّل عنه العذاب الى السنة القابلة.

١٤٥٣١ (٨١) **الدعائم:** ٢٨١ ج ١ـ عن رسول اللّٰه ﷺ انّه قال من وافق ليلة القدر فقامها غفر اللّٰه له ما تقدّم من ذنبه و ما تأخّر.

١٤٥٣٢ (٨٢) **مستدرك:** ٤٥٨ ج ٧ ـ الراوندى فى لبّ اللّباب عن **النبىّ** ﷺ انّه قال من قام ليلة القدر ايمانا و احتسابا غفر اللّٰه له ما تقدّم من ذنبه و ما تأخّر.

١٤٥٣٣ (٨٣) **مستدرك:** ٤٥٨ ج ٧ ـ القطب الراوندى فى كتاب لبّ اللّباب عن **النبىّ** ﷺ من احيى ليلة القدر فهو اكرم على اللّٰه ممّن احيى شهر رمضان و لم يحى تلك الليلة و الذى بعثنى بالحقّ انّ اهله و ولده يشفعون فى سبعمأة الف لكلّ واحد فى سبعمأة الف الى آخره ثلاث مرّات و قال ﷺ انّ ليلة القدر تكرمة الاحياء و غنيمة الاموات.

١٤٥٣٤ (٨٤) **مستدرك:** ٤٥٩ ج ٧ ـ السيد فضل اللّٰه الراوندى فى النوادر عن على بن الحسين الورّاق عن أبى محمد بن عبداللّٰه عن أبى على بن بشّار عن علىّ بن محمد عن هارون عن أبى القاسم بن الحكم عن هاشم بن الوليد عن حمّاد بن سليمان عن شيخ يكنّى أبا الحسين

---

١ ـ الفطر ـ خ.

عن الضّحّاك عن **ابن عبّاس** قال قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم اذا كانت ليلة القدر يأمر اللّه جبرئيل فيهبط الى الارض فى كبكبة[1] من الملائكة و معه لواء الحمد الأخضر فيركز اللّواء على ظهر الكعبة و له ستّمأة جناح منها جناحان لاينشرهما الاّ فى ليلة القدر فينشرهما تلك الليلة فيجاوزان المشرق و المغرب و يبثّ جبرئيل الملائكة فى هذه الليلة فيسلّمون على كلّ قاعد و قائم و ذاكر و مصلّ و يصافحونهم و يؤمّنون على دعائهم حتّى يطلع الفجر (و تقدّم نحو ذلك فى امالى المفيد (٣٤) فى باب (١) فضل شهر رمضان).

١٤٥٣٥ (٨٥) **مستدرك:** ٤٥٩ ج ٧ ـ الشيخ ابو الفتوح فى تفسيره عنه مثله و زاد فى آخره فاذا طلع الفجر نادى جبرئيل ما فعل اللّه بحوائج امّة محمد صلى الله عليه وآله وسلم فيقولون نظر اليهم فغفر لهم و عفا عنهم الاّ عن اربعة مُدمن الخمر و عاقّ الوالدين و قاطع الرحم و السّاحر.

١٤٥٣٦ (٨٦) **وفى:** الخبر انّ جبرئيل يهبط فى هذه الليلة الى الارض فى سبعين الف ملك و ميكائيل فى سبعين الف ملك و يأتون بلواء الحمد و له اربع زوايا واحدة بالمشرق و واحدة بالمغرب و واحدة تحت العرش و واحدة تحت الارض السابعة و على اللواء مكتوب امّة مذنبة و ربّ غفور و ما من بيت الاّ و يأتيه جبرئيل مع الملائكة و يسلّمون عليهم و الاّ فيبلغهم السلام فى خمسة مواطن الاوّل يوم الموت فى قوله تعالى: **(الَّذينَ تَتَوَفّيهُمُ الْمَلائِكَةُ طَيِّبينَ يَقُولُونَ سَلامٌ عَلَيْكُمْ** والثانى فى باب الجنّة و قال **لَهُمْ خَزَنَتُها سَلامٌ عَلَيْكُمْ** و الثالث فى الجنّة فى قوله **وَ الْمَلائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بابٍ سَلامٌ عَلَيْكُمْ** و الرابع فى الغرفات **سَلامٌ قَولاً مِنْ رَبٍّ رَحيمٍ** و الخامس عند اللّه **تَحِيَّتُهُم يَومَ**

---

١ ـ كبكبة: جماعة.

يَلْقَونَهُ سَلاٰمٌ.

١٤٥٣٧ (٨٧) **و فيه:** ٤٦٠ ج ٧ ـ و عن عبدالله بن عبّاس قال انّ الله تعالى يأمر الملائكة فى هذه الليلة يعنى ليلة القدر أن يهبطوا مع جبرئيل و ميكائيل من سدرة المنتهى الى الارض فى اربعة مواطن على سطح الكعبة و على قبر رسول الله ﷺ و فى بيت المقدس و طور سيناء.

ثمّ يقول جبرئيل تفرّقوا فيتفرّقون فلايبقى دار و لا حجرة فيه مؤمن او مؤمنة الاّ و تأتيه الملائكة الاّ بيتا فيه كلب او خنزير او خمر او صورة و يهلّلون و يسبّحون و يستغفرون كلّ الليل لِاُمّةِ محمّد ﷺ فاذا جاء وقت صلوة الصبح يصعدون الى السماء فتستقبلهم ساكنوا السماء و يقولون لهم من اين جئتم فيقولون من الأرض فانّ البارحة كانت ليلة القدر فيقولون ما فعل الله بحوائج امّة محمد ﷺ فيقولون انّ الله غفر لصالحيها و شفّع لطالحيها[1] فيرفعون ملائكة السماء اصواتهم بالتسبيح والتهليل و الثناء على الله تعالىٰ و شكره بما فعل بامّة محمّد ﷺ و ساق فى الخبر صعودهم الى سماءٍ سماء الى العرش بهذه الكيفيّة الى ان قال فيقول الله تبارك و تعالى و لأُمّة محمّد عندى ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر.

١٤٥٣٨ (٨٨) **مستدرك:** ٤٨٤ ج ٧ ـ الراوندى فى لبّ اللّباب روى انّ الملائكة اذا ما سلّموا ليلة القدر على المنتبهين الذاكرين ثمّ يرجعون الى السماء يأمرهم الله تعالى بالانصراف الى الارض حتّى يسلّموا على النائمين من المؤمنين على كلّ واحد سبعين سلاما.

١٤٥٣٩ (٨٩) **امالى الصدوق:** ٥٢٠ ـ روى عن أبى عبدالله عليه السلام انّه قال صبيحة يوم ليلة القدر مثل ليلة القدر فاعمل و اجتهد.

---

١ ـ الطالح: اى الفاسد.

١٤٥٤٠ (٩٠) **تفسير القمي:** ٢٧٠ج ٢ ـ اخبرنا احمد بن ادريس قال حدّثنا احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبى عن هارون بن خارجة عن **أبى بصير** عن أبى جعفر عليه السلام فى قول اللّه «**وَ لَنْ يُؤَخِّرَ اللّه نَفْساً اِذٰا جٰاءَ اَجَلُها**» قال انّ عنداللّه كتبا مرقومة[1] يقدّم منها ما يشاء و يؤخّر ما يشاء فاذا كان ليلة القدر انزل اللّه فيها كلّ شيء يكون الى ليلة مثلها فذلك قوله «**وَ لَنْ يُؤَخِّرَ اللّه نَفْساً اِذا جاء اَجَلُهٰا**» اذا انزله و كتبه كتّاب السماوات و هو الذى لا يُؤخّره.

١٤٥٤١ (٩١) تفسير القمي: ٢٩٠ج ٢ ـ **بِسْمِ اللّٰه الرّحمنِ الرّحيم حٰمٓ وَ الْكِتٰابِ الْمُبِينِ اِنّٰا اَنْزَلْنٰاهُ** يعنى القرآن (**فى لَيْلَةٍ مُبٰارَكَةٍ اِنّٰا كُنّٰا مُنْذِرِينَ**) و هى ليلة القدر انزل اللّه الفرقان فيها الى البيت المعمور جملة واحدة ثمّ نزل من البيت المعمور على رسول اللّه صلى الله عليه و آله فى طول عشرين سنة (**فيها يُفْرَقُ**) فى ليلة القدر (**كُلُّ أَمْرٍ حكيم**) اى يقدّر اللّه كُلَّ امر من الحقّ و من الباطل و ما يكون فى تلك السنة و له فيه البداء و المشيئة يقدّم ما يشاء و يؤخّر ما يشاء من الآجال والارزاق و البلايا و الاعراض و الأمراض و يزيد فيها ما يشاء و ينقص ما يشاء و يُلقيه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله الى اميرالمؤمنين عليه السلام و يلقيه اميرالمؤمنين عليه السلام الى الأئمّة عليهم السلام حتّى ينتهى ذلك الى صاحب الزّمان عليه السلام و يشترط له ما فيه البداء والمشيئة و التقديم و التأخير.

قال حدّثنى بذلك أبى عن ابن أبى عمير عن عبداللّه بن مسكان عن أبى جعفر و أبى عبداللّه و أبى الحسن عليهم السلام قال و حدّثنى أبى عن ابن أبى عمير عن يونس عن داود بن فرقد عن **أبى المهاجر** عن أبى جعفر عليه السلام قال يا ابا المهاجر لاتخفى علينا ليلة القدر انّ الملائكة يطوفون بنا فيها

---

١ ـ موقوفة ـ بحار.

ثمّ قال (**بَلْ هُمْ فى شَكٍّ يَلْعَبُونَ**) يعنى فى شكٍّ ممّا ذكرناه ممّا يكون فى ليلة القدر و قوله (**فَارْتَقِبْ**) اى اصبر (**يوم تَأْتِي السَّمٰاءُ بِدُخان مُبين**) قال ذلك اذا خرجوا فى الرجعة من القبر (**يغشى الناسَ كُلَّهُم**) الظلمة فيقولون (**هذا عَذابٌ اليمٌ رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذٰابَ الخ اِنّٰا مُؤْمِنُونَ اَنّىٰ لَهُمُ الذِّكْرىٰ وَ قَدْ جٰاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ ـ ثم تَوَلَّوا عِنْهُ وَ قٰالُوا مُعَلَّمٌ مَجْنُونٌ**)

و تقدّم فى احاديث باب (٤) ما يستحبّ من الاغسال فى شهر رمضان من ابواب الاغسال المسنونة ما يدلّ على استحباب الغسل فى اللّيالى المخصوصة و فى ليلة القدر **و فى** رواية ابن بكير (٣) من هذا الباب قوله سألته عليه السلام عن الغسل فى رمضان و أىّ الليل اغتسل قال تسع عشرة و احدى و عشرين و ثلاثة و عشرين و فى ليلة تسع عشرة يكتب وفد الحاجّ (الى ان قال) و الغسل اوّل الليل **و فى** رواية زرارة (٤) قوله و قال عليه السلام فى ليلة تسع عشرة يكتب فيها وفد الحجّ و فيها يفرق كلّ امر حكيم و ليلة احدى و عشرين فيها رفع عيسى بن مريم عليه السلام و فيها قبض يوشع وصىّ موسى و فيها قبض اميرالمؤمنين عليه السلام و ليلة ثلاث و عشرين هى ليلة الجهنى و حديثه انّه قال لرسول اللّه صلى الله عليه و آله انّ منزلى ناء عن المدينة فمرنى بليلة ادخل فيها فامره بليلة ثلاث و عشرين.

و فى مرسلة الهداية (٥) قوله عليه السلام اغتسل ليلة تسع عشرة من شهر رمضان و احدىٰ و عشرين و ثلاث و عشرين واجتهدان تحييها و ذكر انّ ليلة القدر ترجى فى ليلة احدى و عشرين و ثلاث و عشرين و قال عليه السلام ليلة ثلث و عشرين الليلة التى يفرق فيها كلّ امر حكيم و فيها يكتب وفد الحاجّ و ما يكون من السنة الى السنة **و فى** الرضوى (٦)

قوله عليه السلام و هى (اى ليلة احدىٰ و عشرين) عندهم ليلة القدر و ليلة ثلاث و عشرين هى الليلة التى ترجى فيها **و فى** رواية صالح ابن أبى حماد (١٠) قوله عليه السلام ان استطعت ان تغتسل ليلة سبع عشرة وليلة تسع عشرة و ليلة احدىٰ وعشرين و ليلة ثلاث و عشرين فافعل فانّ فيها ترجى ليلة القدر فان لم تقدر على احيائها فلا يفوتنّك احياء ليلة ثلاث و عشرين تصلّى فيها مأة ركعة تقرء فى كلّ ركعة الحمد مرّة و قل هواللّٰه احد عشر مرّات.

و فى رواية عيص بن القاسم (٢٤) قوله سألت ابا عبداللّٰه عليه السلام عن الليلة التى يطلب فيها ما يطلب متى الغسل فقال من اوّل الليل و ان شئت حيث تقوم من آخره و سألته عن القيام فقال تقوّم فى اوّله و فى آخره **وفى** اكثر احاديثها ما يمكن ان يستدلّ به علىٰ ذلك فانّ فيها الامر بالغسل فى ليالى مخصوصة خصوصا تسع عشرة و احدى و عشرين و ثلاث و عشرين فراجع **و فى** رواية كعب (١٤) من باب (٣٥) فضل يوم الجمعة من ابواب صلوة الجمعة قوله صلى الله عليه وآله وسلم انّ اللّٰه اختار من الأيّام يوم الجمعة و اختار من الليالى ليلة القدر و اختار من الشهور شهر رمضان و فى رواية ابى بصير (١٥) قوله صلى الله عليه وآله وسلم انّ اللّٰه عزّوجلّ اختار من الأيّام الجمعة و من الشهور شهر رمضان و من الليالى ليلة القدر و بسند آخر عن جابر مثله. **و فى** باب (٣٦) فضل جمع شهر رمضان على جمع ساير الشهور ما يدلّ علىٰ ذلك فراجع.

و فى رواية ابن فضّال (١) من باب (٩) استحباب صلوة جعفر ليلة النصف من شعبان من ابواب صلوة جعفر قوله انّ الناس يقولون انّها ليلة الصكاك فقال عليه السلام تلك ليلة القدر فى شهر رمضان **و فى** احاديث ابواب نوافل شهر رمضان فى كتاب الصلوة خصوصا باب(١) انّ النافلة تزاد

فى شهر رمضان و باب (٢) عدد نوافل شهر رمضان و باب (٦) استحباب الصّلوة المخصوصة فى كلّ ليلة من شهر رمضان ما يدلّ علىٰ ما ورد من الصلوة فى ليلة القدر و فضلها و تعيينها **و فى** رواية سماعة (١١) من باب (٢) عدد النافلة فى شهر رمضان قوله عليه السلام فانّه يرجىٰ ان تكون ليلة القدر فى احديهما (اى فى ليلة احدى و عشرين و ثلاث و عشرين) **و فى** رواية سماعة (١٦) نحوه **و فى** غير واحد من احاديثه ايضا ما يدلّ على انّه يرجى ان يكون ليلة القدر ليلة احدى و عشرين او ليلة ثلاث و عشرين.

و فى رواية عمرو الشامى (١) من باب (١) فضل شهر رمضان قوله عليه السلام و قلب شهر رمضان ليلة القدر **و فى** رواية ابن فضّال (٥) قوله صلى الله عليه و آله من ادرك ليلة القدر فلم يغفر له فابعده اللّٰه **و فى** رواية دارم بن قبيصة (٢١) قوله عليه السلام فاذا كان فى ليلة القدر غفر اللّٰه بمثل ما غفر فى رجب و شعبان و شهر رمضان الى ذلك اليوم الاّ رجل بينه و بين اخيه شحناء.

و فى رواية ابن عباس (٤٣) قوله عليه السلام فاذا كانت ليلة القدر امراللّٰه جبرئيل يهبط فى كتيبة من الملائكة الى الأرض و معه لواء اخضر (الى ان قال) فيسلّمون على كلّ قائم و قاعد و مصلٍّ و ذاكر و يصافحونهم و يؤمّنون على دعائهم حتّى يطلع الفجر **و فى** غير واحد منها ما يدلّ على استحباب قرائة القرآن و الصلوة فيها.

و يأتى فى رواية عباية (٤) من باب (١) استحباب الاعتكاف خصوصاً فى شهر رمضان قوله عليه السلام فرأى صلى الله عليه و آله فى منامه ليلة القدر فى العشر الاواخر كانّه يسجد فى ماء و طين فلمّا استيقظ (رجع ـ خ) من

ليلته و ازواجه[١] و اناس من اصحابه ثمّ انّهم مطروا ليلة ثلاث و عشرين فصلّى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم حين اصبح فرأى فى وجه النبى صلى الله عليه وآله وسلم الطين.

و فى رواية أبى الصباح (٣) من باب (٤٩) ثواب زيارة الحسين عليه السلام ليلة الاضحى من ابواب المزار قوله عليه السلام اذا كان ليلة القدر و فيها يفرق كلّ امر حكيم الخ **و فى** رواية عبدالعظيم (٤) قوله عليه السلام من زار الحسين عليه السلام ليلة ثلاث و عشرين من شهر رمضان و هى اللّيلة الّتى يرجىٰ ان تكون ليلة القدر و فيها يفرق كلّ امر حكيم الخ **و فى** رواية أبى اسامة (٧) قوله عليه السلام فى هذه الآية **(فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ اَمْرٍ حَكِيمٍ)** قال هى ليلة القدر يقضى فيها امر السنة و قوله عليه السلام و هى فى العشر الاواخر من شهر رمضان الخ فلاحظ **و فى** رواية أبى بصير (٢) من باب (٢٧) اختيار الاناث من الابل عن الذكور من ابواب احكام الدوّابّ قوله صلى الله عليه وآله وسلم انّ اللّه عزّوجلّ اختار من كلّ شىء شيئاً و من اللّيالى ليلة القدر.

(۴) باب ما ورد من الدّعاء عند رؤية هلال شهر رمضان و فى جميع لياليه و ايّامه و ما ورد فيه من النّوافل و قرائة القرآن و دعاء الوداع فى آخر جمعة منه و فى آخر ليلة

١٤٥٤٢ (١) **فقيه: ٥٩ ج ٢** ـ روى **جابر** عن أبى جعفر عليه السلام قال كان رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم اذا نظر الى هلال شهر رمضان استقبل القبلة بوجهه ثمّ قال اللّهمّ اهلّه[٢] علينا بالأمن و الايمان و السّلامة و الاسلام و العافية المجلّلة و الرزق الواسع و دفع الاسقام و تلاوة القرآن و العون على الصّلوة و الصّيام اللّهمّ سلّمنا لشهر رمضان و سلّمه لنا و تسلّمه منّا حتّى

---

١ ـ الى ازواجه خ.   ٢ ـ اى اطلعه علينا و آرنا ايّاه.

ينقضى شهر رمضان و قد غفرت لنا ثمّ يقبل بوجهه على الناس فيقول يا معشر الناس اذا طلع هلال شهر رمضان غُلّت مردة الشياطين[١] و فتحت ابواب السماء و أبواب الجنان و ابواب الرحمة و غلّقت ابواب النار و استجيب الدعاء و كان للّه تبارك و تعالى عند كلّ فطر عتقاء يعتقهم من النار و ينادى مناد كلّ ليلة هل من تائب هل من سائل هل من مستغفر اللّهمّ اعط كلّ منفق خلفا و اعط كلّ ممسك[٢] تلفا حتّى اذا طلع هلال شوّال نودى المؤمنون أن اغدوا الى جوائز كم فهو يوم الجائزة ثمّ قال ابو جعفر عليه السلام اما والذى نفسى بيده ما هى بجائزة الدنانير و الدراهم **امالى الصدوق**: ٤٨ ـ **ثواب الاعمال**: ٨٩ ـ باسنادهما عن جابر نحوه.

١٤٥٤٣ (٢) **تهذيب**: ١٩٦ ج ٤ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى**: ج ٤ / ٧٠ ـ على بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليمانى عن عمرو بن شمر عن **جابر** عن ابى جعفر عليه السلام قال **فقيه**: ج ٦٢/٢ ـ كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله اذا اهلّ هلال شهر رمضان استقبل القبلة و رفع يديه فقال اللّهمّ اهلّه علينا بالأمن و الايمان والسلامة و الاسلام والعافية المجلّلة والرزق الواسع و دفع الاسقام اللّهمّ ارزقنا صيامه و قيامه و تلاوة القرآن فيه اللّهمّ سلّمه لنا و تسلّمه منّا و سلّمنا فيه.

١٤٥٤٤ (٣) **مستدرك**: ٤٤٠ ج ٧ ـ السيّد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان عن **محمد** بن الحنفيّة عن اميرالمؤمنين عليه السلام قال كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله اذا استهلّ هلال شهر رمضان استقبل القبلة بوجهه و قال (و ذكر مثله الى قوله المجلّلة ثمّ قال) و دفع الاسقام و العون على الصلاة و الصيام و تلاوة القرآن اللّهمّ سلّمنا لشهر رمضان و تسلّمه منّا و

---

١ ـ الشيطان ـ فقيه خ ل. ٢ ـ و للممسك تلفاً ـ فقيه خ ل.

سلّمنا فيه حتّى ينقضى عنّا شهر رمضان و قد عفوت عنّا و غفرت لنا و رحمتنا.

١٤٥٤٥ (٤) **تفسير العيّاشي:** ٨٠ ج ١ ـ عن **الحارث** النضرى عن أبى عبدالله عليه السلام قال قال فى آخر شعبان انّ هذا الشهر المبارک الذى انزلت فيه القرآن و جعلته هدى للنّاس و بيّنات من الهدى و الفرقان قد حضر فسلّمنا فيه و سلّمه لنا و سلّمه منّا فى يسر منك و عافية.

١٤٥٤٦ (٥) **امالى ابن الطوسى:** ٤٩٥ ـ اخبرنا الشيخ السعيد الوالد محمد بن الحسن بن على الطوسى قال اخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا احمد بن هوذة ابن أبى هراسة ابو سليمان الباهلى من كتابه بالنهروان قال حدّثنا ابراهيم بن اسحق ابن أبى بشر النهاوندى الأحمرى بنهاوند قال حدّثنا عبدالله بن حمّاد الانصارى عن **أبى مريم** عبدالغفّار بن القاسم عن محمد بن على أبى جعفر عن آبائه عليهم السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه و آله اذا رأى الهلال استقبل القبلة و كبّر ثمّ قال هلال رشد اللّهمّ اهلّه علينا بيمن و ايمان و سلامة و اسلام و هدى و مغفرة و عافية مجلّلة و رزق واسع انّك على كلّ شىء قدير قال ابو مريم فقلت هذا الكلام فرأيت خيراً.

١٤٥٤٧ (٦) **وفيه:** ٤٩٥ ـ عن والده قال اخبرنا جماعة عن ابى المفضّل قال حدّثنا ابو عبدالله جعفر بن محمد بن جعفر بن الحسن العلوى الحسينى قال حدّثنا على بن الحسن بن على بن عمر بن على بن الحسين بن على ابن أبى طالب قال حدّثنى الحسين بن زيد بن على عن عمّه عمر بن على عن أبيه على بن الحسين بن على عن **محمد** بن على الحنفيّة الاكبر عن أبيه علىّ بن أبى طالب قال كان النبىّ صلى الله عليه و آله اذا نظر الى الهلال رفع يديه ثمّ قال بسم الله اللّهمّ اهلّه علينا بالامن و

الايمان و السلامة و الاسلام ربّى و ربّك اللّه.

١٤٥٤٨ (٧) **العيون:** ٧١ج ٢ ـ حدّثنا محمد بن احمد بن الحسين بن يوسف البغدادى قال حدّثنا على بن محمد بن عيينة قال حدّثنا **دارم** بن قبيصة قال حدّثنا على بن موسى الرضا قال حدّثنا ابى موسى بن جعفر عن ابيه عن آبائه عن على ابن ابى طالب عليهم السلام قال كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم اذا رأى الهلال قال ايّها الخلق المطيع الدائب[1] السريع المتصرّف فى ملكوت الجبروت بالتقدير ربّى و ربّك اللّه اللّهمّ اهلّه علينا بالامن و الايمان و السلامة و الاسلام و الاحسان و كما بلّغتنا اوّله فبلّغنا آخره و اجعله شهراً مباركا تمحو فيه السّيئات و تثبت لنا فيه الحسنات و ترفع لنا فيه الدرجات يا عظيم الخيرات.

١٤٥٤٩ (٨) **مستدرك:** ٤٤٣ ج ٧ ـ السيّد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان عن ابى عبداللّه عليه السلام قال كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم اذا رأى الهلال قال الحمدللّه الذى خلقك و قدّرك و جعلك مواقيت للناس اللّهمّ اهلّه علينا هلالا مباركا.

١٤٥٥٠ (٩) قال (ره) ثمّ قل ما وجدناه فى كتاب عتيق بدعوات من طرق اصحابنا كأنّه من اصولهم رحمهم اللّه تعالى قال اذا رأيت الهلال تقول اللّه اكبر اللّه اكبر اللّه اكبر ربّى و ربّك اللّه لا اله الاّ هو ربّ العالمين الحمدللّه الذى خلقنى و خلقك و قدّرك منازل و جعلك آية للعالمين يباهى اللّه بك الملائكة اللّهمّ اهلّه علينا بالامن و الايمان و السلامة و الاسلام و الغبطة[2] و السرور و البهجة و الحبور[3] و ثبّتنا على طاعتك و المسارعة فيما يرضيك اللّهمّ بارك لنا فى شهرنا هذا وارزقنا خيره و

---

١ ـ الدائب: المجدّ فى العمل. ٢ ـ الغبطة: حسن الحال.

٣ ـ الحبر: ج حبور: الاثر ـ المداد تكتب به.

بركته و يمنه و عونه و قوته واصرف عنّا شرّه و بلائه و فتنته برحمتك يا ارحم الرّاحمين.

۱٤٥٥١ (۱۰) قال ره ثمّ قل ما وجدناه فى نسخة عتيقة قيل انّها بخطّ الرضىّ الموسوى اللّهمّ انّى اسئلك يا مبدئ البدايا و يا خالق الارض و السماء و يا الله من بقى و اله من مضى و يا من رفع السماء و سطّح الارض، الهى واسئلك بانّك تبعث ارواح البلى بقدرتك و امرك و سلطانك على عبادك و امائك الاذلاّء.

الهى واسئلك بانّك تبعث الموتى و تميت الاحياء و انت ربّ الشعرى[1] و منات الثالثة الاخرى ان تصلّى على محمّد و على اهل بيت محمد عدد الحصى و الثرى[2] و صلّ على محمّد و على اهل بيت محمّد صلٰوة تكون لك رضى وارزقنى فى هذا الشهر التّقىٰ و النّهىٰ و الصبر على البلاء و العون عند القضاء.

واجعلنى الهى من اهل العافية والمعافاة وهب لى يقين اهل التّقىٰ و اعمال اهل النهىٰ[3] و صبر اهل البلوى فانّك تعلم يا الهى ضعفى عند البلاء و قلّة صبرى فى الشّدّة و الرخاء ولا تتبعنى ببلاء ارحم ضعفى واكشف كربى و فرّج همّى وارحمنى رحمة تطفئ بها سخطك عنّى واعف عنّى وجد علىّ فعفوك وجودك يسعنى واستجب لى فى شهرك المبارك الذى عظّمت حرمته و بركته.

واجعلنى الهى ممّن آمن واتّقىٰ فى الدين و الدنيا و الآخرة مع من اتوالىٰ و اتولّىٰ و لاتلحقنى بمن مضى من اهل الجحود فى هذه الدنيا واجعلنى الهى مع محمد و اهل بيت محمّد عليه وعليهم السلام فى كلّ عافية او بلاء و كلّ شدّة و رخاء واحشرنى معهم لا مع غيرهم فى الدين و الدنيا

---

۱ ـ الشعرىٰ: كوكب نيّر. ۲ ـ الثرىٰ: التراب النّدىّ. ۳ ـ جمع النهية: العقل.

ابداً و فى الآخرة غداً يوم يحشر الناس ضحى واجعل الآخرة خيراً من الاولى واصرف عنّى بمنزلتهم عذاب الآخرة و خزى الدنيا و فقرها و مسكنتها و ما فيها يا ربّاه يا ربّاه يا مولاياه يا ولىّ نعمتاه آمين آمين اختم لى ذلك على ما اقول يا ربّاه ثمّ صلّ على محمّد و اهل بيته عليه وعليهم السلام و سل حوائجك تقضى انشاء اللّه تعالى.

١٤٥٥٢(١١) **تهذيب**:١٩٧ج ٤ـمحمدبن يعقوب عن **كافى**:٧٣ج ٤ـ عن احمد بن محمد عن على بن الحسين[1] عن على بن اسباط عن الحكم بن مسكين قال حدّثنا **عمرو** بن شمر قال سمعت ابا عبداللّه عليه السلام يقول كان اميرالمؤمنين صلوات اللّه عليه اذا اهلّ هلال شهر رمضان اقبل الى القبلة ثمّ قال اللّهمّ اهلّه علينا بالامن و الامان و السلامة و الاسلام و العافية المجلّلة اللّهم ارزقنا صيامه و قيامه و تلاوة القرآن فيه اللّهمّ سلّمه لنا و تسلّمه منّا و سلّمنا فيه.

١٤٥٥٣(١٢) **تهذيب**:١٩٧ج ٤ـمحمد بن يعقوب عن **كافى**:٧٦ج ٤ ـعدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابراهيم النوفلى عن **الحسين** بن المختار رفعه قال فقيه: ٦٢ ج ٢ ـ قال اميرالمؤمنين عليه السلام اذا رأيت الهلال فلا تبرح و قل اللّهمّ انّى اسئلك خير هذا الشهر و فتحه و نوره و نصره[2] و بركته و طهوره و رزقه واسئلك خير ما فيه و خير ما بعده و اعوذ بك من شرّ ما فيه و (من ـ كا خ) شرّ ما بعده اللّهمّ ادخله علينا بالأمن و الإيمان و السلامة و الاسلام و البركة (و التقوى ـ يب فقيه) و التوفيق لما تحبّ و ترضى.

١٤٥٥٤(١٣) **فقيه**:٦٣ج ٢ـوكان من قول اميرالمؤمنين عليه السلام عند رؤية الهلال ايّها الخلق المطيع الدائب[3] السريع المتردّد فى فلك التدبير

---

١ ـ الحسن ـ يب. ٢ ـ بصره ـ كا. ٣ ـ اى المستمرّ.

المتصرّف[1] فى منازل التقدير آمنت بمن نوّر بك الظُّلم و اضاء بك البُهَم[2] و جعلك آية من آيات (ملكه و علامة من علامات ـ خ) سلطانه و امتحنك[3] بالزيادة و النقصان و الطلوع و الافول و الإنارة و الكسوف فى كلّ ذلك انت له مطيع و الى ارادته سريع سبحانه ما احسن ما دبّر وأتقن ما صنع فى ملكه و جعلك اللّه هلال شهر حادث لامر حادث جعلك اللّه هلال أمن و ايمان و سلامة و اسلام هلال امنة[4] من العاهات[5] و سلامة من السيّئات اللّهمّ اجعلنا اهدى مَنْ[6] طلع عليه و ازكى من نظر اليه و صلّ[7] على محمّد و آله وافعل بى كذا و كذا يا ارحم الراحمين.

١٤٥٥٥ (١٤) **الدعائم:** ٢٧١ ج ١ ـ روينا عن علىّ صلوات اللّه عليه انّه كان اذا رأى الهلال قال اللّه اكبر اللّهمّ انّى أسئلك خير هذا الشهر و فتحه و نصره و نوره و رزقه و اعوذ بك من شرّه و شرّ ما بعده.

١٤٥٥٦ (١٥) **مستدرك:** ٤٤٢ ج ٧ ـ السيّد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان عن الجزء الثالث من امالى ابى المفضّل محمد بن عبد المطلب الشيبانى باسناده الى **الفضيل** بن يسار عن ابى عبداللّه جعفر بن محمّد عن آبائه عليهم السلام قال كان علىّ عليه السلام اذا كان بالكوفة يخرج و الناس معه يتراأى هلال شهر رمضان فاذا رآه قال اللّهمّ اهلّه علينا بالأمن و الايمان و السلامة و الاسلام و صحّة من السقم و فراغ لطاعتك من الشغل و اكفنا بالقليل من النوم يا رحيم.

١٤٥٥٧ (١٦) **مستدرك:** ٤٤٢ ج ٧ ـ و فيه عن ابى الحسن الاول عليه السلام قال

---

١ ـ المتردّد ـ خ ل. ٢ ـ البُهم: مشكلات الامور.
٣ ـ وامتهنك ـ خ ـ امتهنه: استعمله للمهنة استخدمه. ٤ ـ امن ـ خ ل. ٥ ـ الآفات خ.
٦ ـ ممّن ـ خ ل. ٧ ـ صلّى اللّه ـ خ ل.

اذا رأيت الهلال فقل اللّهمّ قد حضر شهر رمضان و قد افترضت علينا صيامه و قيامه فأعنّا علىٰ صيامه و قيامه و تقبّله منّا و سلّمنا فيه و سلّمه لنا في يسر منك و عافية انّك على كلّ شيء قدير يا ارحم الرّاحمين قال ره ثمّ قل ما وجدناه في نسخة عتيقة من كتب اصول الشيعة ربّي و ربّك اللّه ربّ العالمين اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمد و اَهلّه علينا و على اهل بيوتنا و اشياعنا بأمن و ايمان و سلامة و اسلام و برّ و تقوى و عافية مجلّلة و رزق واسع حسن و فراغ من الشغل و اكفنا بالقليل من النوم و المسارعة فيما تحبّ و ترضى و ثبّتنا عليه اللّهمّ بارك لنا في شهرنا هذا وارزقنا بركته و خيره و عونه و غُنمه و يمنه و نوره و رحمته و مغفرته واصرف عنّا شرّه و ضرّه و بلائه و فتنته اللّهمّ ما قسّمت فيه من رزق او خير او عافية او فضل او مغفرة او رحمة فاجعل نصيبنا فيه الاكبر و حظّنا فيه الاوفر.

١٤٥٥٨ (١٧) **امالى ابن الطوسى**: ٤٩٥ ـ اخبرنا الشيخ السعيد الوالد محمد بن الحسن بن على الطوسى قال اخبرنا جماعة عن ابى المفضّل قال حدّثنا ابو على احمد بن محمد بن الحسين بن اسحاق بن جعفر العلوى العريضى بنجران قال حدّثنا جدّى الحسين بن اسحق بن جعفر عن ابيه اسحق بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عن ابيه جعفر بن محمد عن ابيه محمد بن على قال بينما انا مع ابى على بن الحسين عليهما السلام في طريق او مسير اذ نظر الى هلال شهر رمضان فوقف ثمّ قال ايّها الخلق المطيع الدائب السريع المتردّد في منازل[1] التقدير المتصرّف في فلك[2] التدبير آمنت بمن نوّر بك الظلم و اوضح بك البُهَم و جعلك آية من آيات ملكه و علامة من علامات سلطانه (فجدّ بك الزمان ـ ك) و

١ ـ فلك ـ ك. ٢ ـ منازل ـ ك.

امتهنك بالزيادة[١] و النقصان و الطلوع و الافول و الانارة و الكسوف فى كلّ ذلك انت له مطيع والى ارادته سريع سبحانه ما اعجب ما دبّر[٢] فى امرك و الطف ما صنع فى شأنك جعلك مفتاح شهر حادث لامر حادث جعلك الله هلال بركة لا تمحقها[٣] الأيّام و طهارة لا تدنّسها الآثام هلال أمن من الآفات و سلامة من السيّئات هلال سعد لا نحس فيه و يمن لا نكد[٤] فيه و يسر لا يمازجه عسر و خير لا يشوبه شرّ هلال أمن و ايمان و نعمة و احسان (اللّهمّ صلّ على محمّد و آله ـ ك) اللّهمّ اجعلنا من أرضى من طلع عليه و ازكى من نظر اليه واسعد من تعبّد لك فيه و وفّقنا اللّهمّ فيه للطاعة و التوبة واعصمنا فيه من الآثام (و الحوبة خ[٥]) و (اوزعنا[٦] فيه ـ خ) شكر النعمة واجعل لنا فيه عوناً منك على ما ندبتنا[٧] اليه من مفترض طاعتك و تقبّلها انّك الاكرم من كلّ كريم و الأرحم من كلّ رحيم آمين ربّ العالمين.

١٤٥٥٩ (١٨) **كافى**: ٤٤٠ ج ٧ ـ السيّد على بن طاوس فى كتاب عمل شهر رمضان عن موسى بن جعفر عن ابيه عن جدّه عليهم السلام قال مرّ علىّ بن الحسين عليه السلام فى طريقه يوماً فنظر (و ذكر مثله الى قوله و اوزعنا شكر النعمة) و زاد و البسنا فيه جنن[٨] العافية و أتمم علينا لاستكمال طاعتك فيه المنّة انّك انت المنّان الحميد و صلّ على محمد و آله الطيّبين واجعل لنا فيه عونا على ما ندبتنا اليه من مفترض طاعتك و تقبّلها انّك الاكرم من كلّ كريم و الأرحم من كلّ رحيم.

١٤٥٦٠ (١٩) **مستدرك**: ٧٤ ج ٤ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن اسمعيل

---

١ ـ بالكمال ـ خ ل. ٢ ـ ما اظهر من امرك ـ ك. ٣ ـ اى لاتنقصها.

٤ ـ النكد: الشوم. ٥ ـ الحوبة: الاثم. ٦ ـ اى ألهمنا ٧ ـ اى دعوتنا.

٨ ـ الجُنن جمع الجنّة: الدرع.

بن مرار عن يونس عن **معٰوية** بن عمّار عن ابى عبداللّه عليه السلام انّه كان اذا أهلّ هلال شهر رمضان قال اللّهمّ ادخله علينا بالسلامة و الاسلام و اليقين و الايمان و البرّ و التوفيق لما تحبّ و ترضى.

١٤٥٦١(٢٠) **فقيه:** ٦٢ ج ٢ ـ قال ابى رض فى رسالته الىّ اذا رأيت هلال شهر رمضان فلا تشر اليه ولكن استقبل القبلة وارفع يديك الى اللّه[1] عزّوجلّ و خاطب الهلال تقول ربّى و ربّك اللّه ربّ العالمين اللّهمّ اهلّه علينا بالأمن و الايمان و السلامة و الاسلام و المسارعة الى ما تحبّ و ترضى اللّهمّ بارك لنا فى شهرنا هذا وارزقنا عونه و خيره واصرف عنّا ضرّه و شرّه و بلائه و فتنته. ـ **الهداية:** ٤٥ ـ قال الصادق عليه السلام اذا رأيت هلال شهر رمضان و ذكر مثله.

فقه الرضا عليه السلام : ٢٠٦ ـ فاذا رأيت و ذكر مثله الاّ انه زاد بعد قوله (خاطب الهلال) و كبّر فى وجهه و بعد قوله (بالأمن) و الامانة.

١٤٥٦٢(٢١) **مستدرك:** ٤٤٤ ج ٧ ـ السيّد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان عن ابى المفضّل محمد بن عبداللّه الشيبانى فيما رواه باسناده الى **عبدالعظيم** بن عبداللّه الحسنى رحمه اللّه بالرىّ قال صلّى ابو جعفر محمد بن على الرضا عليهما السلام صلوٰة المغرب فى ليلة رأى فيها هلال شهر رمضان فلمّا فرغ من الصلوة و نوى الصيام رفع يديه فقال اللّهمّ يا من يملك التدبير و هو على كلّ شىء قديريا من يعلم خائنة الاعين و ما تخفى الصدور و تجنّ الضمير و هو اللطيف الخبير.

اللّهمّ اجعلنا ممّن نوى فعمل ولا تجعلنا ممّن شقى فكسل ولا ممّن هو على غير عمل يتّكل اللّهمّ صحّح ابداننا من العلل و اعنّا على ما افترضت علينا من العمل حتّى ينقضى عنّا شهرك هذا و قد ادّينا

---

١ ـ الى السماء ـ هداية.

مفروضك فيه علينا اللّهمّ اعنّا على صيامه و وفّقنا لقيامه و نشّطنا فيه للصلوٰة ولا تحجبنا من القرائة و سهّل لنا ايتاء الزكوة اللّهمّ لا تسلّط علينا و صبا[١] و لا تعباً ولا سقما ولا عطبا[٢].

اللّهمّ ارزقنا الافطار من رزقك الحلال اللّهمّ سهّل لنا ما قسّمته من رزقك و يسّر ما قدّرته من امرك واجعله حلالاً طيّباً نقيّاً من الآثام خالصا من الآصار[٣] و الاجرام اللّهمّ لا تطعمنا الاّ طيّبا غير خبيث و لا حرام واجعل رزقك لنا حلاّ لا يشوبه دنس ولا اسقام يا من عِلْمُه بالسرّ كعلمه بالاعلان يا متفضّلاً على عباده بالاحسان يا من هو على كلّ شيء قدير و بكلّ شيء عليم خبير ألهمنا ذكرك و جنّبنا عسرك وأنلنا يسرك واهدنا الرشاد و وفّقنا للسّداد واعصمنا من البلايا و صنّا عن الاوزار و الخطايا يا من لا يغفر عظيم الذنوب غيره ولا يكشف السوء الاّ هو يا ارحم الراحمين و اكرم الاكرمين صلّ علىٰ محمد و اهل بيته الطيّبين واجعل صيامنا مقبولا و بالبرّ و التقوى موصولا و كذلك فاجعل سعينا مشكورا و قيامنا مبرورا و قرائتنا مرفوعة و دعائنا مسموعة واهدنا للحسنى و جنّبنا العسرى و يسّرنا لليسرى واعل لنا الدرجات و ضاعف لنا الحسنات واقبل منّا الصوم والصلٰوة واسمع منّا الدعوات واغفر لنا الخطيئات و تجاوز عنّا السيّئات واجعلنا من العاملين الفائزين ولا تجعلنا من المغضوب عليهم ولا الضالّين حتّى ينقضى شهر رمضان عنّا و قد قبلت فيه صيامنا و قيامنا و زكّيت فيه اعمالنا و غفرت فيه ذنوبنا واجزلت فيه من كلّ خير نصيبنا فانّك الإلٰه المجيب و الربّ الرقيب و انت بكلّ شيء محيط.

١٤٥٦٣ (٢٢) **مستدرك:** ٤٨١ ج ٧ ـ السيّد فضل الله فى نوادره عن عليّ

---

١ ـ اى مرضاً. ٢ ـ اى ولا هلاكاً. ٣ ـ الاصر: الاثم.

بن الحسن الورّاق عن ابى محمد عن اسحاق بن عيسى عن الحسين بن عليّ عن اسماعيل بن سعيد عن يزيد بن هارون عن **المسعودى** يقول من قرء اوّل ليلة من شهر رمضان (**إِنّا فَتَحْنا لَكَ فَتْحاً مُبيناً**) حفظ الى مثلها من قابل.

١٤٥٦٤ (٢٣) **كافى**: ٧١ ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن بن عليّ عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار** بن موسى الساباطى قال قال ابو عبدالله عليه السلام اذا كان اوّل ليلة من شهر رمضان فقل اللّهمّ ربّ شهر رمضان و منزّل القرآن هذا شهر رمضان الذى انزلت فيه القرآن و انزلت فيه آيات بيّنات من الهدى و الفرقان.

اللّهمّ ارزقنا صيامه و اعنّا على قيامه اللّهمّ سلّمه لنا و سلّمنا فيه و تسلّمه منّا فى يسر منك و معافاة واجعل فيما تقضى و تقدّر من الامر الحكيم فى ليلة القدر من القضاء الذى لا يردّ و لايبدّل ان تكتبنى من حجّاج بيتك الحرام المبرور حجُّهم المشكور سعيهم المغفور ذنبهم المكفّر عنهم سيّئاتهم واجعل فيما تقضى و تقدّر ان تطيل لى فى عمرى و توسّع علىّ من الزرق الحلال.

١٤٥٦٥ (٢٤) **الهداية**: ٤٦ ـ قال الصادق عليه السلام تقول فى كلّ ليلة من شهر رمضان اللّهمّ ربّ شهر رمضان الّذى انزلت فيه القرآن و افترضت على عبادك فيه الصيام صلّ على محمّد و آل محمد وارزقنى حجّ بيتك الحرام و زيارة قبر نبيّك و الائمّة صلوات اللّه عليهم فى عامى هذا و فى كلّ عام واغفرلى الذنوب العظام فانّه لايغفرها غيرك يا رحمٰن فانّه من قال ذلك غفر اللّه له ذنوب اربعين سنة.

١٤٥٦٦ (٢٥) **مستدرك**: ٤٤٦ ج ٧ ـ **السيد علي** بن طاوُوس فى كتاب

عمل شهر رمضان عن رسول الله صلى الله عليه وآله انّه كان يدعو اوّل ليلة من شهر رمضان هذا الدعاء الحمدللّه الذى اكرمنى بك ايّها الشهر المبارك اللّهمّ فقوّنا على صيامنا و قيامنا و ثبّت اقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين.

اللّهمّ انت الواحد فلا ولد لك و انت الصّمد فلا شبه لك و انت العزيز فلا يعزّك شىء وانت الغنىّ و انا الفقير و انت المولى و انا العبد و انت الغفور و انا المذنب و انت الرحيم و انا المخطئ و انت الخالق و انا المخلوق و انت الحىّ و انا الميّت اسئلك برحمتك ان تغفر لى و ترحمنى و تجاوز عنّى انّك على كلّ شىء قدير.

١٤٥٦٧(٢٦) **مصباح الكفعمى**: ٦١٧ـ روى عن النبىّ صلى الله عليه وآله انه قال من دعا بهذا الدعاء فى شهر رمضان بعد المكتوبة غفر اللّه له ذنوبه الى يوم القيامة و هو اللّهمّ ادخل على اهل القبور السرور اللّهمّ أغن كلّ فقير اللّهمّ اشبع كلّ جايع اللّهمّ اكس كلّ عريان اللّهمّ اقض دين كلّ مديون[1] اللّهمّ فرّج عن كلّ مكروب اللّهمّ ردّ كلّ غريب اللّهمّ فكّ كلّ اسير اللّهمّ اصلح كلّ فاسد من امور المسلمين اللّهمّ اشف كلّ مريض اللّهمّ سدّ فقرنا بغناك اللّهمّ غيّر سوء حالنا بحسن حالك اللّهمّ اقض عنّا الدين واغننا من الفقر انّك على كلّ شىء قدير **مستدرك**: ٤٤٨ ج ٧ـ **الشهيد ره** فى مجموعته عنه صلى الله عليه وآله مثله.

١٤٥٦٨(٢٧) **تهذيب**: ١٠٦ ج ٣ـ محمد بن يعقوب عن **كافى**: ٧٢ج ٤ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن **على** بن رئاب عن **فقيه** ـ ٦٣ ج ٢ ـ عن عبد صالح[2] عليه السلام قال ادع بهذا الدعاء فى شهر رمضان مستقبل دخول السنة و ذكر انه[3] من دعا به محتسبا[4] مخلصا لم تصبه

---

١ ـ مدين خ ل. ٢ ـ روى عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليهما السلام ـ فقيه. ٣ ـ ان ـ فقيه.
٤ ـ الاحتساب فى الاعمال الصالحات هو البدار طلبا للاجر و تحصيله بالتسليم و الصبر.

فی تلك السنة فتنة ولا آفة[١] یضرّ بها دینه و بدنه و وقیه اللّٰه عزّ ذکره شرّ ما یأتی به تلك السنة.

اللّهمّ انّی اسئلك باسمك الذی دان له کلّ شیء و برحمتك التی وسعت کلّ شیء (و بعزّتك التی قهرت بها کلّ شیء) ـ فقیه ـ خ کا) و بعظمتك التی تواضع لها کلّ شیء و بقوّتك التی خضع لها کلّ شیء و بجبروتك التی غلبت کلّ شیء و بعلمك الذی احاط بکلّ شیء.

یا نور یا قدّوس یا اوّل قبل کلّ شیء و یا باقی بعد کلّ شیء یا اللّٰه یا رحمٰن (یا اللّٰه ـ فقیه کا) صلّ علیٰ محمد و آل محمد واغفر لی الذنوب الّتی تغیّر النعم واغفر لی الذنوب الّتی تنزل النقم و اغفر لی الذنوب التی تقطع الرجاء (واغفر لی الذنوب التی تدیل الاعداء ـ کا فقیه) واغفر لی الذنوب التی تردّ الدعاء (واغفر لی الذنوب التی تدیل[٢] الاعداء ـ یب) واغفر لی الذنوب التی (یستحقّ بها یب ـ کا) نزول البلاء[٣] و اغفر لی الذنوب التی تحبس غیث السماء (و اغفر لی الذنوب الّتی تکشف الغطاء واغفر لی الذنوب الّتی تعجّل الفناء واغفر لی الذنوب التی تورث الندم ـ کا یب) واغفر لی الذنوب الّتی تهتك العصم.

و البسنی درعك الحصینة الّتی لا ترام[٤] و عافنی من شرّ ما احاذر باللیل و النهار فی مستقبل سنتی هذه اللّهمّ ربّ السموات السبع و (ربّ ـ فقیه) الارضین السبع و ما فیهنّ و ما بینهنّ و ربّ العرش العظیم و ربّ السبع المثانی و القرآن العظیم و ربّ اسرافیل و میکائیل و جبرئیل و ربّ محمد ﷺ و اهل بیته سید المرسلین و خاتم النبیّین.

اسألك بك و بما سمّیت (به یب ـ فقیه) نفسك یا عظیم انت الذی تمنّ

---

١ ـ ولا آفة فی دینه و دنیاه و بدنه ـ فقیه. ٢ ـ ای تغلب الاعداء. ٣ ـ تنزل ـ فقیه.

٤ ـ رام الشیء: طلبه.

بالعظيم و تدفع كلّ محذور و تعطى كلّ جزيل و تضاعف من الحسنات بالقليل[١] و بالكثير و تفعل ما تشاء يا قدير يا الله يا رحمٰن (يا رحيم ـ كا) صلّ على محمد و اهل بيته و البسنى فى مستقبل سنتى[٢] هذه سترك و نضّر[٣] وجهى بنورك و أحبّنى[٤] بمحبّتك و بلّغنى رضوانك و شريف كرامتك[٥] و جسيم عطيّتك[٦] من خير ما عندك و من خير ما انت معطيه[٧] احداً من خلقك و البسنى مع ذلك عافيتك.

يا موضع كلّ شكوى و يا شاهد كلّ نجوى و عالم كلّ خفيّة و يا دافع [كلّ ـ كا] ما يشاء من بليّة يا كريم العفو (و ـ فقيه) يا حسن التجاوز توفّنى علىٰ ملّة ابراهيم و فطرته و على دين محمّد ﷺ و سنّته و على خير الوفاة[٨] فتوفّنى (مواليا ـ خ كا) لاوليائك معاديا لاعدائك اللّهمّ و جنّبنى فى هذه السنة كلّ عمل او قول او فعل يباعدنى منك و اجلبنى الى كلّ عمل او قول او فعل يقرّبنى منك فى هذه السنة يا ارحم الراحمين و امنعنى من كلّ عمل او قول او فعل يكون منّى اخاف ضرر[٩] عاقبته و اخاف مقتك ايّاى عليه حذراً[١٠] ان تصرف وجهك الكريم عنّى فاستوجب به نقصا من حظّ لى عندك يا رؤف يا رحيم.

اللّهمّ (و ـ يب) اجعلنى فى مستقبل سنتى[١١] هذه فى حفظك و (كلأتك[١٢] و فى ـ يب) جوارك و (فى ـ يب) كنفك و جلّلنى ستر عافيتك وهب لى كرامتك عزّ جارك و جلّ ثنائك[١٣] و لا اله غيرك اللّهمّ

---

١ ـ الكثير بالقليل فقيه ـ الكثير بالقليل ـ خ فقيه. ٢ ـ هذه السنة ـ خ كا.
٣ ـ و أضئ ـ فقيه نضّر وجهى اى حَسَّنَهُ. ٤ ـ و احينى ـ خ. ٥ ـ كرائمك ـ فقيه.
٦ ـ و جزيل عطائك ـ كا ـ و جسيم عطائك ـ فقيه. ٧ ـ معط ـ كا. ٨ ـ وفاة ـ كا.
٩ ـ سوء ـ فقيه. ١٠ ـ حذار ـ خ يب. ١١ ـ هذه السنة ـ كا.
١٢ ـ الكلأ: الحفظ و الحرس. ١٣ ـ ثناء وجهك ـ كا.

اجعلنی تابعا لصالح من مضى من اوليائك و الحقنى بهم واجعلنى مسلما لمن قال بالصدق عليك منهم (اللّهمّ ـ يب) و اعوذبك (يا الهى كا ـ فقيه) ان تحيط بى خطيئتى و ظلمى و اسرافى على نفسى و اتّباعى لهواى و اشتغالى بشهواتى فيحول ذلک بينى و بين رحمتک و رضوانک فاكون منسيّاً عندک متعرّضا لسخطک و نقمتک.

اللّهمّ وفّقنى لكلّ عمل صالح ترضى به عنّى و قرّبنى (به ـ كا) اليک زلفى اللّهمّ كما كفيت نبيّک محمّداًﷺ هول عدوّه و فرّجت همّه و كشفت غمّه[١] و صدّقته و عدک و انجزت له عهدک[٢] اللّهمّ فبذلک[٣] فاكفنى هول هذه السنة و آفاتها و اسقامها و فتنتها[٤] و شرورها و احزانها و ضيق المعاش فيها و بلّغنى برحمتک كمال العافية بتمام دوام [العافيه و كا] النعمة عندى الى منتهى اجلى اسئلک سؤال من اساء و ظلم (و استكان[٥] ـ فقيه) و اعترف و اسألک ان تغفر لى ما مضى من الذنوب الّتى حصرتها[٦] حفظتک و احصتها كرام ملائكتک علىّ و ان تعصمنى الهى من الذنوب فيما بقى من عمرى الى منتهى اجلى يا اللّه يا رحمٰن صلّ علىٰ محمّد و اهل بيت محمّد و آتنى كلّما سألتک و رغبت اليک فيه فانّک أمرتنى بالدعاء و تكفّلت [لى ـ كا] بالاجابة (يا ارحم الراحمين ـ يب فقيه).

١٤٥٦٩ (٢٨) **كافى** ٧٤ ج ٤ ـ (على بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرّار ـ معلق) عن يونس عن على ابن ابى حمزة عن **ابى بصير** عن ابى عبداللّه عليه السلام قال اذا حضر شهر رمضان فقل اللّهمّ قد حضر شهر رمضان و قد افترضت علينا صيامه و انزلت فيه القرآن هدى للناس و بيّنات من

---

١ ـ كربه ـ فقيه. ٢ ـ موعدک بعهدک ـ كا. ٣ ـ بذلک ـ كا. ٤ ـ و فتنها ـ فقيه.

٥ ـ الاستكانة: الخضوع. ٦ ـ حضرتها ـ كا.

الهدى و الفرقان اللّهمّ اعنّا على صيامه اللّهمّ تقبّله منّا و سلّمنا فيه و تسلّمه منّا[1] فى يسر منك و عافية انّك على كلّ شىء قدير يا ارحم الراحمين.

مستدرك: ٤٤١ ج ٧ ـ السيّد علىّ بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان عن ابى عبدالله عليه السلام انّه قال اذا رأيت الهلال فقل اللّهمّ (و ذكر مثله الاّ انّ فيه) اعنّا على صيامه و تقبّله منّا و سلّمنا فيه و سلّمنا منه و سلّمه لنا فى يسر و (فى آخره) يا رحمن يا رحيم.

١٤٥٧٠ (٢٩) **تفسير العيّاشى** ٨٠ ج ١ ـ عن عبدوس العطّار عن **ابى بصير** عن ابى عبدالله عليه السلام قال إذا حضر شهر رمضان فقل اللّهمّ قد حضر رمضان و قد افترضت علينا صيامه و انزلت فيه القرآن هدى للنّاس و بيّنات من الهدىٰ و الفرقان اللّهمّ اعنّا على صيامه و تقبّله منّا و سلّمنا فيه و سلّمه منّا و سلّمنا له فى يسر منك و عافية انّك على كلّ شىء قدير يا أرحم الراحمين.

١٤٥٧١ (٣٠) **وفيه عن الحارث** النضرى عن ابى عبدالله عليه السلام قال قال فى آخر شعبان انّ هذا الشهر المبارک الذى انزلت فيه القرآن و جعلته هدى للنّاس و بيّنات من الهدىٰ و الفرقان قد حضر فسلّمنا فيه و سلّمه لنا و سلّمه منّا فى يسر منک و عافية.

١٤٥٧٢ (٣١) **مستدرک:** ٤٤٢ ج ٧ ـ السيّد علىّ بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان عن الجزء الثالث من أمالى ابى المفضّل محمّد بن عبدالمطّلب الشيبانىّ و عن **ابى الحسن** الاوّل عليه السلام قال اذا رأيت الهلال فقل اللّهمّ قد حضر شهر رمضان و قد افترضت علينا صيامه و قيامه و أعنّا على صيامه و قيامه و تقبّله منا و سلّمنا فيه و سلّمه لنا فى يسر

١ ـ و سلّمنا فيه و سلّمه منّا و سلّمنا له ـ عيّاشىّ.

منک و ذکر مثله.

١٤٥٧٣ (٣٢) **کافی** ٧٤ج ٤ـعلی بن ابراهیم عن ابیه عن اسماعیل بن مرّار عن یونس عن ابراهیم عن محمّد بن مسلم و الحسین بن محمّد عن احمد بن اسحاق عن سعدان عن **ابی بصیر** قال کان ابو عبداللّه عليه السلام یدعو بهذا الدعاء فی شهر رمضان اللّهمّ انّی بک أتوسّل و منک اطلب حاجتی (و ـ خ) من طلب حاجة (حاجته ـ خ ل) الی النّاس فانّی لا أطلب حاجتی الاّ منک وحدک لاشریک لک.

و اسئلک بفضلک و رضوانک ان تصلّی علی محمّد و (علی ـ خ) اهل بیته و ان تجعل لی فی عامی هذا الی بیتک الحرام سبیلا حجّة مبرورة متقبّلة زاکیة خالصة لک تقرّبه عینی و ترفع بها درجتی و ترزقنی ان أغضّ بصری و ان احفظ فرجی و ان اکفّ (بها ـ کا) عن جمیع محارمک حتّی لایکون شیء آثر عندی من طاعتک و خشیتک و العمل بما احببت و الترک لما کرهت و نهیت عنه و اجعل ذلک فی یسر (منک ـ خ) (و یسار ـ کا) و عافیة و [اوزعنی شکر ما انعمت به علیّ] (و ـ کا) اسئلک ان تجعل وفاتی قتلا فی سبیلک تحت رایة (محمّد ـ خ) نبیّک مع اولیائک و اسئلک ان تقتل بی اعدائک و اعداء رسولک و اسئلک ان تکرمنی بهوان من شئت من خلقک و لاتهنّی بکرامة احد من اولیائک اللّهمّ اجعل لی مع الرسول سبیلا حسبی اللّه (و ـ خ) ما شاءاللّه.

مصباح الکفعمیّ ٦١٧ ـ و یستحبّ ان یدعو فی کلّ یوم من شهر رمضان بهذا الدعاء و فی اوّل لیلة منه و یسمّیٰ دعاء الحجّ و ذکره ابو الفتح الکراجکی فی کتاب روضة العابدین و ذکره **المفید و الکلینی** مسنداً عن الصادق عليه السلام و انّه کان یدعو به فی شهر رمضان و هو اللّهمّ

منك اطلب حاجتي و من طلب حاجته الى احد من الناس و ذكر مثله و زاد فى آخره و صلّى اللّه على سيّدنا محمّد رسوله خاتم النبيّين و آله الطّاهرين.

١٤٥٧٤(٣٣) **كافى** ٧٥ج ٤ـ احمد بن محمد عن على بن الحسين عن جعفر بن محمد عن علىّ بن اسباط عن **عبدالرحمٰن** بن بشير عن بعض رجاله **فقيه** ٦٥ ج ٢ ـ انّ[1] علىّ بن الحسين عليهما السلام (كان ـ كا) يدعو بهذا الدعاء فى [كلّ يوم من ـ كا] شهر رمضان اللّهمّ (انّ ـ كا) هذا شهر رمضان (الذى انزلت فيه القرآن ـ فقيه) و هذا شهر الصيام[2] و هذا شهر الإنابة و هذا شهر التوبة و هذا شهر المغفرة و الرحمة و هذا شهر العتق من النار و الفوز بالجنّة.

اللّهمّ فسلّمه لى و تسلّمه منّى واعنّى عليه بافضل عونك و وفّقنى فيه لطاعتك[3] و فرّغنى فيه لعبادتك و دعائك و تلاوة كتابك وأعظم لى فيه البركة و أحسن لى فيه العافية[4] واصحّ[5] لى فيه بدنى واوسع (لى ـ فقيه) فيه رزقى واكفنى فيه ما أهمّنى و استجب (لى ـ كا) فيه دعائى و بلّغنى فيه رجائى اللّهمّ (صلّ على محمّد و آل محمد و ـ فقيه) اذهب عنّى (فيه ـ خ) النّعاس و الكسل و السأمة[6] والفترة و القسوة والغفلة والغرّة.

اللّهمّ جنّبنى فيه العلل والاسقام[7] والهموم والاحزان والاعراض والامراض والخطايا والذنوب واصرف عنّى فيه السوء والفحشاء والجهد والبلاء والتعب والعناء انّك سميع الدعاء اللّهمّ اعذنى فيه من

---

١ ـ كان ـ فقيه. ٢ ـ القيام ـ خ ل. ٣ ـ بطاعتك ـ خ. ٤ ـ العاقبة ـ خ.
٥ ـ وصحّح ـ فقيه. ٦ ـ السأمة: الملل ـ الضجر. ٧ ـ والاشغال ـ خ ل كا.

الشيطان (الرّجيم ـ كا) و هُمَزه[١] (ولُمَزه[٢] ـ كا) و نفثه[٣] و نفخه و وسواسه[٤] وكيده و مكره وحيله[٥] و امانيّه و خدعه و غروره وفتنته (و خيله ـ فقيه) و رَجِله و شركه[٦] واعوانه و اتباعه واخدانه[٧] و اشياعه و اوليائه (و شركائه ـ كا) و جميع كيدهم.[٨]

اللّهمّ ارزقنى فيه تمام صيامه و بلوغ العمل فى قيامه واستكمال ما يرضيك (عنّى ـ فقيه) فيه صبراً و ايماناً و يقيناً و احتساباً ثمّ تقبّل ذلك منّا[٩] بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم.

اللّهمّ ارزقنى فيه الجدّ والاجتهاد والقوّة والنشاط والانابة والتوبة والرغبة والرحبة[١٠] والجزع (والخشوع فقيه) و الرّقّة و صدق اللسان والوجل منك والرجاء لك والتوكّل عليك والثقة بك والورع عن محارمك بصالح القول و مقبول السعى و مرفوع العمل و مستجاب الدعاء[١١] ولاتحل بينى و بين شىء من ذلك بعرض ولامرض (ولاهمّ ـ كا) و لا غمّ برحمتك يا ارحم الراحمين.

١٤٥٧٥ (٣٤) البحار ٣٨١ ج ٩٦ ـ **اعلام الدين** للديلمى عن اميرالمؤمنين عليه السلام قال قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله من قرء فى (شهر ـ خ) رجب و شعبان و شهر رمضان كلّ يوم وليلة فاتحة الكتاب و آية الكرسى و قل يا ايّها الكافرون و قل هواللّه احد و قل اعوذ بربّ النّاس و قل اعوذ بربّ الفلق ثلاث مرّات و يقول سبحان اللّه والحمدللّه و لا اله الاّ اللّه واللّه اكبر ولاحول ولاقوّة الاّ باللّه العلىّ العظيم ثلاث مرّات

---

١ ـ الهمز: الغمزوالوقيعة فى الناس و ذكر عيوبهم. ٢ ـ رجل لمزة : يعيبك فى وجهك.
٣ ـ نفثه: سِحْر. ٤ ـ ووسوسته ـ خ ل فقيه. ٥ ـ ختله ـ فقيه.
٦ ـ شركائه ـ و احزابه و اعوانه و اتباعه ـ فقيه. ٧ ـ اى احبّائه. ٨ ـ مكايده ـ فقيه.
٩ ـ منّى ـ فقيه. ١٠ ـ الرحبة: السعة. ١١ ـ الدعوة ـ خ ل.

ثمّ يصلّى على النبىّ ﷺ ثلاث مرّات يقول اللّهمّ صلّ على محمد و آل محمد و على كلّ ملك و نبىّ ثلاث مرّات ثمّ يقول اللّهمّ اغفر للمؤمنين و المؤمنات ثلاث مرّات ثمّ يقول استغفراللّه واتوب اليه اربعمأة مرّة.

ثمّ قال النّبىّ ﷺ والّذى نفسى بيده من قرء هذه السّور و فعل ذلك كلّه فى الشّهور الثلاثة ولياليها لايفوته شىء لوكانت ذنوبه عدد قطر المطر و ورق الشجر وزبد البحر غفرهاللّه له و انّه ينادى مناد يوم الفطر يا عبدى انت وليّى حقّاً حقّاً ولك عندى بكلّ حرف قرأته شفاعة فى الاخوان و الاخوات بكرامتك علىّ.

ثمّ قال والذى بعثنى بالحقّ نبيّاً انّ من قرء هذه السور و فعل ذلك فى هذه الشهور الثلاثة ولياليها ولو فى عمره مرّة واحدة اعطاهاللّه بكلّ حرف سبعين الف حسنة كلّ حسنة أثقل عنداللّه من جبال الدنيا و يقضى اللّه له سبعمأة حاجة عند نزعه وسبعمأة حاجة فى القبر و سبعمأة (حاجة ـ خ) عند خروجه من قبره و مثل ذلك عند تطاير الصحف و مثله عند الميزان و مثله عند الصراط و يظلّه تحت ظلّ عرشه و يحاسبه حسابا يسيرا و يشيّعه سبعون الف ملك الى الجنّة و يقول اللّه تعالى خذها لك فى هذه الاشهر و يذهب به الى الجنّة و قد اعدّله مالا عين رأت ولا اذن سمعت.

١٤٥٧٦ (٣٥) **الاقبال للسيّد بن طاووس** ـ ٢٤٣ روى الشيخ جعفر بن محمد بن احمد بن العبّاس بن محمد الدوريستى فى كتاب الحسنى باسناده الى **جابر** بن عبداللّه الانصارى قال دخلت على رسول اللّه ﷺ فى آخر جمعة من شهر رمضان فلمّا ابصرنى (بصر بى ـ خ ل) قال لى يا جابر هذا آخر جمعة من شهر رمضان فودّعه و قل

اللّهمّ لاتجعله آخر العهد من صيامنا ايّاه فان جعلته فاجعلني مرحوما ولاتجعلني محروما فانّه من قال ذلك ظفر باحدى الحسنيين إمّا ببلوغ شهر رمضان من قابل و إمّا بغفران اللّه و رحمته.

فضائل الاشهر الثلاثة: ١٣٩ ـ حدثنا احمد بن الحسن القطّان قال حدثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني مولىٰ بني‌هاشم عن جابر بن يزيد عن ابي الزبير المكّي عن **جابر** بن عبداللّه الانصاري مثله الاّ انّه اسقط قوله من قابل.

١٤٥٧٧ (٣٦) **مستدرك:** ٤٨٠ ج ٧ ـ السيد علي بن طاووس في كتاب المضمار باسناده إلى ابي محمد هرٰون بن موسى التلعكبري رضي‌اللّه عنه باسناده الى ابيعبداللّه عليه السلام قال من ودّع شهر رمضان في آخر ليلة منه و قال اللّهمّ لاتجعله آخر العهد من صيامي لشهر رمضان واعوذ بك ان يطلع فجر هذه اللّيلة الاّ وقد غفرت لي غفراللّه له قبل ان يصبح ورزقه الانابة اليه.

١٤٥٧٨ (٣٧) **كافي** ١٦٤ ج ٤ ـ محمّد بن يحيى عن محمّد بن احمد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار بن موسى** عن ابيعبداللّه عليه السلام قال اذا كانت آخر ليلة من شهر رمضان فقل اللّهمّ هذا شهر رمضان الذي انزلت فيه القرآن و قد تصرّم[1] و اعوذ بوجهك الكريم يا ربّ ان يطلع الفجر من ليلتي هذه او يتصرّم شهر رمضان و لك قبلي تبعة[2] اوذنب تريد ان تعذّبني به يوم ألقاك.

١٤٥٧٩ (٣٨) **تهذيب:** ١٢٢ ج ٣ ـ محمد بن يعقوب عن **كافي:** ١٦٥ ج ٤ ـ الحسين بن محمد عن احمد بن اسحٰق (القمي ـ يب) عن سعدان بن مسلم عن فقيه ـ ١٠٧ ج ٢ ـ **ابي بصير** عن ابي عبداللّه عليه السلام في وداع

١ ـ اي انقضى. ٢ ـ تبعة اي مظلمة.

شهر رمضان اللّهمّ انّك قلت فى كتابك المنزل (على يب فقيه (لسان ـ يب) (نبيّك المرسل صلواتك عليه و آله و قولك حقّ يب ـ فقيه) **شَهْرُ رَمَضٰانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ ٱلْقُرآنُ (هُدىً لِلنّٰاسِ وَ بَيِّنٰاتٍ مِنَ ٱلْهُدىٰ وَ ٱلْفُرْقٰانِ ـ فقيه)** و هذا شهر رمضان و قد تصرّم[1] فأسئلك بوجهك الكريم و كلماتك التامّة[2] ان كان بقى علىّ ذنب لم تغفره لى او[3] تريد ان (تحاسبنى به او ـ فقيه) تعذّبنى عليه او تقايسنى به ان (لا ـ خ) يطلع فجر هذه الليلة او يتصرّم هذا الشهر الاّ و قد غفرته لى يا ارحم الراحمين.

اللّهمّ لك الحمد بمحامدك كلّها (على نعمائك كلّها ـ فقيه) أوّلها و آخرها ما قلت لنفسك منها و ما قال[4] (لك ـ يب) الخلايق الحامدون (المجتهدون المعدّدون الموقّرون ذكرك ـ كا ـ[5]) و الشكر لك الذين اعنتهم على اداء حقّك من اصناف خلقك من الملائكة المقرّبين و النبيّين و المرسلين و اصناف الناطقين (و ـ كا خ فقيه) المسبّحين لك من جميع العالمين علىٰ انّك بلّغتنا شهر رمضان و علينا من نعمك و عندنا من قسمك و احسانك و تظاهر امتنانك (مالا نحصيه ـ فقيه) (فبذلك لك منتهى الحمد الخالد الدائم الراكد[6]) المخلّد السرمد الذى لاينفد طول الابد جلّ ثنائك اعنتنا عليه حتّى قضيت[7] عنّا صيامه و قيامه من صلوة و ما كان منّا فيه من برّ او شكر او ذكر.

اللّهمّ فتقبّله منّا بأحسن قبولك و تجاوزك و عفوك و صفحك و غفرانك و حقيقة رضوانك حتّى تظفرنا فيه بكلّ خير مطلوب و جزيل

---

۱ ـ انصرم ـ فقيه. ۲ ـ التامّات ـ خ فقيه. ۳ ـ و ـ فقيه. ٤ ـ قاله ـ فقيه.
٥ ـ المجتهدون المعدّدون المؤثرون فى ذكرك ـ يب ـ المجتهدون فى ذكرك ـ فقيه.
٦ ـ فلك الحمد الخالد الدائم الزائد الزاكى ـ فقيه. ۷ ـ قضينا ـ خ كا.

عطاء موهوب و توقّينا[١] فيه من كلّ مرهوب او بلاء مجلوب[٢] او ذنب مكسوب.

اللّهمّ انّی اسئلك بعظيم ما سألك (به ـ كا فقيه) احد من خلقك من كريم اسمائك و جميل[٣] ثنائك و خاصّة دعائك ان تصلّی علی محمّد و آل محمد و ان تجعل شهرنا هذا اعظم شهر رمضانٍ مرّ علينا منذ[٤] انزلتنا الی الدنيا بركة فی عصمة دينی و خلاص نفسی و قضاء حاجتی[٥] و تشفّعنی[٦] فی مسائلی و تمام النعمة علیّ و صرف السوء عنّی و لباس العافية لی (فيه ـ كا) و ان تجعلنی برحمتک ممّن[٧] خرت[٨] له ليلة القدر و جعلتها له خيرا من الف شهر فی اعظم الاجر و كرائم[٩] الذخر و حسن[١٠] الشكر و طول[١١] العمر و دوام[١٢] اليسر.

اللّهمّ و اسألک برحمتک و طولک و عفوک و نعمائک و جلالک و قديم احسانک و امتنانک ان لا تجعله آخر العهد منّا بشهر[١٣] رمضان حتّی تبلّغناه من قابل علی احسن حال و تعرّفنی[١٤] هلاله مع الناظرين اليه و المعترفين[١٥] له فی اعفی عافيتک و انعم[١٦] نعمتک و اوسع رحمتک و اجزل قسمک (اللّهمّ يب فقيه) يا ربّی الذی ليس لی ربّ غيره لا يكون[١٧] هذا الوداع منّی (له ـ كا فقيه) وداع فناء و لا آخر العهد منّی[١٨] للقاء حتّی ترينيه من قابل فی اسبغ[١٩] النعم و افضل الرجاء و أنا لک علی احسن الوفاء انّک سميع الدعاء.

---

١ ـ تؤمننا ـ يب فقيه. ٢ ـ من كلّ مرهوب و ذنب مكسوب ـ يب. ٣ ـ جزيل ـ يب.
٤ ـ مذ ـ كا. ٥ ـ حوائجی ـ كا. ٦ ـ تشفيعی ـ فقيه يب. ٧ ـ فيمن ـ خ ل فقيه.
٨ ـ حزت ـ يب ـ ادّخرت ـ فقيه. ٩ ـ كريم ـ خ ل كا ـ اكرم ـ فقيه.
١٠ ـ احسن ـ فقيه. ١١ ـ اطول ـ فقيه. ١٢ ـ ادوم ـ فقيه. ١٣ ـ لشهر ـ خ كا.
١٤ ـ تعرفنا ـ فقيه. ١٥ ـ و المتعرّفين ـ يب ـ فقيه. ١٦ ـ و اتمّ ـ فقيه ـ خ ل يب.
١٧ ـ لاتجعل ـ فقيه. ١٨ ـ من اللّقاء ـ يب. ١٩ ـ اوسع ـ كا ـ و اسبغ ای اتمّ.

اللّهمّ اسمع دعائى (و ارحم كا ـ فقيه) تضرّعى و تذلّلى لک و استكانتى و توكّلى عليک و انا لک مسلم[١] لاارجو نجاحا و لامعافاة (و لاتشريفا و لاتبليغاً ـ يب ـ كا) الاّ بک و منک فامنن علىّ جلّ ثنائک و تقدّست اسمائک بتبليغى[٢] شهر رمضان و انا معافى من كلّ مكروه و محذور و (جنّبنى ـ فقيه) من جميع البوائق[٣] الحمدللّه الذى اعاننا على صيام هذا الشهر (و قيامه ـ كا يب) حتّى بلّغنى[٤] آخر ليلة منه (قال الشيخ فى يب) الى هيهنا رواية محمد بن يعقوب الكلينى.

١٤٥٨٠ (٣٩) **تهذيب**: ١٢٤ ج ٣ ـ و روى ابراهيم بن اسحاق الاحمرى عن عبداللّه بن حمّاد الأنصارى عن ابى بصير عن جماعة من اصحابه عن سعدان بن مسلم عن **ابى بصير** عن ابى عبداللّه عليه السلام مثل ذلك وزاد فيه اللّهمّ انّى اسئلك بأحبّ مادعيت به وارضى ما رضيت به عن محمّد صلى الله عليه وآله وسلم ان تصلّى علىٰ محمّد و آل محمد ولاتجعل و داعى شهر رمضان وداع خروجى من الدنيا ولاوداع آخر عبادتك فيه ولاآخر صومى لك و ارزقنى العود فيه ثمّ العود فيه برحمتك يا ولىّ المؤمنين و وفّقنى لليلة القدر واجعلها لى خيراً من الف شهر يا ربّ العالمين يا ربّ ليلة القدر و جاعلها خيراً من الف شهر ربّ الليل و النهار و الجبال و البحار و الظلم والانوار والارض والسماء يا بارئ يا مصوّر يا حنّان يا منّان يا اللّه يا رحمٰن يا رحيم يا قيّوم يا بديع السموات والارض لك الأسماء الحسنى والأمثال العليا والكبرياء والالآء.

اسئلك باسمك بسم‌اللّه الرحمٰن الرحيم أن تصلّى على محمد و آل محمد و ان تجعل اسمى فى هذه الليلة فى السعداء و روحى مع الشهداء و احسانى فى علّيّين و اسائتى مغفورة و ان تهب لى يقينا تباشر به قلبى

---

١ ـ سلم ـ يب. ٢ ـ و بلّغنى ـ فقيه. ٣ ـ البائقة: البليّة الدّاهية. ٤ ـ بلّغنا ـ يب فقيه.

و ايمانا لايشوبه شكّ و رضىً بما قسمت لي و ان تعطينى فى الدنيا حسنة و فى الآخرة حسنة و ان تقينى عذاب النّار.

اللّهمّ اجعل فيما تقضى و تقدّر من الامر المحتوم و فيما تفرق من الامر الحكيم فى ليلة القدر فى القضاء الذى لايردّ ولايبدّل ولايغيّر ان تكتبنى من حجّاج بيتك الحرام المبرور حجّهم المشكور سعيهم المغفور ذنبهم المكفّر عنهم سيّئآتهم واجعل فيما تقضى و تقدّران تعتق رقبتى من النّار يا ارحم الراحمين.

اللّهمّ انّى اسئلك و لم يسأل العباد مثلك كرماً وجوداً و ارغب اليك و لم يرغب الى مثلك انت موضع مسألة السائلين و منتهى رغبة الراغبين.

اسألك باعظم المسائل كلّها وافضلها وانجحها الّتى ينبغى للعباد ان يسألوك بها يا اللّه يا رحمٰن يا رحيم باسمائک ما علمت منها و ما لم اعلم و باسمائک الحسنىٰ و أمثالک العليا و بنعمتک الّتى لاتحصىٰ و بأكرم اسمائک عليک و احبّها اليک و اشرفها عندک منزلة و اقربها منک وسيلة و اجز لها منک ثواباً و اسرعها لديک اجابة و باسمک المكنون المخزون الحىّ القيّوم الاكبر الاجلّ الذى تحبّه و تهواه و ترضى به عمّن دعاک به و تستجيب له دعائه.

و حقّ عليک ان لا تخيب سائلک و اسئلک بكلّ اسم هو لک فى التوراة و الانجيل و الزبور و الفرقان و بكلّ اسم دعاک به حملة عرشک و ملائكة سمواتک و سكّان ارضک من نبىّ او صدّيق او شهيد و بحقّ الراغبين اليک الفرقين[١] منک المتعوّذين بک و بحقّ مجاورى بيتک الحرام حجّاجاً و معتمرين و مقدّسين و المجاهدين فى سبيلک و بحقّ كلّ عبد متعبّد لک فى برّ او بحر او سهل[٢] او جبل ادعوک دعاء من قد

---

١ ـ الفرق بالتحريک: الخوف. ٢ ـ السهل: الارض الممتدّة المستقيم سطحها.

اشتدّت فاقته و كثرت ذنوبه و عظم جرمه و ضعف كدحه[١] دعاء من لايجد لنفسه سادّاً و لا لضعفه معوّلا و لا لذنبه غافراً غيرک هارباً اليک متعوّذاً بک متعبّداً لک غير مستكبر و لامستنكفٍ خائفاً بائساً فقيراً مستجيراً بک اسألک بعزّتک و عظمتک و جبروتک و سلطانک و بملكك و ببهائک و جودک و كرمک و بآلائک و حسنک و جمالک و بقوّتک على ما اردت من خلقک.

ادعوک يا ربّ خوفاً و طمعاً و رحمة و رغبة و تخشّعاً و تملّقاً[٢] و تضرّعاً و الحاحاً و الحافاً خاضعاً لک لا اله الاّ انت وحدک لا شريک لک يا قُدُّوس يا قدُّوس يا قدُّوس يا اللّه يا اللّه يا اللّه يا رحمٰن يا رحمٰن يا رحمٰن يا رحيم يا رحيم يا رحيم يا ربّ يا ربّ يا ربّ اعوذ بک يا اللّه الواحد الاحد الصمد الوتر المتكبّر المتعالى.

و اسئلک بجميع ما دعوتک به و باسمائک الّتى تملأ اركانک كلّها ان تصلّى على محمّد و آل محمّد و اغفر لى و ارحمنى و أوسع علىّ من فضلک العظيم و تقبّل منّى شهر رمضان و صيامه و قيامه و فرضه و نوافله و اغفرلى و ارحمنى و اعف عنّى و لاتجعله آخر شهر رمضانٍ صمته لک و عبدتک فيه و لاتجعل و داعى ايّاه وداع خروجى من الدنيا اللّهمّ اوجب لى من رحمتک و مغفرتک و رضوانک و خشيتک افضل ما اعطيت احدا ممّن عبدک فيه اللّهمّ فلا تجعلنى اخسر من سألک فيه و اجعلنى ممّن اعتقته فى هذا الشهر من النار و غفرت له ما تقدّم من ذنبه و ما تأخّر و اوجبت له افضل ما رجاک و أمّله منک يا أرحم الراحمين اللّهمّ ارزقنى العود فى صيامه لک و عبادتک فيه و اجعلنى ممّن كتبته فى هذا الشهر من حجّاج بيتک الحرام المبرور

---

١ ـ الكدح: السعى و العمل. ٢ ـ الملق: الدعاء و التضرّع.

حجّهم المغفور لهم ذنبهم المتقبّل عملهم آمين آمين آمين ربّ العالمين.

اللّهمّ لا تدع لى فيه ذنباً الاّ غفرته و لاخطيئة الاّ محوتها و لاعثرة[١] الاّ اقلتها[٢] و لا ديناً الاّ قضيته و لاعيلة الاّ اغنيتها و لاهمّاً الاّ فرّجته و لا فاقة الاّ سدّدتها و لا عرياناً الاّ كسوته و لامرضا الاّ شفيته و لا داء الاّ اذهبته و لاحاجة من حوائج الدنيا و الآخرة الاّ قضيتها على افضل أملى و رجائى فيك يا أرحم الراحمين اللّهمّ لاتزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا و لاتذلّنا بعد اذ اعززتنا و لاتضعنا بعد اذ رفعتنا و لا تهنّا بعد اذ أكرمتنا و لاتفقرنا بعد اذ اغنيتنا و لاتمنعنا بعد اذ اعطيتنا و لاتحرمنا بعد اذ رزقتنا و لاتغيّر شيئا من نعمك علينا و احسانك الينا لشيء كان من ذنوبنا و لا لما هو كائن منّا فانّ فى كرمك و عفوك و فضلك سعة لمغفرة ذنوبنا فاغفر لنا و تجاوز عنّا و لاتعاقبنا عليها يا ارحم الراحمين.

اللّهمّ اكرمنى فى مجلسى هذا كرامة لاتهيننى بعدها ابداً و اعزّنى عزّاً لاتذلّنى بعده ابداً و عافنى عافية لاتبتلينى بعدها ابداً و ارفعنى رفعة لاتضعنى بعدها ابداً و اصرف عنّى شرّ كلّ شيطان مريد و شرّ كلّ جبّار عنيد و شرّ كلّ قريب او بعيد و شرّ كلّ صغير او كبير و شرّ كلّ دابّة انت آخذ بناصيتها انّ ربّى على صراط مستقيم.

اللّهمّ ما كان فى قلبى من شكّ او ريبة او جحود او قنوط او ترح[٣] او مرح[٤] او بطر[٥] او فرح او خيلاء[٦] او رياء او سمعة او شقاق او نفاق او كفر او فسوق او معصية او شيء لاتحبّ عليه وليّاً لك فاسألك ان تمحوه من قلبى و تبدلنى مكانه ايماناً بك و رضى بقضائك و وفاءً بعهدك و وجلاً منك و زهداً فى الدنيا و رغبة فيما عندك و ثقة بك و

---

١ ـ العثرة: الزّلّة. ٢ ـ اى عفوتها. ٣ ـ اى حزن. ٤ ـ اى شدّة فرح.

٥ ـ بطر: اى الدهشة و الحيرة عند هجوم النعمة. ٦ ـ الخُيَلاء و الخِيَلاء: العُجب و الكبر.

طمأنينة اليک و توبة نصوحاً اليک اللّهمّ ان كنت بلّغتناه و الاّ فأخّر آجالنا الى قابل حتّى تبلّغناه فى يسر منک و عافية يا ارحم الراحمين و صلّى اللّه على محمّد و آله الطيّبين الطاهرين الاخيار و سلّم كثيراً طيّباً و رحمة اللّه و بركاته.

١٤٥٨١(٤٠) **احتجاج الطبرسى** ٥٦٧ج ٢ـ(ممّا خرج عن صاحب الزمان صلوات اللّه عليه الى محمّد بن عبداللّه بن جعفر الحميرى فى جواب مسائله حيث سأله) عن وداع شهر رمضان متى يكون فقد اختلف فيه اصحابنا فبعضهم يقول يقرء فى آخر ليلة منه و بعضهم يقول هو فى آخر يوم منه اذا رأى هلال شوّال **التوقيع:** العمل فى شهر رمضان فى لياليه و الوداع يقع فى آخر ليلة منه فإن خاف ان ينقص (الشهر ـ الاحتجاج) جعله فى ليلتين . غيبة الطوسى ٢٣١ ـ من مسائل محمّد بن عبداللّه بن جعفر الحميرى حيث سأله عن وداع شهر رمضان (و ذكر مثله).

اقبال ابن طاووس ٢٤٣ ـ و اعلم انّ وقت الوداع لشهر الصيام رويناه عن احد الأئمّة عليهم السلام من كتاب فيه مسائل جماعة من اعيان الاصحاب و قد وقّع عليه السلام بعد كلّ مسئلة بالجواب و هذا لفظ ما وجدناه من وداع شهر رمضان متى يكون و ذكر مثله.

(٥) باب كراهة انشاد الشعر فى شهر رمضان

١٤٥٨٢(١) **كافى** ٨٨ج ٤ـعلى بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابى عمير **تهذيب:** ١٩٥ج ٤ ـعلى بن مهزيار عن ابن ابى عمير **تهذيب:** ٣١٩ ج ٤ ـاحمد بن محمّد عن ابن ابى عمير عن حمّاد (بن عثمان ـكا يب ١٩٥) و غيره عن ابى عبداللّه عليه السلام (قال ـ يب ٣١٩) قال لاينشد الشعر بليل و لاينشد فى شهر رمضان بليل و لا نهار فقال له اسماعيل يا ابتاه

فانّه فينا قال و ان كان فينا ـ **فقيه** ٦٨ ج ٢ ـ قال الصادق عليه السلام لاتنشد (و ذكر مثله) الآن فيه يا ابتاه و ان كان فينا.

و تقدّم ـ في احاديث باب ٣٩ ـ كراهة الشعر يوم الجمعة من ابواب صلوة الجمعة ما يناسب ذلک.

و يأتي في احاديث باب (٣١) كراهة انشاد الشعر للصائم و اشاراته من ابواب ما يجب امساكه للصائم و ما يستحبّ ما يدلّ على ذلک.

(٦) باب استحباب الرفث الى النساء في اوّل ليلة من شهر رمضان

قال اللّه تعالى في سورة البقرة (٢) **أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ اَلرَّفَثُ اِلىٰ نِسائِكُمْ هُنَّ لِباسٌ لَكُمْ وَ اَنْتُمْ لِباسٌ لَهُنَّ (١٨٦).**

١٤٥٨٣ (١) **كافي** ١٨٠ ج ٤ ـ عدّةٌ من اصحابنا عن احمد بن محمّد عن القاسم بن يحيىٰ عن جدّه الحسن بن راشد عن **ابى بصير** عن ابى عبداللّه عليه السلام قال حدّثنى ابى عن جدّى عن آبائه عليهم السلام انّ عليّا صلوات اللّه عليه قال يستحبّ للرجل ان يأتى اهله اوّل ليلة من شهر رمضان لقول اللّه عزّ و جلّ (**اُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ اِلىٰ نِسائِكُمْ**) و الرفث المجامعة.

الخصال ٦١٢ ـ بالاسناد المتقدّم عن علىّ عليه السلام فى حديث الاربعمأة يستحبّ للمسلم ان يأتى اهله و ذكر مثله **فقيه** ١١٢ ج ٢ ـ قال امير المؤمنين عليه السلام يستحبّ للرّجل و ذكر مثله الى قوله نسائكم.

(٧) باب انّ شهر رمضان يكون تامّاً و ناقصاً كساير الشهور

١٤٥٨٤ (١) **تهذيب:** ١٦٥ ج ٤ ـ ابو غالب الزرارىّ عن خاله محمّد بن جعفر عن يحيى ابن زكريّا ابن شيبان عن يزيد بن اسحٰق شعر عن حمّاد بن عثمان عن **يعقوب الاحمر** قال قلت لابى عبداللّه عليه السلام شهر رمضان تامٌّ ابداً فقال لابل شهر من الشهور.

مستدرك: ٤١١ ج ٧ ـ الشيخ المفيد فى رسالته فى الردّ على اصحاب العدد (قال) و روى **الاحمر** قال قلت لابى عبداللّه عليه السلام و ذكر مثله.

١٤٥٨٥ (٢) **تهذيب:** ١٦٠ ج ٤ ـ علىّ بن مهزيار عن ابن ابى عمير عن **حمّاد بن عثمان** عن ابى عبداللّه عليه السلام انّه قال فى شهر رمضان هو شهر من الشهور يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان **مستدرك:** ٤١١ ج ٧ ـ **الشيخ المفيد** فى رسالته فى الردّ على اصحاب العدد و روى ابن ابى عمير عن **حمّاد** بن عثمان عنه عليه السلام مثله.

١٤٥٨٦ (٣) **مستدرك:** ٤٠٨ ج ٧ ـ الشيخ المفيد فى رسالته فى الردّ على اصحاب العدد (قال) و روى مصدّق بن صدقة عن **عمّار** بن موسى الساباطى عن ابى عبداللّه جعفر بن محمّد عليهما السلام قال يصيب شهر رمضان ما يصيب الشهور من النقصان يكون ثلاثين يوما و يكون تسعة و عشرين يوماً.

١٤٥٨٧ (٤) **استبصار:** ٦٢ ج ٢ ـ اخبرنى الشيخ و الحسين بن عبيداللّه جميعا عن **تهذيب:** ج ١٥٥/٤ ـ ابى غالب (احمد بن محمّد ـ صا) الزرارى قال اخبرنا احمد بن محمّد عن احمد بن الحسن بن ابان عن عبداللّه بن جبلة عن علاء عن **محمّد بن مسلم** عن احدهما يعنى ابا جعفر و ابا عبداللّه عليهما السلام قال شهر رمضان يصيبه (مثل ـ صا ط) ما يصيب الشهور من النقصان فاذا صمت تسعة و عشرين يوماً ثمّ تغيّمت السماء فاتمّ العدّة ثلاثين **مستدرك:** ج ٤٠٧/٧ ـ الشيخ المفيد فى رسالته فى الردّ على اصحاب العدد اخبرنى ابو غالب احمد بن محمّد الزرارى رحمه اللّه مثله سنداً و متناً الاّ انّ فيه عن ابى جعفر عليه السلام و روى محمّد بن قيس مثل ذلك.

۱۴۵۸۸ (۵) **تهذيب:** ۱۶۶ ج ۴ ـ ابو غالب الزرارى عن خاله محمّد بن جعفر عن يحيى بن زكريّا اللؤلؤىّ عن يزيد بن اسحاق شعر عن حمّاد بن عثمان عن **فطر** (قطر خ) بن عبد الملک قال قال يعنى ابا عبداللّه عليه السلام يصيب شهر رمضان ما يصيب الشهور من النقصان فاذا صمت شهر رمضان تسعة و عشرين يوما ثمّ تغيّمت فأتمّ العدّة ثلاثين يوما.

۱۴۵۸۹ (۶) **تهذيب:** ۱۵۷ ج ۴ ـ الحسين بن سعيد عن محمّد الاشعرى ابى خالد عن ابن بكير عن عبيد بن **زرارة** عن ابى عبداللّه عليه السلام قال شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من الزيادة و النقصان فان تغيّمت السماء يوما فاتمّوا العدّة.

۱۴۵۹۰ (۷) **تهذيب:** ۱۶۲ ج ۴ ـ ابو غالب الزرارى عن احمد بن محمّد عن محمّد ابن ابى غالب عن علىّ بن الحسن الطاطرى عن محمّد بن زياد عن **اسحاق** بن جرير عن ابى عبداللّه عليه السلام قال انّ رسول اللّه صلى الله عليه و آله قال انّ الشهر هكذا و هكذا و هكذا يلصق كفّيه و يبسطهما ثمّ قال (و ـ خ) هكذا و هكذا و هكذا ثمّ يقبض اصبعاً واحدا فى آخر بسطه بيديه و هى الابهام فقلت شهر رمضان تامّ ابداً ام شهر من الشهور فقال هو شهر من الشهور ثمّ قال انّ عليّاً عليه السلام صام عندكم تسعة و عشرين يوماً فأتوه فقالوا يا امير المؤمنين قد رأينا الهلال فقال افطروا.

۱۴۵۹۱ (۸) فقه الرضا عليه السلام ۲۰۳ ـ و شهر رمضان ثلثون يوماً و تسعة و عشرون يوماً يصيبه ما يصيب الشهور من التمام و النقصان و الفرض تامّ فيه ابداً لا ينقص كما روى و معنى ذلک الفريضة فيه الواجبة قد تمّت و هو شهر قد يكون ثلاثين يوماً أو تسعة و عشرين يوماً.

۱۴۵۹۲ (۹) **تهذيب:** ۱۶۰ ج ۴ ـ سعد بن عبداللّه عن موسى بن الحسن

عن محمّد بن عبد الحميد عن **يونس** بن يعقوب قال قلت لابى عبداللّه عليه السلام انّى صمت شهر رمضان على رؤية تسعة و عشرين يوماً و ما قضيت قال فقال و انا قد صمته و ما قضيت ثمّ قال لى قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله الشهور شهر كذا و كذا و شهر كذا و كذا **تهذيب:** ۱٦۱ ج ٤ ـ على بن مهزيار عن الحسن بن علىّ عن **يونس** بن يعقوب قال قلت لابى عبداللّه عليه السلام صمت شهر رمضان على رؤية تسعة و عشرين يوماً و ما قضيت قال فقال لى و انا صمته و ما قضيت قال ثمّ قال لى قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله الشهر شهر كذا و قال باصابعه بيديه جميعاً فبسط اصابعه كذا و كذا و كذا و كذا و كذا فقبض الابهام و ضمّها قال و قال له غلام (له ـ خ) و هو مُعَتّب[1] انّى قد رأيت الهلال قال اذهب فأعلمهم **مستدرك:** ٤۰۹ ج ۷ ـ الشيخ المفيد فى رسالته فى الردّ على اصحاب العدد و روى محمّد بن عبد الحميد عن **يونس** و ذكر نحوه ثمّ قال **و روى** على بن الحسين الطاطرى عن محمّد بن زياد عن **اسحاق** بن جرير عن ابى عبداللّه عليه السلام مثله.

۱٤٥۹۳ (۱۰) **تهذيب:** ۱٦۲ ج ٤ ـ محمّد بن احمد بن داود عن محمّد بن على بن الفضل عن على بن محمّد بن يعقوب عن على بن الحسن بن فضّال عن الحسين بن نصر بن مزاحم عن ابيه عن عمرو بن شمر عن **جابر** عن ابى عبداللّه عليه السلام قال سمعته يقول ما ادرى ما صمت ثلاثين او أكثر او ما صمت تسعة و عشرين يوماً انّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله قال شهر كذا و شهر كذا و شهر كذا يعقد بيده تسعة و عشرين يوماً **مستدرك:** ٤۰۹ ج ۷ ـ الشيخ المفيد فى رسالته فى الردّ على اصحاب العدد روى عمرو بن شمر عن **جابر** عنه عليه السلام نحوه ثمّ قال و روى الحسن بن نصر عن ابيه عن

---

۱ ـ معتّب بضمّ الميم و فتح العين و تشديد التاء مولى الصادق عليه السلام.

ابی جعفر محمّد بن علی علیهما السلام نحو ذلک الخبر.

۱۴۵۹۴ (۱۱) **مستدرک:** ۴۱۱ ج ۷ ـ الشیخ ابو الفتوح الرازی فی تفسیره عن **عبدالله بن** عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه و آله نحن امّة أُمّیّه لانکتب و لانحسب الشهر هکذا و هکذا و عقد بیده مرّة ثلاثین و مرّة تسعة و عشرین.

تهذیب: ۱۷۵ ج ٤ ـ **استبصار:** ۷۱ ج ۲ ـ علی بن مهزیار عن الحسین بن بشّار[۱] عن عبدالله بن جندب عن **معاویة** بن وهب قال قال ابو عبدالله علیه السلام انّ الشهر الذی یقال انّه لاینقص ذو القعدة (و ـ صا) لیس فی شهور السنة اکثر نقصاناً منه.

مستدرک: ٤۱۰ ج ۷ ـ الشیخ المفید فی رسالته فی الردّ علی اصحاب العدد (بهذا الاسناد عن معٰویة بن وهب نحوه).

۱۴۵۹۵ (۱۲) **مستدرک:** ۴۱۱ ج ۷ ـ الشیخ المفید فی رسالته فی الردّ علی اصحاب العدد و روی **الفضیل** بن عبد الملک عن ابی عبدالله علیه السلام قال صام رسول الله صلی الله علیه و آله تسعة و عشرین یوماً و صام ثلاثین یوماً یعنی شهر رمضان **و روی** کرام الخثعمی و عیسی ابن ابی منصور و **قتیبة** الاعشی و شعیب الحدّاد و الفضیل بن بشّار و ابو أیّوب الخزّاز و قطرب[۲] بن عبد الملک و حبیب الجماعی و عمرو بن مرداس و محمّد بن عبدالله بن الحسین و محمّد بن الفضیل الصیرفی و ابو علی بن راشد و عبیدالله بن علی الحلبی و محمّد بن علی الحلبی و عمران بن علی الحلبی و هشام بن الحکم و هشام بن سالم و عبد الاعلی بن اعین و یعقوب الاحمر و زید بن یونس و عبدالله بن سنان و معاویة بن وهب و **عبدالله** ابن ابی یعفور ممّن لایحصیٰ کثرة مثل ذلک حرفا بحرف.

---

۱ ـ یسار ـ خ صا. ۲ ـ فی المصدر فطر.

١٤٥٩٦ (١٣) تفسير العياشى ٨٢ ج ١ ـ عن **ابن ابى عمير** عن رجل عن ابى عبدالله عليه السلام قال قلت له: جعلت فداك ما يتحدّث به عندنا انّ النبىّ صلى الله عليه وآله صام تسعة و عشرين اكثر ممّا صام ثلاثين احقّ هذا قال: ما خلق اللّه من هذا حرفاً ما صامه النبىّ صلى الله عليه وآله الاّ ثلاثين لانّ اللّه يقول **(وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّة)** فكان رسول اللّه صلى الله عليه وآله ينقصه.

١٤٥٩٧ (١٤) **تهذيب:** ١٦٧ ج ٤ ـ **استبصار:** ٦٥ ج ٢ ـ ابن رباح[1] فى كتاب الصيام من حديث حذيفة بن منصور عن **معاذ بن** كثير قال قلت لابى عبداللّه عليه السلام انّ الناس يقولون انّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله صام تسعة و عشرين (يوماً ـ صا) اكثر ممّا صام ثلاثين فقال كذبوا ما صام رسول اللّه صلى الله عليه وآله (منذ بعثه اللّه تعالى ـ خ) الى ان قبضه [2] اقلّ من ثلاثين يوماً ولانقص شهر رمضان منذ خلق اللّه السموات (والارضين خ يب) من ثلاثين يوماً وليلة.

١٤٥٩٨ (١٥) **تهذيب:** ١٦٨ ج ٤ ـ **استبصار:** ٦٥ ج ٢ ـ ثمّ ذكر[3] هذا الحديث من طريق آخر و هو الحسن بن حذيقة عن ابيه عن **معاذ** (بن كثير ـ يب) قال قلت لابى عبداللّه عليه السلام انّ الناس ـــ يروون انّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله صام تسعة و عشرين يوماً قال فقال لى ابو عبداللّه عليه السلام لا واللّه ما نقص شهر رمضان منذ خلق اللّه السموات والارض من ثلاثين يوماً و ثلاثين ليلة.

١٤٥٩٩ (١٦) **تهذيب:** ١٦٩ ج ٤ ـ **استبصار:** ٦٦ ج ٢ ـ الحسن بن حذيفة عن ابيه عن **معاذ** بن كثير انّه قال لابى عبداللّه عليه السلام انّ الناس يقولون انّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله صام تسعة و عشرين (يوماً ـ خ) اكثر ممّا صام ثلاثين (يوماً ـ يب خ) قال كذبوا ما صام رسول اللّه صلى الله عليه وآله منذ بعثه

---

١ ـ رياح ـ خ. ٢ ـ الى ان قبض ـ صا. ٣ ـ و روى من طريق آخر و هو ـ صا.

اللّٰه الى ان قبضه (اللّٰه ـ صاط) اقلّ من ثلاثين يوماً ولانقص شهر رمضان منذ خلق اللّٰه السموات و الارض من ثلاثين يوماً.

١٤٦٠٠(١٧) **تهذيب**:١٦٨ج ٤ـ**استبصار**:٦٥ج ٢ـثمّ ذكر (١)من طريق آخر بالفاظ تزيد و تنقص على ما تقدّم، ذكَرَهُ[٢] عن الحسن بن حذيفة عن ابيه عن **معاذ** بن كثير قال قلت لابى عبداللّٰه عليه السلام انّ الناس يروون عندنا انّ رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله صام هكذا و هكذا و هكذا و حكى بيده يطبق[٣] احدى يديه[٤] على الاخرى عشراً و عشراً و تسعاً اكثر ممّا صام هكذا و هكذا و هكذا يعنى عشراً و عشراً و عشراً قال فقال ابو عبداللّٰه عليه السلام ما صام رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله اقلّ من ثلاثين يوماً و ما نقص شهر رمضان من ثلاثين يوماً منذ خلق اللّٰه السموات و الارض.

١٤٦٠١ (١٨) **تهذيب**: ١٧١ ج ٤ ـ **استبصار**: ٦٧ ج ٢ ـ محمّد بن الحسين ابن ابى الخطّاب عن محمّد بن اسماعيل عن محمّد بن **يعقوب** بن شعيب عن ابيه قال قلت لابى عبداللّٰه عليه السلام انّ الناس يقولون انّ رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله صام تسعة و عشرين يوماً اكثر ممّا صام ثلاثين يوماً فقال كذبوا ما صام رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله الاّ تامّاً[٥] و ذلك قول اللّٰه تعالى **وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ** فشهر رمضان ثلاثون يوماً و شوّال تسعة و عشرون يوماً و ذوالقعدة ثلاثون يوماً لاينقص ابداً لانّ اللّٰه تعالى يقول **وَ وٰاعَدْنٰا مُوسىٰ ثَلٰثِينَ لَيْلَةً** و ذوالحجّة تسعة و عشرون يوماً ثمّ الشهور على مثل ذلك[٦] شهر تامّ و شهر ناقص و شعبان لا يتمّ ابداً.

١٤٦٠٢(١٩) **تهذيب**: ١٧١ج ٤ـ**استبصار**:٦٨ج ٢ـ(ابوجعفر ـ يب) محمّد بن على بن بابويه عن ابيه عن سعد بن عبداللّٰه عن محمّد بن

---

١ ـ و رواه ـ صا. ٢ ـ رواه ـ صا. ٣ ـ فطبق ـ خ ل يب ـ فيطبق ـ خ ل صا.
٤ ـ كفّيه ـ صا. ٥ ـ تماماً ـ صا. ٦ ـ هذا ـ خ ل.

الحسين (ابن أبى الخطّاب ـ صا) عن محمّد بن اسماعيل عن **محمّد** بن يعقوب بن شعيب عن ابيه عن ابى عبدالله عليه السلام قال قلت له انّ الناس يروون انّ رسول الله[١] صلى الله عليه و آله (ما ـ يب) صام (من ـ يب) شهر رمضان تسعة و عشرين يوماً اكثر ممّا صام ثلاثين (يوماً ـ صا) فقال كذبوا ما صام رسول الله صلى الله عليه و آله الاّ تامّاً و لاتكون الفرائض ناقصة انّ الله تبارک و تعالى خلق السنة ثلثمأة و ستّين يوماً و خلق السموات و الارض فى ستّة ايّام فحجزها[٢] من ثلثمأة و ستّين يوماً فالسنة ثلثمأة و اربعة و خمسون يوماً و شهر رمضان ثلاثون يوماً و ساق الحديث الى آخره.

فقيه ١١٠ ج ٢ ـ محمّد بن اسماعيل بن بزيع عن محمّد بن **يعقوب** عن شعيب[٣] عن ابيه عن ابى عبدالله عليه السلام مثله الى قوله و شهر رمضان ثلاثون يوماً ثمّ قال لقول الله عزّ و جلّ **(وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ)** و الكامل تامّ و شوّال تسعة و عشرون يوماً و ذوالقعدة ثلاثون يوماً لقول الله عزّ و جلّ **وَ وٰاعَدْنٰا مُوسىٰ ثَلٰثِينَ لَيْلَةً** فالشهر هكذا ثمّ هكذا اى شهر تامّ و شهر ناقص و شهر رمضان لاينقص ابداً و شعبان لا يتمّ ابداً.

معانى الاخبار ٣٨٢ ـ حدّثنا ابى ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن محمّد بن الحسين ابن ابى الخطّاب عن محمّد بن اسماعيل بن بزيع عن محمّد بن يعقوب بن شعيب عن ابيه عن ابى عبدالله عليه السلام نحوه.

مستدرک: ٤١٣ ج ٧ ـ السيّد المرتضى فى رسالته فى الردّ على اصحاب العدد نقلاً عن كتاب منهم قال روى الشيخ ابو جعفر **محمّد بن** على بن بابويه القمىّ فى رسالته الى حمّاد بن على الفارسى فى الردّ على الجنيديّة و ذكر باسناده عن محمّد بن يعقوب بن شعيب (و ذكر نحوه).

---

١ ـ النبىّ ـ يب ط.   ٢ ـ الحجز: الفصل بين الشيئين.

٣ ـ هكذا فى الفقيه و الظاهر انّ الصّحيح محمّد بن يعقوب بن شعيب كما فى يب و ـ صا و ـ ک.

مستدرک: ۴۱۳ ج ۷ ـ الشیخ المفید فی الرسالة العددیّة عن محمّد بن الحسین ابن ابی الخطّاب عن محمّد بن اسماعیل بن بزیع عن محمّد بن **یعقوب** بن شعیب عن ابیه عن ابی عبداللّه علیه السلام (نحوه الی قوله ـ و لاتکون الفرائض ناقصة).

۱۴۶۰۳ (۲۰) تفسیرالعیّاشی ۲۵ ج ۲ ـ عن محمّد **الحلبی** عن ابی عبداللّه علیه السلام فی قوله **(وَ واعَدْنا مُوسیٰ ثَلٰثِینَ لَیْلَةً وَ اَتْمَمْناها بِعَشْرٍ)** قال بعشر ذی الحجّة ناقصة حتّی انتهی الی شعبان فقال ناقص و لایتمّ.

۱۴۶۰۴ (۲۱) **کافی** ۷۹ ج ۴ ـ محمّد بن یحیی عن محمّد بن الحسین عن ابن سنان عن **فقیه** ۱۱۰ ج ۲ ـ حذیفة بن منصور عن **معاذ بن کثیر**[1] عن ابی عبداللّه علیه السلام قال شهر رمضان ثلٰثون یوماً لاینقص و اللّه أبداً.

مستدرک: ۴۱۲ ج ۷ ـ الشیخ المفید فی الرسالة العددیة عن محمّد بن الحسین ابن ابی الخطّاب **الخصال** ۵۲۹ ـ حدثنا ابی رض قال حدثنا سعد بن عبداللّه و عبداللّه بن جعفر الحمیری و محمّد بن یحیی العطّار و احمد بن ادریس جمیعاً قالوا حدثنا احمد بن عیسیٰ و محمّد بن الحسین ابن ابی الخطّاب عن محمّد بن سنان عن **حذیفة** بن منصور (عن معاذ بن کثیر و یقال له معاذ بن مسلم[2] الهراء ـ فقیه الخصال) عن ابی عبداللّه علیه السلام مثله.

۱۴۶۰۵ (۲۲) **تهذیب:** ۱۶۸ ج ۴ ـ و روی محمّد ابن ابی عمیر عن حذیفة بن منصور قال اتیت **معاذ بن** کثیر فی شهر رمضان و کان معی اسحاق بن محوّل فقال معاذ لا و اللّه ما نقص من شهر رمضان قطّ ـ قال الشیخ ره بعد ذکر هذا الخبر ـ و هذا الخبر لا یصحّ العمل به من وجوه احدها انّ متن هذا الحدیث لایوجد فی شیء من الاصول المصنّفة و

---

۱ ـ و یقال له معاذ بن محمّد ـ خ ل. ۲ ـ و یقال له معاذ بن مسلم الحراء ـ الفراء ـ خ ل.

احدها انّ متن هذا الحديث لايوجد في شيء من الاصول المصنّفة و انّما هو موجود في الشواذّ من الأخبار و منها انّ كتاب حذيفة بن المنصور رحمه اللّه تعالى عرى منه و الكتاب معروف مشهور و لو كان هذا الحديث صحيحاً عنه لضمّنه كتابه.

و منها انّ هذا الخبر مختلف الالفاظ مضطرب المعاني الا ترى أنّ حذيفة تارة يرويه عن معاذ بن كثير عن أبي عبداللّه عليه السلام و تارة يرويه عن أبي عبداللّه عليه السلام بلاواسطة. و تارة يفتي به من قبل نفسه فلايسنده الى أحد، و هذا الضرب من الاختلاف ممّا يضعّف الاعتراض به و التعلّق بمثله.

و منها انّه لو سَلُمَ من جميع ما ذكرناه لكان خبراً واحداً لايوجب علماً و لاعملاً و أخبار الآحاد لايجوز الاعتراض بها على ظاهر القرآن و الاخبار المتواترة و لو كان هذا الخبر ممّا يوجب العلم لم يكن في مضمونه ما يوجب العمل على العدد دون الاهلّة و أنا أبيّن عن وجهه انشاءاللّه تعالى.

امّا الحديث الذي رواه الحسن بن حذيفة عن ابيه عن معاذ بن كثير انّه قال لأبي عبداللّه عليه السلام انّ النّاس يقولون أنّ رسول اللّه صلى الله عليه و آله صام تسعة و عشرين يوماً اكثر ممّا صام ثلاثين يوماً قال كذبوا ما صام رسول اللّه صلى الله عليه و آله منذ بعثه اللّه تعالى الى أن قبضه أقلّ من ثلاثين يوماً و لانقص شهر رمضان منذ خلق اللّه تعالى السماوات و الأرض من ثلاثين يوماً فانّه يفيد تكذيب الراوي من العامّة عن النبيّ صلى الله عليه و آله انّه صام شهر رمضان تسعة و عشرين اكثر ممّا صامه ثلاثين و لايفيد أنّه لايصحّ صيامه تسعة و عشرين و لايتّفق ان يكون زمانه كذلك و يكون معنى قوله ما صام منذ بُعِثَ الى أن قُبِضَ اقلّ من ثلاثين يوماً الاخبارعمّا اتّفق له من ذلك

فی مدّة زمان فرض اللّه علیه بذلک دون ما یستقبل فی الاوقات بعد تلک الازمان و یحتمل أن یکون لم یصم رسول اللّه صلی الله علیه و آله اقلّ من ثلاثین یوماً علی ما ادّعاه المخالف من الکثرة دون القلّة و التغلیب دون القلیل فکأنّه قال لم یکن صام رسول اللّه صلی الله علیه و آله اقلّ من ثلاثین یوماً علی أغلب أحواله حسب ما ادّعاه المخالفون و یکون قوله و لانقص شهر رمضان منذ خلق اللّه السماوات و الارض من ثلاثین یوماً و ثلاثین لیلة علی الوجه الّذی زعم المخالفون انّ نقصانه عن ذلک اکثر من تمامه و اذا احتمل الکلام من المعنی فی هذا الخبر ما ذکرناه حملناه علی ذلک و جمعنا بینه و بین الأخبار المتواترة فی جواز نقصان شهر رمضان عن ثلاثین یوماً لیقع الاتّفاق و الالتیام بین الاخبار عن الصادقین علیهم السلام.

و امّا حدیث محمّد بن سنان عن حذیفة بن منصور عن أبی عبداللّه علیه السلام انّه قال شهر رمضان ثلاثون یوماً لاینقص ابداً و فی الروایة الأخریٰ لاینقص و اللّه ابداً غیر موجب لما ذهب الیه العددیّون و ذلک انّ قوله علیه السلام شهر رمضان لاینقص ابداً انّما أفاد أنّه لایکون ابداً ناقصاً بل قد یکون حیناً تامّاً و حیناً ناقصاً و لو نقص ابداً لما تمّ فی حال من الأحوال و هذا ممّا لایذهب الیه أحد من العقلاء فان قال قائل لو کان الامر علی ما ذکرتم فی تأویل هذا الحدیث لما اختصّ شهر رمضان بذلک دون غیره و لو لم یکن شهر رمضان مختصّاً من الشهور بأنّه لاینقص فی حال لما تخصّص الذکر له ممّا سواه قیل له لو کان الخبر بذلک جاء متبدءً من غیر سببٍ لکان لغواً کما ذکرت لکنّه لم یکن کذلک بل کان لسبب اوجب تخصیص الذکر له و هو ما ثبت فی الحدیث من أنّ قوماً کذبوا علی النبیّ صلی الله علیه و آله فزعموا انّ الذی صامه من شهر رمضان فی زمانه کان النقصان فیه اکثر من التّمام و انّ اکثر ما

يكون شهر رمضان على النقصان ثمّ قابلهم آخرون بضدّ مقالتهم فادّعوا انّه لم يصم الاّ تامّاً و لا يكون صيامه ابداً الاّ على التمام فاقتضت الحال من القول ما هو ردّ على الفريقين فيما اختلفوا فيه من شهر رمضان بعينه فلذلک اختصّ الذکر له بما يعمّ غيره من الحكم و لو لم يكن السبب فى ذلک ما قدّمناه لم يكن اللفظ مختصّاً به على ما وصفناه و لا خلاف بين المتكلّمين و اهل اللسان انّه قد يحسن تخصيص المذكور من الحكم بما يعمّ غيره اذا كان لذلک سبب يوجبه و ان قبح عند عدم السبب (و لا يخفى ما فيه ـ م ى).

١٤٦٠٦ (٢٣) **كافى** ٧٨ ج ٤ ـ على بن محمّد عن صالح ابن أبى حمّاد عن ابن سنان عن **حذيفة بن منصور** عن ابى عبداللّه عليه السلام قال شهر رمضان ثلثون يوماً لا ينقص ابداً و عنه عن الحسن بن الحسين عن ابن سنان عن حذيفة مثله.

تهذيب: ١٦٨ ج ٤ ـ **استبصار:** ٦٥ ج ٢ ـ **فقيه** ١١٠ ج ٢ ـ محمّد بن سنان عن **حذيفة** بن منصور عن ابى عبداللّه عليه السلام مثله يب ١٧٠ ج ٤ ـ صا ٦٧ ج ٢ ـ و فى الرواية الاخرى لا ينقص و اللّه ابداً.

١٤٦٠٧ (٢٤) **تهذيب:** ١٦٨ ج ٤ ـ **استبصار:** ٦٥ ج ٢ ـ و ذكره[1] من طريق آخر عن ابى عمران المنشد عن **حذيفة** بن منصور قال قال ابو عبداللّه عليه السلام لا واللّه (لا واللّه ـ يب) (لا واللّه ئل) ما نقص شهر رمضان ولا ينقص ابداً من ثلاثين يوماً و ثلاثين ليلة فقلت لحذيفة لعلّه قال لك ثلاثين ليلة و ثلاثين يوماً كما يقول الناس الليل قبل[2] النهار فقال لى حذيفة هكذا سمعت.

١٤٦٠٨ (٢٥) **فقيه** ١١١ ج ٢ ـ روى عن **ياسر** الخادم قال قلت للرضا عليه السلام

---

١ ـ و رواه ـ صا. ٢ ـ ليل النهار ـ يب خ.

هل يكون شهر رمضان تسعة و عشرين يوماً فقال انّ شهر رمضان لاينقص من[1] ثلاثين يوماً ابداً **الخصال** ۵۳۰ ـ حدثنا محمد بن على ماجيلويه رض قال حدثنا على بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن **ياسر** (و ذكر مثله).

۱۴۶۰۹ (۲۶) **الخصال** ۵۳۱ ـ حدثنا ابى و محمد بن الحسن بن الوليد رض قالا حدثنا سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين[2] ابن أبى الخطّاب عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن **محمد** بن يعقوب بن شعيب عن ابيه عن ابى عبدالله عليه السلام انّه قال فى حديث طويل شهر رمضان ثلاثون يوماً لقول الله عزّوجلّ **(وَلِتُكْمِلُوا العِدَّةَ)** والكاملة التامّة.

۱۴۶۱۰ (۲۷) **تهذيب: ۱۷۲ ج ٤ ـ استبصار: ٦۸ ج ۲** ـ محمد بن يعقوب عن **كافى** ۷۸ ج ٤ ـ عِدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن **محمد** بن اسماعيل عن بعض أصحابه عن ابى عبدالله عليه السلام قال انّ الله تبارك و تعالىٰ خلق الدنيا فى ستّة ايّام ثمّ اختزلها[3] من[4] ايّام السنة و السنة ثلثمأة و اربعة و خمسون يوماً شعبان لايتمّ ابداً (و شهر ـ يب صا) رمضان لاينقص والله ابداً ولاتكون فريضة ناقصة انّ الله تعالى يقول **وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ** و شوّال تسعة و عشرون يوماً و ذوالقعدة ثلاثون يوماً لقول[5] الله عزّوجلّ **(وَ وٰاعَدنٰا مُوسىٰ ثَلٰثِينَ لَيْلَة وَاَتْمَمْنٰاهٰا بِعَشْرٍ فَتَمّ ميقاتُ رَبِّهِ اَرْبَعينَ لَيْلَة)** و ذوالحجّة تسعة و عشرون يوماً والمحرّم ثلاثون يوماً ثمّ الشهور بعد ذلك شهر تامّ و شهر ناقص.

(قال الشيخ ره) و هذا الخبر ايضاً نظير ما تقدّم فى انّه لايصحّ الاحتجاج

---

۱ ـ عن ـ خ ل. ۲ ـ بن يحيى ـ ئل. ۳ ـ اى اقتطعها. ٤ ـ عن كا.

۵ ـ يقول ـ يب.

به بمثل ماقدّمناه من انّه خبر واحد لايوجب علماً ولا عملاً و انّه لايعترض بمثله على ظاهر القرآن و الاخبار المتواترة و انّه ايضاً مختلف الالفاظ و المعاني و الخبر واحد و الاسناد واحد. و ايضاً فانّ هذا الخبر يتضمّن من التعليل ما يكشف عن أنّه لم يثبت عن امام هدى عليه السلام من ذلك أنّ قول اللّه عزّ و جلّ **(وَ وٰاعَدْنٰا مُوسىٰ ثَلٰثِينَ لَيْلَة)** لايوجب استمرار امثال ذلك الشهر على الكمال فى ذى القعدة و ليس اتّفاق تمام ذى القعدة فى ايّام موسى عليه السلام موجب تمامه فى مستقبل الاوقات و لا دالاًّ على أنّه لم يزل كذلك فيما مضى و اذا كان الامر على ما ذكرناه بطل اضافة التعليل لتمام ذى القعدة أبداً بما تضمّنه القرآن من تمامه حيناً الى صادق عن اللّه تعالى، لاسيّما و هو تعليل ايضاً لتمام شهر رمضان و ليس بينهما نسبة بالذكر فى التمام و اختزال الستّة الأيّام من السنة لايمنع من اتفاق النقصان فى شهرين و ثلاثة على التوالى و تمام ثلاثة اشهر و اربعة متواليات فكيف يصحّ التعليل بمعنى لايوجبه عقل و لاعادة و لالسان وكذلك التعليل لكون شهر رمضان ثلاثين يوماً ابداً بكون الفرائض لاتكون ناقصة لأنّ نقصان الشهر عن ثلاثين يوماً لايوجب النقصان فى فرض العمل فيه و قد ثبت انّ اللّه تعالى لم يتعبّدنا بفعل الايّام و لايصحّ تكليفنا فعل الزمان و انّما تعبّدنا بالعمل فى الايّام والفعل فى الزمان فلايكون اذاً نقصان الزّمان عن غيره بالاضافة نقصانا فى العمل ألاترىٰ أنّ من وجب عليه عمل فى شهر معين فأدّاه فى ذلك الشهر على ما حدّ له فيه من ابتدائه به من أوّله و ختمه ايّاه فى آخره أنّه يكون قد اكمل ما وجب عليه و ان كان الشهر ناقصاً عن الكمال و أجمع المسلمون على أنّ المعتدّة بالشهور اذا طلّقها زوجها فى اوّل شهر من الشهور فقضت ثلاثة أشهر فيها واحد على الكمال ثلاثون يوماً و اثنان

منها كلّ واحد منهما تسعة و عشرون يوماً انّها تكون مؤدّية لفرض اللّه تعالى عليها من العدّة على كمال الفرض دون النقصان و لايكون نقصان شهرين متعدّياً الى الفرض فيها على المرأة من العدّة على ما ذكرناه و لو انّ انساناً نذر للّه تعالى صيام شهر يلى شهر قدومه من سفره او برئه من مرضه فاتّفق كون الشهر الذى يلى ذلک تسعة و عشرين يوماً فصامه من اوّله الى آخره لكان مؤدّيا الى فرض اللّه تعالى فيه على الكمال و لم يكن نقصان الشهر مفيداً لنقصان الفرض الذى ادّاه فيه و الاعتلال ايضاً فى انّ شهر رمضان لايكون الاّ ثلاثين يوماً بقوله تعالى (**وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ**) يبطل ثبوته عن امام هدىً بما ذكرناه من كمال الفرض المؤدّى فيما نقص من الشهر عن ثلاثين يوماً مع انّ ظاهر القرآن يفيد بأنّ الامر بتكميل العدّه انّما يتوجّه الى معنى القضاء لما فات من الصيام حيث يقول اللّه تعالى (**فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشهر فَلْيَصُمْهُ وَ مَنْ كٰانَ مَرِيضاً اَوْ عَلىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ اَيّٰامٍ اُخَرَ يُرِيدُ اللّٰهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لاٰيُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ**) فأخبر تعالى انّه فرض على المسافر و المريض عند افطارهما فى الشهر القضاء له فى أيّام أخر ليكملوا بذلک عدّة مافاتهم من صيام الشهر الذى مضى و ليس فى ذلک تحديد لما يقع عليه القضاء و انّما هو امر بما يجب من قضاء الفائت كائنا ما كان و هذه الجملة الّتى ذكرنا تدلّ على انّ التعليل المذكور لتمام شهر رمضان ثلاثون يوماً موضوع لايصحّ عن الأئمّة عليهم السلام و لو سَلُمَ هذا الحديث من جميع ما ذكرناه لم يكن ما تضمّنه لفظ متنه مختلّاً لوفاق العمل على الاهلّة و لم يوجب الحكم بصحّة خلافه و ذلک انّ تكذيب العامّة فيما ادّعوه من صيام رسول اللّه صلى الله عليه و آله شهر رمضان تسعة و عشرين يوماً اكثر من صيامه ايّاه ثلاثين يوماً لايمنع ان يكون قد صامه تسعة و عشرين يوماً غير انّ

صيامه كذلک كان اقلّ من صيامه ايّاه ثلاثين يوماً و لو اقتضى صيامه ايّاه فى مدّة فرضه عليه فى حياته ثلاثين يوماً لم يمنع من تغيّر الحال فى ذلک و كونه فى بعض الازمان بعده تسعة و عشرين يوماً على ما اسلفناه من القول فى ذلک و القول بأنّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله ما صام الاّ تامّاً لايفيد كون شهر الصيام ثلاثين يوماً على كلّ حال لانّ الصوم غير الشهر و هو فعل الصائم و الشهر حركات الفلک و هى فعل اللّه تعالى و الوصف بالتمام انّما هو للصوم الذى هو فعل العبد دون الوصف للزمان الذى هو فعل اللّه تعالى و قد بيّنّا ذلک فيما مضى و الاحتجاج لذلک بقوله تعالى (وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ) غير موجب ما ظنّه اصحاب العدد من انّ شهر الصيام لايكون تسعة و عشرين يوماً لأنّ اكمال عدّة الشهر الناقص بالعمل فى جميعه كاكمال عدّة الشهر التّامّ بالعمل فى سائره لايختلف فى ذلک احد من العقلاء و القول بأنّ شوّالاً تسعة و عشرون يوماً غير مفيد لما قالوه بل يحتمل الخبر لكونه كذلک احياناً دون كونه كذلک بالوجوب على كلّ حال و القول بأنّ ذا القعدة ثلاثون يوماً لاينقص ابداً وجهه ما ذكرناه من انّه لايكون ناقصاً ابداً حتّى لايتمّ حيناً و الاعتلال لذلک بقوله تعالى (وَ وٰاعَدْنٰا مُوسىٰ ثَلاٰثِينَ لَيْلَةً) يؤكّد هذا التّأويل لانّه افاد حصوله فى زمن من الازمان جاء بذكره القرآن ثلاثون يوماً فوجب بذلک انّه لايكون ناقصاً أبداً بل قديكون تامّاً و ان جاز عليه النقصان و الذى يدلّ على ما ذكرناه من جواز النقصان على ذى القعدة فى بعض الاوقات ما رواه على بن مهزيار عن الحسين بن بشّار عن عبداللّه بن جندب عن معاوية بن وهب قال قال ابو عبداللّه عليه السلام انّ الشّهر الذى يقال انّه لاينقص ذوالقعدة ليس فى شهور السنة اكثر نقصاناً منه.

و امّا القول بأنّ السنة ثلاثمائة و اربعة و خمسون يوماً من قبل انّ

السماوات و الارض خلقهنّ فی ستّة ايّام اختزلت من ثلاثمائة وستّين يوماً لايوجب ان يكون شهراً منها بعينه ابداً ثلاثين يوماً بل يقتضی انّ الستّة ايّام تتفرّق فی الشهور كلّها علی غير تفصيل و تعيين لما يكون ناقصاً فيها ممّا يتّفق كونه علی التمام بدلاً من كونه علی النقصان.

و امّا القول بأنّ شهور السنة تختلف فی الكمال و النقصان فيكون منها شهر تامّ و شهر ناقص لايوجب ايضاً دعوی الخصم فی شهر رمضان ما ادّعاه و لا فی شعبان ما حكم به من نقصانه علی كلّ حال لانّها قد تكون علی ما تضمّنه الوصف من الكمال و النقصان لكنّها لاتكون كذلک علی الترتيب و النظام بل لاينكران يتفّق فيها شهران متّصلان علی التمام و شهران متواليان علی النقصان و ثلاثة اشهر ايضاً كما وصفناه و يكون مع ما ذكرناه علی وفاق القول بأنّ فيها شهراً ناقصاً و شهراً تامّاً اذ ليس فی صريح الحديث ذكر الاتّصال و لا الانفصال.

و امّا ما رواه ابن رباح عن سماعة عن الحسن بن حذيفة عن معاوية بن عمّار عن ابی عبدالله عليه السلام فی قوله تعالی (وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ) قال صوم ثلاثين يوماً، و هذا الخبر ايضاً نظير ما تقدّم من انّه خبر واحد لايوجب علماً و لاعملاً و الكلام عليه كالكلام علی غيره من انّه لايجوز الاعتراض به علی ظاهر القرآن و ذلک انّ الحكم باكمال العدّة للصيام ثلاثين يوماً لايمنع ان يكون اكمالها فی الشهر اذا نقص صيام تسعة و عشرين يوماً اذ المراد باكمال العدّة الأيّام الّتی هو ايّام الشهر علیٰ أیّ حال كان و لاخلاف أنّ الشهر الذی هو تسعة و عشرون يوماً شهر فی الحقيقة دون المجاز و لسنا ننكر انّ الواجب علينا عند الإغماء فی هلال شوّال ان نكمل الشهر ثلاثين يوماً و انّ ذلک واجب ايضاً مع العلم بكمال الشهر و اذا كان الأمر علی ما وصفناه سقط التعلّق بالحديث

فی خلاف المعلوم من الشرع.

مستدرک: ٤١٢ ج ٧ ـ الشيخ المفيد فی الرسالة العدديّة عن محمّد بن يحيى العطّار عن **سهل** بن زياد الآدمی عن بعض اصحابه عن ابی عبداللّه عليه السلام نحو الرواية المتقدّمة التی نقلناها عن محمّد بن اسماعيل الى قوله **وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ** الاّ انّه اسقط قوله (واللّه).

١٤٦١١ (٢٨) **تهذيب:** ١٧٦ ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٢ ج ٢ ـ ابن رباح عن سماعة عن الحسن بن حذيفة عن **معاوية** ابن عمار عن ابی عبداللّه عليه السلام فی قوله تعالى (**وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ**) قال صوم ثلاثين يوماً (حمله الشيخ ره على يوم الغيم).

١٤٦١٢ (٢٩) **فقيه** ١١١ ج ٢ ـ سئل **ابوبصير** اباعبداللّه عليه السلام عن قول اللّه عزّ و جلّ **وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ** قال ثلاثين يوماً.

الخصال ٥٣١ ـ حدثنا محمّد بن موسى بن المتوكّل رضى اللّه عنه قال حدثنا محمّد ابن ابی عبداللّه الكوفی عن موسى بن عمران النخعی عن عمّه الحسين بن يزيد النوفلی عن علی بن حمزة عن **ابی بصير** قال سألت ابا عبداللّه عليه السلام عن قول اللّه عزّ و جلّ (**وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ**) قال ثلاثين يوماً.

و تقدّم فی رواية اسماعيل بن مهران (٢٩) من باب (٢١) دعائم الاسلام من ابواب المقدّمات ج ـ ١ قوله عليه السلام و كلّفهم فی السنة صيام ثلاثين يوماً.

و يأتی فی مرسلة فقيه (١٢) من باب (٢) وجوب صيام شهر رمضان من ابواب فضل الصوم و فرضه قوله لأىّ شیء فرض اللّه الصوم على امّتک بالنهار ثلاثين يوماً و فرض اللّه على الامم اكثر من ذلک فقال صلى اللّه عليه و آله انّ آدم عليه السلام لمّا اكل من الشجرة بقی فی بطنة ثلاثين يوما

ففرض اللّه تعالى على ذرّيّته ثلاثين يوماً الجوع و العطش و فى رواية الحلبى (٣) من باب (٣) وجوب الصوم و الافطار عند رؤية الهلال قوله أرأيت ان كان الشّهر تسعة و عشرين يوماً اقضى ذلك اليوم قال لا الاّ ان تشهد بذلك بيّنة عدول.

و فى رواية زيد (٤) نحوه الاّ انّ فيه ان يشهد ثلثة عدول.

و فى رواية ابن الربيع و ابى الصباح (٥) و الشحّام (٦) و ابن سنان (٧) نحوه.

و فى رواية سماعة (٢٤) قوله عليه السلام و قد يكون شهر رمضان تسعة و عشرين يوما و يكون ثلاثين و يصيبه ما يصيب الشهور من التمام و النقصان.

و يستفاد من اطلاق سائر احاديث الباب ايضاً ما يدلّ على ذلك **وكذا** فى احاديث باب (٩) انّ من صام و افطر لرؤية فاتاه عدلان على انهما رأياه من قبل يجب عليه قضاء يوم و فى احاديث باب (١٠) ما ورد فى انّ الرجل اذا لم يعلم هلال رمضان يصوم يوم الستّين من اوّل رجب اذا صحّ هلاله.

و فى رواية ابن فضيل (١٥) من باب (١٧) استحباب صيام يوم الشكّ قوله عليه السلام شهر رمضان شهر من الشهور يصيبه ما يصيب الشهور من الزيادة و النقصان فصوموا للرّؤية و افطروا للرّؤية.

و فى رواية الواسطى (١٧) قوله عليه السلام و اذا خفى الشهر فاتمّوا العدّة شعبان ثلاثين يوماً و صوموا الواحد و ثلاثين و قال بيده الواحد و اثنان و ثلاثة واحد و اثنان و ثلاثة و يزوى ابهامه ثمّ قال ايّها الناس شهر كذا و شهر كذا و قال على عليه السلام صمنا مع رسول اللّه صلى الله عليه و آله تسعة و عشرين و لم نقضه (يقضه ـ خ) وراه تامّا.

٢ ـ ابواب فضل صوم شهر رمضان و فرضه و وقته و ما يناسبه

(أ) باب فضل الصيام و ما يترتّب عليه من الثواب و الكرامة والفضيلة و المغفرة خصوصاً اذا رأى الصائم من يأكل

قال اللّٰه تعالى فى سورة البقرة (٢) **وَاسْتَعِينُوا بِالصّبْرِ وَ الصَّلوٰةِ وَ اِنَّها لَكَبِيرَةٌ إلاّ عَلى الخاشِعِين** (٤٤).

يا اَيُّهَا الَّذِينَ آمَنوُا اسْتَعِينُوا بَالصَّبْرِ وَ الصّلوٰةِ اِنَّ اللّٰهَ مَعَ الصّابِرِينَ(١٥٣).

الاحزاب (٣٣) ـ **اِنّ المُسْلِمِينَ وَ المَسْلِماتِ** (الى قوله تعالى) **وَالصّائِمِينَ وَ الصّائِماتِ وَ الْحافِظِينَ فُرُوجَهُم و الْحافِظاتِ وَالذّاكِرِينَ اللّٰهَ كَثِيراً وَ الذّاكراتِ اَعَدَّ اللّٰهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَ اَجْراً عَظِيماً**(٣٥).

١٤٦١٣(١) **تهذيب:** ١٥٢ج ٤ـ على بن الحسن بن فضّال عن فضل بن محمّد الأموى عن ربعى بن عبداللّٰه بن الجارود عن **الفضيل** بن يسار عن أبى جعفر عليه السلام قال قال رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله قال اللّٰه عزّ وجلّ الصّوم لى و أنا اجزى به.

١٤٦١٤(٢) **كافى:** ٦٣ج ٤ـ على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن سلمة صاحب السابرى عن **أبى الصباح** عن أبى عبداللّٰه عليه السلام قال ان اللّٰه تبارک و تعالى يقول (انّ ـ كا خ) الصوم لى و أنا اجزى عليه.

١٤٦١٥(٣) **الخصال** ٤٥ حدّثنا أبو محمد عبدوس بن على بن العبّاس الجرجانى بسمرقند قال حدّثنا أبو القاسم عبداللّٰه بن يعقوب بن يوسف الرازى قال حدّثنا محمد بن يونس الكديمى قال حدّثنا أبو عامر قال

حدّثنا زمعة عن سلمة عن عكرمة عن **ابن عبّاس** عن النّبىّ ﷺ قال قال اللّٰه تبارك و تعالى كلّ عمل ابن آدم هو له غير الصيام هو لى و أنا اجزى به و الصيام جنّة العبد المؤمن يوم القيامة كما يقى احدكم سلاحه فى الدنيا و لخلوف فم الصائم اطيب عنداللّٰه عزّ وجلّ من ريح المسك و الصائم يفرح بفرحتين حين يفطر فيطعم و يشرب و حين يلقانى فادخله الجنّة **مستدرك:** ج ٥٠٣/٧ ـ ابن أبى جمهور الأحسائى فى درر اللّئالى عن **ابن عبّاس** قال قال رسول اللّٰه ﷺ قال اللّٰه تعالى (و ذكر نحوه).

١٤٦١٦ (٤) ـ **فقيه:** ٤٤ ج ٢ ـ قال رسول اللّٰه ﷺ قال اللّٰه تبارك و تعالى الصّوم لى و انا اجزى به و للصائم فرحتان حين يفطر و حين يلقى ربّه عزّ وجلّ والّذى نفس محمّد بيده لخلوف فم الصائم عند اللّٰه اطيب من ريح المسك **الدعائم:** ٢٧٠ ج ١ ـ عن رسول اللّٰه ﷺ (نحوه).

١٤٦١٧ (٥) **مستدرك:** ٥٠٣ ج ٧ ـ ابن أبى جمهور الأحسائى فى درر اللآلى عن النّبىّ ﷺ انّه قال قال اللّٰه تعالى كلّ عمل لبنى آدم الحسنة بعشر امثالها الى سبعمأة ضعف الاّ الصيام فانّه لى و أنا اجزى به يترك الطعام بشهوته من اجلى هو لى و أنا اجزى به و يترك الشراب بشهوته لاجلى هو لى و أنا اجزى به (و ـ خ) لخلوف فم الصائم اطيب عنداللّٰه رائحة من المسك.

١٤٦١٨ (٦) **معانى الأخبار:** ٤٠٩ ـ حدّثنا أبو الحسن على بن عبداللّٰه بن أحمد بن بابويه قال حدّثنا على بن أحمد الطبرىّ قال حدّثنا أبو سعيد قال[1] حدّثنا خراش قال حدّثنا مولاى **انس** بن مالك قال قال رسول اللّٰه ﷺ قال اللّٰه عزّوجلّ كلّ اعمال ابن آدم بعشرة اضعافها الى

١ـ عن الحسن بن على العدوى ـ خ ئل.

سبعمأة ضعف الاّ الصبر فانّه لى و أنا اجزى به فثواب الصبر مخزون فى علم اللّٰه عزّوجلّ و الصبر الصوم.

١٤٦١٩ (٧) **مكارم الاخلاق:** ١٣٨ ـ قال رسول اللّٰه ﷺ قال اللّٰه تبارك و تعالىٰ الصوم لى و أنا اجزى به و للصائم فرحتان حين يفطر و حين يلقى ربّه عزّوجلّ و الذى نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم عند اللّٰه اطيب من ريح المسك.

١٤٦٢٠ (٨) **مستدرك:** ٥٠٢ ج ٧ ـ **القطب** الراوندىّ فى لبّ اللّباب عن رسول اللّٰه ﷺ انّه قال انّ اللّٰه تعالى جعل حسنات بنى آدم بعشرة امثالها الاّ الصوم فانّه قال الصوم لى و أنا اجزى به.

١٤٦٢١ (٩) **مستدرك:** ٥٠٣ ج ٧ ـ و عنه ﷺ قال قال ربّنا جلّ و علا الصيام جنّة يستجّن بها العبد من النّار و هو لى و أنا اجزى به.

١٤٦٢٢ (١٠) **الدعائم:** ٢٦٩ ج ١ ـ عن علىّ عليه السلام انّه قال صوم شهر رمضان جنّة من النّار.

١٤٦٢٣ (١١) **امالى الطوسى:** ٥٢٢ ـ أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا الفضل بن محمد ابن المسيّب أبو محمد البيهقى الشعرانى قال حدّثنا هارون بن عمرو بن عبدالعزيز بن محمد أبو موسى المجاشعى باسناده عن محمد بن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام عن علىّ عليه السلام (فى حديث) عليكم بصيام شهر رمضان فانّ صيامه جنّة حصينة من النّار.

١٤٦٢٤ (١٢) **تهذيب:** ١٩١ ج ٤ ـ على بن الحسن بن فضّال عن الحسن بن علىّ بن يوسف عن معاذ بن ثابت أبى الحسن عن **عمرو** بن جميع عن أبى عبداللّٰه عليه السلام قال قال رسول اللّٰه ﷺ فى حديث طويل (هكذا فى يب) الصيام جنّة من النّار.

١٤٦٢٥ (١٣) **فقه الرضا**عليه السلام ٢٠٤ ـ و انّ الصوم جنّة من النّار.

١٤٦٢٦ (١٤) **المجازات النبويّة:** ١٨٩ ـ عن رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم قال الصوم جنّة و الصدقة تطفئ الخطيئة.

١٤٦٢٧ (١٥) **معاني الأخبار:** ٤٠٨ ـ حدّثنا أبو الحسن علي بن عبد اللّه ابن أحمد بن بابويه قال حدّثنا علي بن أحمد الطبري قال حدّثنا أبو سعيد قال حدّثني خراش مولى انس بن مالك قال حدّثني مولاى **انس** بن مالك قال قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم الصوم جنّة ـ يعني ـ حجاب من النّار.

١٤٦٢٨ (١٦) **فقه الرضا**عليه السلام ٢٠٢ ـ واعلم رحمك اللّه انّ الصوم حجاب ضربه اللّه عزّ و جلّ على الالسن و الاسماع و الأبصار و ساير الجوارح لما له في عادة من سرّه[1] و طهارة تلك الحقيقة حتّى يستربه من النّار.

١٤٦٢٩ (١٧) **معاني الأخبار** ٤٠٩ ـ بالاسناد المذكور قال **المقنعة** ٤٩ ـ قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم انّ للجنّة بابا يدعى الريّان لا يدخل منه الاّ الصائمون **البحار:** ٢٥٦ ج ٩٦ ـ **اعلام الدين** عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم انّه قال (و ذكر نحوه ثم قال) فاذا دخل آخرهم اغلق ذلك الباب:

١٤٦٣٠ (١٨) **المقنعة:** ٤٩ ـ قال أبو عبد اللّه عليه السلام انّ الصائم منكم ليرتع في رياض الجنّة تدعو له الملائكة حتّى يفطر.

١٤٦٣١ (١٩) ـ **كافي:** ٦٤ ج ٤ ـ علي عن أبيه و محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن ابن **أبي عمير** عن بعض اصحابنا عن **فقيه:** ٤٥ ج ٢ ـ أبي عبد اللّه عليه السلام[2] قال أوحى اللّه عزّ وجلّ الى موسى عليه السلام ما يمنعك من[3] مناجاتي فقال يا ربّ أُجلّك عن المناجات لِخُلوف فم الصائم فاوحى اللّه عزّ وجلّ اليه يا موسى لَخُلوف فم الصائم اطيب عندي من ريح المسك.

---

١ ـ عبادة من سترة ـ خ ٢ ـ قال الصادق عليه السلام فقيه. ٣ ـ عن ـ خ ل فقيه.

١٤٦٣٢ (٢٠) **ثواب** الاعمال ـ ٧٥ ـ حدّثنى محمد بن على ماجيلويه قال حدّثنى عمّى محمد ابن أبى القاسم عن أحمد ابن أبى عبدالله عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن **عبدالله** بن سنان عن الصادق عليه السلام قال خلوف فم الصائم افضل عندالله من رائحة المسك.

١٤٦٣٣ (٢١) **البحار:** ٢٧٧ ج ٩٦ ـ **فقه الرضا** عليه السلام[١] ـ لا بأس بالسواك أىّ وقت شاء و ارىٰ انّه يكره السواك بعد العصر للصائم لانّ خُلُوف فم الصائم اطيب عندالله من رائحة المسك.

١٤٦٣٤ (٢٢) **كافى:** ٦٥ ج ٤ ـ على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن سلمة صاحب السابرى عن **أبى الصباح** (الكنانى ـ خ) عن **فقيه:** ج ٤٥/٢ ـ أبى عبدالله عليه السلام[٢] انّه قال للصائم فرحتان فرحة عند افطاره و فرحة عند لقاء ربّه عزّ وجلّ.

١٤٦٣٥ (٢٣) **معانى الأخبار:** ٤٠٩ ـ حدّثنا أبو الحسن قال حدّثنا على بن أحمد الطبرى قال حدّثنا أبو سعيد قال حدّثنا خراش قال حدّثنا مولاى **انس** بن مالك قال قال رسولُ الله صلى الله عليه وآله للصائم فرحتان فرحة عند افطاره و فرحة يوم يلقى ربّه.

١٤٦٣٦ (٢٤) **فقه الرضا:** عليه السلام ٢٠٥ ـ و قيل للصائم فرحتان فرحة عند افطاره و فرحة عند لقاء ربّه اتّبعوا سنّة الصالحين فيما امروا به و نهوا عنه.

١٤٦٣٧ (٢٥) **الخصال:** ٤٤ ـ حدّثنا محمد بن على ماجيلويه (رض) عن عمّه محمد ابن أبى القاسم عن أحمد بن محمد ابن أبى عبدالله عن **الحسين** بن سعيد عن رجاله يرفعه الى الصادق عليه السلام قال للصائم فرحتان فرحة عند افطاره و فرحة عند لقاء الله.

---

١ ـ انّ الحديث فى نوادر الراوندى لا فى الرضوى. ٢ ـ قال الصادق عليه السلام فقيه.

١٤٦٣٨ (٢٦) **الخصال:** ١٢٤ ـ حدّثنا أبی رض قال حدّثنا علی بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن اسماعيل بن مرّار عن **يونس** بن عبدالرحمان يرفعه الی أبی عبدالله عليه السلام قال كان فيما أوصی رسول الله صلی الله عليه وآله عليّاً عليه السلام (الی ان قال) يا علیّ ثلاث فرحات للمؤمن فی الدنيا لقاء الإخوان و الإفطار فی[1] الصيام و التهجّد من آخر الليل.

١٤٦٣٩ (٢٧) **مستدرک:** ٤٩٩ ج ٧ ـ أحمد بن محمد بن فهد الحلّیّ فی كتاب التحصين نقلاً عن الشيخ أبی محمد جعفر بن أحمد بن علی القمیّ فی كتابه المنبئ عن زهد النبیّ صلی الله عليه وآله قال حدّثنا أحمد بن علی بن بلال قال حدّثنا عبدالرحيم بن حمدان قال حدّثنا الحسن بن محمد حدّثنا أبو الحسن بشر ابن أبی بشر البصری قال اخبرنی الوليد بن عبدالواحد قال حدّثنا حنّان البصری عن اسحاق بن نوح عن محمد بن علیّ عن **سعيد** بن زيد بن عمرو بن نفيل قال سمعت النبیّ صلی الله عليه وآله واقبل علی اسامة بن زيد فقال يا اسامة عليك بطريق الحقّ و ايّاك و ان تختلج دونه بزهرة رغبات الدنيا و غضارة نعيمها و بايد[2] سرورها و زائل عيشها فقال اسامة يا رسول الله ما ايسر ما ينقطع به ذلك الطريق قال السهر الدائم و الظماء فی الهواجر[3] و كفّ النفس عن الشهوات و ترك اتّباع الهوی و اجتناب ابناء الدّنيا.

يا اسامة عليك بالصوم فانّه قربة الی الله و ليس شیء اطيب عندالله من ريح فم صائم تَرَكَ الطعام و الشراب لله ربّ العالمين و آثر الله علی ما سواه وابتاع آخرته بدنياه فان استطعت ان يأتيك الموت و انت جائع و كبدك ظمآن فافعل فانّك تنال بذلك اشرف المنازل و تحلّ مع الابرار و الشهداء و الصالحين الخبر.

---

١ ـ من ـ خ. ٢ ـ ای هالک سرورها. ٣ ـ الهاجرة: نصف النهار عند اشتداد الحرّ.

١٤٦٤٠ (٢٨) **الدعائم:** ٢٧٠ ج ١ ـ عن **أبى جعفر** عليه السلام انّه قال أوصى رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه و آله اسامة بن زيد فقال يا اسامة عليك بطريق الجنّة و ايّاك ان تختلج عنها (و ذكر بعض فقرات الحديث).

١٤٦٤١ (٢٩) امالى ابن الشيخ: ٤٩٦ ـ عن أبيه عن جماعة عن أبى المفضّل عن اسحٰق بن محمد بن هارون عن أبيه عن أبى حفص الاعشى عن عمرو بن خالد عن **زيد** بن على عن أبيه عن جدّه عن على عليه السلام قال قال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه و آله للصائم فرحتان فرحة عند فطره و فرحة يوم القيٰمة و خلوف فم الصائم اطيب عند اللّٰه من ريح المسك.

١٤٦٤٢ (٣٠) **فضائل الأشهر الثلاثة:** ٩٢ و ٧٦ ـ حدثنى محمد بن على ماجيلويه، قال حدثنى عمّى محمد ابن أبى القاسم قال حدّثنا محمد بن على الكوفى قال حدّثنا[1] محمد بن سنان **عن المفضّل** بن عمر قال قلت للصادق عليه السلام ما الذى يباعد عنّا الشيطان قال الصوم يسوّد وجهه و الصدقة تكسر ظهره و الحبّ فى اللّٰه و الموازرة[2] على العمل الصالح يقطعان دابره و الاستغفار يقطع و تينه.

١٤٦٤٣ (٣١) **كافى:** ٦٢ ج ٤ ـ على بن ابراهيم عن أبيه عن عبداللّٰه بن المغيرة **تهذيب:** ١٩١ ج ٤ ـ على بن الحسن بن فضّال عن عمرو بن عثمان عن عبداللّٰه بن المغيرة عن اسماعيل ابن أبى زياد عن أبى عبداللّٰه عن آبائه[3] عليهم السلام فقيه: ٤٥ ج ٢ ـ انّ النبىّ صلّى اللّٰه عليه و آله و سلّم[4] قال لأصحابه ألا اخبركم بشىء ان انتم فعلتموه تباعد الشيطان منكم[5] كما

---

١ ـ حدثنى عمّى عن أحمد بن محمد البرقى عن أبيه عن محمد بن سنان ـ ص ٧٦ ـ السند هكذا. ٢ ـ الموازرة: الاعانة. ٣ ـ أبيه يب. ٤ ـ قال رسول اللّٰه ـ فقيه.

٥ ـ عنكم ـ خ ل فقيه يب ط.

تباعد المشرق من المغرب قالوا بلى (يا رسول اللّه ـ فقيه ـ) قال الصوم يسودّ وجهه و الصدقة تكسر ظهره و الحبّ فى اللّه عزّ و جلّ و المؤازرة على العمل الصالح يقطع دابره و الاستغفار يقطع و تينه و (قال النبيّ ﷺ يب) لكلّ شيء زكوة و زكوة الابدان[1] الصيام **امالى الصدوق**: ٥٩ ـ قال حدّثنا الشيخ الفقيه أبو جعفر محمد بن على قال حدّثنا جعفر بن علىّ بن الحسن بن علىّ بن عبداللّه بن المغيرة الكوفى قال حدّثنا جدّى الحسن بن على عن جدّه عبداللّه بن المغيرة (و ذكر نحوه سنداً و متناً) **الجعفريات**: ٥٨ ـ باسناده عن علىّ عليه السلام قال قال[2] يا رسول اللّه ما الّذى يباعد الشيطان منّا قال الصوم (و ذكر نحوه الى قوله و تينه... الآنّ فيه و المواظبة على العمل.

١٤٦٤٤ (٣١) **المقنعة**: ٤٩ ـ روى عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام انّه قال **الدعائم**: ٢٦٩ ج ١ ـ قال رسول اللّه ﷺ لكلّ شيء زكوٰة و زكوٰة الأبدان الصّيام.

١٤٦٤٥ (٣٢) **نهج البلاغة**: ١١٤٢ ـ لكلّ شيء زكاة و زكاة البدن الصيام.

١٤٦٤٦ (٣٣) المحاسن: ٧٢ ـ البرقى عن عدّة من اصحابنا عن هارون بن مسلم قال حدّثنى **مسعدة** بن صدقة عن أبى عبداللّه عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال انّ رسول اللّه ﷺ قال انّ على كلّ شيء زكوٰة و زكوٰة الاجساد الصيام.

١٤٦٤٧ (٣٤) **تهذيب**: ١٩٠ ج ٤ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى**: ٦٣ ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن على بن الحكم عن **موسى** بن بكر قال لكلّ شيء زكوٰة و زكوٰة الاجسام[3] الصوم **فقيه**: ٢٩٨ ج ٤ ـ روى صفوان بن يحيى و محمد ابن أبى عمير[4] عن **موسى** بن بكر عن

---

١ ـ الاجساد ـ يب ـ الاجسام ـ خ يب. ٢ ـ قيل ـ ك. ٣ ـ الاجساد ـ يب خ ل.

٤ ـ اسقط فى الوسائل قوله ابن أبى عمير.

زرارة عن الصادق عليه السلام فى حديث مثله.

١٤٦٤٨ (٣٥) امالى الطوسى ٨ (بالاسناد المتقدم فى باب (٤) وجوب اتمامْ الصلوة من ابواب فرض الصلوة) عن الفجيع العقيلى قال حدّثنى الحسن بن على بن ابيطالب عليهما السلام قال لمّا حضرت والذى الوفاة اقبل يوصى (الى ان قال عليه السلام) و عليك بالصوم فانّه زكوة البدن و جنّة لأهله.

١٤٦٤٩ (٣٦) **مستدرك:** دعوات الراوندىّ ٧٦ ـ قال النبىّ صلى الله عليه وآله صوموا تصحّوا (و يأتى مثل ذلك فى رواية الدعائم (٣٧) من باب (١) فضل الجهاد).

١٤٦٥٠ (٣٧) **تهذيب:** ١٩١ ج ٤ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى:** ٦٤ ج ٤ ـ على عن هارون بن مسلم عن **مسعدة** عن أبى عبدالله عليه السلام قال نوم الصائم عبادة و نفسه تسبيح **المحاسن:** ٧٢ ـ بالاسناد المتقدم عن **مسعدة** بن صدقة عن أبى عبدالله عن ابيه عليهما السلام مثله فقه الرضا عليه السلام ٢٠٤ ـ روى عن النبىّ صلى الله عليه وآله مثله **قرب الاسناد:** ٩٥ ـ الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه عن أبيه عليهما السلام انّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال و ذكر مثله **الدعائم:** ٢٧٠ ج ١ ـ عن رسول الله صلى الله عليه وآله مثله ثواب الاعمال: ٧٥ ـ حدثنى محمد بن الحسن (رض) قال حدّثنى محمد بن الحسن الصفّار قال حدّثنى العبّاس بن معروف عن النوفلى عن اليعقوبى عن موسى بن عيسى عن **السكونى** عن أبى عبدالله عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله و ذكر مثله **الجعفريّات:** ٥٨ ـ باسناده عن على عليه السلام مثله **المقنعة:** ٤٩ ـ قال الصادق عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله و ذكر مثله.

١٤٦٥١ (٣٨) **فقيه:** ٤٦ ج ٢ ـ قال الصادق عليه السلام نوم الصائم عبادة و صمته تسبيح و عمله متقبّل و دعائه مستجاب **ثواب الاعمال:** ٧٥ ـ حدّثنى

محمد بن موسى بن المتوكّل (رض) قال حدّثنا محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن محمد بن حسان الرازى عن أبى محمد الرازى عن أبراهيم أبى بكر ابن أبى سمّال عن **الحسين** بن أحمد عن أبيه عن أبى عبدالله عليه السلام و ذكر مثله.

۱٤٦٥٢ (۳۹) **دعوات الراوندى:** ۲۷ ـ قال أبو الحسن عليه السلام نوم الصائم عبادة و صمته تسبيح و دعاؤه مستجاب و عمله مضاعف.

۱٤٦٥۳ (٤۰) **تهذيب:** ۱۹۰ ج ٤ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى:** ٦٤ ج ٤ ـ أحمد بن ادريس عن محمد بن حسان عن محمد بن على عن على بن النعمان عن عبدالله بن طلحة عن أبى عبدالله عليه السلام قال **فقيه:** ٤٤ ج ۲ ـ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصائم فى عبادة و ان كان (نائما ـ فقيه ثواب ـ الامالى) على فراشه ما لم يغتب مسلماً **امالى الصدوق:** ٤٤۲ و **ثواب الاعمال:** ۷٥ ـ أبى ـ ره ـ قال حدّثنى سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين (ابن أبى الخطّاب خ) عن على بن النعمان عن **عبدالله** بن طلحة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصائم فى عبادة الله و ذكر مثله **المقنعة:** ٤۹ ـ قال الصادق عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (و ذكر مثله) **إختصاص المفيد:** ۲۳٤ ـ عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم مثله **مستدرك:** ۳٦۹ ج ۷ ـ ابن **أبى جمهور** فى درر اللئالى عن **أبى العالية** قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (و ذكر نحوه).

۱٤٦٥٤ (٤۱) **كافى:** ٦٤ ج ٤ ـ على عن هارون بن مسلم عن **مسعدة** عن أبى عبدالله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام **فقيه:** ٤٥ ج ۲ ـ انّ النبىّ[1] صلى الله عليه وآله وسلم قال انّ الله عزّوجلّ وكّل ملائكة[2] بالدعاء للصائمين و قال صلى الله عليه وآله اخبرنى جبرئيل عليه السلام عن ربّه (تعالى ذكره ـ فقيه) انّه قال ما امرت ملائكتى

۱ ـ قال النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فقيه. ۲ ـ ملائكته ـ كا ط.

بالدعاء لاحد من خلقی الاّ استجبت لهم فيه ـ **المحاسن:** ٧٢ ـ بالاسناد المتقدّم عن **مسعدة** قال قال أبو عبدالله عليه السلام (و ذكر نحوه) و فيه ـ ما امرت احداً من ملائكتى أن يستغفروا لأحد من خلقی الاّ استجبت لهم فيه **المقنعة:** ٤٩ ـ قال الصادق عليه السلام (و ذكر نحوه).

الجعفريات: ٥٨ ـ باسناده عن على عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وكّل الله تعالى ملائكة بالدّعاء للصّائمين.

١٤٦٥٥ (٤٢) ـ **امالى الصدوق:** ٥٣ ـ حدّثنا الشيخ الفقيه أبو جعفر محمد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّى (ره) قال حدّثنا أبى (ره) قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن أحمد بن الحسين عن محمد بن جمهور و عن محمد بن زياد عمّن سمع **محمد** بن مسلم الثقفى يقول سمعت أبا جعفر محمد بن على الباقر عليهما السلام يقول انّ للّه تعالىٰ ملائكة موكّلين **بالصائمين** يستغفرون لهم فى كلّ يوم من شهر رمضان الى آخره و ينادون الصائمين (فى) كلّ ليلة عند افطارهم ابشروا عباد الله و قد جعتم قليلاً و ستشبعون كثيراً بوركتم و بورك فيكم حتّى اذا كان آخر ليلة من شهر رمضان نادوهم ابشروا عباد الله فقد غفر الله لكم ذنوبكم و قبل توبتكم فانظروا كيف تكونون فيما تستأنفون.

١٤٦٥٦ (٤٣) **فضائل الاشهر الثلاثة:** ١٠٤ ـ حدّثنا محمد بن[1] ابراهيم بن اسحق قال اخبرنا أحمد بن محمد الهمدانى عن **على** بن الحسن بن على بن فضّال عن أبيه عن أبى الحسن على بن موسى الرضا عليهما السلام انّه قال انّ للّه ملائكة موكّلين بالصآئمين و الصآئمات يمسحونهم بأجنحتهم و يسقطون عنهم ذنوبهم و انّ للّه تبارك و تعالى ملائكة قد وكّلهم بالاستغفار للصائمين و الصائمات لا يعلم عددهم الاّ الله تعالى.

---

١ ـ أحمد بن ابراهيم ـ نل.

١٤٦٥٧ (٤٤) **فضائل الأشهر**: ١١٦ ـ حدّثنا محمد بن ابراهيم بن اسحاق قال حدّثنا عبدالعزيز بن يحيى قال حدّثنا محمد بن زكريّا قال حدّثنا أحمد ابن أبي عبدالله الكوفي عن **سليمان** المروزى عن الرضا على بن موسى عليه السلام انّه قال من صام شهر رمضان ايماناً و احتساباً غفرت له ذنوبه ما تقدّم من ذنبه و ما تأخّر و انّ الصائم لا يجرى عليه القلم حتّى يفطر ما لم يأت بشيء فينقض صومه، و انّ الحاجّ لا يجرى عليه القلم حتّى يرجع ما لم يأت بشيء يبطل حجّة.

١٤٦٥٨ (٤٥) **امالي الطوسي**: ٥٢٨ ـ في حديث وصيّة النبيّ صلّى الله عليه و آله لأبي ذرّ يا أباذرّ انّ الله جلّ ثناؤه ليدخل قوماً الجنّة فيعطيهم حتّى تنتهى أمانيّهم وفوقهم قوم فى الدرجات العلى فاذا نظروا اليهم عرفوهم فيقولون ربّنا اخواننا كنّا معهم فى الدّنيا فبم فضّلتهم علينا فيقال هيهات هيهات انّهم كانوا يجوعون حين تشبعون و يظمأون حين تروون و يقومون حين تنامون و يشخصون[١] حين تخفضون.

١٤٦٥٩ (٤٦) **كافي**: ٦٥ ج ٤ ـ على بن ابراهيم عن أبيه عن **السمّان** الأرمنى عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا رأى الصائم قوماً يأكلون أو رجلاً يأكل سبّحت[٢] (له ـ خ) كلّ شعرة منه (فى جسمه ـ خ).

١٤٦٦٠ (٤٧) ـ **فقيه**: ٥٢ ج ٢ ـ قال رسول الله صلّى الله عليه و آله ما من صائم يحضر قوما يطعمون الا سبّحت له اعضائه وكانت صلوة الملائكة عليه وكانت صلوتهم استغفارا **ثواب الأعمال**: ٧٧ ـ أبي رحمه الله قال حدّثني على بن أبراهيم ـ **امالي الصدوق**: ٤٧٠ ـ حدّثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانى (رض) قال حدّثنا على بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن (الحسين بن يزيد أمالي) النوفلى عن اسماعيل ابن أبي زياد[٣] عن

---

١ ـ اى يظهرون و يقومون للجهاد حين تخفون و تمتنعون. ٢ ـ سجت ـ خ.

٣ ـ عن السكونى عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله ـ ثواب.

الصادق جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (و ذكر نحوه).

١٤٦٦١ (٤٨) ـ كشف الغمّة ١٦٣ ج ١ من مناقب الخوارزميّ عن **سويد** بن غفلة قال دخلت على عليّ بن ابى طالب عليه السلام (بعد العصر)[1] فوجدته جالسا و بين يديه صحيفة فيها لبن حازر[2] اجد ريحه من شدّة حموضته و فى يده رغيف أرى قشار الشعير فى وجهه و هو يكسر بيده احياناً فاذا غلبه كسره بركبته و طرحه فيه فقال ادن وأصب من طعامنا هذا فقلت انّى صائم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من منعه الصوم من طعام يشتهيه كان حقّاً على الله ان يطعمه من طعام الجنّة و يسقيه من شرابها الخبر.

١٤٦٦٢ (٤٩) **امالى الصدوق**: ١٩١ ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب (١) فضل الصلوة من ابواب فضلها و فرضها) عن **عبدالرحمن** بن سمرة قال كنّا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رأيت البارحة عجائب قال فقلنا يا رسول الله و ما رأيت حدّثنا به فداك انفسنا واهلونا و اولادنا فقال رأيت رجلاً من امّتى و قد اتاه ملك الموت ليقبض روحه فجائه برّه بوالديه فمنعه منه (الى ان قال) و رأيت رجلاً من امّتى يلهث[3] عطشا كلّما ورد حوضا منع منه فجائه صيام شهر رمضان فسقاه و ارواه فضائل الأشهر ١١٢ باسناده الى عبد الرحمن بن هبيرة مثله.

١٤٦٦٣ (٥٠) **مستدرك**: ٣٦٤ ج ٧ ـ ابن أبى جمهور فى درر **اللئالى** عن امّ عمارة انّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتاها فتات[4] رجال من اهلها و بنى عمّها

---

١ ـ القصر ـ خ. ٢ ـ الحازر: شديد الحموضة.

٣ ـ لهث الكلب: اذا اخرج لسانه من التعب او العطش.

٤ ـ فتات رجال ـ كذا فى المستدرك و الظاهر انّ الصحيح فاتاها.

فاتتهم بتمر فأكلوا و اعتزل رجل منهم فقال النبيّ صلى الله عليه وآله مالك لا تأكل فقال انّى صائم فقال صلى الله عليه وآله اما إنّه ليس من صائم يأكل عنده مفاطير [۱] الاّ صلّت عليه الملائكة ما داموا يأكلون.

۱٤٦٦٤ (۵۱) **فقيه:** ۵۲ ج ٤ ـ روى **جابر** عن أبى جعفر عليه السلام قال من ختم له بصيام يوم دخل الجنّة **ثواب الاعمال:** ۷۷ ـ حدّثنى محمد بن على ماجيلويه عن محمد ابن أبى القاسم عن أحمد ابن أبى عبدالله عن أبيه عن أحمد بن النضر الخزّاز عن عمرو بن شمر عن **جابر** عن أبى جعفر عليه السلام مثله.

۱٤٦٦۵ (۵۲) ـ ارشاد القلوب ۲۰۳ روى عن اميرالمؤمنين عليه السلام أنّ النبىّ صلى الله عليه وآله سأل ربّه ليلة المعراج (إلى أن قال) يا ربّ ما اوّل العبادة قال اوّل العبادة الصمت و الصوم قال يا ربّ و ما ميراث الصوم قال الصّوم يورث الحكمة و الحكمة تورث المعرفة و المعرفة تورث اليقين فاذا استيقن العبد لا يبالى كيف اصبح بعسر ام بيسر.

و اذا كان العبد فى حالة الموت يقوم على رأسه ملائكة بيد كلّ ملك كأس من ماء الكوثر و كأس من الخمر يسقون روحه حتّى تذهب سكرته و مرارته و يبشّرونه بالبشارة العظمى و يقولون له طبت و طاب مثواك انّك تقدم على العزيز الكريم الحبيب القريب فتطير الروح من ايدى الملائكة فتصعد الى اللّه تعالى فى اسرع من طرفة عين و لا يبقى حجاب و لاستر بينها و بين اللّه تعالى واللّه عزّ وجلّ اليها مشتاق و يجلس على عين عند العرش.

ثمّ يقال لها كيف تركت الدنيا فيقول الهى و عزّتك و جلالك لا علم لى بالدنيا انا منذ خلقتنى خائف منك فيقول اللّه صدقت عبدى كنت

---

۱ ـ مفاطير جمعُ مُفطِر اى الآكل و الشارب.

بجسدك فى الدنيا و روحك معى فانت بعينى سرّك و علانيتك سل اعطك و تمنّ على فاكرمك هذه جنّتى مباح فتبيح فتبحيح[۱] فيها و هذا جوارى فأسكنه فيقول الروح الهى عرّفتنى نفسك فاستغنيت بها عن جميع خلقك و عزّتك و جلالك لو كان رضاك فى ان اقطّع ارباً[۲] ارباً واقتل سبعين قتلّة بأشدّ ما يقتل به الناس لكان رضاك احبّ (إلىّ ـ ک) إلهى كيف اعجب بنفسى و أنا ذليل ان لم تكرمنى و أنا مغلوب ان لم تنصرنى و أنا ضعيف ان لم تقوّنى و أنا ميّت ان لم تحينى بذكرك و لولا سترك لافتضحت اوّل مرّة عصيتك.

الهى كيف لا اطلب رضاك و قد اكملت عقلى حتّى عرفتك و عرفت الحقّ من الباطل والامر من النهى والعلم من الجهل و النور من الظلمة فقال اللّه عزّ وجلّ و عزّتى و جلالى لا احجب بينى و بينك فى وقت من الاوقات كذلك افعل باحبّائى.

۱٤٦٦٦(٥٣) **امالي ابن الشيخ:** ١٥٠ـ الحسن بن محمد عن أبيه اخبرنا محمد بن محمد قال حدّثنا أبو بكر محمد بن عمر الجعابى قال حدّثنا محمد بن يحيى ابن أبى سليمان قال حدّثنا عبيداللّه بن محمد العيشى قال حدّثنا حمّاد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن **أبى هريرة** قال قال رسول اللّه ﷺ من صام شهر رمضان ايماناً و احتساباً غفر اللّه له ما تقدّم من ذنبه و من صلّى ليلة القدر ايماناً و احتساباً غفر اللّه له ما تقدّم من ذنبه.

۱٤٦٦٧(٥٤) **مستدرك:** ۳۹۷ ج ۷ـ ابن **أبى جمهور** فى درر اللئالى عن رسول اللّه ﷺ قال من صام شهر رمضان و قامه ايماناً و احتساباً غفر اللّه له ما تقدّم من ذنبه و ما تأخّر.

---

۱ ـ فتسيح ـ ک. ۲ ـ اى عضواً عضواً.

۱٤٦٦۸ (٥٥) **مستدرك:** ۳۹٦ ج ۷ ـ ابن **أبى جمهور** فى درر اللئالى عنه ﷺ انّه قال من صام يوماً من رمضان خرج من ذنوبه مثل يوم ولدته أمّه فان انسلخ عليه الشهر و هو حيّ لم تكتب عليه خطيئة الى الحول.

۱٤٦٦۹ (٥٦) **مستدرك:** ۳۹٦ ج ۷ ـ **وعن** الشعبى عن قيس الجهنى قال سمعت رسول اللّه ﷺ يقول ما من يوم يصومه العبد من شهر رمضان الاّ جاء يوم القيامة فى غمامة من نور فى تلك الغمامة قصر من درّة له سبعون بابا كلّ باب من ياقوتة حمراء.

۱٤٦۷۰ (٥۷) امالى الصدوق: ۱۷٤ ـ حدّثنا على بن أحمد قال حدّثنا محمد ابن أبى عبداللّه الكوفى عن سهل بن زياد الآدميّ عن عبدالعظيم بن عبداللّه الحسنى عن علىّ بن محمد بن علىّ بن موسى بن جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن علىّ بن ابى‌طالب قال لمّا كلّم اللّه عزّ وجلّ موسى بن عمران عليه السلام (الى ان قال) قال الهى فما جزاء من صام شهر رمضان لك محتسباً قال يا موسى أُقيمه يوم القيامة مقاماً لا يخاف فيه قال الهى فما جزاء من صام شهر رمضان يريد به الناس قال يا موسى ثوابه كثواب من لم يصمه الخبر.

۱٤٦۷۱ (٥۸) **فضائل الاشهر** الثلاثة ۸۹ ـ حدّثنا محمد بن على ماجيلويه قال حدّثنى عمّى محمد ابن أبى القاسم عن محمد ابن أبى عبداللّه البرقى قال حدّثنى محمد بن علىّ القرشىّ قال حدّثنى محمد بن سنان عن **زياد** بن المنذر عن أبى جعفر محمد بن علىّ الباقر عليهما السلام قال لمّا كلّم اللّه موسى بن عمران عليه السلام (و ذكر نحوه و زاد) قال الهى فما جزاء من صام فى بياض النّهار[1] يلتمس بذلك رضاك قال يا موسى له جنّتى و له

۱ ـ بياض النّهار: اى من الفجر الى الغروب.

الأمان من كلّ هول يوم القيامة والعتق من النّار.

١٤٦٧٢ (٥٩) ـ **مستدرك:** ٤٢٣ ج ٧ ـ السيد **فضل الله** الراوندى فى كتاب النوادر عن أبى الفتح رستم بن مسعود عن عبدالرحيم بن محمد عن محمد بن على عن أبى القاسم بن محمد عن أبى عبدالرّحمان عن اسحاق بن وهب عن عبدالملك بن يزيد عن **أبى اسماعيل** بن خالد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جدّه عن علىّ بن أبى طالب عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صام شهر رمضان فاجتنب فيه الحرام و البهتان رضى الله عنه و اوجب له الجنان.

١٤٦٧٣ (٦٠) ـ **مستدرك:** ٤٠٠ ج ٧ ـ **القطب** الراوندى فى لبّ اللّباب عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم قال انّ رمضان الى رمضان كفّارة لما بينهما و قال انّ الجنة لتزيّن من السنة الى السنة لصوّام شهر رمضان.

١٤٦٧٤ (٦١) **الخصال:** ٤٤٥ ـ حدّثنى أبو الحسن على بن الحسن بن الفرج المؤذّن (رض) قال حدّثنى محمد بن الحسين الكرخى قال سمعت الحسن بن على عليهما السلام يقول لرجل فى داره يا أبا هارون من صام عشرة اشهر رمضان متواليات دخل الجنّة.

١٤٦٧٥ (٦٢) **مستدرك:** ٤٠٠ ج ٧ ـ **القطب** الراوندى فى لبّ اللّباب عن علىّ عليه السلام انّه قال ينطق الله جميع الاشياء بالثناء على صوّام شهر رمضان.

١٤٦٧٦ (٦٣) **مستدرك:** ٤٠٠ ج ٧ ـ عنه عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم انّه قال انّ الجنّة مشتاقة الى اربعة نفر الى مطعم الجيعان و حافظ اللسان و تالى القرآن و صائم شهر رمضان.

١٤٦٧٧ (٦٤) **تهذيب:** ١٩١ ج ٤ ـ على بن الحسن بن فضّال عن محمد بن على عن محمد بن يحيى عن **غياث** بن ابراهيم عن أبى عبدالله عليه السلام

عن أبيه عن اميرالمؤمنين عليه السلام قال ثلاث يذهبن البلغم و يزدن فى الحفظ السواك و الصوم و قرائة القرآن.

و تقدّم فى غير واحد من احاديث باب (٢١) دعائم الاسلام من ابواب المقدّمات فى كتاب الطهارة ما يدلّ على انّ الصوم ممّا بنى عليه الاسلام و من دعائمه **و فى** رواية زرارة (١) من هذا الباب قوله عليه السلام الصوم جنّة من النار **و فى** رواية سليمان بن خالد (١٦) قوله عليه السلام الصوم جنّة من النار.

و فى روايته الاخرى (١٧) قوله عليه السلام الصيام جنّة **و فى** رواية على بن عبدالعزيز (١٨) قوله عليه السلام انّ الصوم جنّة من النار **و فى** مرسلة فقيه (٣٩) قوله عليه السلام فانّ الصوم جنّة من عذاب اللّه و لاحظ ساير احاديث الباب **و فى** رواية جابر (٣) من باب (٩) استحباب تلقين المحتضر من ابواب ما يتعلق بالمرض قوله صلى الله عليه و آله من ختم له بصيام يوم دخل الجنّة **وفى** رواية حمّاد (٧) من باب (١٩) فضل وقت العشاء من ابواب المواقيت قوله صلى الله عليه و آله فقلت يا جبرئيل لمن هذا القصر قال هذا لمن اطاب الكلام و ادام الصّيام (الى ان قال صلى الله عليه و آله) أتدرى ما ادامة الصّيام قلت اللّه و رسوله اعلم قال من صام شهر رمضان و لم يفطر منه يوماً **وفى** رواية أبى الفتوح (٣٠) من باب (٢) فضل الأذان من ابوابه قوله صلى الله عليه و آله اذا كان يوم القيامة ينادى المنادى اين اضياف اللّه فيوتىٰ بالصّائمين (الى ان قال) فيحملون على نجب من نور و على رؤسهم تاج الكرامة و يذهب بهم الى الجنّة **و فى** رواية جامع الأخبار (٥) من باب (١٦) استحباب قرائة القرآن و الدعاء فى الصلوٰة من ابواب القرائة قوله عليه السلام و ذكر اللّه تعالى افضل من الصدقة و الصدقة افضل من الصيام و الصيام جنّة من النار **و فى** رواية الجعفريات (٥٠) من باب (١) فضل

النوافل من ابوابها قوله فيقولون يا اهل الجنّة انصفونا اى ربّ بما بلّغت عبادك هذه المنزلة قال فيقول عزّ وجلّ كانوا يصومون و كنتم تأكلون.

و في رواية ابن مسعود (٧) من باب (٧) انّ خير المال و ذخائره للآخرة الصدقة من ابواب ما يتأكّد استحبابه من الحقوق في المال في كتاب الزكوة ج ٩ قوله عليه السلام و على الباب السادس مكتوب انا حرام على الصائمين **و في** رواية جابر (٦) من باب (١٠) انّ الصدقة تردّ القضاء المبرم قوله عليه السلام الصلوة برهان و الصوم جُنّة **و في** رواية ابن سويد (١٨) من باب (١٣) استحباب مواساات المؤمن قوله فشكوت اليه قلّة زادى و قلت واللّٰه لقد عريت (الى ان قال عليه السلام) صم و تصدّق.

و في رواية عبداللّٰه (٨) من باب (٣٩) كراهة اظهار الفقر الاّ عند المؤمن قوله صلى الله عليه وآله انّ اللّٰه جعل الفقر امانة عند خلقه فمن ستره كان كالصائم القائم **و في** رواية أبي هريرة (٣٣) من باب (١) فضل شهر رمضان من ابواب فضله و جملة من احكامه قوله صلى الله عليه وآله اعطيت امّتى في شهر رمضان خمس خصال لم يعطاها احد قبلهم خلوف فم الصائم اطيب عند اللّٰه من ريح المسك و تستغفر له الملائكة حتّى يفطر الخ **و في** رواية جابر (٣٤) نحوه **و في** رواية انس (٤٤) قوله صلى الله عليه وآله اذا كان اوّل ليلة من شهر رمضان نادى الجليل تبارك و تعالى رضوان خازن الجنّة فيقول لبّيك ربّي و سعديك فيقول نَجِّدْ جنّتي و زيّنها للصائمين من أمّة محمّد صلى الله عليه وآله ولا تغلقها عنهم حتّى ينقضي شهرهم قال ثمّ يقول يا مالك فيقول لبّيك ربّي و سعديك فيقول اغلق ابواب الجحيم عن الصائمين من امّة محمد صلى الله عليه وآله الخ **و في** كثير من احاديثه ايضاً ما يدلّ على فضل صوم شهر رمضان.

و يأتي في غير واحد من احاديث باب (٢) وجوب صيام شهر

رمضان ما يدلّ على ذلك **و في** مرسلة فقيه (١٤) من هذا الباب قوله ما من مؤمن يصوم شهر رمضان احتساباً الاّ اوجب اللّه تبارك و تعالى له سبع خصال اوّلها يذوب الحرام في جسده الخ فلاحظ سائر احاديث الباب **و في** رواية جابر (١١) من باب (٢٨) انّ الصائم لاينبغي له ان يقتصر على ترك المفطرات من ابواب ما يجب الامساك عنه قوله عليه السلام من دخل عليه شهر رمضان فصام نهاره و قام ورداً من ليله و حفظ فرجه و لسانه و غضّ بصره و كفّ اذاه خرج من الذّنوب كيوم ولدته امّه. **و في** روايته الاخرى (١٢) نحوه الاّ انّ فيه خرج من ذنوبه كخروجه من الشهر **و في** رواية الراوندي (١٨) قوله صلى الله عليه و آله و سلم امّا الصيام (اى صوم رمضان) فلا يعلم ثواب عامله الاّ اللّه **و في** رواية الرضي ره (٢١) قوله صلى الله عليه و آله و سلم الصوم جنّة ما لم يخرقها **و في** رواية عقاب الأعمال (٢٤) قوله صلى الله عليه و آله و سلم و من صام شهر رمضان في انصات و سكوت (الى ان قال) صلى الله عليه و آله و سلم قرّبه اللّه تعالى منه حتّى يمسّ ركبتي ابراهيم الخليل عليه السلام .

و في رواية مسعدة (١) من باب (٢٩) انّ الصائم اذا شتم او جهل عليه يستحبّ له ان يتحمّل قوله تعالىٰ استجار عبدي بالصوم من شرّ (شتم ـ خ ل) عبدي قد اجرته من النّار **و في** رواية الجعفريات (٢) قوله تعالى استجار عبدي من عبدي بالصيام فادخلوه جنّتي.

و في رواية الحسن ابن صدقة (١) من باب (٣٢) استحباب القيلولة للصائم قوله عليه السلام قيلوا فانّ اللّه تعالى يطعم الصائم و يسقيه في منامه **وفي** غير واحد من احاديث باب (٣٥) استحباب دعاء الصائم عند الأفطار ما يدلّ على فضل الصيام.

و في رواية الأقبال (١) من باب (٣٦) استحباب قرائة انّا انزلناه عند الفطور قوله عليه السلام من قرء انّا انزلناه عند فطوره و عند سحوره كان

فيما بينهما كالمتشحّط بدمه في سبيل اللّٰه.

و في احاديث باب (١) استحباب الصيام تطوّعاً من ابواب الصيام المندوب ما يدلّ على ذلك **و في** رواية مروان بن مسلم (٣٥) من باب (١٧) استحباب صوم شعبان قوله عليه السلام و من صام شهر رمضان اعتق من النار **و في** رواية العلا بن يزيد (٣٦) قوله عليه السلام من صام شهر رمضان و حفظ فرجه و لسانه و كفّ اذاه عن الناس غفر اللّٰه ذنوبه ما تقدّم منها و ما تأخّر الخ.

و في رواية انس (٦٤) قوله صلّى اللّٰه عليه و آله و من صام كلّه (اى شعبان) ثلاثين يوماً هيهات انقطع العلم من الفضل الذى يعطيه اللّٰه الف الف قصر (الى ان قال) وكتبه اللّٰه من الأخيار الا من صام رمضان و علم حقّه واحتسب حدوده اعطاه اللّٰه تعالى سبعين الف ضعف مثل هٰذه و ما عنداللّٰه خيرٌ و ابقى **و في** احاديث باب (٢١) استحباب الصوم عند الشدائد و النوازل ما يدلّ على فضل الصوم.

و في رواية السكونى (١) من باب (٢٢) استحباب كتمان الصوم قوله من كتم (كثر ـ خ) صومه قال اللّٰه عزّوجلّ لملائكته عبدى استجار من عذابى فاجيروه و وكل اللّٰه عزّوجلّ ملائكته بالدعاء للصائمين و لم يأمرهم بالدعاء لاحد الاّ استجاب لهم فيه **و في** رواية أبى عثمان (٧) من باب (١) ما ورد من الأمر بالذكر من ابوابه قوله صلى الله عليه وآله وسلم و الصوم جنّة **و في** رواية الجعفريات (١٠) من باب (١) انّ السفر فى معصية اللّٰه حرام من ابوابه قوله صلى الله عليه وآله وسلم صوموا توجروا و فى بعض احاديث باب استحباب السواك و فضله من ابوابه ما يدلّ على انّ الصوم يزيد فى الحفظ.

و في رواية المكارم (٦) من باب (١) استحباب الطيب من ابوابه

قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم و جعل قرّة عيني في الصلوة و الصوم **و ما يدلّ** على ذلك من الأحاديث اكثر من ذلك انّما تركناه لعدم الحاجة الى ذكرها.

(٢) باب وجوب صيام شهر رمضان في كلّ سنة و بيان علّته و انّ من افطر منه يوماً من غير علّة خرج منه روح الايمان فان رفع امره الى الحاكم يضرب في الأولى و الثانية و يقتل في الثالثة ان لم يكن مستحلاًّ و الاّ يقتل في الاولى

قال اللّه تعالى: في سورة البقرة (٢) ـ يٰا اَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ كَمٰا كُتِبَ عَلَى الَّذينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُون. (١٨٣).

اَيّاماً مَعْدُوداتٍ فَمَنْ كٰانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً اَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ اَيّامٍ اُخَر وَ عَلَى الَّذينَ يُطيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعٰامُ مِسْكينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَ اَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ اِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُون. (١٨٤).

شَهْرُ رَمَضانَ الَّذي اُنْزِلَ فيهِ الْقُرآنُ هُدىً لِلنّاسِ وَ بَيِّنٰاتٍ مِنَ الْهُدىٰ وَ الْفُرْقٰان فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَ مَنْ كٰانَ مَرِيضاً اَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ اَيّامٍ اُخَر يُرِيدُ اللّه بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَ لِتُكَبِّرُوا اللّهَ عَلىٰ مٰا هَدٰيكُمْ وَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ. (١٨٥).

١٤٦٧٨ (١) **فقيه:** ٦١ ج ٢ ـ روى سليمان بن داود المنقري عن **حفص** بن غياث النخعي قال سمعت أبا عبداللّه عليه السلام يقول انّ شهر رمضان لم يفرض اللّه صيامه على احد من الأمم قبلنا فقلت له فقول اللّه عزّوجلّ: **(يٰا اَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ كَما كُتِبَ عَلَى الَّذينَ مِنْ قَبلِكُمْ)** قال انّما فرض اللّه صيام شهر رمضان على الانبياء دون الامم ففضّل (اللّه ـ خ) به هذه الأمّة و جعل صيامه فرضا على رسول اللّه صلّى الله عليه وآله وسلّم و على امّته.

فضائل الاشهر الثلاثة: ١٢٤ ـ حدّثنا أبى (رض) قال حدّثنا سعد بن عبداللّٰه عن القاسم بن محمد الاصفهانى عن سليمان بن داود المنقرى مثله سنداً و متناً.

١٤٦٧٩ (٢) **تفسير على بن ابراهيم:** ٦٥ ج ١ ـ قال فى قوله تعالى: **«كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصّيامُ كَما كُتِبَ عَلَى الّذينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعلَّكُمْ تَتَّقُونَ»** فانّه قال (اى الصادق عليه السلام كما هو الظاهر) اوّل ما فرض اللّٰه الصوم لم يفرضه فى شهر رمضان على الأنبياء و لم يفرضه على الأمم فلمّا بعث اللّٰه نبيّه صلى الله عليه و آله و سلم خصّه بفضل شهر رمضان هو و أمّته وكان الصوم قبل ان ينزل شهر رمضان يصوم النّاس ايّاماً ثمّ نزل **شَهْرُ رَمَضانَ الَّذي اُنْزِلَ فيهِ الْقُرْآنُ.**

١٤٦٨٠ (٣) **فضائل الأشهر الثلاثة:** ١٣٩ ـ حدّثنا أحمد بن الحسن القطّان قال حدّثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمدانى مولىٰ بنى هاشم عن جابر بن يزيد عن أبى الزبير المكّىّ عن **جابر بن** عبداللّٰه الأنصارى فى حديث قال قال رسول اللّٰه صلى الله عليه و آله و سلم انّ اللّٰه تبارك و تعالى لم يفرض من صيام شهر رمضان فيما مضىٰ الاّ على الأنبياء دون اممهم و انّما فرض عليكم ما فرض على انبيائه و رسله قبلى اكراماً و تفضيلا الخبر.

١٤٦٨١ (٤) **مستدرك:** ٣٩٧ ج ٧ ـ السيد فضل اللّٰه الراوندى فى نوادره عن أبى القاسم الورّاق عن محمد عن عمير بن أحمد عن أبيه عن محمد بن سعيد عن هديّة عن همام بن [يحيى] عن على بن يزيد بن جدعان عن سعيد بن مسيّب عن **سلمان** رضى اللّٰه عنه قال خطبنا رسول اللّٰه صلى الله عليه و آله و سلم فى آخر يوم من شعبان فقال قد اظلّكم شهر رمضان شهر مبارك شهر فيه ليلة القدر خير من الف شهر جعل اللّٰه صيامه فريضة و قيامه للّٰه عزّوجلّ طوعا الخبر.

۱۴۶۸۲ (۵) **وفيه** عن علي بن الحسين الورّاق عن عبدالله بن جعفر عن محمد ابن أبي نعيم بن علي و أبي اسحق بن عيسى عن محمد بن الفضل بن حاتم عن اسحق بن راهويه عن النضر بن شميل عن القاسم بن الفضل عن النضر بن شيبان عن أبي سلمة عن **عبدالرحمن** عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و ذكر رمضان ففضّله بما فضّله الله عزّ وجلّ على ساير الشهور قال شهر فرض الله صيامه و سنّ قيامه فمن صام و قام ايماناً و احتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته امّه.

تهذيب: ۱۵۲ ج ٤ ـ علي بن الحسن بن فضّال عن محمد بن عبيد عن عبيدالله[۱] بن موسى قال حدّثنا نصر[۲] بن علي عن النضر بن سنان عن أبي سلمة[۳] عن **عبدالرحمن** بن عوف عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله شهر رمضان شهر فرض الله عزّ وجلّ عليكم صيامه فمن صامه[٤] ايماناً و احتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته امّه ـ عوالى اللئالى ۱۳۲ ج ۳ ـ قال النبيّ صلى الله عليه و آله (و ذكر نحوه) **البحار:** ۳۷۵ ج ۹٦ ـ مجالس الشيخ ابن عبدون عن ابن الزبير عن ابن فضّال عن محمد بن عبيد عن عبيدالله بن موسى عن نصر بن عليّ عن النضر بن سنان عن **أبي سلمة** بن عبدالرحمان بن عوف عن أبيه عن رسول الله صلّى الله عليه و آله مثله.

۱۴۶۸۳ (٦) **مستدرك:** ج ۳۹۷/۷ ـ ابن أبي جمهور في درر اللئالي عن

---

۱ ـ عبدالله ـ خ ل. ۲ ـ نضريب ـ ط.

۳ ـ في حاشية التهذيب بخطّ سيّدنا العلاّمة الطباطبائي البروجردي ادام الله ظلّه الصحيح عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف و هو تابعي مكثر اخرج له البخاري و مسلم و ارباب السنن و أبوه ابن عوف هو الصحابي المعروف ـ اقول و في نقل البحار: ۳۷۵ ج ۹٦ ايضاً أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف ـ ر م. ٤ ـ صام ـ خ ل.

عبدالرّحمن بن عوف انّ رسول اللّه صلى الله عليه و آله ذكر شهر رمضان و فضّله على الشهور بما فضّله اللّه و قال: انّ شهر رمضان شهر كتب اللّه صيامه على المسلمين و سنّ قيامه فمن صام ايماناً و احتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته امّه.

١٤٦٨٤ (٧) المناقب لابن شهر آشوب ٣١٢ج ٤ ـ **الفضل** بن ربيع و رجل آخر (فى حديث طويل تقدّم فى باب ٢١ دعائم الاسلام من ابواب المقدمات انّ هارون سئل موسى بن جعفر عليهما السلام و هو لايعرفه) فقال اخبرنى ما فرضك قال عليه السلام انّ الفرض رحمك اللّه واحد ـ الى ان قال ـ و من اثنى عشر واحد ـ الى ان قال عليه السلام و امّا قولى من اثنى عشر واحد فصيام شهر رمضان من اثنى عشر شهراً الخبر.

١٤٦٨٥ (٨) **تهذيب**: ١٥٢ج ٤ ـ على بن الحسن بن فضّال عن محمد بن عبيد بن عتبة عن الفضل بن دكين أبى نعيم قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن ايّوب السجستانى عن أبى قلابة عن أبى هريرة قال قال رسول اللّه صلى الله عليه و آله قد جائكم شهر رمضان شهر مبارك شهر فرض اللّه عليكم صيامه تفتح فيه ابواب الجنان و تغلّ فيه الشياطين فيه ليلة القدر خير من الف شهر من حرمها فقد حرم.

امالى المفيد: ١١٢ ـ حدّثنا ابوبكر محمد بن عمر الجعابى قال حدّثنا محمد بن يحيى بن سليمان بن زياد المروزى قال حدّثنا عبيداللّه بن محمد العيشى قال حدّثنا حمّاد بن سلمة عن ايّوب عن أبى قلابه عن **أبى هريرة** قال قال رسو اللّه صلّى اللّه عليه و آله شهر رمضان شهر مبارك افترض اللّه صيامه (و ذكر نحوه).

امالى ابن الشيخ: ٧٤ ـ ١٤٩ ـ الحسن بن محمد عن أبيه قال اخبرنا محمد بن محمد اخبرنا ابو بكر محمد بن عمر الجعابى قال حدّثنا محمد

بن يحيى ابن أبى سليمان بن زياد المروزى قال حدّثنا عبيداللّه بن محمد العيشى قال حدّثنا حمّاد بن سلمة عن ايّوب عن أبى قلابة عن **أبى هريرة** (نحوه) الآن بعد قوله فقد حرم (يردّد ذلك ثلاث مرّات).

(٩) **تهذيب** ١٥٣ ج ٤ ـ على بن الحسن بن فضّال عن محمّد بن الربيع الاقرع عن **هشام** بن سالم عن ابى عبداللّه عليه السلام قال سمعته يقول ما كلّف اللّه العباد فوق مايطيقون فذكر الفرائض و قال انّما كلّفهم صيام شهر من السنة و هم يطيقون اكثر من ذلك (و تقدّم نحوه عن الخصال و المحاسن فى باب دعائم الاسلام من ابواب المقدّمات فى كتاب الطهارة).

١٤٦٨٦ (١٠) **تهذيب:** ١٥٣ ج ٤ ـ و عنه عن أحمد بن صبيح عن الحسين[1] بن علوان عن **عبداللّه** بن الحسين[2] قال قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم شهر رمضان نسخ كلّ صوم و النحر نسخ كلّ ذبيحة و الزكوة نسخت كلّ صدقة و غسل الجنابة نسخ كلّ غسل.

١٤٦٨٧ (١١) **تهذيب:** ١٥٤ ج ٤ ـ على بن الحسن بن فضّال عن أحمد بن الحسن عن أبيه عن صفوان عن القاسم بن الفضيل عن **الفضيل** بن يسار عن أبى عبداللّه عليه السلام قال قال أبو جعفر عليه السلام من صلّى الخمس و صام شهر رمضان و حجّ البيت و نسك نسكنا واهتدى الينا قبل اللّه منه كما يقبل من الملائكة.

١٤٦٨٨ (١٢) **دعائم الاسلام:** ٢٦٨ ج ١ ـ روّينا عن جعفر بن محمد عليهما السلام انّه قال صوم شهر رمضان فَرْضٌ فى كلّ عام.

١٤٦٨٩ (١٣) **المعانى:** ٣٣٣ ـ بالأسناد المتقدّم فى باب (٣٦) صلوة تحيّة المسجد من ابواب المساجد عن أبى ذرّ ره عن رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم

---

١ ـ الحسن ـ خ ل. ٢ ـ عبداللّه بن الحسن خ.

(فى حديث) قلت فما الصوم قال فرض مجزئ و عندالله اضعاف كثيرة.

١٤٦٩٠ (١٤) **فقيه:** ٤٣ ج ٢ ـ روى عن **الحسن** بن علىّ ابن أبى طالب عليهما السلام انّه قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسئله اعلمهم عن مسائل فكان فيما سئله انّه[1] قال له لأىّ شىء فرض الله عزّوجلّ الصوم على امّتك بالنهار ثلاثين يوماً و فرض الله على الامم اكثر من ذلك فقال النبىّ صلى الله عليه وآله انّ آدم عليه السلام لمّا أكل من الشجرة بقى فى بطنه ثلاثين يوماً ففرض الله على ذرّيّته ثلاثين يوماً الجوع و العطش و الذى يأكلونه بالليل تفضّل من الله تعالىٰ عليهم و كذلك كان على آدم عليه السلام ففرض الله ذلك على امّتى ثمّ تلا هذه الآية **كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ كَما كُتِبَ عَلَى الَّذينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ اَيّاماً مَعْدُودات.** قال اليهودى صدقت يا محمد صلى الله عليه وآله وسلم فما جزاء من صامها فقال النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم ما من مؤمن يصوم شهر رمضان احتساباً الاّ أوجب الله تبارك و تعالى له سبع خصال اوّلها يذوب الحرام فى جسده و الثانية يقرب من رحمة الله عزّ وجلّ و الثالثة يكون قد كفّر خطيئة أبيه آدم عليه السلام و الرابعة يهوّن الله عليه سكرات الموت و الخامسة امان من الجوع و العطش يوم القيٰمة و السادسة يؤتيه الله برائة من النّار و السابعة يطعمه الله عزّ وجلّ من طيّبات الجنّة قال صدقت يا محمّد.

العلل: ٣٧٨ ـ **امالى الصدوق:** ١٦١ ـ حدّثنا محمد بن على ماجيلويه عن عمّه محمد ابن أبى القاسم عن أحمد ابن أبى عبدالله عن أبى الحسن على بن الحسين البرقى عن عبدالله بن جبلة عن معاوية بن عمّار عن **الحسن** بن عبدالله عن آبائه عن جدّه الحسن بن على بن

---

١ ـ ان ـ خ ل.

ابى طالب عليهم السلام نحوه.

الخصال: ٥٣٠ ـ بهذا الأسناد مثله **إختصاص المفيد:** ٣٨ ـ قال حدّثنا عبدالرحمٰن بن ابراهيم قال حدّثنا الحسين بن مهران قال حدّثنى **الحسين** بن عبداللّٰه عن أبيه عن جدّه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جدّه الحسين بن على بن ابى طالب عليهم السلام نحوه.

١٤٦٩١ (١٥) **فقيه:** ٤٣ ج ٢ ـ سئل **هشام** بن الحكم ابا عبداللّٰه عليه السلام عن علّة الصيام فقال انّما فرض اللّٰه عزّوجلّ الصيام ليستوى به الغنىّ و الفقير و ذلك انّ الغنىّ لم يكن ليجد مسّ الجوع فيرحم الفقير لانّ الغنىّ كلّما اراد شيئا قدر عليه فاراد اللّٰه عزّوجلّ ان يسوّى بين خلقه و ان يذيق الغنىّ مسّ الجوع و الإلَم ليرقّ على الضعيف فيرحم الجائع.

العلل: ٣٧٨ ـ حدّثنا على بن أحمد قال حدّثنا محمد ابن أبى عبداللّٰه الكوفى عن البرمكى عن على بن العبّاس عن عمر بن عبدالعزيز قال حدّثنا **هشام** بن الحكم قال سئلت أبا عبداللّٰه عليه السلام (و ذكر نحوه) **فضائل الاشهر الثلاثة** ١٠٢ ـ حدّثنا احمد بن زياد بن جعفر الهمدانى قال حدّثنا على بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن محمد ابن أبى عمير عن **هشام** بن الحكم نحوه.

١٤٦٩٢ (١٦) **فقيه:** ٤٣ ج ٢ ـ كتب ابو الحسن علىّ بن موسى الرّضا عليه السلام الى **محمّد** بن سنان فيما كتب من جواب مسائله علّة الصوم لعرفان مسّ الجوع و العطش ذليلاً مستكيناً مأجوراً محتسباً صابراً و يكون ذلك دليلا له على شدائد الآخرة مع ما فيه من الإنكسار له عن الشهوات واعظاً له فى العاجل دليلا على الآجل ليعلم شدّة مبلغ ذلك من أهل الفقر و المسكنة[1] فى الدنيا و الآخرة **العلل:** ٣٧٨ ـ **العيون:** ٩١ ج ٢ ـ

---

١ ـ المسئلة ـ خ ل.

(بالاسناد المتقدّم عن **محمد** بن سنان فيما كتب اليه الرضا عليه السلام من العلل فى جواب مسائله) و علّة الصوم لعرفان مسّ الجوع و ذكر نحوه.

۱٤٦٩۳(۱۷) **المناقب**: ٦٨ ج ٤ ـ سئل الحسين عليه السلام لم افترض اللّه تعالى على عبيده الصوم قال عليه السلام ليجد الغنىّ مسّ الجوع فيعود بالفضل على المساكين.

۱٤٦٩٤(۱۸) **كافى**: ۱۸۱ ج ٤ ـ على بن محمد و محمد ابن أبى عبداللّه عن اسحٰق بن محمد عن **فقيه**: ٤۳ ج ۲ ـ حمزة بن محمد قال كتبت الى أبى محمد عليه السلام[1] لم فرض اللّه الصوم فورد (فى ـ فقيه) الجواب ليجد الغنىّ مسّ[2] الجوع فيحنّ[3] على الفقير **امالى الصدوق**: ٤٤ ـ حدّثنا محمد بن موسى بن المتوكّل ره قال حدّثنا محمد ابن أبى عبداللّه الكوفى عن اسحٰق بن محمد عن **حمزة** بن محمد قال كتبت الى أبى محمد الحسن بن على بن محمد بن على بن موسى بن جعفر عليهم السلام و ذكر مثل ما فى الفقيه.

كشف الغمّة: ٤۰۳ ـ روى الحافظ عبد العزيز الجنابذى عن رجاله قال قال القاضى أبو عبداللّه الحسين بن على بن هارون الضبى املاء قال وجدت فى كتاب والدى حدّثنا **جعفر** بن محمد بن حمزة العلوى قال كتبت الى أبى محمد الحسن بن على بن محمد بن على الرضا عليهم السلام اسأله لما فرض اللّه تعالى الصوم و ذكر نحوه.

۱٤٦٩٥(۱۹) **العلل**: ۲۷۰ ـ **العيون**: ۱۱٦ ج ۲ ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب فرض الصلوة فى حديث العلل التى ذكرها الفضل بن شاذان و نسبها الى الرضا عليه السلام) فان قيل[4] فلم أمر بالصوم قيل لكى يعرفوا ألم

---

۱ ـ كتب حمزة بن محمد الى أبى محمد عليه السلام فقيه. ۲ ـ مضض ـ كا.

۳ ـ فَيَمُنّ ـ خ فقيه ـ الامالى و المراد بقوله فيمنّ اى فينعم. ليحنو ـ ك ـ خ كا.

٤ ـ ـال ـ العيون.

الجوع و العطش فليستدلّوا على فقر الآخرة و ليكون الصائم خاشعاً ذليلاً مستكيناً مأجوراً محتسباً عارفاً صابراً على ما اصابه من الجوع و العطش فيستوجب الثواب مع ما فيه من الانكسار[١] عن الشهوات و ليكون ذلك واعظاً لهم فى العاجل و رائضاً[٢] لهم على اداء ما كلّفهم و دليلاً لهم فى الآجل و ليعرفوا شدّة مبلغ ذلك على اهل الفقر و المسكنة فى الدنيا فيؤدّوا اليهم ما افترض اللّٰه لهم فى اموالهم.

فان قيل[٣] فلم جعل الصوم فى شهر رمضان خاصّة دون سائر الشّهور قيل لانّ شهر رمضان هو الشهر الذى انزل اللّٰه تعالى فيه القرآن و فيه فرّق بين الحقّ و الباطل كما قال اللّٰه عزّوجلّ **شَهْرُ رَمَضٰانَ الَّذى أُنْزِلَ فيهِ الْقُرآن هُدىً لِلنّٰاسِ وَ بَيِّنٰاتٍ مِنَ الْهُدىٰ وَ الْفُرْقٰان** و فيه نبّأ محمد ﷺ و فيه ليلة القدر التى هو خير من الف شهر و فيها يفرق كلّ امر حكيم و هو رأس السنة (و ـ خ) يقدّر فيها ما يكون فى السنة من خير او شرّ او مضرّة او منفعة او رزق او اجل و لذلك سمّيت ليلة القدر.

فان قيل[٤] فلم امروا بصوم شهر رمضان لا اقلّ من ذلك ولا اكثر قيل لانّه قوّة العباد[٥] الذى يعمّ فيها القوىّ و الضعيف و انّما اوجب اللّٰه تعالى الفرائض على اغلب الاشياء و اعمّ القوى ثمّ رخّص لاهل الضعف (و انّما اوجب اللّٰه ـ علل) و رغّب اهل القوّة فى الفضل و لو كانوا يصلحون على اقلّ من ذلك لنقصهم و لو احتاجوا الى اكثر من ذلك لزادهم.

١٤٦٩٦ (٢٠) **الاحتجاج: ٢٥٨** ج ١ ـ (فى خطبة فاطمة صلوات اللّٰه عليها فى امر فدك قالت عليها السلام) فجعل اللّٰه الايمان تطهيراً لكم من الشرك

---

١ ـ الامساك ـ ئل.

٢ ـ راضياً ـ خ ل ئل راض المُهْرَ: ذلّله و طوّعه و علّمه السير فهو رائض ـ المنجد.

٣ ـ قال ـ العيون. ٤ ـ قال ـ العيون. ٥ ـ العبادة ـ العيون.

(الى ان قالت) و الصيام تثبيتاً للاخلاص و رواه فى العلل ٢٤٨ فى ضمن خطبة فاطمة عليها السلام.

١٤٦٩٧ (٢١) **فقيه:** ٧٣ ج ٢ ـ قال الصادق عليه السلام من أفطر يوما من شهر رمضان خرج روح الايمان منه و من افطر فى شهر رمضان متعمّداً فعليه كفّارة واحدة و قضاء يوم مكانه و أنّىٰ له بمثله **الهداية** ٤٧ ـ قال الصادق عليه السلام من افطر يوماً من شهر رمضان خرج منه روح الايمان و من افطر يوماً من شهر رمضان أو جامع فيه فعليه عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو اطعام ستّين مسكيناً لكلّ مسكين مدّ من الطعام (طعام) و عليه قضاء ذلك اليوم و أنّى له بمثله و من فعل ذلك ناسياً فلا شىء عليه ـ و رواه **المفيد** فى المقنعة ٥٥.

ثواب الأعمال: ٢٨١ ـ أبى ره قال حدّثنى محمد بن يحيى العطّار عن محمد بن أحمد عن ابراهيم بن هاشم عن يحيى ابن أبى عمران الهمدانى عن يونس بن **حمّاد** الرازى[1] قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول من افطر (و ذكر مثله).

١٤٦٩٨ (٢٢) **فضائل الاشهر:** ٩٣ ـ حدّثنا محمد بن الحسن قال حدّثنا أحمد بن ادريس عن محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعرى عن ابراهيم بن هاشم عن موسى ابن عمران الهمدانى عن يونس بن عبدالرحمن عن **يونس** بن عمّار قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول من افطر يوما من شهر رمضان خرج الايمان منه.

١٤٦٩٩ (٢٣) **كافى:** ٢٥٨ ج ٧ ـ **تهذيب:** ١٤١ ج ١٠ ـ على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن **أبى بصير** عن أبى عبدالله عليه السلام قال من اخذ فى شهر رمضان و قد افطر فرفع (امره ـ خ) الى الامام يقتل فى

---

١ ـ حمدان الرازى ـ خ.

الثالثة ـ **تهذيب:** ٢٠٧ ج ٤ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى:** ١٠٣ ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن **فقيه:** ٧٣ ج ٢ ـ **سماعة** (عن أبى عبدالله عليه السلام ـ فقيه) قال سئلته عن رجل اخذ[١] فى شهر رمضان وقد افطر ثلاث مرّات و قد رفع الى الامام ثلاث مرّات قال يقتل (فليقتل ـ يب خ) فى الثالثة.

١٤٧٠٠ (٢٤) **المقنعة:** ٥٥ ـ **روى** عن أبى عبدالله عليه السلام انه سئل عن رجل اخذ زانياً فى شهر رمضان فقال قد افطر فقيل له فان رفع الى الوالى ثلاث مرّات قال يقتل فى الثالثة.

١٤٧٠١ (٢٥) **تهذيب:** ٢١٥ ج ٤ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى:** ١٠٣ ج ٤ ـ عدّة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن **تهذيب:** ١٤١ ج ١٠ ـ **فقيه:** ٧٣ ج ٢ ـ (الحسن ـ فقيه) بن محبوب عن هشام بن سالم عن **بريد** العجلى قال سئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل شهد عليه شهود انّه افطر من شهر رمضان ثلاثة ايّام قال يسئل هل عليك فى افطارك (فى شهر رمضان ـ خ) أثم فان قال لا فانّ على الامام ان يقتله و ان (هو ـ خ) قال نعم فانّ[٢] على الامام ان ينهكه[٣] ضربا.

كافى: ٢٥٩ ج ٧ ـ (عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد و محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعاً ـ معلّق) عن **ابن محبوب** مثله سنداً و متناً **المقنعة:** ٥٥ ـ روى عن الباقر عليه السلام و ذكر نحوه.

١٤٧٠٢ (٢٦) **الجعفريات:** ٥٩ ـ باسناده عن علىّ عليه السلام أنّه عليه السلام اتى برجل مفطر فى شهر رمضان نهاراً من غير علّة فضربه تسعة و ثلاثين سوطا حقّ شهر رمضان حيث افطر فيه ـ و انّه عليه السلام اتى برجل شرب خمرا فى شهر رمضان فضربه الحدّ و ضربه تسعة و ثلاثين سوطا لحقّ شهر رمضان.

---

١ ـ وجد ـ كا خ. ٢ ـ فعلى الامام ـ فقيه. ٣ ـ اى يبالغ فى عقوبته.

١٤٧٠٣ (٢٧) الغارات ٥٣٣ ج ٢ ـ عن **عوانة** قال خرج النجاشىّ فى اوّل يوم من رمضان فمرّ بأبى سمّال الاسدىّ و هو قاعد بفناء[1] داره فقال له اين تريد قال اريد الكناسة قال هل لك فى رؤس وَ اِلْيات قد وضعت فى التنور من اول الليل فاصبحت قد اينعت[2] و تهرّأت[3] قال ويحك فى اوّل يوم من رمضان قال دعنا ممّا لانعرف قال ثمّ مه قال ثمّ اسقيك من شراب كالورس يطيب (فى ـ ک) النفس[4] يجرى فى العرق و يزيد فى الطرق يهضم الطعام و يسهل للفدم[5] الكلام فنزل فتغدّيا ثمّ اتاه بنبيذ فشربا [ه].

فلمّا كان من آخر النهار علت اصواتهما و لهما جار يتشيّع من اصحاب علىّ عليه السلام فاتى عليّاً عليه السلام فاخبره بقصّتهما فارسل اليهما قوماً فاحاطوا بالدار فأمّا أبو سمّال فوثب الى دور بنى اسد فأفلت و امّا النجاشىّ فأتى به عليّاً عليه السلام فلمّا اصبح اقامه فى سراويل فضربه ثمانين ثمّ زاده عشرين سوطا فقال يا اميرالمؤمنين [امّا الحدّ فقد عرفته] فما هذه العلاوة الّتى لاتعرف قال لجرأتك علىٰ ربّك و افطارك فى شهر رمضان ـ الخبر و هو طويل.

و تقدم فى كثير من احاديث باب (٢٠) اشتراط قبول الاعمال بولاية الأئمّة عليهم السلام و باب (٢١) دعائم الاسلام من ابواب المقدّمات فى كتاب الطهارة انّ الصوم مما بنى عليه الاسلام و من اهمّ فرائضه **و فى** رواية اسماعيل بن مهران (٢٩) من هذا الباب قوله عليه السلام و كلّفهم فى السنة صيام ثلاثين يوماً **و فى** رواية معمّر بن يحيى (٤٩) من باب (٢) استحباب النوافل اليومية من ابواب النوافل فى كتاب الصلوة قوله عليه السلام لايسئل اللّه عبداً عن صلوة بعد الخمس ولا عن صوم بعد رمضان و فى

---

١ ـ الفناء: سعة امام الدار. ٢ ـ اينعت اى: ادركت و طابت و حان قطافه.

٣ ـ تهرّأت اللحم: طبخ حتّى تفسّخ. ٤ ـ يجرى فى النفس ـ خ. ٥ ـ الفدم: اى العيىّ.

روايته الاخرى (٥٠) مثله.

وفى روايته الثالثة (٥١) قوله عليه السلام و اذا جئت بصوم شهر رمضان لم تسئل عن صوم **وفى** رواية يونس (٢٢) من باب (٢) تحصين الاموال بالزكاة من ابواب فضلها و فرضها قوله عليه السلام (على نقل العيّاشى) انّ اللّٰه يدفع بمن يصوم من شيعتنا عمّن لا يصوم من شيعتنا و لو اجمعوا على ترك الصيام لهلكوا.

وفى غير واحد من احاديث باب (١) فضل الصوم ما يدلّ على فرض صوم شهر رمضان و علّته و فى عدّة من احاديثه ما يدلّ على انّ الصوم زكاة الأبدان:

و يأتى فى احاديث الباب التالى و باب (٥) ان الرّجل اذا رأى الهلال وحده فليصم او يفطر و باب (٨) انّ الناس اذا اصبحوا صياما و جاء قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا و باب (١٣) انّ القوم اذا رأوا الهلال فاتّفقوا علىٰ انّه لليلتين هل يجب عليهم قضاء يوم ام لا و باب(١٦) انّ من صام شهر رمضان تطوّعاً و هو لايعلم اجزاه عن الفرض و فى كثير من الابواب الآتية مثل باب (٦) وجوب الافطار على المسافر و قضاء ما فاته من ابواب من يجب عليه صوم شهر رمضان و باب (١٥) حكم من أسلم فى شهر رمضان و باب (٢٠) من افطر متعمّداً فعليه القضاء و باب (١) ما ورد فى حصر وجوه الصيام من ابواب بقيّة الصوم الواجب ما يدلّ على وجوب شهر رمضان و ما يدلّ على وجوب صوم شهر رمضان كثير جدّاً فلا يحتاج الى ذكره لانّه من الضروريات.

وفى رواية المفضّل بن عمر (١) من باب (٩) حكم من اكره زوجته على الجماع فى شهر رمضان من ابواب ما يجب الامساك عنه قوله عليه السلام و ان كان اكرهها فعليه ضرب خمسين سوطا نصف الحدّ و ان كانت

طاوعته ضرب خمسة و عشرين سوطاً و ضربت خمسة و عشرين سوطاً **و في** مرسلة المقنعة (٢) نحوه.

و في رواية محمد بن عمران (١٣) من باب (٢) انّ المرتدّ عن فطرة دمه مباح من ابواب حدّ المحارب قوله عليه السلام أُتِيَ اميرُالمؤمنين و هو جالس في المسجد بالكوفة بقوم وجدوهم يأكلون بالنهار فى شهر رمضان فقال لهم اميرالمؤمنين عليه السلام اكلتم و انتم مفطرون قالوا نعم قال عليه السلام يهود انتم قالوا لا قال فنصارى قالوا لا قال فعلى اىّ شيء من هذه الاديان المخالفين للاسلام قالوا بل مسلمون قال أفَسَفرٌ انتم قالوا لا قال فيكم علّة استوجبتم الافطار لا نشعر بها فانّكم ابصر بانفسكم لانّ اللّه عزّوجلّ يقول (**بَلِ الْاِنْسٰانُ عَلىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ**) قالوا بل اصبحنا ما بنا من علّة.

قال فضحك اميرالمؤمنين صلوات اللّه عليه ثمّ قال تشهدون أن لا اله الاّ اللّه و انّ محمّداً رسول اللّه صلى الله عليه و آله قالوا نشهد اَنْ لا اله الاّ اللّه و لانعرف محمّداً قال فانّه رسول اللّه صلى الله عليه و آله قالوا لانعرفه بذلك انّما هو اعرابىّ دعا الى نفسه فقال عليه السلام ان اقررتم و الا لاقتلنّكم قالوا وان فعلت الخ و يلاحظ سائر احاديث الباب.

(٣) باب وجوب الصوم و الافطار عند رؤية الهلال و لوكان الشهر تسعة و عشرين يوماً اذا كانت الرؤية مقطوعة و اذا لم يعلم او كانت في السماء علّة فيعدّ الشهر ثلثين يوماً وحكم ما اذا رآه بعض دون بعض

قال اللّه تبارك و تعالىٰ فى سورة البقرة (٢) ـ **يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْاَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوٰاقِيتُ لِلنّٰاسِ وَ الْحَجِّ وَ لَيْسَ الْبِرُّ بِاَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهٰا وَلٰكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقىٰ وَ أْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ اَبْوٰابِهٰا وَاتَّقُوا اللّٰهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** (١٨٩).

١٤٧٠٤ (١) **تهذيب:** ١٦٦ج ٤ ـ أبو الحسن محمد بن أحمد بن داود قال اخبرنا أحمد ابن محمد بن سعيد عن أبى الحسن[١] بن القاسم عن على بن ابراهيم قال حدّثنى أحمد ابن عيسى بن عبداللّٰه عن **عبداللّٰه** بن علىّ ابن الحسن[٢] عن أبيه عن جعفر بن محمد عليهما السلام فى قوله عزّوجلّ قُلْ هِيَ مَواقِيتُ لِلنّاسِ وَ الْحَجِّ قال لصومهم و فطرهم و حجّهم.

١٤٧٠٥ (٢) **كافى:** ٧٦ج ٤ ـ على بن ابراهيم عن أبيه و محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعاً عن ابن أبى عمير عن حمّاد بن عثمان عن **الحلبىّ** عن أبى عبداللّٰه عليه السلام (قال ـ خ) انّه سئل عن الاَهِلّة فقال هى اَهِلّة الشهور فاذا رأيت الهلال فصم و اذا رأيته فافطر ـ **المقنعة:** ٤٨ ـ روى حمّاد بن عثمان عن **عبيداللّٰه** بن علىّ الحلبىّ عن أبى عبداللّٰه عليه السلام مثله.

١٤٧٠٦ (٣) **تهذيب:** ١٦٢ج ٤ ـ على بن الحسن بن فضّال قال حدّثنى محمد بن عبداللّٰه بن زرارة عن محمد ابن أبى عمير عن حمّاد بن عثمان عن **عبيداللّٰه**[٣] بن على الحلبى عن أبى عبداللّٰه عليه السلام قال سئلته عن الأهِلّة قال هى اَهِلَّةُ الشهور فاذا رأيت الهلال فصم و اذا رأيته فافطر قال قلت أرأيت ان كان الشهر تسعة و عشرين يوماً اقضى ذلك اليوم قال لا الاّ اَن تشهد بذلك بيّنة عدول فان شهدوا أنّهم رأوا الهلال قبل ذلك فاقض ذلك اليوم:

تهذيب: ١٥٧ ج ٤ ـ **استبصار:** ٦٣ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن محمد بن الفضيل عن أبى الصباح (و صفوان خ) عن ابن مسكان عن **الحلبى** جميعاً عن أبى عبداللّٰه عليه السلام انّه سئل عن الاهلّة فقال هى اهلّة الشهور فاذا رأيت الهلال فصم و اذا رأيته فافطر فقلت ارأيت ان كان

---

١ ـ ابى الحسين ـ خ ل. ٢ ـ الحسين ـ خ ل. ٣ ـ عبداللّٰه ـ يب ط.

الشهر تسعة و عشرين يوماً اقضى ذلك اليوم فقال لا الاّ ان يشهد لك بيّنة (عدول انّهم رأوه فان شهدوا[1]) فاقض ذلك اليوم.

تفسير العيّاشي: ۸۵ ج ۱ عن **زيد** أبى اسامة قال سئل أبو عبداللّه عليه السلام (و ذكر نحوه) الاّ انّ فيه تشهد ثلاثة عدول بدل بيّنة.

۱۴۷۰۷ (۴) **المقنعة:** ۴۸ ـ روى عبداللّه بن مسكان عن **أبى بصير** عن أبى عبداللّه عليه السلام قال سئلته عن الأهلّة فقال هى اهلّة الشهور فاذا رأيت الهلال فصم و اذا رأيته فافطر.

۱۴۷۰۸ (۵) **تهذيب:** ۱۶۳ ج ۴ ـ محمد بن احمد بن داود عن عبداللّه بن على بن عبداللّه [بن علىّ ـ خ] بن القاسم البزّاز قال حدّثنا جعفر بن عبداللّه المحمدى قال حدّثنا الحسن بن الحسين قال حدّثنا ابو احمد **عمر بن** الربيع البصرى قال سئل الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام عن الاهلّة قال هى اهلّة الشهور فاذا رأيت الهلال فصم و اذا رأيته فافطر فقلت ارأيت ان كان الشهر تسعة و عشرين يوماً اقضى ذلك اليوم قال لا الاّ ان تشهد لك عدول انّهم رأوه فان شهدوا فاقض ذلك اليوم.

مستدرك: ۴۰۸ ج ۷ ـ الشيخ المفيد فى رسالته فى الردّ على اصحاب العدد روى الحسن بن ابان عن ابى احمد **عمر** بن الربيع (و ذكر نحوه) **و روى** الحسين بن سعيد عن محمد بن الفضيل عن **ابى الصباح** الكنانى عن ابى عبداللّه عليه السلام قال اذا رأيت الهلال (و ذكر نحوه).

۱۴۷۰۹ (۶) **تهذيب:** ۱۵۵ ج ۴ ـ **استبصار:** ۶۲ ج ۲ ـ على بن مهزيار عن عمرو بن عثمان عن المفضّل (و ـ يب) عن **زيد** الشحّام (جميعاً ـ يب) عن ابى عبداللّه عليه السلام انّه سئل عن الاهلّة فقال هى اهلّة الشهور فاذا رأيت الهلال فصم و اذا رأيته فافطر قلت ارأيت ان كان الشهر تسعة و

---

۱ ـ بيّنة عدول فان شهدوا انّهم رأوا الهلال قبل ذلك ـ خ يب صا.

عشرين يوماً اقضى ذلك اليوم فقال لا الاّ ان تشهد لك بيّنة عدول فان شهدوا انّهم رأوا الهلال قبل ذلك فاقض ذلك اليوم.

١٤٧١٠ (٧) **تهذيب:** ١٦٣ ج ٤ ـ محمد بن احمد بن داود القمىّ قال اخبرنا محمد بن على بن الفضل عن[١] على بن محمد بن يعقوب الكسائى عن على بن الحسن بن فضّال عن ايّوب بن نوح عن صفوان بن يحيى عن **عبدالله** بن سنان قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن الأهلّة فقال هى اهلّة الشهور فاذا رأيت الهلال فصم و اذا رأيته فافطر قلت ان كان الشهر تسعة و عشرين يوماً اقضى ذلك اليوم قال لا الاّ ان تشهد بيّنه عدول (فان شهدوا ـ خ) انّهم رأوا الهلال قبل ذلك فاقض ذلك اليوم.

١٤٧١١ (٨) **تهذيب:** ١٦٤ ج ٤ ـ محمد بن احمد بن داود القمىّ قال اخبرنا احمد بن محمد بن سعيد عن محمد بن عبدالله بن غالب عن الحسن بن علىّ عن **عبدالسلام**[٢] بن سالم عن أبى عبدالله عليه السلام انّه قال اذا رأيت الهلال فصم و اذا رأيت الهلال فافطر ـ **مستدرك:** ٤٠٥ ج ٧ ـ الشيخ المفيد فى الرسالة العدديّة روى **عبدالسلام** بن سالم عن ابى عبدالله عليه السلام مثله.

١٤٧١٢ (٩) **مستدرك:** ٤٠٥ ج ٧ ـ روى ابو سارة عن **ابن أبى يعفور** قال قال ابو عبدالله عليه السلام صم للرؤية [و افطر للرّؤية] **و روى** عبدالله بن بكير مثل ذلك.

١٤٧١٣ (١٠) **عوالى اللّئالى:** ٢٣٣ ج ٢ ـ و فى الحديث عن النبىّ صلى الله عليه و آله و سلم أنّه نظر إلى الهلال فقال صوموا لرؤيته و افطروا لرؤيته.

١٤٧١٤ (١١) **عيون الاخبار:** ١٢٤ ج ٢ ـ (بالاسناد المتقدّم عن **ابن شاذان** عن الرضا عليه السلام فى حديث شرايع الدين) و صيام شهر رمضان

---

١ ـ و ـ خ ل. ٢ ـ عبدالله ـ يب ط.

فريضة يصام للرّؤية و يفطر للرّؤية **الخصال:** ٦٠٦ ـ (باسناده عن الاعمش عن جعفر بن محمد عليهما السلام فى حديث شرايع الدين) مثله **تحف العقول:** ٤١٩ ـ مرسلا نحوه.

١٤٧١٥ (١٢) **كافى:** ٧٧ ج ٤ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن علىّ بن الحكم عن سيف بن عميرة عن **الفضل**[1] بن عثمان قال قال ابو عبدالله عليه السلام ليس على اهل القبلة الّا الرؤية ليس على المسلمين الاّ الرؤية **تهذيب:** ١٥٨ ج ٤ ـ **استبصار:** ٦٤ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن سيف بن عميرة عن **فقيه:** ٧٧ ج ٢ ـ **الفضيل**[2] بن عثمان عن ابى عبدالله عليه السلام (انّه يب) قال قال) و ذكر مثله).

المقنعة: ٤٨ ـ روى سيف بن عميرة عن **الفضل** بن عثمان عن ابى عبدالله عليه السلام (مثله) **الهداية:** ٤٥ ـ قال (الصادق عليه السلام) و ذكر مثله **مستدرك:** ٤٠٥ ج ٧ ـ الشيخ المفيد فى الرسالة العدديّة روى سيف بن عميرة عن **الفضيل** بن عثمان عن ابى عبدالله عليه السلام مثله.

١٤٧١٦ (١٣) **تهذيب:** ١٥٧ ج ٤ ـ **استبصار:** ٦٣ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد (عن الحسن ـ يب) عن صفوان عن **منصور** بن حازم عن ابى عبدالله عليه السلام انّه قال: صم لرؤية الهلال و افطر لرؤيته فان شهد عندكم[3] شاهدان مرضيّان بانّهما رأياه فاقضه **المقنعة:** ٤٨ ـ روى صفوان بن يحيى عن **منصور** بن حازم و ذكر نحوه و فيه شاهدان مؤمنان **مستدرك:** ٤٠٨ ج ٧ ـ ٤١٧ ج ٧ ـ الشيخ المفيد فى رسالته فى الردّ على اصحاب العدد ـ **روى الحسين** بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن **منصور** بن حازم عن ابى عبدالله عليه السلام قال صم لرؤية الهلال و افطر لرؤيته فان شهد عندك شاهدان مؤمنان بانّهما رأياه فاقضه **و روى**

---

١ ـ الفضيل خ. ٢ ـ الفضل ـ خ ل فقيه. ٣ ـ عندك ـ صا.

صفوان بن يحيى عن **عبدالله** بن مسكان عن ابى عبدالله عليه السلام مثل ذلك سواء **و روى** احمد بن الحسن عن صالح بن خالد عن ابى جميلة عن **زيد** الشحّام عن ابى عبدالله عليه السلام مثل ذلك سواء.

۱٤۷۱۷ (۱٤) **مستدرك:** ٤۰٥ ج ۷ ـ الشيخ المفيد فى الرسالة العدديّة عن **الحسن** بن نصر عن ابيه عن ابى جعفر محمد بن على عليهما السلام انّه قال انّ رسول الله صلى الله عليه و آله قال انّ السنة اثنا عشر شهراً منها اربعة حرم رجب و ذوالقعدة و ذو الحجّة و المحرّم ثلاثة اشهر متواليات و واحد مفرد و شهر رمضان منها مفروض فيه الصيام فصوموا للرؤية فاذا خفى الشهر فأتمّوا ثلثين يوماً.

۱٤۷۱۸ (۱٥) **المقنعة:** ٤۸ ـ روى ابن ابى نجران عن **عبدالله** بن سنان عن ابى عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول لا تصم الاّ للرؤية او يشهد شاهدا عدل.

۱٤۷۱۹ (۱٦) **تهذيب:** ۱٦٥ ج ٤ ـ سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين بن أبى الخطّاب عن يزيد بن اسحٰق شعر عن **هارون** بن حمزة الغنوىّ قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول اذا صمت لرؤيته وافطرت لرؤيته فقد اكملت صيام شهر رمضان **مستدرك:** ٤۱۰ ج ۷ ـ الشيخ المفيد فى رسالته فى الردّ على اصحاب العدد، روى محمد بن الحسين بن ابى الخطّاب عن يزيد بن اسحق شعر عن **ابراهيم** بن حمزة الغنوى «و ذكر مثله».

۱٤۷۲۰ (۱۷) **تهذيب:** ۱٦۰ ج ٤ ـ سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين ابن ابى الخطّاب عن يزيد بن اسحٰق شعر عن **هارون** بن حمزة عن ابى عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول اذا صمت لرؤية الهلال وافطرت لرؤيته فقد اكملت صيام شهر و ان لم تصم الاّ تسعة و عشرين يوماً فانّ

رسول اللّه ﷺ قال الشهر هكذا و هكذا و هكذا و أشار بيده الى عشرة و عشرة و تسعة.

١٤٧٢١ (١٨) **تهذيب:** ١٦٥ ج ٤ ـ ابو غالب الزرارى[1] عن محمد بن جعفر الرزّاز[2] عن يحيى بن زكريّا اللؤلؤى عن يزيد[3] بن اسحٰق عن حمّاد بن عثمان عن **عبدالاعلى** بن اعين عن ابى عبداللّه عليه السلام قال سمعته يقول اذا صمت لرؤية الهلال وافطرت لرؤيته فقد اكملت الشهر وان لم تصم الاّ تسعة و عشرين يوماً فانّ رسول اللّه ﷺ قال الشهر هكذا و هكذا و هكذا و اشار بيده عشراً و عشراً و عشراً و هكذا و هكذا و هكذا عشرة و عشرة و تسع ـ **مستدرك:** ٤١٠ ج ٧ ـ الشيخ المفيد فى رسالته فى الردّ على اصحاب العدد ـ و روى يزيد بن اسحٰق عن حمّاد بن عثمان عن **عبدالأعلى** بن اعين (و ذكر مثله الى قوله تسعة و عشرين يوماً).

١٤٧٢٢ (١٩) **تهذيب:** ١٥٦ ج ٤ ـ **استبصار:** ٦٣ ج ٢ ـ علىّ بن مهزيار عن الحسن (بن علىّ ـ صا) عن **فقيه:** ٧٧ ج ٢ ـ القاسم بن عروة عن **ابى العبّاس** (الفضل بن عبد الملك ـ فقيه) عن ابى عبداللّه عليه السلام قال الصوم للرؤية و الفطر للرؤية و ليس الرؤية ان يراه واحد ولا اثنان ولا خمسون.

الهداية: ٤٥ ـ عن الصادق عليه السلام مثله الاّ انّه زاد بعد قوله والفطر للرؤية (و ليس بالرأى ولا بالتظنّى)[4].

١٤٧٢٣ (٢٠) **المقنع:** ٥٨ ـ واعلم أنّ صيام شهر رمضان بالرؤية والفطر بالرؤية و ليس بالرأى ولا التظنّى و ليس الرؤية ان تقوم عشرة نفر

---

١ ـ الرزّاق ـ خ ل. ٢ ـ الرزّاد ـ خ ل. ٣ ـ زيد ـ خ ل.
٤ ـ التظنّى: اعمال الظنّ و اصله التظنّن.

فينظروا فيقول واحد منهم هو ذا و ينظر تسعة فلا يرونه لانّه اذا رآه واحد رآه عشرة و اذا رأيت علّة او غيماً فاتمّ شعبان ثلاثين و قد يكون شهر رمضان تسعة و عشرين و يكون ثلاثين و يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان و التّمام.

١٤٧٢٤ (٢١) **فضائل الاشهر الثلاثة:** ٦٣ـ حدّثنا على بن احمد ره قال حدّثنا محمد بن هارون الصوفى عن ابى تراب عبيداللّه بن موسٰى الرويانى عن عبدالعظيم بن عبداللّه الحسنى عن **سهل** بن سعد قال سمعت الرضا عليه السلام يقول الصوم للرّؤية و الفطر للرّؤية و ليس منّا من صام قبل الرؤية للرؤية و افطر قبل الرؤية للرؤية قال فقلت يابن رسول اللّه صلى الله عليه و آله فما ترى فى صوم يوم الشكّ فقال حدّثنى ابى عن جدّى عن آبائه عليهم السلام قال قال اميرالمؤمنين عليه السلام لأن اصوم يوماً من شعبان احبّ الىّ من أن افطر يوماً من شهر رمضان.

١٤٧٢٥ (٢٢) **تهذيب:** ١٦٤ ج ٤ ـ على بن الحسن بن فضّال عن اخويه عن ابيهما عن **عبداللّه** بن بكير بن اعين عن ابى عبداللّه عليه السلام قال صم للرؤية و افطر للرؤية و ليس رؤية الهلال اَن يجىء الرجل و الرجلان فيقولان رأينا انّما الرؤية ان يقول القائل رأيت فيقول القوم صدقت.

١٤٧٢٦ (٢٣) **تهذيب:** ١٦٠ ج ٤ ـ سعد عن العبّاس بن موسى عن يونس بن عبدالرّحمن عن ابى ايّوب **ابراهيم** بن عثمان الخزّاز عن ابى عبداللّه عليه السلام قال قلت له كم يجزى فى رؤية الهلال فقال انّ شهر رمضان فريضة من فرائض اللّه فلا تؤدّوا بالتظنّى و ليس رؤية الهلال ان يقوم عدّة فيقول واحد قد رأيته و يقول الآخرون لم نره اذا رآه واحد رآه مأة و اذا رآه مأة رآه الف ولا يجزى[1] فى رؤية الهلال اذا لم يكن فى

---

١ ـ ولا تجوز ـ خ.

السماء علّة، اقلّ من شهادة خمسين و اذا كانت فى السماء علّة قبلت شهادة رجلين يدخلان و يخرجان من مصر.

١٤٧٢٧ (٢٤) **كافى:** ٧٧ج ٤ـ (عدّة من اصحابنا ـ معلّق) عن احمد عن على بن الحكم عن ابى ايّوب الخزّاز عن **فقيه:** ٧٧ ج ٢ ـ **محمد بن** مسلم عن ابى جعفرعليه‌السلام قال اذا رأيتم الهلال فصوموا و اذا رأيتموه فافطروا و ليس بالرأى ولا بالتظنّى[١] و ليس الرؤية ان يقوم عشرة نفر (ينظرون ـ فقيه) فيقول واحد (منهم ـ خ فقيه) هو ذا (هو ـ خ فقيه) و ينظر[٢] تسعة فلا يرونه (و ـ فقيه) لكن اذا رآه واحد رآه الف **المقنعة:** ٤٨ ـ روى ابن ابى عمير عن ايّوب بن نوح عن **محمد بن مسلم** عن ابى عبدالله‌عليه‌السلام (مثله) الى قوله ولا بالتظنّى.

١٤٧٢٨ (٢٥) **تهذيب:** ١٥٦ج ٤ـ **استبصار:** ٦٣ج ٢ـ على بن مهزيار عن محمد ابن ابى عمير عن (ابى ـ خ) ايّوب (و حمّاد بن عثمان ـ صا خ) عن **محمد بن مسلم** عن ابى جعفرعليه‌السلام قال اذا رأيتم الهلال فصوموا و اذا رأيتموه فافطروا و ليس (هو ـ صا ط) بالرأى ولا بالتظنّى ولكن بالرؤية (قال ـ صا) و الرؤية ليس ان يقوم عشرة فينظروا فيقول واحد هو ذا (هو ـ يب) و ينظر تسعة فلا يرونه اذا رآه واحد رآه عشرة و الف و اذا كانت علّة فاتمّ شعبان ثلاثين **يب** و زاد حمّاد فيه و ليس ان يقول رجل هو ذا هو لااعلم الاّ قال ولا خمسون.

١٤٧٢٩ (٢٦) **تهذيب:** ١٥٦ج ٤ـ **استبصار:** ٦٣ج ٢ـ على بن مهزيار عن عثمان بن عيسى عن **سماعة**[٣] (عن ابى عبدالله‌عليه‌السلام ـ صا) قال صيام شهر رمضان بالرؤية و ليس بالظنّ و قد يكون شهر رمضان تسعة و عشرين (يوماً ـ صا خ) و يكون ثلثين (و ـ يب) يصيبه ما يصيب

---

١ ـ و التظنّى ـ فقيه. ٢ ـ يبصر ـ خ ل كا. ٣ ـ رفاعة ـ صا.

الشهور من التمام و النقصان ـ **مستدرك:** ٤١٠ ج ٧ ـ الشيخ المفيد فى رسالته فى الردّ على اصحاب العدد روى عثمان بن عيسى عن **سماعة** بن مهران عن ابى عبدالله عليه السلام (نحوه) و روى **عبيد بن** زرارة عن ابى عبدالله عليه السلام (مثله).

١٤٧٣٠ (٢٧) **يب:** ١٥٨ ج ٤ ـ **صا:** ٦٤ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن سيف بن عميرة عن **اسحاق** بن عمّار عن ابى عبدالله عليه السلام انّه قال فى كتاب علىّ عليه السلام صم لرؤيته وافطر لرؤيته و ايّاك و الشكّ و الظنّ فان خفى عليكم فاتمّوا الشهر الاوّل ثلثين.

١٤٧٣١ (٢٨) **مستدرك:** ٤٠٥ ج ٧ ـ السيّد **المرتضى** فى رسالته فى الردّ على اصحاب العدد عن النبىّ صلى الله عليه وآله انّه قال صوموا لرؤيته و افطروا لرؤيته فان غمّ عليكم فعدّوا ثلثين ـ قال السيّد و هذا الخبر و ان كان من طريق الآحاد فقد اجمعت الأمّة على قبوله وان اختلفوا فى تأويله فما ردّه احد منهم **و رواه** فى موضع آخر عن كتاب من اصحاب العدد هكذا انّ الناس كانوا يصومون بصيام رسول الله صلى الله عليه وآله و يفطرون بافطاره فلمّا اراد مفارقتهم فى بعض الغزوات قالوا يا رسول الله كنّا نصوم بصيامك و نفطر بافطارك و ها انت ذاهب لوجهك فما نصنع قال صلى الله عليه وآله صوموا لرؤيته و افطروا لرؤيته فان غمّ عليكم فعدّوا ثلثين.

١٤٧٣٢ (٢٩) **الدعائم:** ٢٨٠ ج ١ ـ عن **علىّ** عليه السلام انّه قال لا تفطروا الاّ لتمام ثلثين يوماً من رؤية الهلال او بشهادة شاهدين (عدلين ـ ك) انّهما رأياه.

١٤٧٣٣ (٣٠) **فقه الرضا** عليه السلام: ٢٠٩ ـ و اذا شككت فى هلال شوّال و تغيّمت السماء فصم ثلاثين يوما وافطر.

١٤٧٣٤ (٣١) **تهذيب:** ١٧٨ ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٣ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد

عن فضالة عن ابان بن عثمان عن **اسحاق** بن عمّار قال سئلت ابا عبداللهعليه‌السلام عن هلال رمضان يغمّ علينا فى تسع و عشرين من شعبان فقال لا تصمه الاّ أن تراه فان شهد اهل بلد آخر انّهم رأوه فاقضه و اذا رأيته وسط النّهار فاتمّ صومك[١] الى الليل (قال الشيخ يعنى عليه‌السلام بقوله اتمّ صومه[٢] الى الليل على انّه من شعبان دون ان ينوى انّه من رمضان).

١٤٧٣٥ (٣٢) **تهذيب:** ١٥٧ ج ٤ ـ **استبصار:** ٦٤ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن القاسم عن ابان عن **عبد الرحمن** ابن أبى عبدالله قال سئلت ابا عبداللهعليه‌السلام عن هلال رمضان (قال ـ صا خ) يغمّ علينا فى تسع و عشرين من شعبان فقال لا تصم[٣] الاّ ان تراه فان شهد اهل بلد آخر فاقضه.

١٤٧٣٦ (٣٣) **تهذيب:** ١٧٧ ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٣ ج ٢ ـ على بن حاتم عن الحسن[٤] بن على عن ابيه عن الحسين (بن سعيد ـ خ يب) **تهذيب:** ١٥٨ ج ٤ ـ **استبصار:** ٦٤ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن يوسف[٥] بن عقيل عن **فقيه:** ٧٧ ج ٢ ـ **محمد** بن قيس عن ابى جعفرعليه‌السلام قال قال اميرالمؤمنينعليه‌السلام اذا رأيتم الهلال فافطروا او شهد عليه عدل[٦] من المسلمين فان لم تروا الهلال الاّ من وسط النهار او آخره فاتموا الصيام الى الليل وان غمّ[٧] عليكم فعدّوا ثلثين (ليلة يب

١ ـ صومه ـ يب. ٢ ـ صومك ـ صا.

٣ ـ هذا و امثاله محمول على الصوم بقصد الوجوب. ٤ ـ الحسين ـ صا ط.

٥ ـ يونس ـ صا ٦٤ ط ـ سيف ـ يب خ.

٦ ـ تشهد بينة عدل ـ صا خ ـ او يشهد عليه عدل خ صا واشهدوا عليه عدولاً يب ١٧٧.

٧ ـ غُمِىَ ـ فقيه ـ خ.

١٥٨ خ) ثمّ افطروا.

١٤٧٣٧ (٣٤) **مستدرك:** ٤٠٧ ج ٧ـ الشيخ المفيد فى رسالته فى الردّ على اصحاب العدد اخبرنى ابو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه عن محمد بن همام عن عبدالله بن جعفر عن ابراهيم بن مهران عن الحسين بن سعيد عن **يوسف** بن عقيل عن ابى جعفر الباقر محمد بن على عليهما السلام قال قال اميرالمؤمنين عليه السلام اذا رأيتم الهلال فافطروا او شهد عليه عدول من المسلمين فان لم تروا الهلال فاتمّوا الصيام الى الليل و اذا غمّ عليكم فعدّوا ثلاثين يوماً ثمّ افطروا.

١٤٧٣٨ (٣٥) **تهذيب:** ١٥٩ ج ٤ـ محمد بن الحسن الصفّار عن احمد بن محمد عن محمد ابن بكر عن حفص عن عمر بن سالم **تهذيب:** ١٨٠ ج ٤ ـ محمد بن يعقوب عن عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن (محمد بن ـ خ) بكر و محمد بن ابى الصهبان عن حفص[1] ابن عمر بن سالم **كافى:** ٧٧ ج ٤ ـ (عدّة من اصحابنا ـ معلّق) عن احمد بن محمد عن[2] بكر و محمد ابن ابى الصهبان عن حفص عن عمر[و] بن سالم **استبصار:** ٧٧ ج ٢ ـ محمد بن يعقوب عن احمد بن محمد عن محمد بن بكر و محمد ابن ابى الصهبان عن حفص بن عمر بن سالم و محمد بن زياد ابن عيسى عن **هارون** بن خارجة قال قال ابو عبدالله عليه السلام عدّ شعبان تسعة و عشرين يوماً فان كانت متغيّمة فاصبح صائماً و ان كانت مصحيّة[3] و تبصّرته[4] و لم تر شيئاً فاصبح مفطراً.

١٤٧٣٩ (٣٦) **تهذيب:** ١٦٥ ج ٤ـ ابو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه

---

١ ـ جعفر ـ خ ل. ٢ ـ بن بكر خ كا ـ عن بكير خ كا.

٣ ـ صاحية ـ كا. الصَحْوُ: ذهاب الغيم يقال اصحت السماء اى انقشع عنها الغيم فهى مصحيّة.

٤ ـ تبصّرت ـ يب ١.

قال اخبرنا محمد بن همام عن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن محمد بن زياد عن هارون بن خارجة عن **الربيع** بن ولاّد عن ابى عبداللّه عليه السلام قال اذا رأيت هلال شعبان فعدّ تسعاً و عشرين ليلة فان اصحت فلم تره فلا تصم وان تغيّمت فصم.

و تقدّم فى كثير من احاديث باب (۷) انّ شهر رمضان يكون تامّاً و ناقصاً كساير الشهور من ابواب فضل شهر رمضان ما يدلّ على وجوب الصّوم و الافطار عند رؤية الهلال و لوكان الشهر تسعة و عشرين يوماً و فى غير واحد منها ما يعارضه فراجع.

و يأتى فى احاديث الباب التالى و باب (٥) انّ الرجل اذا رأى الهلال وحده فليصم و باب (٦) انّ الهلال يثبت بشهادة عدلين و باب (۷) انّ الناس اذا اصبحوا صياماً فشهد العدلان عند الامام على الرؤية فليأمر بالافطار و باب (۸) انّ الناس اذا اصبحوا صياماً و جاء قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا و باب (۹) انّ من صام و افطر للرؤية فاتاه عدلان علىٰ انّهما رأياه من قبل بليلة يجب عليه قضاء يوم ما يدلّ على ذلك.

و فى رواية محمد بن عيسى (١) من باب (١١) عدم جواز التعويل بقول المنجّم فى رؤية الهلال قوله عليه السلام لا تصومنّ الشكّ افطر لرؤيته و صم لرؤيته.

و فى احاديث باب (١٢) انّ الهلال هل يثبت بتطوّقه او برؤية الظلّ ام لا ما يدلّ على حكم الباب خصوصاً رواية ابى على (٣) فانّ فيها قوله عليه السلام فلا تصم الاّ للرؤية **و فى** رواية سهل بن سعد (٢) من باب (١٧) استحباب صيام يوم الشكّ قوله عليه السلام الصوم للرؤية و الفطر للرؤية و ليس منّا من صام قبل الرؤية للرؤية و افطر قبل الرؤية للرؤية.

و في رواية محمد بن الفضيل (١٥) قوله عليه السلام فصوموا للرؤية و افطروا للرؤية **و في** رواية على بن محمد (١٦) قوله عليه السلام صم للرؤية وافطر للرؤية **و في** رواية الواسطى (١٧) قوله صلى الله عليه و آله فصوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته **و في** رواية الزهرى (٢٣) قوله عليه السلام نهينا ان يصومه الانسان على أنّه من شهر رمضان و هو لم ير الهلال.

(۴) باب حكم من رأى هلال شوّال بالنّهار

قال الله تعالى: (في سورة البقرة (٢)) **وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخيطُ الاَبْيَضُ مِنَ الخيطِ الاَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ اَتِمُّوا الصّيامَ إِلَى اللَّيلِ** الآية (١٨٧).

١٤٧٤٠ (١) **تهذيب:** ١٧٨ ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٣ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن **جرّاح** المدائنى قال قال ابو عبدالله عليه السلام من رأى هلال شوّال بنهار في رمضان فليتمّ صيامه.

١٤٧٤١ (٢) **تفسير العيّاشي:** ٨٤ ج ١ ـ عن القاسم بن سليمان عن **جرّاح** (المدائنى خ) عن الصادق عليه السلام قال قال الله تعالى و **اَتِمُّوا الصّيامَ اِلَى اللَيلِ** يعنى صيام رمضان فمن رأى الهلال بالنهار فليتمّ صيامه.

١٤٧٤٢ (٣) **تهذيب:** ١٧٧ ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٣ ج ٢ ـ على بن حاتم عن محمد بن جعفر عن محمد بن احمد بن يحيى عن **محمّد** بن عيسى قال كتبت اليه عليه السلام جعلت فداك ربما غمّ علينا الهلال في شهر رمضان[1] فيرى من الغد الهلال قبل الزوال و ربما رأيناه بعد الزوال فترى ان نفطر قبل الزوال اذا رأيناه ام لا و كيف تأمرنى في ذلك فكتب عليه السلام يتمّ[2] الى الليل فانّه ان كان تامّاً رُأِىَ[3] قبل الزوال.

---

١ ـ هلال شهر رمضان ـ يب. ٢ ـ فيتمّ ـ يب خ. ٣ ـ لرُؤى ـ يب خ ل.

١٤٧٤٣ (٤) **المقنع:** ٥٩ ـ روى اذا رأيت الهلال من وسط النهار أو آخره فاتمّ الصيام الى اللّيل.

١٤٧٤٤ (٥) **تهذيب:** ١٧٦ ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٤ ج ٢ ـ سعد بن عبدالله عن ابى جعفر عن ابى طالب عبدالله ابن الصلت عن الحسن بن علىّ بن فضّال عن عبيد بن زرارة **و عبدالله** بن بكير قالا قال ابو عبدالله عليه السلام اذا رُأيَ الهلال قبل الزوال فذٰلك اليوم من شوّال و اذا رُأيَ بعد الزوال فذلك[1] اليوم من شهر رمضان **المقنع:** ٥٩ ـ قال ابو عبدالله عليه السلام (و ذكر نحوه).

١٤٧٤٥ (٦) **تهذيب:** ١٧٦ ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٣ ج ٢ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى:** ٧٨ ج ٤ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن **حمّاد** (بن عثمان ـ يب صا) عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا رأوا الهلال قبل الزوال فهو للّيلة الماضية واذا رأوه بعد الزوال فهو للّيلة المستقبلة.

(قال الشيخ فى يب فهذان الخبر ان لا يصحّ الاعتراض بهما على ظاهر القرآن و الاخبار المتواترة لانّهما غير معلومين وما يكون هذا حكمه لايجب المصير اليه مع انّهما لو صحّا لجاز ان يكون المراد بهما اذا شهد برؤيته قبل الزوال شاهدان من خارج البلد الخ).

١٤٧٤٦ (٧) **كافى:** ٣٣٢ ج ٨ ـ (حميد بن زياد عن ابى العبّاس عبيدالله بن احمد الدهقان عن على بن الحسن الطاطرى عن محمد بن زياد بيّاع السابرى ـ معلّق) عن ابان عن **عمر** بن يزيد قال قلت لابى عبدالله عليه السلام انّ المغيريّة يزعمون انّ هذا اليوم لهذه الليلة المستقبلة فقال كذبوا هذا اليوم للّيلة الماضية انّ اهل بطن نخلة حيث رأوا الهلال قالوا قد دخل الشهر الحرام.

---

١ ـ فهو من شهر رمضان.

و تقدّم فى رواية ابن عمّار (۳۰) من باب (۳) وجوب الصوم والافطار عند رؤية الهلال قوله عليه السلام واذا رأيته وسط النّهار فأتمّ صومك الى الليل **و فى** رواية محمد بن قيس (۳۲) قوله عليه السلام وان لم تروا الهلال الاّ من وسط النّهار او آخره فاتمّوا الصيام الى الليل.

(۵) باب انّ الرجل اذا رأى الهلال وحده فليصم او يفطر اذا لم يشكّ فيه و الّا فيصوم او يفطر مع الناس

۱٤۷٤۷(۱) **تهذيب:** ۳۱۷ج ٤ـ**فقيه:** ۷۷ج ۲ـ**على بن جعفر**[۱] عن اخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يرى الهلال فى[۲] شهر رمضان وحده لايبصره غيره (أـفقيه) له ان يصوم قال اذا لم يشكّ (فيه ـيب) فليصم[۳] و الاّ فليصم[٤] مع الناس **قرب الاسناد:** ۲۳۱ـعبداللّٰه بن الحسن عن جدّه **على** بن جعفر عن اخيه موسى (مثل ما فى يب) **وسائل:** ۲٦۱ ج ۱۰ ـ و رواه **على** بن جعفر فى كتابه عن اخيه قال سألته عمّن يرىٰ هلال شهر رمضان وحده لايبصره غيره اله ان يصوم فقال اذا لم يشكّ فيه فليصم وحده و الاّ يصوم مع النّاس اذا صاموا.

۱٤۷٤۸(۲) **تهذيب:** ۱٦۳ج ٤ـمحمد بن احمد بن داود قال اخبرنا محمد بن على بن الفضل[۵] و على بن محمد بن يعقوب عن على بن الحسين[٦] قال حدّثنى معمّر بن خلاّد عن معاوية بن وهب عن **عبد الحميد** الازدى[۷] قال قلت لابى عبداللّٰه عليه السلام اكون فى الجبل فى القرية فيها خمسمأة من الناس فقال اذا كان كذلك فصم بصيامهم وافطر بفطرهم.

---

۱ ـ سئل علىّ بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام ـ فقيه. ۲ ـ من ـ خ يب.
۳ ـ فليفطر ـ فقيه. ٤ ـ فليصمه ـ فقيه. ۵ ـ فضّال ـ خ. ٦ ـ الحسن ـ خ.
۷ ـ الاردبيلى ـ خ.

١٤٧٤٩ (٣) **تهذيب**: ١٦٤ ج ٤ ـ على بن الحسن بن فضّال عن ابيه عن محمد بن سنان عن ابى الجارود **زياد** بن المنذر العبدى قال سمعت ابا جعفر محمّد بن علىّ عليهما السلام يقول صم حين يصوم الناس و أفطر حين يفطر الناس فانّ اللّه عزّوجلّ جعل الأهلّة مواقيت **تفسير العيّاشي**: ٨٦ ج ١ ـ عن **زياد** بن المنذر مثله.

مستدرك: ٤٠٤ ج ٧ ـ الشيخ المفيد فى الرسالة العدديّة عن محمد بن سنان عن **ابى الجارود** مثله.

١٤٧٥٠ (٤) **تهذيب**: ٣١٧ ج ٤ ـ محمد بن على بن محبوب عن العبّاس عن عبداللّه بن المغيرة عن **ابى الجارود** قال سئلت ابا جعفر عليه السلام انّا شككنا سنة فى عام من تلك الاعوام فى الأضحىٰ فلمّا دخلت على ابى جعفر عليه السلام و كان بعض اصحابنا يضحّى فقال الفطر يوم يفطر الناس و الأضحى يوم يضحّى الناس و الصوم يوم يصوم الناس.

١٤٧٥١ (٥) **فقيه**: ٧٧ ج ٢ ـ و سئله (يعنى ابا عبداللّه عليه السلام) **سماعة** عن اليوم فى شهر رمضان يختلف فيه قال اذا اجتمع اهل المصر (علىٰ ـ خ) صيامه للرؤية فاقضه اذا كان لاهل المصر خمسمأة انسان.

و تقدّم فى اكثر احاديث باب (٣) وجوب الصوم و الافطار عند رؤية الهلال ما يدلّ باطلاقه و عمومه على ذلك.

و يأتى فى احاديث باب (٢٠) انّ الرجلين اذا نظرا الى طلوع الفجر فرآه احدهما دون الآخر وجب الامساك على من رآه دون الآخر ما يناسب ذلك.

(٦) باب انّ الهلال يثبت بشهادة رجلين عدلين دون النساء و بالشياع

١٤٧٥٢ (١) **كافى**: ٧٦ ج ٤ ـ (على بن ابراهيم عن ابيه و محمد بن يحيى

عن احمد بن محمد جميعاً عن ابن ابى عمير ـ معلّق) عن حمّاد عن الحلبى **تهذيب:** ١٨٠ ج ٤ ـ سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد عن ابن ابى عمير عن حمّاد بن عثمان عن عبيدالله بن على **فقيه:** ٧٧ ج ٢ ـ **الحلبى** عن ابى عبدالله عليه السلام (قال ـ كا) كان[١] علىّ عليه السلام يقول لااجيز فى (رؤية ـ يب فقيه) الهلال الاّ شهادة رجلين عدلين **المقنعة:** ٤٨ ـ حمّاد بن عثمان عن **الحلبى** نحوه.

١٤٧٥٣ (٢) **تهذيب:** ١٨٠ ج ٤ ـ سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد عن ابن ابى عمير عن حمّاد بن عثمان عن عبيدالله بن علىّ **الحلبىّ** عن ابى عبدالله عليه السلام قال **فقيه:** ٧٧ ج ٢ ـ قال علىّ عليه السلام لا تقبل شهادة النساء فى رؤية الهلال الاّ شهادة رجلين عدلين.

١٤٧٥٤ (٣) **كافى:** ٧٧ ج ٤ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن **حمّاد** بن عثمان عن ابى عبدالله عليه السلام قال قال اميرالمؤمنين عليه السلام لاتجوز شهادة النساء فى الهلال و لاتجوز الاّ شهادة رجلين عدلين.

١٤٧٥٥ (٤) **تهذيب:** ٢٦٩ ج ٦ ـ **استبصار:** ٣٠ ج ٣ ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد بن عيسى عن **حمّاد** بن عثمان عن أبى عبدالله عليه السلام قال لاتقبل شهادة النساء فى رؤية الهلال (ولا يقبل فى الهلال[٢]) الا رجلان عدلان.

١٤٧٥٦ (٥) **فقه الرضا عليه السلام:** ٢٦٢ ـ ولا تقبل شهادة النساء فى الطلاق ولا فى رؤية الهلال.

١٤٧٥٧ (٦) **تهذيب:** ٣١٧ ج ٤ ـ عنه[٣] عن على بن السندى عن حمّاد

---

١ ـ انّ عليّا عليه السلام كان يقول ـ فقيه ـ المقنعة. ٢ ـ و لا فى الطلاق ـ صا.

٣ ـ يحتمل عود الضمير الى محمد بن يعقوب او الى احمد بن محمد او الى محمد بن احمد بن يحيى و ارجع الضمير فى الوسائل الى محمد بن على بن محبوب.

عن **شعيب** بن يعقوب عن جعفر عن ابيه انّ عليّاًعليه السلام قال لا اجيز فى الطلاق و لا فى الهلال الاّ رجلين.

١٤٧٥٨ (٧) **نوادر احمد** بن محمد بن عيسى ١٦٠ ـ ابى زياد قال قضى رسول اللّه صلى الله عليه و آله و سلم بشهادة الواحد و يمين الخصم[1] (فى الدّين ـ ئل) و امّا الهلال فلا الاّ بشاهدى عدل.

١٤٧٥٩ (٨) **تهذيب:** ١٥٩ ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٤ ج ٢ ـ سعد بن عبداللّه عن ابراهيم بن هاشم عن اسماعيل (بن مرّار ـ صا) **تهذيب:** ٣١٧ ج ٤ ـ محمد بن على بن محبوب عن ابراهيم عن اسماعيل بن مرّار عن يونس (بن عبدالرحمن ـ **يب:** ١٥٩ ـ صا) عن **حبيب** الخزاعى[2] عن ابى عبداللّه عليه السلام قال[3] لا تجوز الشهادة فى رؤية[4] الهلال دون خمسين رجلا عدد القسامة و انما تجوز شهادة رجلين اذا كانا من خارج المصر[5] و كان بالمصر علّة فأخبرا انّهما رأياه و أخبرا عن قوم صاموا للرؤية[6].

١٤٧٦٠ (٩) **الهداية:** ٤٥ ـ قال الصادق عليه السلام لا تقبل فى رؤية الهلال الاّ شهادة خمسين رجلا عدد القسامة اذا كانوا فى المصر او شهادة عدلين اذا كانا خارج المصر ولا تقبل شهادة النساء فى الطلاق ولا فى رؤية الهلال.

١٤٧٦١ (١٠) **كافى:** ٧٧ ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن على بن الحكم عن العلاء عن **محمد بن مسلم** قال لا تجوز شهادة النساء فى الهلال.

---

١ ـ اليمين ـ ئل. ٢ ـ الجماعى ـ خ ل صا ـ القناعى ـ خ ل يب ١٥٩.
٣ ـ قال قال ابو عبداللّه عليه السلام صا ـ يب. ٤ ـ لرؤية ـ يب: ٣١٧. ٥ ـ البلد ـ صا.
٦ ـ بالرؤية ـ صا ـ لرؤية ـ خ ـ يب.

١٤٧٦٢ (١١) **تهذيب:** ٢٦٩ ج ٦ ـ **استبصار:** ٣ ج ٣٠ ـ سعد بن عبدالله عن محمد بن خالد و على بن حديد عن على بن النعمان عن داود بن الحصين و محمّد بن الحسين ابن ابى الخطّاب و الهيثم ابن ابى مسروق النهدى عن علىّ بن النعمان عن **داود** بن الحصين عن ابى عبدالله عليه السلام (فى حديث طويل ـ يب) قال لاتجوز شهادة النساء فى الفطر الاّ شهادة رجلين عدلين ولا بأس فى الصوم بشهادة النساء و لو امرأة واحدة (قال الشيخ (ره) فالوجه فى هذا الخبر ان يصوم الانسان بشهادة النساء استظهاراً و احتياطاً دون ان يكون ذلك واجباً.

و تقدّم فى احاديث باب (١٢) جواز الاعتماد بخبر الثقة فى دخول الوقت من ابواب مواقيت الصلوة و باب (٢٩) جواز التعويل فى دخول الوقت على اذان الثقة من ابواب الاذان ما يناسب ذلك.

و فى رواية يونس بن يعقوب (٩) من باب (٧) انّ شهر رمضان يكون تامّاً و ناقصاً من ابواب فضل شهر رمضان قوله و قال له غلام له و هو معتّب انّى قد رأيت الهلال قال اذهب فأعلمهم.

و فى رواية ابن حازم (١٣) من باب (٣) وجوب الصوم و الافطار عند رؤية الهلال من أبواب فضل صوم شهر رمضان قوله عليه السلام فان شهد عندكم شاهدان مرضيّان بأنهما رأياه فاقضه.

و فى رواية ابن سنان (١٥) قوله عليه السلام لا تصم الاّ للرؤية او يشهد شاهدا عدل.

و فى رواية الدعائم (٢٨) قوله لاتفطروا الاّ لتمام ثلثين يوماً من رؤية الهلال او بشهادة شاهدين (عدلين ـ خ) انّهما رأياه.

و فى رواية ابى العباس (١٩) و عبدالله بن بكير (٢١) و ابراهيم بن عثمان (٢٢) و ابن مسلم (٢٣) من هذا الباب ما ينافى ذلك فراجع.

و في رواية عبدالرحمن (٣١) قوله عليه السلام لاتصم الاّ ان تراه فان شهد اهل بلد آخر فاقضه **و يستفاد** من غير واحد من احاديثه ايضاً ثبوت الشهر بالشياع.

و في روايةَ محمد بن قيس (٣٢) قوله عليه السلام اذا رأيتم الهلال فافطروا او شهد عليه عدل من المسلمين (او تشهد بيّنة عدل ـ خ) **و لاحظ** احاديث الباب المتقدّم فانّها يدلّ على ثبوت الشهر بالشياع.

و يأتي في احاديث الباب التالي وما يتلوه و باب (٩) انّ من صام وافطر لرؤية الهلال فاتاه عدلان على انّهما رأياه من قبل بليلة يجب عليه القضاء ما يدلّ على ذلك.

و في غير واحد من احاديث باب (١٩) ما تجوز شهادة النساء فيه و ما لاتجوز في كتاب الشهادات و ابوابها ما يدلّ على عدم قبول شهادتهنّ في رؤية الهلال **و في** غير واحد من احاديث باب (٣٨) انّ الحقوق الماليّه تثبت بشاهد و يمين ما يدلّ على انّ الهلال لايثبت الاّ بشاهدي عدل.

(٧) باب انّ الناس اذا اصبحوا صياماً فشهد العدلان عند الإمام على الرّؤية فليأمر بالإفطار و يخرجهم الىٰ الصلوٰة اذا كان قبل الزوال و الاّ فليأمر بالإفطار و يؤخّر الصلوٰة الىٰ الغد

١٤٧٦٣ (١) **كافي**: ١٦٩ ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن **فقيه**: ١٠٩ ج ٢ ـ **محمد** بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا شهد عند الامام شاهدان انّهما رأيا الهلال منذ ثلثين يوماً أمر الامام بالافطار و صلّىٰ في ذلك[1] اليوم اذا كانا شهدا[2] قبل زوال الشمس فان[3] شهدا بعد زوال الشمس امر

١ ـ بافطار ذلك اليوم ـ فقيه خ. ٢ ـ شاهداً ـ خ كا. ٣ ـ و ان ـ فقيه.

الامام بافطار ذلك اليوم و اخّر الصلوة الى الغد فصلّى بهم.

و تقدّم فى احاديث باب (۳) وجوب الصوم عند رؤية الهلال و باب (٦) انّ الهلال يثبت بشهادة رجلين عدلين من أبواب فضل صوم شهر رمضان ما يناسب ذلك و لاحظ الباب التّالى وما يتلوه فانّ فيهما ما يدلّ على ذلك فراجع.

(۸) باب انّ الناس اذا اصبحوا صياماً و جاء قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا وليخرجوا الىٰ الصلوٰة من الغد اذا شهدوا بعد الزوال

١٤٧٦٤ (١) **كافى**: ١٦٩ ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن **محمد** بن احمد رفعه قال اذا اصبح الناس صياماً و لم يروا الهلال و جاء قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا وليخرجوا من الغد اوّل النهار الى عيدهم ـ **فقيه**: ١١٠ ج ٢ ـ و فى خبر آخر قال اذا اصبح و ذكر مثله.

و تقدّم فى احاديث باب (۳) وجوب الصوم عند رؤية الهلال و باب (٦) انّ الهلال يثبت بشهادة رجلين عدلين ما يناسب الباب و لاحظ الباب المتقدّم **و يأتى** فى احاديث الباب التالى ما يدلّ علىٰ ذلك.

(۹) باب انّ من صام و أفطر لرؤية الهلال فاتاه عدلان على انّهما رأياه من قبل بليلة اوكان صيامه ثمانية و عشرين يوماً يجب عليه قضاء يوم

١٤٧٦٥ (١) **تهذيب**: ١٦٥ ج ٤ ـ ابو غالب الزرارى عن احمد بن محمد عن محمد بن غالب عن على بن الحسن بن فضّال عن محمد ابن ابى حمزة عن ابى الصباح صبيح بن عبدالله عن **صبّار**[1] مولى ابى عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الرجل يصوم تسعة و عشرين يوماً و يفطر

١ ـ صابر ـ خ.

للرؤية و يصوم للرؤية أيقضى يوماً فقال كان اميرالمؤمنين عليه السلام يقول لا الاّ ان يجيىء شاهدان عدلان فيشهدا انّهما رأياه قبل ذلك بليلة فيقضى يوماً.

١٤٧٦٦(٢) **تهذيب**: ١٥٧ج ٤ ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد عن شعيب عن **ابى بصير** عن ابى عبدالله عليه السلام انّه سئل عن اليوم الذى يقضى من شهر رمضان فقال لا تقضه الاّ ان يبثّ[1] شاهدان عدلان من جميع اهل الصلوة متى كان رأس الشهر و قال لاتصم ذلك اليوم الذى يقضى الاّ ان يقضى اهل الامصار فان فعلوا فصمه.

١٤٧٦٧(٣) **تهذيب**: ١٥٨ ج ٤ ـ سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد ابن ابى عمير عن **هشام** بن الحكم عن ابى عبدالله عليه السلام انّه قال فيمن صام تسعة و عشرين قال ان كانت له بيّنة عادلة على اهل مصر انّهم صاموا ثلثين على رؤية قضى يوماً.

١٤٧٦٨(٤) **تهذيب**: ١٥٨ ج ٤ ـ سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حمّاد بن عيسى عن **عبدالله** بن سنان عن رجل نسى حمّاد بن عيسى اسمه قال صام علىّ عليه السلام بالكوفة ثمانية و عشرين يوماً شهر رمضان فرأوا الهلال فأمر منادياً ان ينادى اقضوا يوماً فانّ الشهر تسعة و عشرون يوماً.

و تقدّم فى احاديث باب (٧) انّ شهر رمضان يكون تامّاً و ناقصاً من ابواب فضل شهر رمضان ما يدلّ على انّ الشهر لايكون اقلّ من تسعة و عشرين.

و فى احاديث باب (٦) ثبوت الهلال بشهادة رجلين عدلين و باب (٧) انّ الناس اذا اصبحوا صياماً فشهد العدلان عند الامام على الرؤية فليأمر بالافطار و الباب المتقدّم ما يناسب ذلك.

---

١ ـ بثّ الحديث اذاعه و نشره ـ بثّ حاجته: ذكرها.

(١٠) باب ما ورد فی انّ الرجل اذا لم يعلم هلال شهر رمضان يصوم يوم الستّين من اوّل رجب اذا صحّ هلاله او اليوم الخامس من اوّل يوم صام فيه العام الماضی اذا کان معلوماً و ما ورد فی انّ يوم الأضحی فی اليوم الذی يصام فيه و يوم عاشوراء فی اليوم الذی يفطر فيه

١٤٧٦٩ (١) **تهذيب**: ١٨٠ ج ٤ ـ **استبصار**: ٧٧ ج ٢ ـ محمد بن يعقوب عن **کافی**: ٧٧ ج ٤ ـ عِدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسی عن حمزة بن[1] يعلی عن **محمد** بن الحسن ابن أبی خالد يرفعه[2] عن **فقيه**: ٧٨ ج ٢ ـ أبی عبدالله عليه السلام [3] قال اذا صحّ هلال (شهر ـ کا) رجب فعدّ تسعة و خمسين يوماً و صم يوم الستّين فضائل الاشهر الثلاثة: ٩٤ ـ حدّثنا ابی ره قال حدّثنا محمد بن يحيی العطّار عن محمد بن احمد عن ابراهيم بن هاشم عن حمزة بن يعلیٰ عن **محمد** بن الحسين ابن ابی خالد رفعه عن ابی عبدالله عليه السلام مثله **المقنع**: ٥٩ ـ **الهداية**: ٤٥ ـ عن الصادق عليه السلام نحوه **مستدرک**: ٤١٦ ج ٧ ـ السيّد علی بن طاوس عن کتاب الصيام لعلیّ بن الحسن بن فضّال باسناده الی **ابی بصير** عن الصادق عليه السلام انّه قال اذا عرفت هلال (و ذکر نحوه).

١٤٧٧٠ (٢) **المقنعة**: ٤٨ ـ روی سعدان بن مسلم عن **ابی بصير** عن ابی عبدالله عليه السلام قال اذا اهلّ هلال رجب فعدّ تسعة و خمسين يوماً ثمّ صم.

١٤٧٧١ (٣) **کافی**: ٨١ ج ٤ ـ محمد بن يحيی عن محمد بن احمد عن العبّاس بن معروف عن صفوان بن يحيی (عن ابی محمد ـ خ) عن **محمد** بن عثمان[4] الخدری عن بعض مشايخه عن ابی عبدالله عليه السلام

---

١ ـ حمزة ابی يعلی ـ صا کا. ٢ ـ رفعه ـ کا. ٣ ـ قال الصادق عليه السلام ـ فقيه.

٤ ـ عثيم ـ خ ل کا.

قال صم فى العام المستقبل يوم الخامس من يوم صمت فيه عام اوّل.

١٤٧٧٢ (٤) **تهذيب:** ١٧٩ ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٦ ج ٢ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى:** ٨٠ ج ٤ ـ على بن محمد عن بعض اصحابنا عن محمد بن عيسى بن عبيد عن ابراهيم بن محمد المزنى[1] عن **عمران** الزعفرانى قال قلت لابى عبدالله عليه السلام انّ السماء تطبق[2] علينا بالعراق (اليوم و ـ كا يب ط) اليومين و الثلثة فأىّ يوم نصوم قال انظر اليوم الذى صمت (فيه ـ صا خ) من السنة الماضية و صم اليوم الخامس حمله الشيخ ره على الاستحباب.

المقنع: ٥٩ ـ سئل الصادق عليه السلام **عمران** الزعفرانى (و ذكر نحوه).

١٤٧٧٣ (٥) **تهذيب:** ١٧٩ ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٦ ج ٢ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى:** ٨١ ج ٤ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن منصور بن العبّاس عن ابراهيم الأحول عن **عمران** الزعفرانى قال قلت لابى عبدالله عليه السلام انّا نمكث فى الشّتاء اليوم و اليومين (و الثلث ـ خ صا) لا نرى شمساً ولا نجماً[3] فأىّ يوم نصوم[4] قال انظر اليوم الذى صمت من السنة الماضية و عدّ خمسة ايّام و صم اليوم الخامس ـ حمله الشيخ ره على الاستحباب و انّه يصوم على انّه من شعبان.

١٤٧٧٤ (٦) **فقيه:** ٧٨ ج ٢ ـ و قال **الصادق** عليه السلام اذا صمت شهر رمضان فى العام الماضى فى يوم معلوم فعدّ فى[5] العام المستقبل من ذلك اليوم خمسة ايّام و صم اليوم الخامس **الهداية:** ٤٥ ـ روى عن **الصادق** عليه السلام انّه قال ان شككت فى صوم شهر رمضان فانظر اىّ يوم صمت العام الماضى و عدّ منه خمسة ايّام و صم اليوم الخامس **فقه الرضا** عليه السلام : ٢٠٩

---

١ ـ المرى ـ كا خ ل ـ و الهمدانى ـ المدنى خ صا. ٢ ـ اطبقه و طبّقه: غطّاه.

٣ ـ لا يرى شمس ولا نجم ـ كا. ٤ ـ نصومه ـ كا خ ل. ٥ ـ من ـ خ.

ـو اذا شککت فی یوم لا تعلم انّه من شهر رمضان او من شعبان فصم من شعبان فان کان منه لم یضرّك و ان کان من شهر رمضان جاز لك من رمضان و الاّ فانظر (و ذکر مثله).

١٤٧٧٥ (٧) **کافی**: ٨١ج ٤ ـمحمد بن یحیی عن احمد بن محمد عن السیّاری قال کتب محمد بن الفرج الی العسکری علیه السلام یسئله عمّا روی من الحساب فی الصوم عن آبائك فی عدّ خمسة ایّام بین اوّل السنة الماضیة و السنة الثانیة التی تأتی فکتب صحیح ولکن عدّ فی کلّ اربع سنین خمساً و فی السنة الخامسة ستّاً فیما بین الاولی و الحادث و ما سوی ذلك فانّما هو خمسة قال السیّاری و هذه من جهة الکبیسة قال و قد حسبه اصحابنا فوجدوه صحیحاً قال و کتب الیه محمد بن الفرج فی سنة ثمان و ثلاثین و مأتین هذا الحساب لا یتهیّأ لکلّ انسان (أن ـخ) یعمل علیه انّما هذا لمن یعرف السنین و من یعلم متی کانت السنة الکبیسة ثمّ یصحّ له هلال شهر رمضان اوّل لیلة فاذا صحّ (له ـخ) الهلال للیلته و عرف السنین صحّ له ذلك انشاء اللّه تعالی.

١٤٧٧٦ (٨) **وسائل**: ٢٨٦ج ١٠ ـعلی بن موسی بن طاووس فی الاقبال نقلاً من کتاب الحلال و الحرام لاسحٰق بن ابراهیم الثقفی الثقة عن احمد بن عمران ابن ابی لیلی عن **عاصم** بن حمید عن جعفر بن محمد علیهما السلام قال عدّوا الیوم الذی تصومون فیه و ثلٰثة ایّام بعده و صوموا الیوم الخامس فانّکم لن تخطئوا و عن احمد عن **غیاث** اظنّه ابن اعین عن جعفر بن محمّد علیهما السلام مثله.

١٤٧٧٧ (٩) **کافی**: ٥٤٧ ج ٤ ـمحمد بن یحیی عن محمد بن الحسین عن محمد بن اسماعیل عن **الحسین** بن مسلم عن ابی الحسن علیه السلام قال یوم الاضحی فی الیوم الذی یصام فیه و یوم عاشوراء فی الیوم الذی

يفطر فيه[١] **المقنع:** ٥٩ ـ قال **ابوالحسن** الرضا عليه السلام و ذكر مثله.

١٤٧٧٨ (١٠) **مستدرك:** ٤١٦ ج ٧ ـ السيّد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان روى عن احدهم عليهم السلام أنّه قال يوم صومكم يوم نحركم.

و تقدّم فى احاديث باب (٣) وجوب الصوم و الافطار عند رؤيه الهلال و سائر الأبواب التى تتعلّق باثبات الرؤية ما يخالف ذلك بظاهره.

(١١) باب عدم جواز التعويل على قول المنجّم و الحسّاب فى رؤية الهلال و حكم ما اذا رؤى فى بلد دون بلد

قال اللّه تعالى (فى سورة البقرة (٢)) **يَسْئَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَواقيتُ لِلنّاسِ وَالْحَجِّ وَ لَيْسَ الْبِرُّ بِاَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِها وَلٰكِنَّ البِرَّ مَنِ اتَّقىٰ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ اَبْوابِها وَاتَّقُوا اللّٰه لَعَلَّكُم تُفْلِحُونَ** (١٨٨).

١٤٧٧٩ (١) **تهذيب:** ١٥٩ ج ٤ ـ محمد بن الحسن الصفّار عن محمد بن عيسى قال كتب اليه **ابو عمرو** أخبرنى يا مولاى انّه ربما اشكل علينا هلال شهر رمضان فلا نراه و نرى السماء ليست فيها علّة فيفطر الناس و نفطر معهم و يقول قوم من الحسّاب قبلنا انّه يرى فى تلك اللّيلة بعينها بمصر و افريقيّة و الاندلس فهل يجوز يا مولاى ما قال الحسّاب فى هذا الباب حتّى يختلف الفرض على اهل الامصار فيكون صومهم خلاف صومنا و فطرهم خلاف فطرنا فوقّع عليه السلام لاتصومنّ الشكّ افطر لرؤيته و صم لرؤيته.

---

١ ـ فى اليوم الذى يصام فيه اى يوافق يوم عاشوراء اليوم الذى كان اوّل يوم من شهر رمضان و كذا يوم الاضحىٰ اليوم الذى كان اوّل يوم شوّال و هذا يستقيم بعدّ شهر تامّاً و آخر ناقصاً لكن فى غير السنة الكبيسة و لعلّ العمل به فى صورة اشتباه او هو لبيان الغالب واللّه اعلم (آت).

٣٥٠ (٢) **المعتبر:** ٣١١ ـ لايجوز التعويل على قول المنجّم لقول النبيّ صلى الله عليه وآله من صدّق كاهناً[١] او منجّماً فهو كافر بما انزل على محمد صلى الله عليه وآله.

و تقدّم فى رواية الثمالى (١٨) من باب (٣) تعيين ليلة القدر من ابواب فضل شهر رمضان و احكامه قوله فربما رأينا الهلال عندنا و جائنا من يخبرنا بخلاف ذلك فى ارض اخرى فقال عليه السلام ما ايسر اربع ليال تطلبها (اى ليلة القدر) فيها.

و فى رواية عبدالله بن على (١) من باب (٣) وجوب الصوم و الافطار عند رؤية الهلال من ابواب فضل صوم شهر رمضان و فرضه قوله عليه السلام (فى ذيل قوله تعالى **قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَ الْحَجِّ**) لصومهم و فطرهم و حجّهم.

و فى رواية الخزّاز (٢٢) قوله عليه السلام و اذا كانت فى السماء علّة قبلت شهادة رجلين يدخلان و يخرجان من مصر.

و فى رواية ابن عمّار (٣٠) قوله عليه السلام فان شهد اهل بلد آخر انّهم رأوه فاقضه **و فى** رواية عبد الرحمن (٣١) قوله عليه السلام فان شهد اهل بلد آخر فاقضه **و لاحظ** سائر احاديث الباب فانّ لها مناسبة بالمقام.

و فى رواية ابن قيس (٣٢) قوله اذا رأيتم الهلال فافطروا او شهد عليه عدل من المسلمين **و فى** رواية ابى الجارود (٣) من باب (٥) انّ الرجل اذا رأى الهلال وحده فليصم قوله عليه السلام صم حين يصوم الناس وافطر حين يفطر الناس فانّ الله عزّوجلّ جعل الأهلّة مواقيت.

و فى روايته الاخرى (٤) قوله عليه السلام الفطر يوم يفطر الناس و الاضحى

---

١ ـ الكاهن: الذى يتعاطى الخبر عن الكائنات و مستقبل الزّمان و يدّعى معرفة الاسرار ـ اللسان.

يوم يضحّى الناس و الصوم يوم يصوم الناس.

و فى رواية الخزاعى (٨) من باب (٦) انّ الهلال يثبت بشهادة عدلين قوله عليه السلام و انّما تجوز شهادة رجلين اذا كانا من خارج المصر و كان بالمصر علّة فاخبرا انّهما رأياه و اخبرا عن قوم صاموا للرؤية.

و فى رواية هشام (٢) من باب (٩) انّ من صام وافطر للرؤية فأتاه عدلان على انّهما رأياه من قبل يجب عليه قضائه قوله عليه السلام ان كانت له (اى لمن صام تسعة و عشرين) بيّنة عادلة على اهل مصر انّهم صاموا ثلثين على رؤية قضى يوماً

و فى رواية ابى بصير (٣) قوله عليه السلام لا تقضيه الّا ان يبثّ شاهدان عدلان من جميع اهل الصلوة متى كان رأس الشهر و قال لاتصم ذلك اليوم الذى يقضى الّا ان يقضى اهل الامصار فان فعلوا فصمه.

و يأتى فى رواية ابى على (٣) من باب (١٢) انّ الهلال هل يثبت بتطوّقه ام لا قوله و كان يوم الاربعاء يوم شكّ و صام اهل بغداد يوم الخميس و اخبرونى انّهم رأوا الهلال ليلة الخميس و لم يغب الّا بعد الشفق بزمان طويل قال فاعتقدت انّ الصوم يوم الخميس و انّ الشهر كان عندنا ببغداد يوم الاربعاء قال فكتب الىّ زادك اللّه توفيقاً فقد صمت بصيامنا قال ثمّ لقيته بعد ذلك فسألته عمّا كتبت به اليه فقال لى اَوَ لَمْ اكتب اليك انّما صمت الخميس و لاتصم الّا للرؤية.

و فى رواية ابى اسامة (٢) من باب (١٧) عدم وجوب صعود الجبل للنظر الى مغيب الشمس من ابواب مواقيت الصلوة قوله عليه السلام انّما عليك من مشرقك و مغربك و ليس على الناس ان يبحثوا (لاحظ و تأمّل).

و يأتى فى احاديث باب ٢٧ ما وردفىتعلّم النجوم و العمل بها من ابوب ما يكتسب به ما يدلّ على عدم جواز التعويل على قول المنجّم.

(١٢) باب انّ الهلال هل يثبت بتطوّقه او برؤية ظلّ الرأس فيه او بغيبوبته قبل الشّفق او بعده او بخفائه من المشرق غدوة أم لا يثبت

١٤٧٨٠ (١) **كافى:** ٧٨ج ٤ـ احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد **تهذيب:** ١٧٨ ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٥ج ٢ ـ سعد بن عبداللّٰه عن يعقوب بن يزيد عن **فقيه:** ٧٨ج ٢ ـ **محمد بن** مرازم عن ابيه عن ابى عبداللّٰه عليه السلام قال اذا تطوّق الهلال فهو لليلتين و اذا رأيت ظلّ رأسك فيه فهو لثلث ليال.

١٤٧٨١ (٢) **كافى:** ٧٧ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد و محمد بن خالد عن سعد بن سعد عن عبداللّٰه بن الحسين عن الصلت الخزّاز عن ابى عبداللّٰه عليه السلام **كافى:** ٧٨ ج ٤ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى **تهذيب:** ١٧٨ ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٥ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن **فقيه:** ٧٨ ج ٢ ـ حمّاد بن عيسى عن **اسمٰعيل** بن الحرّ[١] عن ابى عبداللّٰه عليه السلام قال اذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلته[٢] و اذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين ـ قال الشيخ ره فهذان الخبران (اى خبر مرازم (١) و اسمٰعيل (٢)) و ما يجرى مجراهما ممّا هو فى معناهما انّما يكون امارة على اعتبار دخول الشهر اذا كان فى السماء علّة من غيم و ما يجرى مجراه و جاز حينئذ اعتباره فى الليلة المستقبلة بتطوّق الهلال و غيبوبته قبل الشفق او بعد الشفق فامّا مع زوال العلّة و كون السماء مصحيّة فلا تعتبر هذه الاشياء و يجرى ذلك مجرى شهادة الشاهدين من خارج البلد انّما يعتبر شهادتهما اذا كان هناك علّة و متى لم يكن هناك علّة فلا يجوز اعتبار ذلك على وجه من الوجوه بل يحتاج الى شهادة خمسين نفساً حسب ما قدّمناه و نحن متى استعملنا هذه الأخبار

---

١ ـ الحسن ـ خ صا يب. ٢ ـ لليلة ـ صا فقيه.

فى بعض الأحوال برئت عهدتنا و لم نكن دافعين لها.

مستدرك: ٤١٥ ج ٧ ـ السيّد على بن طاووس فى كتاب عمل شهر رمضان عن كتاب الصيام لعلىّ بن الحسن بن علىّ بن فضّال باسناده الى **ابن الحرّ** قال سمعت ابا عبداللهعليه‌السلام يقول اذا غاب و ذكر مثله.

الهداية: ٤٥ ـ **المقنع:** ٥٨ ـ **فقه الرضا**عليه‌السلام : ٢٠٩ ـ روى اذا غاب و ذكر مثله و زاد ـ واذا رأيت ظلّ رأسك فيه فلثلاث ليال.

١٤٧٨٢ (٣) **تهذيب:** ١٦٧ج ٤ـ ابو الحسن احمد بن محمد بن الحسن عن أبيه عن محمد بن الحسن الصفّار عن محمد بن عيسى قال حدّثنى **ابو على** بن راشد قال كتب الىّ ابو الحسن[1] العسكرىعليه‌السلام كتاباً و أرّخه[2] يوم الثلثاء لليلة بقيت من شعبان و ذلك فى سنة اثنتين و ثلثين و مأتين و كان يوم الاربعاء يوم شكّ و صام اهل بغداد يوم الخميس و اخبرونى انّهم رأوا الهلال ليلة الخميس و لم يغب الاّ بعد الشفق بزمان طويل قال فاعتقدت انّ الصوم يوم الخميس و انّ الشهر كان عندنا ببغداد يوم الاربعاء قال فكتب الىّ زادك اللّه توفيقاً فقد صمت بصيامنا قال ثمّ لقيته بعد ذلك فسئلته عمّا كتبت به اليه فقال لى أو لم اكتب اليك انّما صمت الخميس و لاتصم الاّ للرّؤية.

١٤٧٨٣ (٤) **تهذيب:** ٣٣٣ج ٤ـ الصفّار عن ابراهيم بن هاشم عن زكريّا بن يحيى الكندى الرقّى عن **داود** الرقّى عن ابى عبداللهعليه‌السلام قال اذا طلب الهلال فى المشرق غدوة فلم ير فهو هٰهنا هلال جديد رؤى او لم ير.

و تقدّم فى احاديث باب (٣) وجوب الصوم و الافطار عند رؤية الهلال ما يدلّ على عدم جواز التعويل على شىء من ذلك.

---

١ ـ كتبت الى ابى الحسن ـ خ. ٢ ـ ارّخته ـ خ.

و يأتى فى رواية اصبغ بن نباته (٤٩) من باب (١) تحريم الرّبا من ابوابه قوله عليه السلام يأتى على النّاس زمان يرتفع فيه الفاحشة (الى ان قال عليه السلام) فاذا كان ذلك الزّمان انتفخت الاهلّة تارة حتّى يرى الهلال ليلتين و خفيت تارة حتّى يفطر شهر رمضان فى اوّله و يصام العيد فى آخره الخ.

(١٣) باب انّ القوم اذا رأوا الهلال فاتّفقوا على انّه لليلتين هل يجب عليهم قضاء يوم ام لا

١٤٧٨٤(١) **تهذيب**:١٥٧ ج ٤ ـ الحسين بن سعيد عن صفوان عن **فقيه**: ٧٨ ج ٢ ـ **العيص** بن القاسم قال سألت ابا عبدالله عليه السلام [1] عن الهلال اذا رآه القوم جميعاً فاتّفقوا[2] على انّه لليلتين ايجوز ذلك قال نعم.

و لاحظ باب (٦) أنّ الهلال يثبت بشهادة رجلين عدلين و ساير الأبواب التى تتعلّق بشهادة العدول على الرؤية.

(١٤) باب حكم التعويل على قول المخالفين و ما ورد فى دعاء الملك على الأمّة الظالمة القاتلة للحسين عليه السلام ان لا يوّفقون لفطر ولا اضحىٰ

و تقدّم فى احاديث باب (٣٢) ما ورد فى انّ الأمّة الظالمة القاتلة عترة نبيّها لا يوّفقون لفطر ولا اضحىٰ من ابواب صلاة العيدين ما يمكن ان يستفاد منه عدم جواز التعويل على قول المخالفين لعدم توفيقهم لفطر ولا اضحىٰ **و فى** غير واحد من احاديث باب (٧) انّ شهر رمضان يكون تامّاً و ناقصاً من ابواب فضل شهر رمضان ما يناسب ذلك فانّ فيها ما يستفاد منه الاعتماد على قول الناس.

و فى رواية الحلبى (٣) من باب (٣) وجوب الصيام و الافطار عند

---

١ ـ سئل ابا عبدالله العيص بن القاسم ـ فقيه. ٢ ـ فايقنوا ـ يب خ.

رؤية الهلال قولهعليه‌السلام الاّ ان تشهد بذلك بيّنة عدول فان شهدوا أنّهم رأوا الهلال قبل ذلك اليوم فاقض ذلك اليوم **و في** رواية عمر بن الربيع (٥) و زيد الشحّام (٦) و ابن سنان (٧) نحوه.

و في رواية ابن حازم (١٣) قولهعليه‌السلام فان شهد عندكم شاهدان مرضيّان بأنّهما رأياه فاقضه **و في** رواية ابن سنان (١٥) قولهعليه‌السلام لاتصم الاّ للرؤية او يشهد شاهدا عدل **و في** رواية الدعائم (٢٨) قولهعليه‌السلام او بشهادة شاهدين (عدلين ـ خ) انّهما رأياه **و في** رواية ابن عمّار (٣٠) قولهعليه‌السلام فان شهد اهل بلد آخر انّهم رأوه فاقضه **و في** رواية عبدالرحمن (٣١) نحوه.

و في رواية محمد بن قيس (٣٢) قولهعليه‌السلام اذا رأيتم الهلال فافطروا او شهد عليه عدل من المسلمين **و لاحظ** باب (٥) انّ الرجل اذا رأى الهلال وحده فليصم او يفطر و الاّ فيصوم او يفطر مع النّاس و باب (٦) انّ الهلال يثبت بشهادة رجلين عدلين و باب (٧) انّ الناس اذا اصبحوا صياماً فشهد العدلان عند الامام على الرؤية فليأمر بالافطار و باب (٨) انّ الناس اذا اصبحوا صياماً فشهد العدول على الرؤية فليفطروا و باب (٩) انّ من صام وافطر لرؤية الهلال فاتاه عدلان على انّهما رأياه من قبل بليلة يجب عليه قضاء يوم ما يناسب الباب فراجع.

(١٥) باب انّ الأسير او المحبوس اذا لم يدر ایّ شهر هو شهر رمضان يتحرّى شهراً فيصومه فان كان قبل شهر رمضان لم يجزه و ان كان نفسه او بعده يجزيه

١٤٧٨٥ (١) **كافي:** ١٨٠ ج ٤ ـ احمد بن ادريس عن الحسن بن على الكوفى عن عبيس بن هشام **تهذيب:** ٣١٠ ج ٤ ـ سعد بن عبدالله عن

الحسن بن على بن[١] عبدالله بن المغيرة عن عبيس بن هشام عن **فقيه:** ٧٨ ج ٢ ـ ابان بن عثمان عن **عبدالرحمن** ابن ابى عبدالله عن ابى عبدالله عليه السلام قال قلت له رجل اسرته الرّوم ولم يصم[٢] شهر رمضان و لم يدر ایّ شهر هو قال يصوم شهراً [و كا] يتوخّاه[٣] و يحتسب[٤] (به ـ يب) فان كان الشهر الذى صامه قبل (شهر ـ فقيه) رمضان لم يجزه و ان كان بعد شهر رمضان اجزأه.

١٤٧٨٦ (٢) **المقنعة:** ٦٠ ـ سئل **الصادق** عليه السلام عن رجل اسرته الروم فحبس و لم ير احداً يسئله فاشتبهت عليه امور الشهور كيف يصنع فى صوم شهر رمضان فقال يتحرّى شهراً فيصومه يعنى ثلثين يوماً ثمّ يحفظ ذلك فمتى خرج او تمكّن من السؤال لاحد نظر فان كان الذى صامه قبل شهر رمضان لم يجز عنه و ان كان هو هو فقد وفّق له و ان كان بعده اجزئه.

(١٦) باب انّ من صام شهر رمضان تطوّعاً و هو لا يعلم اجزأه عن الفرض

١٤٧٨٧ (١) **المقنعة:** ٤٨ ـ ثبت عن **الصادقين** عليهما السلام انّه لو انّ رجلا تطوّع شهراً و هو لا يعلم انّه شهر رمضان ثمّ تبيّن له بعد صيامه انّه كان شهر رمضان لاجزأه ذلك عن فرض الصيام.

(١٧) باب استحباب صيام يوم الشّك على انّه من شعبان فان كان من رمضان اجزأ عنه و من نوى كونه من رمضان فعليه القضاء و ان كان كذلك و حرمة الحاق يوم من غير رمضان به متعمّداً

١٤٧٨٨ (١) **تهذيب:** ١٨١ ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٨ ج ٢ ـ محمد بن يعقوب

---

١ ـ عن عبدالله بن المغيرة ـ خ. ٢ ـ و لم يصح له ـ فقيه.

٣ ـ توخاه ـ يب خ. يتوخّى ـ فقيه. يتوخّاه: اى طلبه الخ.*

* ـ اى طلبه مرّة بعد اُخرى مع تكلّف و لم يطلب غيره. ٤ ـ و يحسب كا.

عن **كافي**: ۸۱ ج ٤ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمّد عن حمزة بن يعلى عن زكريّا بن آدم عن **الكاهلى** قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن اليوم الذى يشكّ فيه من شعبان قال لأن اصوم يوماً من شعبان احبّ الىّ من ان افطر يوماً من شهر رمضان **المقنعة**: ٤٨ ـ روى زكريّا بن آدم عن الكاهلى (نحوه) **المقنع**: ٥٩ ـ سئل اميرالمؤمنين عليه السلام عن اليوم (و ذكر نحوه).

١٤٧٨٩ (٢) **فقيه**: ٨٠ج ٢ ـ روى عبدالعظيم بن عبدالله الحسنى[1] عن **سهل** بن سعد قال سمعت الرضا عليه السلام يقول الصوم للرؤية و الفطر للرؤية و ليس منّا من صام قبل الرؤية (للرّؤية ـ خ) وافطر قبل الرؤية (للرؤية ـ خ) قال قلت (له ـ خ) يابن رسول الله فما ترى فى صوم يوم الشكّ فقال حدّثنى ابى عن جدّى عن آبائه عليهم السلام قال قال اميرالمؤمنين عليه السلام لأن اصوم يوماً من (شهر ـ خ) شعبان أحبّ الىّ من ان افطر يوماً من شهر رمضان.

فضائل الأشهر الثلاثة: ٦٣ ـ حدّثنا علىّ بن احمد قال حدّثنا محمد بن هارون الصوفىّ عن ابى تراب عبيدالله بن موسى الرويانى عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسنى مثله **فقيه**: ٧٩ ج ٢ ـ سئل اميرالمؤمنين عليه السلام عن اليوم المشكوك فيه فقال لان اصوم (و ذكر الحديث) **فضائل الأشهر الثلاثة**: ١٠٦ ـ حدّثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد قال حدّثنا الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن ابراهيم ابن ابى البلاد عن ابيه رفعه الى اميرالمؤمنين عليه السلام انه سئل (و ذكر مثله).

---

١ ـ قال مصنّف هذا الكتاب «رض» و هذا حديث غريب لا اعرفه الا من طريق عبدالعظيم بن عبدالله الحسنى المدفون بالرى فى مقابر الشجرة و كان مرضيّاً «رض».

١٤٧٩٠ (٣) **فقيه:** ٧٩ج ٢ ـ قال **اميرالمؤمنين**عليه السلام لئن افطر يوماً من شهر رمضان احبّ اليّ من أن اصوم يوماً من شعبان ازيده في شهر رمضان **الدعائم:** ٢٧٢ ج ١ ـ عن **أبي جعفر** محمد بن على عليهما السلام انّه قال لان افطر يوماً (و ذكر مثله).

١٤٧٩١ (٤) **كافي:** ٨٢ج ٤ ـ على عن أبيه عن ابن أبى عمير عن **معاوية** بن وهب قال قلت لابى عبدالله عليه السلام الرجل يصوم اليوم الذى يشكّ فيه من شهر رمضان فيكون كذلك فقال هو شىء وفّق له.

١٤٧٩٢ (٥) **المقنعة:** ٤٨ ـ روى **شعيب** العقرقوفى قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن رجل صام فى اليوم الذى يشكّ فيه فوجده من شهر رمضان فقال يوم وفّقه الله له.

١٤٧٩٣ (٦) **تهذيب:** ١٨١ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٧ج ٢ ـ محمد بن يعقوب عن **كافي:** ٨٣ج ٤ ـ محمد بن يحيى (عن محمد بن الحسين ـ كا) عن عبيس[١] بن هشام عن الخضر بن عبد الملك[٢] عن **محمد** بن حكيم قال سئلت ابا الحسن عليه السلام عن اليوم الذى يشكّ فيه فانّ الناس يزعمون انّ من صامه بمنزلة من افطر يوماً من[٣] شهر رمضان فقال كذبوا ان كان (يوماً ـ يب خ) من شهر رمضان فهو يوم وفّق له و ان كان من غيره فهو بمنزلة ما مضى من الايّام **المقنعة:** ٤٨ ـ روى **محمد** بن حكيم (و ذكر نحوه).

١٤٧٩٤ (٧) **تهذيب:** ١٨١ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٨ج ٢ ـ محمد بن يعقوب عن **كافي:** ٨٢ج ٤ ـ احمد (بن محمد ـ يب ـ كا) عن محمد ابن ابى الصهبان عن محمد بن بكر بن جناح عن على بن شجرة عن **فقيه:** ٧٩ ج ٢ ـ **بشير** النبّال عن ابى عبدالله عليه السلام قال سئلته عن صوم يوم الشكّ

١ ـ عن عيسى ـ صا ط. ٢ ـ الحسن بن عبدالله ـ يب. ٣ ـ فى ـ كا ط.

فقال صمه فان يك[١] من شعبان كان تطوّعا و ان يك[٢] من شهر رمضان فيوم وفّقت له **المقنع:** ٥٩ ـ سأل ابا عبدالله عليه السلام **بشير** النبّال (و ذكر نحوه).

١٤٧٩٥ (٨) **تهذيب:** ١٨١ ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٨ ج ٢ ـ محمد بن يعقوب عن **كافي:** ٨١ ج ٤ ـ على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن **سماعة** قال سئلته عن اليوم الذى يشكّ فيه من شهر رمضان لايدرى اهو من شعبان او[٣] من شهر رمضان فصامه (فكان ـ كا) من شهر رمضان قال هو يوم وفّق له ولا قضاء عليه **فضائل الأشهر الثلاثة:** ١٠٧ ـ حدّثنا محمد بن الحسن ـ بن احمد بن الوليد قال حدّثنا الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن **سماعة** بن مهران قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام (و ذكر نحوه).

١٤٧٩٦ (٩) **تهذيب:** ١٨٢ ج ٤ ـ **استبصار:** ٧٨ ج ٢ ـ محمد بن يعقوب عن **كافي:** ٨٢ ج ٤ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد ابن ابى الصهبان عن على بن الحسن[٤] بن رباط[٥] عن **سعيد الاعرج** قال قلت لابى عبدالله عليه السلام انّى صمت اليوم الذى يشكّ فيه و كان[٦] من شهر رمضان أفا قضيه قال لا هو يوم وفّقت له.

١٤٧٩٧ (١٠) **تهذيب:** ١٦٦ ج ٤ ـ **معمّر بن** خلاد عن ابى الحسن عليه السلام قال كنت جالساً عنده آخر يوم من شعبان فلم اره صائماً[٧] فاتوه بمائدة فقال ادن و كان ذلك بعد العصر قلت له جعلت فداك صمت اليوم فقال لى و لم قلت جاء عن ابى عبدالله عليه السلام فى اليوم الذى يشكّ فيه انّه قال يوم وفّق الله له قال اليس تدرون انّما ذلك اذا كان لايعلم اهو من

---

١ ـ كان ـ فقيه. ٢ ـ كان فقيه ـ صا خ. ٣ ـ ام ـ يب. ٤ ـ الحسين ـ كا خ صا خ ل.
٥ ـ زياد ـ خ يب. ٦ ـ فكان ـ كا ط. ٧ ـ فلم يكن هو صائماً ـ خ.

شعبان او من شهر رمضان فصامه الرجل فكان[۱] من شهر رمضان كان يوماً وفّق اللّه له فامّا و ليس علّة ولا شبهة فلا فقلت افطر الآن فقال لا (بعد الظهر قال خ) قلت و كذلك فى النوافل ليس لى ان افطر بعد الظهر قال نعم.

۱٤۷۹۸(۱۱) **تهذيب**:۱۸۲ج ٤ـ**استبصار**:۷۹ج ۲ـمحمد بن يعقوب عن **كافى**: ۸۲ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن **سماعة** قال قلت لابى عبداللّه عليه السلام رجل صام يوماً و (هو يب ـ صا) لايدرى أمِنْ شهر رمضان هو[۲] او[۳] من غيره فجاء قوم فشهدوا انّه كان من شهر رمضان فقال بعض الناس عندنا لايعتدّ به فقال (لى ـ يب) بلى فقلت انّهم قالوا صمت و انت لاتدرى أمن شهر رمضان هذا او[٤] من غيره فقال (لى ـ يب ط) بلى فاعتدّ به فانّما هو شىء وفّقك اللّه له انّما يصام يوم الشكّ من شعبان ولا تصومه من شهر رمضان لانه قد نهى ان ينفرد الانسان للصيام[۵] فى يوم الشكّ و انّما ينوى من الليلة انّه[٦] يصوم من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزء عنه بتفضّل اللّه عزّوجلّ و بما قد وسّع على عباده و لولا ذلك لهلك الناس.

۱٤۷۹۹(۱۲) **المقنعة**:٤۸ـروى **ابوالصلت** عبدالسلام بن صالح قال حدّثنى على بن موسى الرضا عليه السلام عن ابيه عن جدّه قال قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم من صام يوم الشكّ قراراً[۷] بدينه فكأنّما صام الف يوم من ايّام الآخرة غرّاً[۸] زهراً[۹] لا يشاكلنّ ايّام الدنيا.

---

۱ ـ وكان ـ خ. ۲ ـ هذا ـ صا. ۳ ـ ام ـ يب صا ط. ٤ ـ ام ـ كا يب ط.

۵ ـ بالصيام ـ كا. ٦ ـ ان ـ خ ل صا. ۷ ـ فراراً ـ ئل.

۸ ـ الغُرُّ جمع الاغرّ من الغرّة: بياض الوجه و يوم أغرّ شديد الحرّ.

۹ ـ ز هر الشىء صفا لونه و اضاء و زهر الرجل ابيض وجهه.

۱٤۸۰۰(۱۳) **المقنعة**:٤۸ـ روى **ابو خالد** عن زيد بن على بن الحسين عن آبائه عن على ابن ابى طالب عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صوموا سرّ الله[۱] قالوا يا رسول الله وما سرّ الله قال يوم الشكّ.

۱٤۸۰۱(۱٤) **المقنعة**:٤۸ـ روى **محمد بن** سنان قال سئلت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن يوم الشكّ فقال انّ ابى كان يصومه فصمه.

۱٤۸۰۲(۱٥) **تهذيب**:۱٦٦ ج ٤ـ على بن مهزيار عن محمد بن عبد الحميد عن **محمد** بن الفضيل[۲] قال سئلت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن اليوم الذى يشكّ فيه (و ـ خ) لا يدرى اهو من شهر رمضان او من شعبان فقال شهر رمضان شهر من الشهور يصيبه ما يصيب الشهور من الزيادة و النقصان فصوموا للرّؤية و افطروا للرؤية ولا يعجبنى ان يتقدّمه[۳] احد بصيام يوم.

۱٤۸۰۳(۱٦) **تهذيب**:۱٥۹ ج ٤ـ **استبصار**: ٦٤ ج ۲ـ محمد بن الحسن الصفّار عن **على** بن محمد القاشانى[٤] قال كتبت اليه و انا بالمدينة (اسئله ـ صا) عن اليوم الذى يشكّ فيه من شهر رمضان هل يصام ام لا فكتب (عليه السلام ـ يب) اليقين لا يدخل فيه الشكّ صم للرؤية وافطر للرؤية.

۱٤۸۰٤(۱۷) **تهذيب**:۱٦۱ ج ٤ـ على بن الحسن بن فضّال عن الحسن بن نصر عن ابيه عن **ابى خالد** الواسطى قال اتينا ابا جعفر عليه السلام فى يوم يشكّ فيه من رمضان فاذا مائدته موضوعة وهو يأكل و نحن نريد ان نسئله فقال ادنوا الغذاء اذا كان مثل هذا اليوم ولم تجئكم[٥] فيه بيّنة رؤية (الهلال ـ يب ط) فلا تصوموا ثمّ قال حدّثنى ابى على بن الحسين عن على عليه السلام انّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمّا ثقل فى مرضه قال ايّها الناس انّ

---

۱ ـ ستر ـ خ ل. ۲ ـ الفضل ـ خ. ۳ ـ يقدّمه ـ خ. ٤ ـ القاسانى ـ صا خ.
٥ ـ لم يحكم ـ خ.

السنة اثنى عشر شهراً منها اربعة حرم.

قال: ثمّ قال بيده فذاك رجب مفرد و ذو القعدة و ذو الحجّة و المحرّم ثلثة متواليات الا و هذا الشهر المفروض رمضان فصوموا لرؤيته و افطروا لرؤيته فاذا خفى الشهر فاتمّوا العدّة شعبان ثلاثين (يوماً ـ خ) و صوموا الواحد و ثلاثين و قال بيده الواحد و اثنان و ثلاثة واحد و اثنان و ثلثة و يزوى[1] ابهامه.

ثمّ قال ايّها الناس شهر كذا و شهر كذا و قال علىعليه‌السلام صمنا مع رسول اللّهصلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم تسعة و عشرين (يوماً ـ خ) و لم نقضه و رآه تامّاً و قال علىعليه‌السلام قال رسول اللّهصلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم من ألحَقَ فى رمضان يوماً من غيره متعمّداً فليس بمؤمن باللّه و لابى **تفسير العيّاشى:** ۸۸ ج ۲ ـ عن ابى خالد **الواسطى** (نحوه الى قوله و رآه تامّا).

۱٤۸۰٥ (۱۸) **الدعائم:** ۲۷۲ ج ۱ ـ عن رسول اللّهصلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم انه قال لاتصام الفريضة الاّ باعتقاد و نيّة و من صام على شكّ فقد عصى.

۱٤۸۰٦ (۱۹) **تهذيب:** ۱۸۲ ج ٤ ـ **استبصار:** ۷۸ ج ۲ ـ الحسين بن سعيد عن محمد ابن ابى عمير عن هشام بن سالم و ابى ايّوب عن **محمد بن مسلم**[2] عن ابى جعفرعليه‌السلام فى الرجل يصوم (فى ـ يب خ) اليوم الذى يشكّ فيه من رمضان فقالعليه‌السلام عليه قضائه و ان كان كذلك (حمله الشيخ ره على من صامه بنيّة انّه من شهر رمضان).

۱٤۸۰۷ (۲۰) **تهذيب:** ۱٦۲ ج ٤ ـ ابو غالب الزرارى عن احمد بن محمد عن عبداللّه[3] بن احمد عن محمد ابن ابى عمير عن **هشام بن** سالم عن ابى عبداللّهعليه‌السلام قال فى يوم الشكّ من صامه قضاه و ان كان كذلك (يعنى و ان كان من رمضان لانه لايجوز له ان ينوى يوم الشكّ من

---

۱ ـ اى يقبضه و يجمعه، زوى ـ خ ل. ۲ ـ سالم يب ط. ۳ ـ عبيداللّه ـ خ.

شهر رمضان).

۱٤۸۰۸ (۲۱) **مستدرك: ۳۲۰** ج ۷ ـ درست ابن ابى منصور فى كتابه قال حدّثنى بعض اصحابنا عن **محمد بن مسلم** قال قلت لابى عبدالله عليه السلام (اصلحك الله ـ خ) اليوم الذى يشك فيه من رمضان (او من ـ خ) شعبان يصومه الرجل فيتبيّن (له ـ خ) انّه من رمضان قال عليه قضاء ذلك اليوم انّ الفرائض لا تؤدّىٰ على الشكّ.

۱٤۸۰۹ (۲۲) **المقنع: ۵۹** ـ سئل **عبدالله** بن سنان ابا عبدالله عليه السلام عن رجل صام شعبان فلما كان شهر رمضان اضمر يوما من شهر رمضان (فبان ـ خ) انّه من شعبان لانّه وقع حد[1] الشكّ فقال عليه السلام يعيد ذلك اليوم و ان اضمر من شعبان (فبان ـ خ) انه من شهر رمضان فلا شىء عليه.

۱٤۸۱۰ (۲۳) **تهذيب: ۱۸۳** ج ٤ ـ **استبصار: ۸۰** ج ۲ ـ ابو الحسن احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد **تهذيب: ۱٦٤** ج ٤ ـ احمد بن محمد بن الحسن عن ابيه عن (محمد بن الحسن ـ يب) الصفّار عن على بن محمد القاشانى[2] عن القاسم بن محمد كاسولا[3] عن سليمان بن داود الشاذكونى عن عبد الرزّاق عن معمّر عن **محمد** بن شهاب الزهرى قال سمعت على بن الحسين عليهما السلام يقول يوم الشكّ أمرنا بصيامه و نهينا عنه امرنا ان يصومه الانسان على انّه من شعبان و نهينا (عنه ـ صا) ان يصومه الانسان على أنّه من شهر رمضان و هو لم ير الهلال.

۱٤۸۱۱ (۲٤) **فقه الرضا عليه السلام: ۲۰۹** ـ و اذا شككت فى يوم لا تعلم انّ من شهر رمضان او من شعبان فصم من شعبان فان كان منه لم يضرّك و ان كان من شهر رمضان جاز لك من رمضان و الاّ فانظر أىّ يوم صمت من العام الماضى و عدّ منه خمسة ايّام و صم اليوم الخامس.

---

۱ ـ فيه ـ ئل. ۲ ـ القاسانى ـ يب. ۳ ـ قاسولة ـ قاسولا ـ قاشولا ـ فى بعض الحواشى.

و تقدّم فی روایة ابن خارجة (٣٤) من باب (٣) وجوب الصوم عند رؤیة الهلال قوله عليه السلام عدّ شعبان تسعة و عشرین یوماً فان کانت متغیّمة فاصبح صائماً و ان کان مصحیّة و تبصّرته و لم تر شیئاً فاصبح مفطراً.

و فی روایة الربیع بن ولّاد (٣٥) قوله عليه السلام اذا رأیت هلال شعبان فعدّ تسعاً و عشرین لیلة فان أصحت و لم تره فلا تصم و ان تغیّمت فصم **و فی** غیر واحد من احادیث باب (١٠) انّه اذا لم یعلم هلال رمضان یصوم یوم الستّین من اوّل رجب ما یدلّ علی ذلك.

و فی روایة محمد بن عیسی (١) من باب (١١) عدم جواز التعویل علی قول المنجّم قوله عليه السلام لاتصومنّ الشكّ افطر لرؤیته و صم لرؤیته.

و یأتی فی روایة الزهری (١) من باب (١) ما ورد فی حصر وجوه الصیام الواجب و غیره من أبواب بقیّة الصوم الواجب قوله عليه السلام و امّا الصوم الحرام فصوم یوم الفطر و یوم الاضحی و ثلٰثة ایّام من ایّام التشریق و صوم یوم الشكّ امرنا به و نهینا عنه امرنا به ان نصومه مع صیام شعبان و نهینا عنه ان ینفرد الرجل بصیامه فی الیوم الذی یشكّ فیه الناس فقلت له جعلت فداك فان لم یکن صام من شعبان شیئاً کیف یصنع قال ینوی لیلة الشكّ انّه صائم من شعبان فان کان من شهر رمضان اجزء عنه و ان کان من شعبان لم یضرّه قلت له و کیف یجزی صوم تطوّع عن صوم فریضة فقال لو انّ رجلاً صام یوماً من شهر رمضان تطوّعاً و هو لایعلم انّه من شهر رمضان ثمّ علم بعد ذلك اجزء عنه لانّ الفرض انّما وقع علی الیوم بعینه.

و فی روایة عبدالکریم (١) من باب (١٠) حکم من جعل علی نفسه أن یصوم حتّی یقوم القائم عليه السلام قوله انّی جعلت علی نفسی ان اصوم حتّی یقوم القائم عليه السلام فقال (صم و ـ خ) لاتصم فی السفر (الی ان قال)

ولا اليوم الذى يشكّ فيه (من شهر رمضان ـ خ) **و فى** رواية كرام (۲) نحوه.

و فى رواية قتيبة الاعشى (۱) من باب (۱) حرمة صوم العيدين من ابواب الصوم المحرّم قوله عليه السلام نهى صلى الله عليه و آله عن صوم ستّة ايّام (الى ان قال) و اليوم الذى يشكّ فيه من شهر رمضان.

و فى رواية الحسين بن زيد (۲) نحوه.

(۱۸) باب وجوب الافطار فى شهر رمضان عند الخوف على النّفس الاّ انّه يجب قضائه وكذا يجب الامساك فى غيره تقيّة

قال اللّه تعالى (فى سورة آل عمران (۳)) **لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكٰافِرِينَ اَوْلِياءَ مِنْ دوُنِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللّٰهِ فى شَىْءٍ اِلاّ أنْ تَتَّقوُا مِنْهُمْ تُقٰاةً وَ يُحَذِّرُكُمُ اللّٰهُ نَفْسَهُ.** (۲۸)

۱٤۸۱۲ (۱) **كافى**: ۸۲ج ٤ ـ سهل بن زياد عن علىّ بن الحكم عن **رفاعة** عن رجل عن ابى عبداللّه عليه السلام قال دخلت على أبى العبّاس بالحيرة فقال يا ابا عبداللّه ما تقول فى الصيام اليوم فقلت ذلك الى الامام ان صمت صمنا و ان افطرت افطرنا فقال يا غلام علىّ بالمآئدة فأكلت معه و أنا اعلم واللّه انّه يوم من شهر رمضان فكان افطارى يوماً و قضائه ايسر علىّ من أن يضرب عنقى ولا يعبد اللّه.

۱٤۸۱۳ (۲) **كافى**: ۸۳ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن ايّوب بن نوح عن العبّاس بن عامر عن **داود** بن الحصين عن رجل من أصحابه عن ابى عبداللّه عليه السلام انّه قال و هو بالحيرة فى زمان ابى العبّاس انّى دخلت عليه وقد شكّ النّاس فى الصوم و هو واللّه من شهر رمضان فسلّمت (عليه ـ خ) فقال يا ابا عبداللّه اصمت اليوم فقلت لا والمائدة بين يديه قال فادن فكل قال فدنوت فأكلت قال و قلت الصوم معك و

الفطر معك فقال الرجل لابی عبدالله عليه السلام تفطر يوماً من شهر رمضان فقال إی والله افطر يوماً من شهر رمضان أحبّ الیّ من ان يضرب عنقی.

١٤٨١٤ (٣) **تهذيب:** ٣١٧ج ٤ ـ محمد[1] عن الهيثم ابن ابی مسروق النهدی عن احمد بن محمد ابن ابی نصر عن **خلّاد بن** عمارة قال قال ابو عبدالله عليه السلام دخلت علی ابی العبّاس فی يوم شكّ و أنا اعلم أنّه من شهر رمضان و هو يتغدّیٰ فقال يا ابا عبدالله ليس هذا من ايّامك قلت لِمَ يا أميرالمؤمنين ما صومی الاّ بصومك و لا افطاری الاّ بافطارك قال فقال ادن قال فدنوت فأكلت و أنا (والله ـ خ) اعلم انّه من شهر رمضان.

١٤٨١٥ (٤) **فقيه:** ٧٩ج ٢ ـ قد روی عن **عيسی** ابن ابی منصور انّه قال كنت عند ابی عبدالله عليه السلام فی اليوم الذی يشكّ فيه (الناس ـ خ) فقال يا غلام اذهب فانظر صام السلطان[2] ام لا فذهب ثمّ عاد فقال لا فدعا بالغداء فتغدّينا (معه ـ خ).

١٤٨١٦ (٥) **رسالة المحكم و المتشابه:** ٢٩ ـ قال شيخنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم بن جعفر النعمانی رضی الله عنه (فی كتابه فی تفسير القرآن) احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة قال حدّثنا احمد بن يوسف بن يعقوب الجعفی عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن علی ابن ابی حمزة عن ابيه عن **اسماعيل** بن جابر عن جعفر بن محمد الصادق عن علی عليه السلام فی حديث و امّا الرّخصة التی ظاهرها خلاف باطنها فانّ الله نَهی المؤمن أن يتّخذ الكافر وليّاً ثمّ منّ عليه باطلاق الرّخصة له عند التقيّة فی الظاهر ان يصوم بصيامه و يفطر بافطاره و يصلّی بصلوته و يعمل بعمله و يظهر له استعماله ذلك موسّعاً عليه فيه و عليه ان يدين الله

---

١ ـ الظاهر ابن علی بن محبوب. ٢ ـ الامير خ ل.

فى الباطن بخلاف ما يظهر لمن يخافه من المخالفين المستولين على الأمّة قال اللّه تعالى «**لايَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ اَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَل ذٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللّٰهِ فِي شَيْءٍ اِلّا اَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاةً وَ يُحَذِّرُكُمُ اللّٰهُ نَفْسَهُ**». (آل عمران ٢٨)

و تقدّم فى رواية ابى الجارود (٤) من باب (٥) انّ الرجل اذا رأى الهلال وحده فليصم او يفطر من ابواب فضل صوم شهر رمضان قوله عليه السلام الفطر يوم يفطر النّاس و الأضحىٰ يوم يضحّى النّاس و الصوم يوم يصوم النّاس و فى احاديث باب (١٤) حكم التعويل على قول المخالفين ما يناسب ذلك **و يأتى** فى احاديث باب (١) وجوب التقيّة من ابوابها فى كتاب الامر بالمعروف و النهى عن المنكر ما يدلّ على ذلك.

(١٩) باب جواز ارتكاب المفطر فى الليل حتّى يتبيّن الفجر فاذا تبيّن او ثبت باذان الثقة يجب الامساك عن المفطرات و من شكّ فلايجب عليه الإمساك حتّى يستيقن طلوع الفجر

قال اللّه تعالى فى سورة البقرة (٢) ـ «**اُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ اِلىٰ نِسائِكُمْ هُنَّ لِباسٌ لَكُمْ وَ اَنْتُمْ لِباسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللّٰهُ اَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتانُونَ اَنْفُسَكُمْ فَتابَ عَلَيْكُمْ وَ عَفا عَنْكُمْ فَالآنَ باشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا ما كَتَبَ اللّٰهُ لَكُمْ وَ كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ اَتِمُّوا الصِّيامَ اِلىٰ اللَّيْلِ وَ لا تُباشِرُوهُنَّ وَ اَنْتُمْ عاكِفُونَ فِي الْمَساجِدِ تِلْكَ حُدُوْدُ اللّٰهِ فَلا تَقْرَبُوها كَذٰلِكَ يُبَيِّنُ اللّٰهُ آياتِهِ لِلنّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ**». (١٨٧)

١٤٨١٧ (١) **تهذيب**: ١٨٤ ج ٤ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى**: ٩٨ ج ٤ ـ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان و احمد بن ادريس عن محمد

بن عبد الجبّار جمیعاً عن صفوان (بن یحیی ـ کا) عن ابن مسکان عن **ابی بصیر** عن احدهما علیهما السلام فی قول اللّٰه عزّوجلّ «**اُحِلَّ لَکُمْ لَیْلَةَ الصِّیٰامِ اَلرَّفَثُ اِلیٰ نِسٰائِکُمْ**» الآیة فقال نزلت فی خوّات بن جبیر[١] الانصاری و کان مع النبی صلی اللّٰه علیه و آله فی الخندق و هو صائم فامسی[٢] (و هو ـ کا) علی تلک الحال و کانوا[٣] قبل ان تنزل هذه الآیة اذا نام احدهم حرم علیه الطعام (و الشراب ـ کا).

فجاء خوّات الی اهله حین امسی فقال هل عندکم طعام فقالوا لا لاتنم[٤] حتّی نصلح[٥] لک طعاماً فاتّکی فنام فقالوا له قد فعلت[٦] قال نعم فبات علی تلک الحال فاصبح[٧] ثمّ غدا الی الخندق فجعل یغشی علیه[٨] فمرّ به رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه و آله فلمّا رأی الّذی به اخبره کیف کان امره فانزل اللّٰه عزّوجلّ (فیه الآیة ـ کا یب) «**وَ کُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّیٰ یَتَبَیَّنَ لَکُمُ الْخَیْطُ الْأَبْیَضُ مِنَ الْخَیْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ**».

تفسیر العیاشی: ٨٣ ج ١ ـ عن **سماعة** عن ابی عبداللّٰه علیه السلام قال سئلته عن قول اللّٰه عزّوجلّ ـ **اُحِلَّ لَکُمْ** ـ (و ذکر نحوه) **فقیه:** ج ٢/٨١ ـ و روی **ابو بصیر** عن احدهما علیهما السلام فی قول اللّٰه عزّوجلّ «**وَ کُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّیٰ یَتَبَیَّنَ لَکُمُ الْخَیْطُ الْاَبْیَضُ مِنَ الْخَیْطِ الْاَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ**» فَقٰالَ نزلت فی خوّات و ذکر مثله.

١٤٨١٨ (٢) **رسالة المحکم والمتشابه:** ١٠ ـ (نقلاً عن تفسیر النعمانی باسناده المتقدّم فی باب (١٨) وجوب الافطار فی شهر رمضان عند الخوف علی النفس) عن امیرالمؤمنین علیه السلام قال انّ اللّٰه تعالیٰ لمّا فرض

---

١ ـ حنین خ ل کا. ٢ ـ و امسی ـ یب فقیه. ٣ ـ کان ـ یب.

٤ ـ فنم ـ خ ل ـ لا، أقم، حتّی ـ یب. ٥ ـ نصنع ـ یب فقیه خ ل.

٦ ـ غفلت ـ یب خ فقالوا لقد فعلت ـ فقیه. ٧ ـ و اصبح ـ یب فقیه. ٨ ـ به ـ خ ل فقیه.

الصيام فرض ان لاينكح الرجل أهله فى شهر رمضان (لا ـ خ) بالليل و لا بالنّهار على معنى صوم بنى اسرائيل فى التوراة فكان ذلك محرّماً على هذة الامّة و كان الرجل اذا نام فى اوّل اللّيل قبل ان يفطر قد حرم عليه الاكل بعد النوم أفطر او لم يفطر و كان رجل من اصحاب رسول اللّهﷺ يعرف بمطعم بن جبير شيخاً فكان فى الوقت الذى حفر فيه الخندق حفر فى جملة المسلمين و كان ذلك فى شهر رمضان فلمّا فرغ من الحفر و راح الى أهله صلّى المغرب و ابطأت عليه زوجته بالطعام فغلب عليه النوم فلمّا احضرت اليه الطعام انبهته فقال لها استعمليه أنت فانّى قد نمت و حرم علىّ و طوى[1] ليلته و أصبح صائماً فغدا الى الخندق فجعل يحفر مع الناس فغشى عليه فسئله رسول اللّهﷺ عن حاله فاخبره و كان من المسلمين شبّان ينكحون نسائهم باللّيل سرّاً لقلّة صبرهم.

فسئل النبىﷺ فى ذلك فانزل اللّه «**أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصّيامِ الرَّفَثُ اِلىٰ نِسائِكُمْ هُنَّ لِبٰاسٌ لَكُمْ وَ اَنْتُمْ لِباسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللّٰهُ اَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتٰانُونَ اَنْفُسَكُمْ فَتٰابَ عَلَيْكُمْ وَ عَفٰا عَنْكُمْ فَالآنَ بٰاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مٰا كَتَبَ اللّٰهُ لَكُمْ وَ كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الاَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الاَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ اَتِمُّوا الصّيامَ اِلَى اللَّيْلِ**» فنسخت هذه الآية ما تقدّمها و رواه فى البحار: ٢٧١ ج ٩٦ ـ عن تفسير النعمانى ـ **تفسير** على بن ابراهيم: ٦٦ ج ١ ـ عن أبيه نحوه و زاد فاحلّ اللّه النكاح بالليل فى شهر رمضان و الأكل بعد النوم الى طلوع الفجر.

١٤٨١٩ (٣) **مستدرك**: ٣٤٦ ج ٧ ـ **القطب** الراوندى فى لبّ اللّباب عن

---

١ ـ و طوى اليه خ ـ اى جاع.

رسول اللّه ﷺ انّه رأى صرمة بن مالك فقال مالى اراك طليحاً[1] قال كنت صائماً بالامس فلمّا رجعت الى اهلى بالمساء قالوا نم ساعة حتّى نهيّأ لك طعاماً فغلبتنى عيناى فحرم علىّ الطعام فنزل قوله تعالى «**كُلُوا وَاشْرَبُوا**».

١٤٨٢٠ (٤) **عوالى اللّئالى**: ٨٢ج ٢ـ روى انّ عمر اراد ان يواقع زوجته ليلاً فقالت انّى نمت[2] فظنّ انّها تعتلّ عليه فلم يقبل فواقعها ثمّ اخبر رسول اللّه ﷺ فنزلت الآية و هى قوله تعالى **أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إِلىٰ نِسائِكُمْ** الآية.

١٤٨٢١ (٥) **تهذيب**: ١٨٥ج ٤ـ محمد بن يعقوب عن **كافى**: ٩٩ج ٤ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن على بن الحكم عن **فقيه**: ٨١ ج ٢ ـ عاصم بن حميد (عن محمد بن قيس ـ يب ط) عن **ابى بصير** (ليث المرادى ـ فقيه) قال سئلت ابا عبداللّه عليه السلام فقلت (له ـ فقيه ـ خ) متى يحرم الطعام (والشراب ـ كا) على الصائم و تحل الصلوة صلوة الفجر فقال (لى ـ يب فقيه) اذا اعترض الفجر و كان كالقبطية البيضاء فثمّ يحرم الطعام (على الصائم ـ فقيه) (و يحلّ الصيام ـ كا) و تحلّ الصلوة صلوة الفجر قلت (أ ـ فقيه) فلسنا فى وقت الى ان يطلع شعاع الشمس فقال هيهات اين تذهب (بك ـ فقيه) تلك صلوة الصبيان.

١٤٨٢٢ (٦) **تهذيب**: ٣٩ج ٢ـ **استبصار**: ٢٧٦ج ١ـ الحسين بن سعيد عن النضر عن عاصم بن حميد عن **ابى بصير** المكفوف قال سئلت ابا عبداللّه عليه السلام عن الصائم متى يحرم عليه الطعام فقال اذا كان الفجر كالقبطيّة[3] البيضاء قلت فمتى تحلّ الصلوة فقال اذا كان كذلك فقلت

---

١ ـ طلح البعير: اعيى و تعب. طلح: خلا جوفه من الطعام ٢ ـ حضت ـ يك.
٣ ـ ثياب منسوبة الى القبط.

الست فى وقت من تلك الساعة الى تطلع الشمس فقال لا انّما نعدّها صلٰوة الصبيان ثمّ قال عليه السلام انّه لم يكن يحمد الرجل ان يصلّى فى المسجد ثمّ يرجع فينبّه اهله و صبيانه.

١٤٨٢٣ (٧) **تفسير العيّاشي:** ٨٤ج ١ ـ عن عبيدالله **الحلبى** عن ابى عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الخيط الابيض من الخيط الاسود فقال بياض النهار من سواد الليل.

١٤٨٢٤ (٨) **فقيه:** ٨٢ج ٢ ـ سئل **الصادق** عليه السلام عن الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال بياض النهار من سواد الليل و قال فى خبر آخر و هو الفجر الذى لاشكّ فيه.

١٤٨٢٥ (٩) **الدّعائم:** ٢٧١ ج ١ ـ عن **علىّ** عليه السلام انّه قال لمّا انزل اللّٰه عزّوجلّ **«وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْاَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْاَسْوَدِ»** جعل الناس يأخذون خيطين ابيض و اسود فينظرون اليهما ولا يزالون يأكلون و يشربون حتّىٰ يتبيّن لهم الخيط الابيض من الخيط الاسود فبيّن اللّٰه عزّوجلّ لهم ما اراد بذلك فقال من الفجر.

١٤٨٢٦ (١٠) **وفيه:** ٢٧١ج ١ ـ عن **ابى عبدالله** جعفربن محمّد عليهما السلام انّه قال الفجر هو البياض المعترض.

١٤٨٢٧ (١١) **تهذيب:** ١٨٥ج ٤ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى:** ٩٨ج ٤ ـ على بن ابراهيم عن ابيه و محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعاً عن ابن ابى عمير عن حمّاد عن **الحلبى** عن (ابى عبدالله عليه السلام ـ يب) قال سئلت[1] اباعبدالله عليه السلام عن الخيط الأبيض من الخيط الأسود فقال بياض النهار من سواد الليل قال وكان بلال يؤذّن للنبىّ صلّى الله عليه وآله وسلّم (و ابن امّ مكتوم وكان اعمى يؤذّن بليل و يؤذّن بلال ـ كا) حين يطلع الفجر فقال

---

١ ـ سئلته ـ يب.

النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم اذا سمعتم صوت بلال فدعوا الطعام و الشراب فقد اصبحتم.

١٤٨٢٨ (١٢) **كافي**: ٩٨ ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن العلاء بن رزين عن موسى بن بكر عن **زرارة** عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذّن ابن امّ مكتوم لصلوة الغداة و مرّ رجل برسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم و هو يتسحّر فدعاه ان يأكل معه فقال يا رسول اللّه قد اذّن المؤذّن للفجر فقال انّ هذا ابن امّ مكتوم و هو يؤذّن بليل فاذا اذّن بلال فعند ذلك فأمسك.

١٤٨٢٩ (١٣) **فقيه**: ١٩٤ ج ١ ـ وكان لرسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم مؤذّنان احدهما بلال و الآخر ابن امّ مكتوم اعمى و كان يؤذّن قبل الصبح و كان بلال يؤذّن بعد الصبح فقال **النبيّ** صلى الله عليه وآله وسلم انّ ابن امّ مكتوم يؤذّن بالليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتّى تسمعوا اذان بلال فغيّرت العامّة هذا الحديث عن جهته و قالوا انّه عليه السلام قال انّ بلالاً يؤذّن بالليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتّى تسمعوا اذان ابن امّ مكتوم.

١٤٨٣٠ (١٤) **البحار**: ١٢٢ ج ٨٣ ـ الخلاف للشّيخ روى عن النّبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال انّ بلالاً يؤذّن بليل فكلوا واشربوا حتّى يؤذّن ابن أمّ مكتوم.

١٤٨٣١ (١٥) **فقه الرضا** عليه السلام: ٢٠٢ ـ فانّ اوّل اوقات الصيام وقت الفجر و آخره الليل.

١٤٨٣٢ (١٦) **وفيه**: ٢٠٦ ـ (قال عليه السلام) مطلق لك الطعام و الشراب الى ان تستيقن طلوع الفجر.

١٤٨٣٣ (١٧) (**وقال** عليه السلام) ٢٠٨ ـ و من اراد ان يتسحّر فله ذلك الى ان يطلع الفجر.

١٤٨٣٤ (١٨) **الهداية**: ٤٨ ـ قال **الصادق** عليه السلام مطلق للرجل ان يأكل و يشرب حتّى يستيقن طلوع الفجر فاذا طلع الفجر حرم الأكل و الشرب

و وجبت الصلوة.

۱٤۸۳٥ (۱۹) **تفسير العيّاشي**: ۸۳ ج ۱ ـ عن **سعد** عن بعض اصحابه عنهما عليهما السلام في رجل تسحّر و هو شاكّ في الفجر قال لاباس «**كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْاَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْاَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ**» و أرىٰ ان يستظهر في رمضان و يتسحّر قبل ذلك.

۱٤۸۳٦ (۲۰) **تهذيب**: ۳۱۸ ج ٤ ـ و عنه[1] عن احمد عن البرقي عن جعفر عن المثنّىٰ عن **اسحاق** بن عمّار قال قلت لابي عبدالله عليه السلام آكل في شهر رمضان باللّيل حتّىٰ اشكّ قال كل حتّىٰ لاتشكّ.

۱٤۸۳۷ (۲۱) **فقيه**: ۸۷ ج ۲ ـ سئل رجل **الصادق** عليه السلام فقال انّي آكل و انا اشكّ في الفجر فقال كل حتّى لاتشكّ.

و تقدّم في احاديث باب (۱٦) انّه اذا غاب القرص فقد دخل وقت المغرب و انّه يعلم بذهاب الحمرة المشرقية من ابواب مواقيت الصّلٰوة و باب (۲٥) انّ وقت صلوة الصبح من طلوع الفجر الى طلوع الشمس ما يناسب ذلك.

و يأتي في احاديث الباب التالي وما يتلوه ما يدلّ على انّ القرص اذا غاب في الافق حلّ الافطار.

و في احاديث باب (۲٤) حكم من رأى انّه دخل الوقت فأفطر ثمّ انكشف خطاه ما يناسب ذلك.

(۲۰) باب انّ الرّجلين اذا نظرا الى الفجر فرآه احدهما دون الآخر وجب الامساك علىٰ مَن رآه دون الآخر

۱٤۸۳۸ (۱) **كافي**: ۹۷ ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن

---

۱ ـ السند الذي قبله مصدّر باحمد بن محمد و قبل هذا بحديثين مصدّر بعنه و قبلهما مصدّر بمحمد بن علي بن محبوب وارجع الضمير في الوسائل و الوافي الى محمد بن علي بن محبوب.

عثمان بن عيسى **تهذيب:** ۳۱۷ ج ٤ ـ محمد (بن على بن محبوب) عن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن **فقيه:** ۸۲ ج ۲ ـ **سماعة** بن مهران قال سئلته[1] عن رجلين قاما فنظرا الى الفجر فقال احدهما هو ذا و قال الآخر ما ارى شيئاً قال فليأكل الذى لم يتبيّن[2] له الفجر (وليشرب ـ فقيه) (و قد حرم ـ يب كا) (الاكل ـ يب) (على الذى زعم انه ـ يب كا) (قد ـ يب) (رأى الفجر ـ يب كا) انّ اللّٰه تعالى[3] يقول «وَ **كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْاَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْاَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ**» **تهذيب: فقيه** ـ ثمّ اتمّوا الصيام الى الليل **تفسير العيّاشي:** ۸۳ ج ۱ ـ عن **ابى بصير** قال سئلت ابا عبداللّه عليه السلام عن رجلين قاما (و ذكر نحوه).

۱٤۸۳۹ (۲) **فقه الرضا** عليه السلام: ۲۰۸ ـ ولو انّ رجلين نظرا فقال احدهما هذا الفجر قد طلع و قال الآخر ما طلع الفجر بعد فحلّ السَحَر[4] للّذى لم ير انّه طلع و حرم على الذى يراه انّه طلع.

۱٤۸٤۰ (۳) **الدعائم:** ۲۷٤ ج ۱ ـ عن **ابى عبداللّه** عليه السلام انّه قال فان قام رجلان فقال احدهما هذا الفجر قد طلع و قال الآخر ما ارى شيئاً (طلع بعينى ـ ك) وهما معاً من اهل العلم و المعرفة بطلوع الفجر والنظر و صحّة البصر قال عليه السلام فللذى لم يستبن[5] الفجر (له ـ ك) ان يأكل و يشرب حتّىٰ يتبيّنه و على الذى يتبيّنه ان يمسك عن الطعام و الشراب لِأنّ اللّٰه عزّوجلّ يقول «**كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْاَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْاَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ**» فأمّا ان كان احدهما اعلم و احدّ نظراً[6] من الآخر فعلى الذى هو دونه فى النظر و العلم ان يقتدى به.

---

۱ ـ سئله (يعنى الصادق عليه السلام) سماعة بن مهران ـ فقيه. ۲ ـ لم يستبن ـ كا خ يب خ.
۳ ـ لانّ اللّٰه ـ فقيه. ٤ ـ التسحّر ـ خ. ٥ ـ لم يتبيّن ـ خ. ٦ ـ بصراً ـ خ.

و تقدّم فى الباب المتقدّم ما يدلّ على ذلك بعمومه و اطلاقه.

و يأتى فى احاديث الباب التّالى ما يناسب ذلك.

(۲۱) باب انّ من قام فى شهر رمضان فنظر فلم ير الفجر فأكل ثمّ نظر فرآه فليتمّ صومه و لاقضاء عليه و ان قام فلم ينظر او اخبر ببقاء اللّيل او ظنّ انّ النداء للسحور فاكل او جامع ثمّ نظر فرآه قد طلع يتمّ صيام اليوم و يقضيه و امّا من قام فى غير شهر رمضان فتناول المفطر فلا يصوم ذلك اليوم مطلقاً

۱۴۸۴۱ (۱) **تهذيب**: ۲۶۹ ج ٤ ـ **استبصار**: ۱۱٦ ج ۲ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى**: ۹٦ ج ٤ ـ محمد بن يحيى عن احمد ابن محمد عن عثمان بن عيسى عن **فقيه**: ۸۲ ج ۲ ـ **سماعة** بن مهران[۱] قال سئلته عن رجل اكل و[۲] شرب بعد ما طلع الفجر فى شهر رمضان فقال ان كان قام فنظر فلم ير الفجر فأكل ثمّ عاد[۳] (النظر ـ فقيه) فرأى الفجر فليتمّ صومه ولا اعادة عليه و ان كان قام فأكل و شرب ثمّ نظر الى الفجر فرأى[٤] انّه قد طلع (الفجر ـ كا) فليتمّ صومه (ذلك ـ فقيه) و يقضى[۵] يوماً آخر لأنّه بدأ بالاكل قبل النظر فعليه الاعادة.

۱۴۸۴۲ (۲) **الدعائم**: ۲۷٤ ج ۱ ـ عن **على** و ابى جعفر و ابى عبداللّه صلوات اللّه عليهم انّهم قالوا فيمن اكل او شرب او جامع فى شهر رمضان و قد طلع الفجر و هو لايعلم بطلوعه فان كان قد نظر قبل ان يأكل الى موضع مطلع الفجر فلم يره طلع فلمّا اكل نظر فرأه قد طلع فليمض فى صومه و لا شىء عليه و ان كان اكل قبل ان ينظر ثمّ علم انّه قد اكل بعد طلوع الفجر فليتمّ صومه و يقضى يوماً مكانه.

---

۱ ـ قال سماعة و سألته ـ فقيه. ۲ ـ او ـ يب صا. ۳ ـ اعاد ـ فقيه.

٤ ـ فرآه قد طلع ـ فقيه ـ خ ل كا. ۵ ـ وليقض ـ خ ل كا.

١٤٨٤٣ (٣) **کافی:** ٩٧ ج ٤ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسین بن سعید عن القاسم بن محمد عن **علی** ابن ابی حمزة عن ابی ابراهیم علیه السلام قال سألته عن رجل شرب بعد ما طلع الفجر و هو لایعلم فی شهر رمضان قال یصوم یومه ذلك و یقضی یوماً آخر و ان کان قضاء لرمضان فی شوّال او (فی ـ خ) غیره فشرب بعد الفجر فلیفطر یومه ذلک و یقضی.

١٤٨٤٤ (٤) **کافی:** ٩٦ ج ٤ ـ علی بن ابراهیم عن ابیه عن ابن ابی عمیر **تهذیب:** ٢٦٩ ج ٤ ـ **استبصار:** ١١٦ ج ٢ ـ الحسین بن سعید عن محمّد ابن ابی عمیر عن حمّاد عن **الحلبی** عن ابی عبدالله علیه السلام انه سئل عن رجل تسحّر ثمّ خرج من بیته و قد طلع الفجر و تبیّن فقال یتمّ صومه ذلک (الیوم خ کا) ثمّ لیقضه و ان[1] تسحّر فی غیر شهر رمضان بعد (طلوع ـ یب) الفجر افطر ثمّ قال انّ ابی کان لیلة یصلّی و انا آکل فانصرف فقال امّا جعفر فقد اکل و شرب بعد الفجر فأمرنی فافطرت ذلک الیوم فی غیر شهر رمضان.

١٤٨٤٥ (٥) **تهذیب:** ٣١٨ ج ٤ ـ احمد بن محمّد عن ابراهیم بن مهزیار قال کتب **الخلیل** ابن هاشم الی ابی الحسن علیه السلام رجل سمع الوطئ[2] و النداء فی شهر رمضان فظنّ انّ النداء للسحور فجامع و خرج فاذاً الصبح قد اسفر[3] فکتب بخطّه یقضی ذلک الیوم انشاءالله.

١٤٨٤٦ (٦) **تهذیب:** ٢٦٩ ج ٤ ـ محمّد بن یعقوب عن **کافی:** ٩٧ ج ٤ ـ علی بن ابراهیم عن ابیه عن ابن ابی عمیر عن **مغویة** بن عمّار قال قلت لابی عبدالله علیه السلام آمر الجاریة ان تنظر طلع الفجر ام لافتقول لم یطلع فآکل ثمّ أنظر (ه ـ کا) فأجده قد طلع حین نظرت قال تتمّ یومک ثمّ[4]

---

١ ـ فان ـ کا. ٢ ـ وطئاً ـ خ. ٣ ـ اسفر الصبح: اضاء. ٤ ـ و ـ یب.

تقضيه امّا انّک لو كنت انت الذی نظرت ما كان عليک قضائه.

فقيه: ۸۳ج ۲ ـ محمّد ابن ابی عمير عن **معاوية** بن عمّار قال قلت لابی عبداللّه عليه السلام آمر الجارية لتنظر الی الفجر فتقول لم يطلع بعد فآكل ثمّ انظر فأجده قد كان طلع حين نظرت قال اقضه امّا انّک لو كنت انت الذی نظرت لم يكن عليک شئ.

۱۴۸۴۷(۷) **كافی:** ۹۷ج ٤ـ(محمّد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان ـ معلّق) عن صفوان بن يحيی عن **اسحاق** بن عمّار قال قلت لابی ابراهيم عليه السلام يكون علیّ اليوم و اليومان من شهر رمضان فأتسحّر مصبحاً افطر ذلک اليوم و اقضی مكان ذلک اليوم يوماً آخر او اتمّ علی صوم ذلک اليوم و اقضی يوماً آخر فقال لابل تفطر ذلک اليوم لانّک اكلت مصبحاً و تقضی يوماً آخر.

و يأتی فی احاديث الباب التالی ما يناسب الباب.

(۲۲) باب انّ من اخبر بطلوع الفجر فظنّ انّ المخبر يسخر فأكل فليتمّ صومه و يقضيه

۱۴۸۴۸(۱) **تهذيب:** ۲۷۰ج ٤ـ محمّد بن يعقوب عن **كافی:** ۹۷ج ٤ـ محمّد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن **فقيه:** ۸۳ج ۲ ـ صفوان بن يحيی عن **عيص** بن القاسم قال سألت ابا عبداللّه عليه السلام عن رجل خرج فی شهر رمضان و اصحابه يتسحّرون فی بيت فنظر الی الفجر فناداهم (انّه قد طلع الفجر ـ فقيه خ) فكفّ بعضهم[۱] و ظنّ بعضهم[۲] انّه يسخر فأكل فقال يتمّ (صومه ـ يب كا) و يقضی.

۱۴۸۴۹(۲) **فقه الرضا عليه السلام** ۲۰۸ ـ ولو انّ قوماً مجتمعين سئلوا احدهم ان يخرج و ينظر هل طلع الفجر ثمّ قال قد طلع الفجر و ظنّ بعضهم انّه

---

۱ ـ بعض ـ فقيه. ۲ ـ بعض ـ فقيه.

يمزح فأكل و شرب كان عليه قضاء ذلک اليوم.

و تقدّم فی احاديث الباب المتقدّم ما يناسب ذلک.

(۲۳) باب انّ القرص اذا غاب فی الافق فقد حلّ الافطار و انّه يعلم بذهاب الحمرة المشرقيّة من قمّة الراس و قيل يعلم بطلوع ثلثة انجم و حکم تأخير الافطار الی السحر و جواز الافطار حين قال المؤذّن اللّه اکبر

قال اللّه تعالی فی سورة البقرة (۲) ـ **وَ كُلُوا وَ اشْرَبُوا حَتّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْاَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْاَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ اَتِمُّوا الصِّيامَ اِلَى اللَّيْلِ.** (۱۸۷)

۱۴۸۵۰ (۱) **فقيه:** ۱۴۲ ج ۱ ـ قال الصادق عليه السلام اذا غابت الشمس فقد حلّ الافطار و وجبت الصلوة **الهداية:** ۴۶ ـ عنه عليه السلام مثله بتقديم و تأخير **فضائل الاشهر الثلاثة:** ۹۴ ـ حدثنا محمّد بن علی ماجيلويه عن عمّه محمّد ابن ابی القاسم عن احمد بن ابی عبداللّه عن ابيه عن احمد بن نصر (النضر خ) عن عمرو بن شمر عن **جابر** عن ابی جعفر الباقر عليه السلام قال قال رسول اللّه صلی الله عليه و آله اذا غاب القرص افطر الصائم و دخل وقت الصلاة.

۱۴۸۵۱ (۲) **الدعائم:** ۲۸۰ ج ۱ ـ روّينا عن اهل البيت صلوات اللّه عليهم اجمعين باجماع فيما علمناه[1] عنهم انّ دخول الليل الذی يحلّ الفطر للصائم هو غياب الشمس فی افق المغرب بلا حائل دونها يسترها من جبل او حائط و لا غير ذلک[2] فاذا غاب القرص فی الافق[3] فقد دخل الليل و حلّ الفطر.

۱۴۸۵۲ (۳) **کافی:** ۲۷۹ ج ۳ ـ علی بن محمّد عن سهل بن زياد **تهذيب:**

---

۱ ـ رويناه ـ خ. ۲ ـ و لا ما اشبه ذلک ـ خ. ۳ ـ افق المغرب ـ خ.

١٨٥ ج ٤ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى**: ١٠٠ ج ٤ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمّد بن عيسى (بن عبيد يب كا ١٠٠) عن ابن **ابى عمير** عمّن ذكره عن ابى عبداللّه عليه السلام قال وقت سقوط القرص و وجوب الافطار (من الصيام ـ يب كا ١٠٠) ان تقو م بحذاء القبلة و تتفقّد الحمرة التى ترتفع من المشرق فاذا جازت قِمّة[1] الرأس الى ناحية المغرب فقد وجب الافطار و سقط القرص.

١٤٨٥٣ (٤) **المقنعة** ٤٨ ـ حدّ دخول الليل مغيب قرص الشمس و علامة مغيب القرص عدم الحمرة من المشرق فاذا عدمت الحمرة من المشرق سقط الحظر و حلّ الافطار بضروبه من الاكل و الشرب و الجماع و ساير ما يتبع ذلک مما يختصّ بحال الصيام **و قد روى** عن ابى عبداللّه عليه السلام فى (حدّ ـ خ) دخول الليل ما ذكرناه بصفته و معناه الّذى قدّمناه **قال و روى** انّه قال: انّ المشرق مطلّ[2] على المغرب هكذا و رفع احدى يديه على الاخرى فاذا غربت الشمس من ههنا و أومى بيده الى الّتى خفضها عدمت الحمرة من ههنا و اومى الى يده التى رفعها.

١٤٨٥٤ (٥) **السرائر** ٤٧٦ ـ نقلاً من كتاب ابى عبداللّه السيّارى صاحب موسى و الرضا عليهما السلام عن **محمّد بن** سنان عن رجل سمّاه عن ابى عبداللّه عليه السلام فى قول اللّه عزّ و جلّ **وَ أَتِمُّوا الصِّيامَ إِلَى اللَّيْلِ** قال سقوط الشفق.

١٤٨٥٥ (٦) **فقه الرضا** عليه السلام: ٢٠٢ ـ و اعلم انّ اوّل اوقات الصيام وقت الفجر و آخره هو الليل طلوع ثلاثة كواكب ترى مع غروب الشمس و ذهاب الحمرة من المشرق و فى وجوه سواد المحاجز[3].

---

١ ـ القمّة: اَعْلىٰ الرأس و اعلىٰ كلّ شئ. ٢ ـ اى اشرف عليه.

٣ ـ المحاجر ـ خ اى الحدائق ـ فى وجود سواد المحاجن ـ ك.

۱٤۸٥٦ (۷) **تهذيب**: ۳۱۸ ج ٤ ـ احمد بن محمّد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن **زرارة** قال سئلت ابا جعفر عليه السلام عن وقت افطار الصائم قال حين يبدو ثلثة انجم و قال لرجل ظنّ انّ الشمس قد غابت فافطر ثمّ ابصر الشمس بعد ذلک قال ليس عليه قضاء **فقيه** ۸۱ ج ۲ ـ قال ابی (رض) فی رسالته الی يحلّ لک الافطار اذا بدت ثلثة انجم و هی تطلع مع غروب الشمس و هی رواية ابان عن زرارة عن ابی جعفر عليه السلام.

۱٤۸٥۷ (۸) **فقه الرضا** عليه السلام: ۲۰٦ ـ واحلّ لک الافطار اذا بدت ثلاثة انجم و هی تطلع مع غروب الشمس **المقنع ٦٥** ـ اعلم انّه لايحلّ لک الافطار الاّ اذا بدت لک ثلاثة انجم و ذکر مثله.

۱٤۸٥۸ (۹) **قرب الاسناد** ۳۰۸ ـ محمّد بن الحسين عن احمد بن الهيثم عن **حسين** ابن ابی العرندس قال رأيت ابا الحسن موسی عليه السلام فی المسجد الحرام فی شهر رمضان و قد اتاه غلام له اسود بين ثوبين ابيضين و معه قلّة و قدح فحين قال المؤذّن اللّه اكبر صبّ له فناوله و شرب.

و تقدّم فی رواية العوالی (۹) من باب (۱) جوامع اوقات الفرايض اليوميّة من ابواب مواقيت الصلاة قوله صلی الله عليه و آله ثمّ صلّی المغرب حين وجبت الشمس و افطر الصائم و فی رواية الاصبغ (۱۱) نحوه و فی نهج البلاغة (۱۲) قوله عليه السلام و صلّوا بهم المغرب حين يفطر الصائم.

و فی رواية عمرو (۱) من باب (۱٦) انّه اذا غاب القرص فقد دخل وقت المغرب قوله عليه السلام اذا توارى القرص كان وقت الصلوة و الافطار و فی رواية جابر (۲) قوله صلی الله عليه و آله اذا غاب القرص افطر الصائم.

و فی رواية زرارة (۱۷) قوله عليه السلام وقت المغرب اذا غاب القرص فان

رايته بعد ذلک و قد صلّيت اعدت الصلوة و مضى صومک و تکفّ عن الطعام ان كنت قد اصبت منه شيئاً و لاحظ سائر احاديث الباب فانّه يناسب ذلک خصوصاً رواية ابن وضّاح (٤٠) و ابن ابی عمير (٤٤).

و فی رواية عمّار (١٥) من باب (١٨) جواز تأخير المغرب عن اوّل الوقت قوله سألته عن صلوة المغرب اذا حضرت هل يجوز ان تؤخّر ساعة قال لابأس ان كان صائماً افطر ثمّ صلّىٰ.

و فی احاديث باب (١٩) جواز ارتكاب المفطر فی الليل حتّى يتبيّن الفجر ما يمكن ان يستفاد منه انّه اذا دخل الليل حلّ الافطار.

و يأتی فی احاديث الباب التالی ما يدلّ على ذلک **و فی** احاديث باب (٣٧) استحباب اتيان الصلوة قبل الافطار من ابواب ما يجب الامساک عنه ما يمكن ان يستفاد منه لزوم الافطار عند غروب الشمس خصوصاً رواية زرارة (٣) فانّ فيها قوله عليه السلام فان كنت معهم فلاتخالف عليهم و افطر ثمّ صلّ و الاّ فابدء بالصلوة قلت و لِمَ ذلک قال لانّه قد حضرک فرضان الافطار و الصلوة فابدء بافضلهما و أفضلهما الصلوة.

و فی احاديث باب (٢)حرمة صوم الوصال من ابواب الصوم المحرّم ما يدلّ على بعض المقصود فراجع.

(٢٤) باب حكم من رأى انّه دخل الوقت فافطر ثمّ انكشف خطاه

١٤٨٥٩(١) **استبصار:** ١١٥ج ٢ـ اخبرنی احمد بن عبدون عن علی بن محمد بن الزبير عن **تهذيب:** ٢٧١ ج ٤ ـ علی بن الحسن بن فضّال عن محمد بن عبدالحميد عن ابی جميلة عن **زيد الشحّام** عن ابی عبدالله عليه السلام فی[١] رجل صائم[٢] ظنّ انّ الليل قد كان (دخل ـ خ صا) و انّ الشمس قد غابت و كان فی السماء سحاب فافطر ثمّ انّ السحاب

---

١ ـ عن ـ يب خ. ٢ ـ صام ثم ـ صا.

تجلّى[١] فاذا الشمس لم تغب فقال تمّ صومه و لا يقضيه.

١٤٨٦٠ (٢) **استبصار:** ١١٥ ج ٢ ـ اخبرنى الشيخ عن احمد بن محمّد عن ابيه عن الحسين بن الحسن بن ابان عن **تهذيب:** ٢٧٠ ج ٤ ـ الحسين بن سعيد عن **فقيه** ٧٥ ج ٢ ـ محمّد بن الفضيل[٢] عن **ابى الصباح** الكنانى قال سئلت ابا عبداللّه عليه السلام عن رجل صام ثمّ ظنّ انّ الشمس قد غابت و فى السماء غيم[٣] فافطر ثمّ انّ السحاب انجلى فاذا الشمس لم تغب فقال قد تمّ صومه و لا يقضيه.

١٤٨٦١ (٣) **كافى:** ١٠٠ ج ٤ ـ محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد عن عثمان بن عيسى عن **سماعة** قال سئلته عن قوم صاموا شهر رمضان فغشيهم سحاب اسود عند غروب الشمس فظنّوا انّه ليل فافطروا ثمّ انّ السحاب انجلى فاذا الشمس فقال على الذى افطر صيام ذلک اليوم انّ اللّه عزّ و جلّ يقول **(ثُمَّ اَتِمُّوا الصِيامَ اِلىٰ اللَّيْلِ)** فمن اكل قبل ان يدخل الليل فعليه قضائه لانّه اكل متعمّداً.

تفسير العيّاشى: ٨٤ ج ١ ـ عن **ابى بصير** قال سئلت ابا عبداللّه عليه السلام (و ذكر نحوه) و فيه عن **سماعة** قال (قال ـ ظ) على الذى افطر القضاء لانّ اللّه يقول (و ذكر مثله).

تهذيب: ٢٧٠ ج ٤ ـ **استبصار:** ١١٥ ج ٢ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى:** ١٠٠ ج ٤ ـ على بن ابراهيم عن محمّد بن عيسى بن[٤] عبيد عن يونس (بن عبدالرحمن ـ صا) عن ابى بصير و **سماعة** عن ابى عبداللّه عليه السلام فى قوم صاموا شهر رمضان فغشتهم سحاب اسود عند غروب الشمس فرأوا انّه اللّيل (فافطر بعضهم ثمّ انّ السحاب انجلى فاذا الشّمس ـ كا) فقال على الذى افطر صيام ذلک اليوم انّ اللّه عزّ و جلّ

---

١ ـ انجلى ـ يب ط. ٢ ـ الفضل ـ يب خ. ٣ ـ علّة ـ صا. ٤ ـ عن عبيد ـ خ يب ط.

يقول **ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ** فمن اكل قبل ان يدخل الليل فعليه قضاؤه لانّه اكل متعمّداً.

۱۴۸۶۲ (۴) **الدعائم:** ۲۷۴ ج ۱ ـ عن جعفر بن محمّد عليهما السلام انّه قال من رأى انّ الشمس قد غربت فافطر و ذلک فی شهر رمضان ثمّ تبيّن له بعد ذلک انّها لم تغب فلا شیء عليه.

و تقدّم فی رواية زرارة (۱۷) من باب (۱۶) انّه اذا غاب القرص فقد دخل وقت المغرب من ابواب مواقيت الصّلوة قوله عليه السلام اذا غاب القرص فان رأيته بعد ذلک فقد صلّيت اعدت الصلوة و مضى صومک و تكفّ عن الطعام ان كنت قد اصبت منه شيئاً.

و فی رواية زرارة (۷) من الباب المتقدم قوله و قال عليه السلام لرجل ظنّ انّ الشمس قد غابت فافطر ثمّ ابصر الشمس بعد ذلک قال ليس عليه قضاء.

۳ ـ ابواب نيّة الصوم و حكم من لم ينو الصوم ليلاً ثمّ بداله ان يصوم و من نوى ثمّ بداله أن يفطر

(۱) باب وجوب النيّة فی الصوم متقرّباً الى الله تعالىٰ

۱۴۸۶۳ (۱) **تهذيب:** ۱۸۶ ج ۴ ـ روى عن **الرضا** عليه السلام انّه قال لا قول الاّ بعمل و لا عمل الاّ بنيّة و لانيّة الاّ باصابة السنّة.

۱۴۸۶۴ (۲) **عوالی اللئالی:** ۱۳۲ ج ۳ ـ قال النبیّ صلى الله عليه و آله لاصيام لمن لا يبيّت الصيام باللّيل.

۱۴۸۶۵ (۳) و فيه ۱۳۳ ج ۳ ـ و فی حديث آخر من لم يبيّت[1] الصيام باللّيل فلا صيام له.

---

۱ ـ لم يبيّت: اى لم ينوه من الليل.

۱٤۸٦٦ (٤) **فقه الرضا**عليه السلام ۲۰۳ ـ وادنى ما يتمّ به فرض الصوم العزيمة و هى النيّة.

۱٤۸٦۷ (٥) **امالى الصدوق**: ۱۷٤ ـ حدّثنا على بن احمد قال حدّثنا محمّد بن ابى عبداللّه الكوفى عن سهل بن زياد عن **عبدالعظيم** بن عبداللّه الحسنى عن على بن محمّد بن على بن موسى بن جعفر بن محمّد بن على بن الحسين بن على بن ابى طالب عليهم السلام (فى حديث) قال (موسى عليه السلام) الهى فما جزاء من صام شهر رمضان لک محتسباً قال يا موسى اقيمه يوم القيٰمة مقاماً لا يخاف فيه قال الهى فما جزاء من صام شهر رمضان يريد به الناس قال يا موسى ثوابه كثواب من لم يصمه.

و تقدم فى باب (۱۳) وجوب النيّة فى العبادات من ابواب المقدّمات فى كتاب المقدّمات ما يدلّ على ذلک من الآيات و الاخبار فراجع.

و فى رواية سماعة (۱۱) من باب (۱۷) استحباب صيام يوم الشکّ على انّه من شعبان من ابواب فضل صوم شهر رمضان و فرضه قوله عليه السلام و انّما ينوى من الليلة انّه يصوم من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزء عنه بتفضّل اللّه عزّ و جلّ.

و فى رواية الدعائم (۱۸) قوله عليه السلام لا تصام الفريضة الاّ باعتقادٍ و نيّة و من صام علىٰ شکّ فقد عصىٰ و فى رواية درست بن ابى منصور (۲۱) قوله عليه السلام انّ الفرائض لا تؤدّىٰ على الشّکّ و فى رواية الزهرى (۲۳) قوله عليه السلام أمرنا ان يصومه الانسان على انّه من شعبان و نهينا ان يصومه الانسان على انّه من شهر رمضان.

و يأتى فى احاديث الباب التّالى و ما يتلوه ما يدلّ على لزوم النيّة فى الصوم **و فى** رواية الدعائم (٦) من باب (۱) وجوب الامساک عن

الاكل و الشرب من ابواب ما يجب الامساک عنه للصائم قوله عليه السلام و ادنى ما يتمّ به فرض صومه العزيمة من قلب المؤمن على صومه بنيّة صادقة (الى ان قال) و ان يحفظ فى صومه جميع جوارحه كلّها عن محارم اللّه ربّه متقرّباً بذلک كلّه اليه فاذا فعل ذلک كان مؤدّياً لفرضه.

و فى الصحيفة (٧) من باب (٢٨) انّ الصائم لا ينبغى له ان يقتصر على ترک المفطرات قوله عليه السلام و أعنّا على صيامه بكفّ الجوارح من معاصيک و استعملنا فيه بما يرضيک حتّى لا نصغى باسماعنا الى لغو (الى ان قال) و لانشرک فيه احداً دونک و لا نبتغى به مراداً سواک.

و فى رواية ابن طاووس (١٦) قوله عليه السلام و صوموا للّه بقلوب خالصة صافية منزهة عن الافكار السيّئة و الهو اجس المنكرة فانّ اللّه يحبس القلوب اللطخة و النيّات المدخولة.

(٢) باب حكم من اصبح فى غير رمضان و لم ينو الصيام من اللّيل ثمّ بداله ان يتطوّع او يقضيه من شهر رمضان و حكم من بات و نوىٰ الصّوم تطوّعاً او قضاء او نذراً ثمّ بداله ان يفطر

١٤٨٦٨ (١) **تهذيب**: ١٨٨ ج ٤ ـ الصفّار عن **تهذيب**: ١٨٨ ج ٤ ـ احمد بن محمّد عن على بن الحكم عن **هشام** بن سالم عن ابى عبداللّه عليه السلام قال قلت له الرّجل يصبح (و ـ يب خ) لاينوى الصوم فاذا تعالىٰ النّهار حدث له راى فى الصوم فقال ان هو نوى الصوم قبل ان تزول الشمس حسب له (من ـ يب خ) يومه و ان نواه بعد الزّوال حسب له من الوقت الّذى نوى.

١٤٨٦٩ (٢) **الدعائم**: ٢٨٥ ج ١ ـ عن **جعفر** بن محمّد عليهما السلام انّه قال: من اصبح لاينوى الصوم ثمّ بداله أن يتطوّع فله ذلک ما لم تزل الشمس قال و كذلک ان اصبح صائماً متطوّعاً فله ان يفطر ما لم تزل الشمس.

۱۴۸۷۰ (۳) **تهذيب:** ۱۸۸ ج ۴ ـ احمد بن محمّد عن البرقى عن ابن ابى عمير عن **هشام** بن سالم عن ابى عبداللّه عليه السلام قال كان امير المؤمنين عليه السلام يدخل على[1] اهله فيقول عندكم شىء و الاّ صمت فان كان عندهم شىء اَتوه به و الاّ صام.

۱۴۸۷۱ (۴) **تهذيب:** ۱۸۷ ج ۴ ـ محمّد بن على بن محبوب عن أحمد بن محمّد (عن محمّد ـ خ) بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن **محمّد** بن قيس عن ابى جعفر عليه السلام قال قال علىّ عليه السلام اذا لم يفرض[2] الرّجل علىٰ نفسه صياماً ثمّ ذكر الصيام قبل ان يطعم طعاماً او يشرب شراباً و لم يفطر فهو بالخيار ان شاء صام و ان شاء افطر.

الجعفريّات ۶۱ ـ اخبرنا محمّد حدثنى **موسى** حدثنا ابى عن ابيه عن جدّه جعفر بن محمّد عن ابيه انّ علياً عليه السلام كان يقول اذا لم يفرض الرجل (و ذكر نحوه).

۱۴۸۷۲ (۵) **تهذيب:** ۱۸۹ ج ۴ ـ ابراهيم بن هاشم عن عبدالرحمن بن حمّاد الكوفى عن ابراهيم بن عبدالحميد عن **عيسى** قال من بات و هو ينوى الصيام من غد لزمه ذلک فإن افطر فعليه قضائه و من اصبح و لم ينو الصيام من اللّيل فهو بالخيار الى ان تزول الشمس ان شاء صام و ان شاء افطر فان زالت الشمس و لم يأكل فليتمّ الصوم الى الليل ـ حمله الشيخ ره على الاستحباب او على قضاء شهر رمضان.

۱۴۸۷۳ (۶) **كافى:** ۱۲۲ ج ۴ ـ محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد و محمّد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن ابن ابى عمير عن **عبدالرّحمن** بن الحجّاج عن ابى الحسن عليه السلام فى الرجل يبدوله بعد ما يصبح و يرتفع النهار فى صوم ذلک اليوم ليقضيه من شهر رمضان و لم

---

۱ ـ الى ـ خ ل. ۲ ـ لم يعرض ـ خ.

يكن نوى ذلک من الليل قال نعم ليصمه و ليعتدّ به اذا لم يكن احدث شيئاً.

١٤٨٧٤ (٧) **تهذيب**: ١٨٦ ج ٤ ـ محمّد بن على بن محبوب عن محمّد بن الحسين عن صفوان عن **عبدالرحمن** بن الحجّاج قال سألته عن الرّجل يقضى رمضان أله ان يفطر بعد ما يصبح قبل الزوال اذا بدا له فقال: اذا كان نوى ذلک من اللّيل و كان من قضاء رمضان فلا يفطر و يتمّ صومه قال و سألته عن الرجل يبدو له بعد ما يصبح و يرتفع النهار أيصوم ذلک اليوم و يقضيه من رمضان و ان لم يكن نوى ذلک من الليل قال نعم يصومه و يعتدّ به اذا لم يحدث شيئاً.

١٤٨٧٥ (٨) **تهذيب**: ١٨٨ ج ٤ ـ محمّد بن على بن محبوب عن معاوية بن حكيم عن صفوان **تهذيب**: ١٨٧ ج ٤ ـ محمّد بن على بن محبوب عن على بن السندى عن صفوان عن **عبدالرحمن** بن الحجّاج قال سألت ابا الحسن موسى عليه السلام عن الرجل يصبح و لم يطعم و لم يشرب و لم ينو صوماً و كان عليه يوم من شهر رمضان أله ان يصوم ذلک اليوم و قد ذهب عامّة النّهار[١] فقال نعم له ان يصوم[٢] و يعتدّ به من شهر رمضان.

١٤٨٧٦ (٩) **تهذيب**: ٣١٥ ج ٤ ـ **استبصار**: ١١٨ ج ٢ ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن **احمد** بن محمّد ابن ابى نصر عمّن ذكره عن ابى عبدالله عليه السلام قال قلت له الرجل يكون عليه القضاء من شهر رمضان و يصبح فلا يأكل الى العصر أيجوز أن يجعله قضاءً من شهر رمضان قال نعم.

١٤٨٧٧ (١٠) **الجعفريّات** ٦١ ـ باسناده عن **علىّ** عليه السلام انّ رجلا من

١ ـ اى جميعه. ٢ ـ يصومه ـ يب.

الانصار اتى النبيّ صلى الله عليه و آله فصلّى معه صلوة العصر ثمّ قام فقال يا رسول اللّه انّي كنت اليوم في ضيعة لي و انّي لم أطعم شيئاً أفا صوم قال نعم قال انّ عليّ يوماً من شهر رمضان فاجعله مكانه قال نعم.

١٤٨٧٨ (١١) **استبصار:** ١١٨ ج ٢ ـ أخبرني أحمد بن عبدون عن علي بن محمّد بن الزبير عن **تهذيب:** ٢٨٠ ج ٤ ـ **استبصار:** ١٢١ ج ٢ ـ علي بن الحسن (بن فضّال ـ صا) عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار** (بن موسى ـ صا ـ ١١٨) (الساباطي يب صا ١٢١) عن ابي عبداللّه عليه السلام عن الرجل يكون عليه ايّام من شهر رمضان (و ـ يب) يريد ان يقضيها متى يريد ان ينوى الصيام قال هو بالخيار الى ان تزول[١] الشمس فاذا زالت الشمس فان كان نوى الصوم فليصم و ان كان نوى الافطار فليفطر سئل فان كان نوى الافطار يستقيم ان ينوى الصوم بعد ما زالت الشمس قال لا (سأل فان نوى الصوم ثمّ افطر بعد ما زالت الشمس قال قد اساء و ليس عليه شيء الاّ قضاء ذلك اليوم الذى اراد ان يقضيه ـ يب صا ١٢١) (حمله الشيخ ره على رفع العقاب)

١٤٨٧٩ (١٢) **تهذيب:** ٢٨١ ج ٤ ـ **استبصار:** ١٢٢ ج ٢ ـ سعد بن عبداللّه عن محمّد بن الحسين ابن ابى الخطّاب عن النضر بن سويد[٢] عن **جميل** بن درّاج عن ابي عبداللّه عليه السلام انّه قال في الذى يقضى شهر رمضان انّه بالخيار الى زوال الشمس و ان كان تطوّعاً فانّه الى الليل بالخيار.

١٤٨٨٠ (١٣) **تهذيب:** ٢٧٨ ج ٤ ـ **استبصار:** ١٢٠ ج ٢ ـ سعد بن عبداللّه عن حمزة بن يعلى عن البرقي[٣] عن عبيد[٤] بن الحسين عن **عبداللّه**

---

١ ـ زوال ـ صا. ٢ ـ بن شعيب ـ صا. ٣ ـ الرّقّيّ ـ يب خ. ٤ ـ عبداللّه ـ خ.

بن سنان عن ابى عبداللّه عليه السلام قال صوم النافلة لک ان تفطر ما بينک و بين الليل متى ما شئت و صوم قضاء الفريضة لک ان تفطر الى زوال الشمس فاذا زالت الشمس فليس لک ان تفطر.

١٤٨٨١ (١٤) **استبصار:** ١٢٢ ج ٢ ـ اخبرنى احمد بن عبدون عن على بن محمّد بن الزبير عن **تهذيب:** ٢٨٠ ج ٤ ـ على بن الحسن بن فضّال عن ابراهيم ابن أبى بكر ابن ابى سمّاک عن زكريّا المؤمن عن **اسحاق** بن عمّار عن ابى عبداللّه عليه السلام قال الذى يقضى (شهر ـ يب) رمضان هو بالخيار فى الافطار ما بينه و بين ان تزول الشمس و فى التطوّع ما بينه و بين ان تغيب الشمس.

١٤٨٨٢ (١٥) **كافى:** ١٢٢ ج ٤ ـ (عدّة من اصحابنا ـ معلّق) عن **تهذيب:** ٢٧٨ ج ٤ ـ احمد بن محمّد (بن عيسى ـ يب) عن العبّاس بن معروف عن صفوان بن يحيى عن ابن سنان عن عمّار[1] بن مروان عن **فقيه** ٩٦ ج ٢ ـ **سماعة** بن مهران[2] عن ابى عبداللّه عليه السلام فى قوله الصائم بالخيار الى زوال الشمس قال (انّ ـ يب فقيه) ذلک فى الفريضة فأمّا (فى فقيه ـ كا خ) النافلة فله ان يفطر ايّ ساعة[3] شاء الى غروب الشمس **تهذيب:** ١٨٧ ج ٤ ـ محمّد بن على بن محبوب عن العبّاس بن معروف عن محمّد بن سنان عن **عمّار** بن مروان عن سماعة (و ذكر مثله).

١٤٨٨٣ (١٦) **فقه الرضا عليه السلام:** ٢١٣ ـ اذا قضيت صوم شهر و النذر كنت بالخيار فى الافطار الى زوال الشمس فان افطرت بعد الزوال فعليک كفّارة مثل من افطر يوماً من شهر رمضان. **المقنع:** ٦٣ ـ فاذا قضيت و ذكر نحوه.

---

١ ـ عثمان ـ يب. ٢ ـ سئله (يعنى ابا عبداللّه «عليه السلام») سماعة عن قوله.

٣ ـ وقت ـ يب خ.

۱٤۸۸٤ (۱۷) **کافی:** ۱۲۲ ج ٤ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن **تهذیب:** ۱۸٦ ج ٤ ـ الحسین (بن سعید ـ کا) عن فضالة (بن ایّوب ـ کا) عن الحسین بن عثمان عن سماعة (بن مهران ـ کا) عن **فقیه** ٥٥ ج ۲ ـ **ابی بصیر**[۱] قال سألت اباعبداللّه عليه السلام عن الصائم المتطوّع تعرض له الحاجة قال هو بالخیار ما بینه و بین العصر و ان مکث حتّی العصر ثمّ بداله ان یصوم فان لم یکن[۲] نویٰ ذلک فله ان یصوم ذلک الیوم ان شاء.

فقیه ۹۷ ج ۲ ـ سُئِل عليه السلام عن الصائم (و ذکر مثله) **المقنع** ٦۳ ـ سأل الصادق عليه السلام (و ذکر نحوه).

۱٤۸۸٥ (۱۸) **کافی:** ۱۲۱ ج ٤ ـ علی بن ابراهیم عن ابیه عن ابن أبی عمیر عن حمّاد بن عثمان عن **الحلبی** عن ابی عبداللّه عليه السلام قال: سألته عن الرجل یصبح و هو یرید الصیام ثمّ یبدوله و یفطر[۳] قال هو بالخیار ما بینه و بین نصف النهار قلت هل یقضیه اذا افطر قال نعم لانّها حسنة اراد ان یعملها فلیتمّها قلت فانّ رجلا اراد ان یصوم ارتفاع النهار أیصوم قال نعم.

۱٤۸۸٦ (۱۹) **تهذیب:** ۲۸۱ ج ٤ ـ **استبصار:** ۱۲۲ ج ۲ ـ علی بن الحسن بن فضّال عن هارون بن مسلم (و سعدان ـ یب) عن **مسعدة** بن صدقة عن ابی عبداللّه عليه السلام عن ابیه عليهما السلام انّ علیاً عليه السلام قال الصائم تطوّعاً بالخیار ما بینه و بین نصف النهار فاذا انتصف النهار فقد وجب الصوم.

۱٤۸۸۷ (۲۰) **تهذیب:** ۱۸۷ ج ٤ ـ محمد بن علی بن محبوب عن الحسین عن النضر عن **ابن سنان** عن ابی عبداللّه عليه السلام قال من اصبح و هو یرید الصیام ثمّ بداله ان یفطر فله ان یفطر ما بینه و بین نصف النهار

---

۱ ـ سئل ابو بصیر اباعبداللّه «عليه السلام» فقیه. ۲ ـ و لم یکن ـ یب فقیه. ۳ ـ فیفطر ـ خ.

ثمّ يقضى ذلک اليوم فان بداله ان يصوم بعد ما ارتفع النهار فليصم فانّه يحسب له من الساعة التى نوى فيها.

١٤٨٨٨(٢١) **تهذيب**:١٨٧ج ٤ـمحمّد بن على بن محبوب عن احمد عن الحسين عن فضالة عن **صالح** بن عبدالله عن ابى ابراهيم عليه السلام قال قلت له رجل جعل للّه عليه صيام شهر فيصبح و هو ينوى الصوم ثمّ يبدو له فيفطر و يصبح و هو لا ينوى الصوم فيبدو له فيصوم فقال ذلک[1] كلّه جائز.

(قال فى الوسائل بعد ذكر هذا الخبر عن **تهذيب**:) و رواه الكلينى عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمّد عن ابن فضّال عن **صالح** بن عبداللّه مثله و لكن لم نجد هذه الرواية بهذا السند فى كانعم نقل فى كا بهذا السند الحديث الآتى (٢٣) فى ذيل الباب).

١٤٨٨٩(٢٢) **كافى**: ١٤١ج ٤ـعلى بن ابراهيم عن **صالح** بن عبداللّه عن ابى الحسن عليه السلام قال قلت له جعلت فداک علىّ صيام شهر ان خرج عمّى من الحبس فخرج فاصبح و انا اريد الصيام فيجيئنى بعض اصحابنا فادعوا بالغذاء و اتغدّى معه قال لابأس.

١٤٨٩٠(٢٣) **كافى**: ١٢٢ج ٤ـ«عدة من اصحابنا ـ معلّق» عن احمد بن محمّد عن **فقيه** ٩٦ ج ٢ ـ ابن فضّال عن **صالح** بن عبداللّه الخثعمى قال سألت ابا عبداللّه عليه السلام عن الرجل ينوى الصوم فيلقاه اخوه الذى هو على امره (فيسأله ان يفطر ـ فقيه) أيفطر قال ان كان تطوّعاً اجزأه و حسب له و ان كان قضاء فريضة قضاه.

١٤٨٩١(٢٤) **البحار**:٢٦٧ج ٩٦ـنوادر **الراوندى** باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال قال علىّ عليه السلام يجوز للصائم المتطوّع ان يفطر.

---

١ ـ هذا ـ خ.

و تقدم فی روایة معمّر (۱۰) من باب (۱۷) استحباب صیام یوم الشکّ من ابواب فضل صوم شهر رمضان و فرضه قوله افطر الآن فقال لا بعد الظهر قال فقلت و کذلک فی النوافل لیس لی ان افطر بعد الظهر قال نعم.

و یأتی فی غیر واحد من احادیث الباب التالی ما یناسب الباب فلا حظ **و فی** احادیث باب (۱۲) حکم من اراد ان یقضی ما فاته من شهر رمضان فاصابته الجنابة باللیل فلم یغتسل حتّی طلع الفجر من ابواب ما یجب الامساک عنه ما یدلّ علی بعض المقصود **و کذا فی** احادیث باب (۱۳) انّ من تعمّد البقاء علی الجنابة حتّی یصبح فله ان یصوم ذلک الیوم تطوّعاً.

و فی روایة عبید (۳) من باب (۷) انّ المسافر ان خرج قبل الزوال فلیفطر من ابواب من یجب علیه الصوم قوله علیه السلام اصوم و افطر حتّی اذا زالت الشمس عزم علیّ یعنی الصیام.

و فی روایة ابن حبیش (۱) من باب (٦) استحباب صوم ایّام البیض من ابواب الصوم المندوب قوله علیه السلام فنادی مناد من السماء أنْ صم لربّک الیوم فصام (انّما اشرنا الی هذه لظهور قوله علیه السلام (صم لربّک الیوم) فی انّ الامر بالصوم کان فی الیوم فنوی آدم علیه السلام الصوم فی الیوم لا فی اللّیل).

و فی روایة الصیقل (۱۱) من باب (۱٤) استحباب صوم الثامن عشر من ذی الحجّة قوله خرج علینا ابو الحسن علیه السلام یعنی الرضا بمرو فی یوم خمسة و عشرین من ذی القعدة فقال صوموا فانّی اصبحت صائماً.

(۳) باب انّ من افطر فی قضاء شهر رمضان بعد الزوال فعلیه الاعادة و الکفّارة و جواز الافطار قبل الزوال و انّه لیس للزوج ان

يكره زوجته الّتي تقضي شهر رمضان على الافطار

١٤٨٩٢ (١) **تهذيب:** ٢٧٩ ج ٤ ـ **استبصار:** ١٢٠ ج ٢ ـ سعد بن عبدالله عن ابى جعفر (يعنى احمد بن محمّد) عن ايّوب بن نوح عن محمّد ابن ابى عمير عن **هشام** بن سالم قال قلت لابى عبدالله عليه السلام رجل وقع على اهله و هو يقضى شهر رمضان فقال ان كان وقع عليها قبل صلوة العصر فلاشىء عليه (و ـ صا خ) يصوم يوماً بدل[١] يوم و ان فعل[٢] بعد العصر صام ذلك اليوم و اطعم عشرة مساكين فان لم يمكنه صام ثلٰثة ايّام كفّارة لذلک.

١٤٨٩٣ (٢) **تهذيب:** ٢٧٩ ج ٤ ـ **استبصار:** ١٢٠ ج ٢ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى:** ١٢٢ ج ٤ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمّد عن (الحسن ـ كا) **فقيه:** ٩٦ ج ٢ ـ ابن محبوب عن الحارث بن محمّد عن **بريد** العجلى عن ابى جعفر عليه السلام فى رجل اتى اهله فى يوم يقضيه من شهر رمضان قال ان كان أتى اهله قبل الزوال[٣] فلا شىء عليه الاّ يوماً مكان يوم و ان (كان ـ يب كا صا) أتى اهله بعد زوال الشمس[٤] فانّ عليه ان يتصدّق على عشرة مساكين (لكلّ مسكين مدّ ـ فقيه) فان لم يقدر (عليه ـ فقيه) صام يوماً مكان يوم و صام ثلٰثة ايّام كفّارة لما صنع ـ **المقنع** ٦٣ ـ قد روى أنّ عليه (اى على من اراد قضاء شهر رمضان) اذا افطر بعد الزوال اطعام عشرة مساكين و ذكر نحوه كما فى الفقيه.

فقيه ٩٦ ج ٢ ـ (بعد نقل الرواية المتقدّمة قال) و قد روى انّه ان افطر قبل الزوال فلاشىء عليه و ان افطر بعد الزوال فعليه الكفّارة مثل ما على من افطر يوماً من شهر رمضان.

١٤٨٩٤ (٣) **فقه الرضا عليه السلام:** ٢١٣ ـ اذاقضيت صوم شهر رمضان و النّذر

---

١ ـ بدله ـ صا. ٢ ـ فعله ـ خ صا. ٣ ـ زوال الشمس ـ كا. ٤ ـ الزوال ـ يب صا.

کنت بالخیار فی الافطار الی زوال الشمس فان افطرت بعد الزوال فعلیک کفّارة مثل من افطر یوماً من شهر رمضان و قد روی انّ علیه اذا افطر بعد الزوال اطعام عشرة مساکین لکلّ مسکین مدّ من طعام فان لم یقدر علیه صام یوماً بدل یوم و صام ثلٰثة ایّام کفّارة لما فعل.

١٤٨٩٥ (٤) **تهذیب**: ٢٧٩ ج ٤ ـ **استبصار**: ١٢١ ج ٢ ـ علی بن الحسن بن فضّال عن محمّد بن اسماعیل عن حمّاد بن عیسی عن حریز (بن عبداللّه ـ یب) عن زرارة قال سئلت ابا جعفر[١] علیه السلام عن رجل صام قضاء[٢] من شهر رمضان فاتی النساء قال علیه من الکفّارة ما علی الذی اصاب فی شهر رمضان (لانّ ـ صا) ذلک الیوم عنداللّه من ایّام رمضان (قال الشیخ ره فهذا الخبر ورد نادراً و یمکن ان یکون المراد به من افطر هذا الیوم بعد الزوال علی طریق الاستخفاف و التهاون بما یجب علیه من فرض اللّه تعالی).

١٤٨٩٦ (٥) **کافی**: ١٢٢ ج ٤ ـ (عدة من اصحابنا ـ معلّق) عن احمد بن محمّد عن **تهذیب**: ٢٧٨ ج ٢ ـ **استبصار**: ١٢٠ ج ٢ ـ الحسین بن سعید عن فضالة بن ایّوب عن الحسین بن عثمان عن **فقیه** ٩٦ ج ٢ ـ سماعة عن **ابی بصیر** قال سئلت ابا عبداللّه علیه السلام عن المرئة تقضی شهر رمضان فیکرهها زوجها علی الافطار فقال لاینبغی[٣] (له ـ کا صا یب) ان یکرهها بعد الزوال[٤].

و تقدّم فی احادیث الباب المتقدّم ما یناسب ذلک فراجع خصوصاً روایة عیسی (٥) و عبدالرحمان (٦) و عبدالرحمان (٧) و عبدالرحمان (٨) و ابن ابی نصر (٩) و جعفریات (١٠) و عمّار (١١) و جمیل (١٢) و

---

١ ـ ابا عبداللّه ـ خ صا. ٢ ـ قضی ـ صا. ٣ ـ لایجوز ـ خ صا.

٤ ـ زوال الشمس ـ فقیه.

ابن سنان (١٣) و اسحاق (١٤) و سماعة (١٥) و فقه الرضا (١٦) و صالح (٢٣).

٤ ـ ابواب ما يجب الإمساك عنه للصائم و ما لا يجب و ماله من الآداب و السّنن و تفطير الصائم و جواز افطار من يصلّي و لا يصوم اذا احتاج الى عمله

(١) باب وجوب امساك الصائم عن الأكل و الشرب

١٤٨٩٧ (١) **تهذيب:** ١٨٩ ج ٤ ـ علی بن مهزيار عن ابن ابی عمير **تهذيب:** ٣١٨ ج ٤ ـ عنه[١] عن يعقوب بن يزيد عن محمّد ابن ابی عمير **تهذيب:** ٣١٩ ج ٤ ـ **استبصار:** ٨٠ ج ٢ ـ ٨٤ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن محمّد ابن ابی عمير عن حمّاد بن عثمان عن **فقيه** ٦٧ ج ٢ **محمّد بن مسلم**[٢] قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول لا[٣] يضرّ الصائم ما صنع اذا اجتنب ثلاث[٤] خصال الطعام و الشراب و الارتماس فی الماء احمد بن محمّد بن عيسی فی نوادره ٢٣ ـ عن النضر بن سويد عن **محمّد بن مسلم** مثله (و زاد و النحس[٥] من الفعل و القول و الغيبة تفطر الصائم و عليه القضاء).

١٤٨٩٨ (٢) **رسالة المحكم والمتشابه:** ٦٣ ـ (نقلاً من تفسير النعمانی باسناده المتقدّم فی باب (١٨) وجوب الافطار فی شهر رمضان عند

---

١ ـ و السند الذی قبله مصدّر بعنه عن احمد عن البرقی و قبله احمد بن محمّد عن الحسين بن سعيد و الذی قبل ذا محمّد بن علی بن محبوب و فی الوسائل ارجع الضمير الی ابن محبوب.

٢ ـ روی محمّد بن مسلم عن ابی جعفر عليه السلام قال ـ فقيه. ٣ ـ ما ـ خ يب ٣١٨.

٤ ـ اربع ـ يب ٣١٨ ـ فقيه. ٥ ـ و الفواحش ـ خ.

الخوف على النفس من ابواب فضل صوم شهر رمضان عن على عليه السلام قال) و امّا حدود الصيام فاربعة حدود اوّلها اجتناب الاكل و الشرب و الثانى اجتناب النكاح و الثالث اجتناب القيء متعمّداً و الرابع اجتناب الاغتماس فى الماء و ما يتّصل بها و ما يجرى مجريها من السّنن كلّها.

١٤٨٩٩ (٣) **الخصال**: ٢٨٦ ـ حدثنا محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه قال حدثنا محمّد بن الحسن الصفّار عن احمد ابن ابى عبداللّه البرقى عن ابيه عن **محمّد** بن خالد باسناده رفعه الى ابى عبداللّه عليه السلام قال خمسة اشياء تفطر الصائم الاكل و الشرب و الجماع و الارتماس فى الماء و الكذب على اللّه و على رسوله و على الائمّة عليهم السلام **المقنع**: ٦٠ ـ و اجتنب فى صومک خمسة اشياء يفطرك و ذكر مثله **الهداية**: ٤٦ ـ قال ابى ره فى رسالته الىّ اتّق يابنىّ فى صومك و ذكر مثله.

١٤٩٠٠ (٤) **مستدرك**: ٣٢١ ج ٧ ـ **فقه الرضا** عليه السلام: ٢٠٧ ـ واتّق فى صومك خمسة اشياء تفطر الصائم و ذكر مثله (و زاد) و الخناء[1] من الكلام و النظر الى ما لا يجوز.

١٤٩٠١ (٥) **فقه الرضا** عليه السلام: ٢٠٣ ـ و ادنى ما يتمّ به فرض الصوم العزيمة و هى النيّة و ترك الكذب على اللّه و على رسوله ثمّ ترک الاكل و الشرب و النكاح و الارتماس فى الماء و استدعاء القذف فاذا تمّ هذه الشروط على ما وصفناه كان مؤدّياً لفرض الصوم مقبولاً منه بمنّة اللّه تعالى (و فى نقل المستدرك اسقط قوله (استدعاء القذف).

١٤٩٠٢ (٦) **الدعائم** ٢٦٨ ج ١ ـ روينا عن **جعفر بن** محمّد عليهما السلام انّه قال فرض فى كلّ عام صوم شهر رمضان و ادنى ما يتمّ به فرض صومه العزيمة من قلب المؤمن على صومه بنيّة صادقة و ترک الاكل و الشرب

١ ـ اى الفحش.

و النكاح نهاراً[۱] و ان يحفظ[۲] فى صومه التوقّى لجميع جوارحه (كلّهاا ـ خ) و كفّها عن محارم اللّه ربّه متقرّباً بذلك كلّه اليه فاذا فعل ذلك كان مؤدّياً لفرضه.

۱۴۹۰۳ (۷) **تهذيب**: ۱۸۹ ج ۴ ـ على بن مهزيار عن الحسن عن القاسم عن على عن **ابى بصير** قال قال ابو عبداللّه عليه السلام ليس[۳] الصيام من الطعام و الشراب و الانسان ينبغى له ان يحفظ لسانه من اللغو و الباطل فى رمضان و غيره.

و تقدّم فى رواية ابن مسلم (۳۷) من باب (۱) فضل الصيام من ابواب فضل صوم شهر رمضان قوله عليه السلام و ينادون الصائمين فى كلّ ليلة عند افطارهم ابشروا عباد اللّه و قد جعتم قليلاً و ستشبعون كثيراً.

و فى رواية ابى ذرّ (۴۰) قوله عليه السلام فيقولون ربّنا اخو اننا كنّا معهم فى الدنيا فبم فضّلتهم علينا فيقال هيهات هيهات انّهم كانوا يجوعون حين تشبعون و يظمؤن حين تروون و يقومون حين تنامون و يشخصون حين تخفضون.

و فى رواية السمّان (۴۱) قوله عليه السلام اذا راى الصائم قوماً يأكلون او رجلاً يأكل سبّحت له كلّ شعرة منه فى جسمه.

و فى مرسلة الفقيه (۴۲) قوله صلى الله عليه و آله ما من صائم يحضر قوماً يطعمون الاّ سبّحت له اعضائه **و فى** رواية سويد (۴۳) قوله صلى الله عليه و آله من منعه الصوم من طعام يشتهيه كان حقّاً على اللّه ان يطعمه من طعام الجنّة و يسقيه من شرابها.

و فى رواية امّ عمارة (۴۵) قوله صلى الله عليه و آله ليس من صائم يأكل عنده

---

۱ ـ فى نهاره كلّه ـ خ ل. ۲ ـ يجمع ـ خ.

۳ ـ ما يكون فى نسختى الوسائل و الوافى هيهنا لفظة ليس.

مفاطير الاّ صلّت عليه الملائكة ما داموا يأكلون.

و في مرسلة الفقيه (١٢) من باب (٢) وجوب صوم شهر رمضان قوله صلى الله عليه وآله وسلم انّ آدم عليه السلام لمّا أكل من الشجرة بقى فى بطنه ثلثين يوماً ففرض اللّه على ذرّيّته ثلثين يوماً الجوع و العطش و الذى يأكلونه بالليل تفضّل من اللّه تعالى عليهم.

وفي رواية هشام (١٣) قوله عليه السلام و ان يذيق الغنىّ مسّ الجوع و الإلَمِ ليرقّ على الضعيف و يرحم الجايع.

وفي رواية ابن سنان (١٤) قوله عليه السلام علّة الصوم لعرفان مسّ الجوع و العطش و فى مرسلة المناقب (١٥) قوله لِمَ افترض اللّه على عبده الصوم قال عليه السلام ليجد الغنىّ مسّ الجوع فيعود بالفضل على المساكين.

و في رواية حمزة بن محمّد (١٦) قوله عليه السلام ليجد الغنىّ مسّ الجوع فيحنو على الفقير **و في** رواية جعفر بن محمّد بن حمزة مثله.

و في رواية ابن شاذان (١٧) قوله عليه السلام و ليكون الصائم خاشعاً ذليلاً مسكيناً مأجو راً محتسباً عارفاً صابراً على ما اصابه من الجوع و العطش.

و في رواية الجعفريّات (٢٢) قوله عليه السلام انّ عليّا عليه السلام اتى برجل شرب الخمر فى شهر رمضان (الى ان قال) فضربه تسعة و ثلاثين سوطا.

وفي رواية ابى عوانة (٢٣) ما يستفاد منه حرمة الاكل و الشرب فى شهر رمضان **و في** غير واحد من احاديث باب (١٩) جواز ارتكاب المفطر فى الليل و باب (٢١) حكم من قام فى شهر رمضان فنظر فلم ير الفجر و باب (٢٢) حكم من اخبر بطلوع الفجر فظنّ انّ المخبر يسخر و باب(٢٣) انّ القرص اذا غاب فى الافق فقد حلّ الافطار و باب (٢) حكم من اصبح فى غير رمضان و لم ينو الصيام من الليل ثمّ بداله ان

يتطوّع من ابواب نيّة الصوم ما يدلّ على حرمة الاكل و الشرب للصائم.

و يأتى فى احاديث الباب التالى و باب (٤) وجوب الامساك عن القيء و باب (١٤) انّ الصائم ان نسى فأفطر بشيء من المفطرات لم يفسد صومه ما يدلّ على ذلك.

و فى رواية الرضوى (٦) من باب (٨) وجوب امساك الصائم عن الجماع قوله عليه السلام انّ الكفّارات على مثل المواقعة فى شهر رمضان و الأكل و الشرب فعليه لكلّ يوم عتق رقبة الخ.

و فى رواية الفتح بن يزيد (٢٠) قوله عليه السلام فان اكل او شرب فكفّارة يوم واحد **و فى** احاديث باب (١٦) انّ الصائم له ان يتمضمض و باب (١٧) انّ الصائم يجوز له ان يستاک و باب (١٩) انّ الصائم له ان يذوق المرق و باب (٢٣) انّ الصائم اذا دخل الذباب فى حلقه فلا شيء عليه ما يدلّ على حرمة الاكل و الشرب للصائم.

و فى رواية ابن مسلم (٢) من باب (٢٦) انّ الصائم يجوز له الكحل قوله الصائم يكتحل قال عليه السلام لا بأس به ليس بطعام و لاشراب **و فى** رواية الفرّاء مثله **و فى** رواية ابن ابى يعفور (٣) قوله سألت ابا عبداللّه عليه السلام عن الكحل للصائم فقال عليه السلام و لابأس به انّه ليس بطعام يؤكل.

و فى كثير من احاديث باب (٢٨) انّ الصائم لاينبغى له ان يقتصر على ترک المفطرات ما يدلّ على ذلک.

و لايخفى انّ ما يدلّ على حرمة الاكل و الشرب للصائم اكثر من هذا و لكن لايهمّنا ذكره.

(٢) باب وجوب امساک الصائم عن ايصال الغبار الغليظ الى حلقه و حكم التدخّن بالعود و غيره

١٤٩٠٤(١) **تهذیب:** ٢١٤ج ٤ـ**استبصار:** ٩٤ج ٢ـمحمّد بن الحسن الصفّار عن محمّد بن عیسی قال حدثنی **سلیمان** بن حفص المروزی قال سمعته یقول اذا تمضمض الصائم فی شهر رمضان او استنشق متعمّداً او شمّ رائحة غلیظة أو کنس بیتاً فدخل فی انفه و[١] حلقه غبار فعلیه صوم شهرین متتابعین فانّ ذلک له فطر[٢] مثل الاکل و الشرب و النکاح قال الشیخ فی صا فالوجه فی هذا الخبران نحمله علی من تمضمض تبرّداً فدخل حلقه شئٌ فلم یبزقه و بلعه متعمّداً کان علیه ما علی من أفطر یوماً من رمضان متعمّداً.

١٤٩٠٥(٢) **تهذیب:** ٣٢٤ج ٤ـاحمد بن الحسن بن علی بن فضّال عن **عمرو** بن سعید عن الرضاعليه‌السلام قال سألته عن الصائم یتدخّن بعود او بغیر ذلک فیدخل الدخنة فی حلقه فقال جایز لابأس به قال و سألته عن الصائم یدخل الغبار (فی ـخ) حلقه قال لابأس.

و یأتی فی روایة حریز (١٤) من باب (٢٤) انّ الصائم یجوز له ان یتطیّب بالطّیب قوله یشمّ الصائم الغالیة و الدخنة قال نعم.

(٣) باب حکم احتقان الصائم بالمایع و الجامد و استدخال الدواء

١٤٩٠٦(١) **کافی:** ١١٠ج ٤ـعدّة من اصحابنا عن سهل بن زیاد عن احمد بن محمّد انّه سأله **تهذیب:** ٢٠٤ ج ٤ ـ **استبصار:** ٨٣ ج ٢ ـ الحسین بن سعید عن **احمد** بن محمّد ابن ابی نصر عن ابی الحسنعليه‌السلام انّه سأله عن الرجل یحتقن تکون به العلّة فی شهر رمضان فقال الصائم لایجوز له ان یحتقن **فقیه** ٦٩ ج ٢ ـسأل **احمد** بن محمّد ابن ابی نصر البزنطی ابا الحسن الرضاعليه‌السلام عن الرّجل (و ذکر مثله).

---

١ ـاو ـیب خ. ٢ ـ مفطر ـیب خ.

١٤٩٠٧(٢) **الدعائم:** ٢٧٥ج ١ـ عن **على** عليه السلام انّه نهى الصائم عن الحقنة و قال ان احتقن افطر.

١٤٩٠٨(٣) **فقه الرضا** عليه السلام: ٢١٢ـ (فى سياق مالا يجوز للصائم قال) و لا يحتقن. **المقنع** ٦٠ ـ و لا يجوز ان يحتقن.

١٤٩٠٩(٤) **كافى:** ١١٠ج ٤ـ **تهذيب:** ٢٠٤ج ٤ـ **استبصار:** ٨٣ج ٢ـ احمد بن محمّد عن على بن الحسن[1] (عن محمّد بن الحسين ـ كا) عن ابيه قال كتبت الى ابى الحسن عليه السلام ما تقول فى التلطّف[2] (بالاشياف ـ يب خ) يستدخله الانسان و هو صائم فكتب عليه السلام لا بأس بالجامد.

(٥) **الهداية:** ٤٧ ـ سئل الصادق عليه السلام عن الصائم هل يجوز له ان يستعط[3] او يحتقن فقال لا.

١٤٩١٠(٦) **كافى:** ١١٠ج ٤ـ محمّد بن يحيى عن العمركى بن على عن **تهذيب:** ٣٢٥ج ٤ـ على بن جعفر عن اخيه (موسى بن جعفر ـ كا) عليه السلام قال سألته عن الرجل و المرئة هل يصلح لهما ان يستدخلا الدواء و هما صائمان قال لابأس **قرب الاسناد** ٢٣٠ ـ **عبدالله** بن الحسن عن جدّه علىّ بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام نحوه.

و تقدّم فى احاديث باب (١) وجوب الامساك للصائم عن الاكل و الشرب ما يدلّ على حصر المفطرات فى غير استدخال الدواء و الاحتقان.

(٤) باب وجوب امساك الصائم عن القىء و من تعمّده فعليه القضاء و لكن القلس لا يفطر الصائم و ان خرج معه شىء حتّى بلغ الحلق و كذلك الرعاف لا ينقض الصوم

---

١ ـ الحسين ـ كا. ٢ ـ التلطّف: ادخال شئٍ فى الفرج و هو كناية عن الحقنة.
٣ ـ اسعطه الدواء: أدخله أنفه اللسان.

١٤٩١١ (١) **تهذیب:** ٢٦٤ ج ٤ ـ علی بن الحسن عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابی عبدالله عن ابیه علیهما السلام انّه قال من تقیّأ متعمّداً و هو صائم فقد افطر و علیه الاعادة فان شاءالله تعالی عذّبه و ان شاء غفرله و قال من تقیّأ و هو صائم فعلیه القضاء.

١٤٩١٢ (٢) **تهذیب:** ٢٦٤ ج ٤ ـ و عنه عن محمّد و احمد ابنی الحسن عن ابیهما عن **عبدالله** بن بکیر عن بعض اصحابنا عن ابی عبدالله علیه السلام قال من تقیّأ متعمّداً و هو صائم قضیٰ یوماً مکانه.

١٤٩١٣ (٣) **وسائل** ٨٩ ج ١٠ ـ علی بن جعفر فی کتابه عن اخیه قال سئلته عن الرجل یستاک و هو صائم فیقیء ما علیه قال ان کان تقیّأ متعمّداً فعلیه قضائه و ان لم یکن تعمّد ذلک فلیس علیه شیء.

١٤٩١٤ (٤) **الدعائم:** ٢٧٤ ج ١ ـ روینا عن **جعفر بن محمّد** علیهما السلام انّه قال اذا استدعی الصائم القیء (فتقیّأ ـ ك) متعمّداً فقد استخفّ بصومه و علیه قضاء ذلک الیوم و ان ذرعه[١] القیء و لم یملک ذلک و لا استدعاه فلاشیء علیه.

١٤٩١٥ (٥) **فقه الرضا** علیه السلام: ٢١٣ ـ والرعاف والقلس[٢] والقیء لا ینقض الصوم الاّ أن یتقیّأ متعمّداً.

١٤٩١٦ (٦) **تهذیب:** ٢٦٤ ج ٤ ـ محمّد بن یعقوب عن **کافی:** ١٠٨ ج ٤ ـ محمّد بن اسماعیل عن الفضل بن شاذان و ابی[٣] علی الاشعری عن محمّد بن عبدالجبار جمیعاً عن صفوان بن یحیی عن ابن مسکان عن **الحلبی** عن ابی عبدالله علیه السلام قال اذا تقیّأ الصائم فعلیه قضاء ذلک الیوم و ان ذرعه (القیء ـ یب خ) من غیر ان یتقیّأ[٤] فلیتمّ صومه.

---

١ ـ ای غلبه. ٢ ـ القلس ما خرج من الحلق ملأ الفم او دونه فاذا غلب فهو القیء.

٣ ـ و ابو ـ کا. ٤ ـ یتقیّأه ـ یب خ ل.

١٤٩١٧(٧) **تهذيب:** ٢٦٤ج ٤ـ وعنه عن **كافي:** ١٠٨ج ٤ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبى عمير و محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد (جميعاً ـ كا) عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن **الحلبى** عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا تقيّأ الصائم فقد أفطر و ان ذرعه من غير ان يتقيّأ فليتمّ صومه.

١٤٩١٨(٨) **تهذيب:** ٣٢٢ج ٤ـ محمّد بن على بن محبوب عن محمّد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن **سماعة** قال سئلته عن القيء فى رمضان فقال ان كان شيء يبدره فلابأس و ان كان شيئاً يكره نفسه عليه أفطر و عليه القضاء قال و سالته عن رجل عبث بالماء يتمضمض به من عطش فدخل حلقه قال عليه قضائه و ان كان فى وضوء فلابأس **فقيه** ٦٩ج ٢ ـ سئل **سماعة** بن مهران ابا عبدالله عليه السلام عن رجل و ذكر مثله الاّ انّه قدّم السّؤال الثانى على الاوّل **المقنع** ٦٠ ـ سأل ابا عبدالله عليه السلام **سماعة** بن مهران و ذكر نحوه الىٰ قوله افطر.

١٤٩١٩(٩) **كافي:** ١٠٨ج ٤ـ محمّد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابى عمير عن **معٰوية** عن ابى عبدالله عليه السلام فى الذى يذرعه القيء و هو صائم قال يتمّ صومه و لايقضى.

١٤٩٢٠(١٠) **فقه الرضا** عليه السلام: ٢٠٢ـ وامّا صوم الاباحة فمن أكل او شرب ناسياً او تقيّأ من غير تعمّد و قد اباح الله ذلک له و اجزأ عنه صومه.

١٤٩٢١(١١) **كافي:** ١٠٨ج ٤ـ محمّد بن يحيى عن محمّد بن الحسين عن على بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمّد بن مسلم قال سئل ابو جعفر عليه السلام عن القلس[1] يفطر الصائم قال لا **فقيه** ٦٩ ج ٢ ـ روى العلاء عن **محمّد بن مسلم** عن ابى جعفر عليه السلام انّه سئل و ذكر مثله

---

١ ـ اى خروج الطعام او الشراب من البطن الى الفم.

المقنع ٦٠ ـ سئل ابو جعفر عليه السلام و ذکر مثله.

١٤٩٢٢ (١٢) **تهذیب:** ٢٦٥ ج ٤ ـ علی بن الحسن عن علی بن اسباط عن علاء بن رزین عن محمّد بن مسلم قال: سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن القلس أیفطر الصائم قال لا.

١٤٩٢٣ (١٣) **کافی:** ١٠٨ ج ٤ ـ محمّد بن یحیی عن محمّد بن احمد عن أحمد بن الحسین[1] عن عمرو بن سعید عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار** بن موسی عن ابی عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الرجل یخرج من جوفه القلس حتّی یبلغ الحلق ثمّ یرجع الی جوفه و هو صائم قال لیس بشیء.

١٤٩٢٤ (١٤) **تهذیب:** ٢٦٥ ج ٤ ـ محمّد بن أحمد بن یحیی عن محمّد بن عیسی عن ابن محبوب عن **عبدالله** بن سنان قال سئل ابو عبدالله عليه السلام عن الرجل الصائم یقلس فیخرج منه الشیء من الطعام أیفطره ذلک قال لاقلت فإن ازدرده[2] بعد أن صار علی لسانه قال لایفطره ذلک (حمله الشیخ ره علی صورة النسیان).

فقه الرضا عليه السلام: ٢١٣ ـ و الرعاف و القلس و القیء لاینقض الصوم.

و تقدّم فی روایة سماعة (١) من باب (٦) انّ القلس و القیء لاینقض الوضوء من ابواب ما ینقض الوضوء فی کتاب الطهارة قوله عليه السلام و لایفطر (ای القلس) صیامه.

و فی روایة ابن ابی محمود (١١) قوله سئلت الرضا عليه السلام عن القیء و الرعاف و المِدَة اتنقض الوضوء ام لا قال عليه السلام لا تنقض شیئاً.

و فی روایة النعمانی (٢) من باب (١) وجوب امساک الصائم عن الاکل و الشرب من ابواب ما یجب الامساک عنه قوله عليه السلام و اما حدود

---

١ ـ الحسن ـ خ. ٢ ـ ازدرده: ابتلعه.

الصوم فاربعة (الى ان قال) و الثالث اجتناب القيء متعمّداً.

و يأتى فى احاديث باب (١٤) أنّ الصائم ان نسى فأفطر بشيء من المفطرات لم يفسد صومه ما يمكن ان يستفاد منه بعض المقصود **و فى** رواية ابن ميمون (٧) من باب (٢٧) انّ الصائم يجوز له ان يحتجم قوله عليه السلام ثلثة لايفطرن الصائم القيء و الاحتلام و الحجامة **و فى** رواية الدعائم (١٢) قوله الصائم يحتجم فقال عليه السلام اكره له ذلك مخافة الغشى او ان تثور به مرّة فيقيء.

(٥) باب وجوب امساك الصائم عن ارتماس رأسه فى الماء و يجوز له ان يستنقع فيه و يصبّ على رأسه و يتبرّد و ينضح المروحة و البوريا الاّ انّه يكره له التبرّد بالثوب المبلول و يكره للنساء الاستنقاع فى الماء

١٤٩٢٥ (١) **كافى:** ١٠٦ ج ٤ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير **تهذيب:** ٢٠٣ ج ٤ ـ **استبصار:** ٨٤ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد عن محمّد ابن ابى عمير عن حمّاد عن **الحلبى** عن ابى عبداللّه عليه السلام قال الصائم يستنقع[١] فى الماء و لا يرتمس[٢] رأسه.

١٤٩٢٦ (٢) **كافى:** ١٠٦ ج ٤ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن حمّاد **تهذيب:** ٢٠٣ ج ٤ ـ **استبصار:** ٨٤ ج ٢ ـ عنه[٣] عن حمّاد عن **حريز** عن ابى عبداللّه عليه السلام قال لا يرتمس[٤] الصائم و (لا ـ يب صا) المحرم رأسه فى الماء.

١٤٩٢٧ (٣) **كافى:** ٣٥٣ ج ٤ ـ محمّد بن يحيى عن محمّد بن الحسين (عن على بن الحكم ـ ئل) عن صفوان عن **يعقوب** بن شعيب عن ابى

---

١ ـ استنقع فى الماء: ثبت فيه يتبرّد. ٢ ـ يرمس ـ يب صا.

٣ ـ هكذا فى ـ يب صا بعد الرواية المتقدّمة عن يب ـ صا. ٤ ـ لا يرمس ـ يب صا.

عبداللّه عليه السلام قال لا يرتمس المحرم فی الماء و لاالصائم.

١٤٩٢٨(٤) **تهذيب:** ٢٠٤ج ٤ـ**استبصار:** ٨٤ج ٢ـمحمّد بن يعقوب عن **كافی:** ١٠٦ ج ٤ ـ محمّد بن يحيى عن محمّد بن الحسين عن علی بن الحكم عن العلاء بن رزين عن **محمّد** بن مسلم عن ابی جعفر عليه السلام قال الصائم يستنقع فی الماءو يصبّ علی رأسه و يتبرّد بالثوب و ينضح بالمروحة[1] و ينضح البوريا (تحته ـ صا كا) و لايغمس رأسه فی الماء.

و يأتی مثل ذلک فی رواية محمّد بن مسلم (٩) من باب (١٧) انّ الصائم يجوز له ان يستاک.

١٤٩٢٩(٥) **تهذيب:** ٢٦٣ج ٤ـمحمّدبن يعقوب عن **كافی:** ١٠٦ج ٤ ـ محمّد بن يحيى و غيره عن محمّد بن احمد عن السيّاری عن محمّد بن علی الهمدانی **عن حنّان** بن سدير قال سئلت ابا عبداللّه عليه السلام عن الصائم يستنقع فی الماء قال لاباس ولكن لاينغمس[2] فيه و المرئة لاتستنقع فی الماء لانّها تحمل الماء بفرجها[3].

فقيه ٧١ج ٢ ـ سئل **حنّان** بن سدير ابا عبداللّه عليه السلام و ذكر مثله **العلل** ٣٨٨ ـ حدثنا محمّد بن الحسن ره قال حدثنا محمّد بن يحيى العطّار عن محمّد بن احمد عن احمد بن محمّد السيّاری عن محمّد بن علی الهمدانی عن **حنّان** بن سدير مثله.

١٤٩٣٠(٦) **فقه الرضا** عليه السلام ٢١٢ـو لاتجلس المرئة فی الماء فانّها تحمل (الماء ـ المقنع) بقبلها و لابأس للرجل ان يستنقع فيه ما لم يرتمس فيه **المقنع** ٦٠ ـ و المرأة لاتجلس فی الماء و ذكر مثله.

١٤٩٣١(٧) **كافی:** ١٠٦ج ٤ـعدّة من أصحابنا عن **سهل** بن زياد عن بعض أصحابنا عن مثنّى الحنّاط و **الحسن** الصيقل قال سئلت ابا

---

١ ـ المروحة ـ يب صا. ٢ ـ لاينغمسّ ـ يب خ. ٣ ـ بقبلها ـ فقيه العلل.

عبدالله عليه السلام عن الصائم يرتمس فى الماء قال لا و لاالمحرم قال و سئلته عن الصائم يلبس الثوب المبلول قال لا.

١٤٩٣٢(٨) **تهذيب:** ٢٠٩ج ٤ـ**استبصار:** ٨٤ج ٢ـعلى بن الحسن بن فضّال عن محمّد بن عبدالله عن **عبدالله** بن سنان عن ابى عبدالله عليه السلام قال يكره[1] للصائم ان يرتمس فى الماء.

١٤٩٣٣(٩) **تهذيب:** ٢١٠ج ٤ـ**استبصار:** ٨٤ج ٢ـسعد بن عبدالله عن عمران بن موسى عن **تهذيب:** ٣٢٤ج ٤ ـ محمّد بن الحسين عن عبدالله بن جبلة[2] عن **اسحاق** بن عمّار قال قلت لابى عبدالله عليه السلام (رجل ـ يب ٢١٠ ـ صا) صائم ارتمس فى الماء متعمّداً أعليه قضاء ذلک اليوم قال ليس عليه قضاء و لايعودنّ حمله الشيخ فى صا تارة على التقية و أخرىٰ على اسقاط القضاء و الكفّارة و ان كان الفعل محظوراً.

١٤٩٣٤(١٠) **تهذيب:** ٢٦٧ج ٤ـ**استبصار:** ٩٣ج ٢ـعلى بن الحسن بن فضال عن الحسن بن بقاح عن **الحسن** الصيقل عن ابى عبدالله عليه السلام قال (و ـ يب خ) سألته عن الصائم يلبس الثوب المبلول فقال لا و لايشمّ الريحان.

١٤٩٣٥(١١) **كافى:** ١٠٦ج ٤ـمحمّد بن يحيى عن محمّد بن الحسين عن موسى بن سعدان عن عبدالله بن الهيثم عن **عبدالله** بن سنان قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول لاتلزق ثوبک الى جسدک و هو رطب و انت صائم حتّى تعصره.

و تقدّم فى رواية حسن بن راشد (٤) من باب (١٣) انّه يجب على الحائض قضاء ما فاتها من الصلوة من ابواب الحيض فى كتاب الطهارة

---

١ ـ كره ـ صا. ٢ ـ عن ابى جميلة ـ يب ٣٢٤.

قوله فالصائم يستنقع فى الماء قال نعم قلت فيبلّ ثوباً على جسده قال لاقلت من اين جاء هذا قال من ذاك.

و فى رواية ابن مسلم (١) من باب (١) وجوب امساک الصائم عن الاكل و الشرب من ابواب ما يجب الامساک عنه قولهعليه‌السلام لا يضرّ الصائم ما صنع اذا اجتنب ثلٰث خصال (الى ان قال) الارتماس فى الماء.

و فى رواية النعمانى (٢) قولهعليه‌السلام و امّا حدود الصوم فاربعة (الى ان قال) و الرابع اجتناب الاغتماس فى الماء **و فى** رواية ابن خالد (٣) قوله عليه‌السلام خمسة اشياء تفطر الصائم (الى ان قال) و الارتماس فى الماء.

و فى الرضوى (٤) قولهعليه‌السلام و ادنى ما يتمّ به فرض الصوم العزيمة (الى ان قال) و الارتماس فى الماء **و يأتى** فى رواية الدعائم (١٦) من باب (٢٤) انّ الصائم يجوز له ان يتطيّب بالطّيب قولهعليه‌السلام انّه كرّه للصائم شمّ الطّيب و الريحان و الارتماس فى الماء خوفاً من ان يصل من ذلک الى حلقه شىء **و فى** رواية حريز (٢٢) من باب (١٥) انّ المحرم لا يظلّل الاّ من علّة من ابواب تروک الاحرام قولهعليه‌السلام و لايرتمس المحرم فى الماء و لا الصائم.

و فى رواية اسماعيل بن عبدالخالق (٢) من باب (٤٤) انّ المحرم لايرتمس فى الماء قوله هل يدخل الصائم رأسه فى الماء قالعليه‌السلام لا و لا المحرم.

(٦) باب انّ الكذب على اللّه او على الرسول او الأئمّة عليهم السلام يفطر الصائم و عليه قضائه و على غيرهم يوجب نقصان الاجر

١٤٩٣٦ (١) **فقيه** ٦٧ ج ٢ ـ منصور بن يونس عن **ابى بصير** عن ابى عبداللّهعليه‌السلام انّ الكذب على اللّه و على رسوله و على الائمّة عليهم

السلام يفطر الصائم.

١٤٩٣٧(٢) **كافي:** ٣٤٠ج ٢ـعلى بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابى عمير عن منصور بن يونس عن **ابى بصير** قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول انّ الكذبة لتفطر الصائم قلت و ايّنا لايكون ذلک منه قال ليس حيث ذهبت انّما ذاک الكذب على اللّه عزّ و جلّ و على رسوله صلى الله عليه و آله و على الائمّة عليهم السلام **المعانى** ١٦٥ ـ حدثنا سعد بن عبدالله عن احمد بن محمّد بن خالد عن أبيه عن ابن أبى عمير عن منصور بن يونس عن **ابى بصير** نحوه.

١٤٩٣٨(٣) **كافي:** ٨٩ج ٤ـعلى بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبى عمير **تهذيب:** ٢٠٣ ج ٤ ـ الحسين بن سعيد عن ابن أبى عمير عن منصور بن يونس عن **ابى بصير** قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول (انّ ـ كا خ) الكذبة تنقض الوضوء و تفطر الصائم[١] قال قلت هلكنا قال ليس حيث تذهب انما ذاك[٢] الكذب على اللّه عزّ و جلّ و على رسوله صلى الله عليه و آله و على الائمّة عليهم السلام (حمله الشيخ ره على انّه ينقض كمال الوضوء).

١٤٩٣٩(٤) **تهذيب:** ١٨٩ج ٤ـعلى بن مهزيار عن عثمان بن عيسى عن **سماعة** قال سألته عن رجل كذب فى رمضان فقال قد افطر و عليه قضائه فقلت ما كذبته فقال يكذب على اللّه و[٣] على رسوله صلى الله عليه و آله ـ احمد بن محمّد بن عيسى فى نوادره ٢٠ ـ عن عثمان بن عيسى مثله.

١٤٩٤٠(٥) **تهذيب:** ٢٠٣ج ٤ـالحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن **سماعة** قال سئلته عن رجل كذب فى شهر رمضان فقال قد أفطر و عليه قضائه و هو صائم يقضى صومه و وضوئه اذا تعمّد.

١٤٩٤١(٦) **احمد بن محمّد بن عيسى فى نوادره** ٢٤ ـ عن **ابى بصير**

---

١ ـ الصيام ـ يب. ٢ ـ ذلک ـ يب كا خ. ٣ ـ او ـ خ.

عن ابى عبداللّه عليه السلام قال من كذب على اللّه و على رسوله صلى الله عليه و آله و سلم و هو صائم نقض صومه و وضوئه اذا تعمّده.

١٤٩٤٢ (٧) **وسائل** ٣٥ ج ١٠ ـ على بن موسى بن طاووس فى كتاب الاقبال قال رأيت فى اصل من كتب اصحابنا قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول انّ الكذبة لتفطر الصائم و النظرة بعد النظرة و الظلم كلّه قليله و كثيره.

و تقدّم فى رواية محمّد بن خالد (٣) من باب (١) وجوب امساك الصائم عن الاكل و الشرب قوله عليه السلام خمسة اشياء تفطر الصائم (الى ان قال) و الكذب على اللّه و على رسوله صلى الله عليه و آله و على الائمّة عليهم السلام **و فى** الرضوى (٤) مثله **و فى** الرضوى (٥) قوله عليه السلام و ادنى ما يتمّ به فرض الصوم العزيمة و هى النيّة و ترک الكذب على اللّه و على رسوله و لاحظ احاديث الباب التّالى فانّ فيها ما يدلّ باطلاقه على بعض المقصود.

و يأتى فى رواية عباية بن ربعى (١٤) من باب (٢٧) انّ الصائم يجوز له ان يحتجم قوله عليه السلام انّما افطرا لأنّهما تسابّا و كذبا فى سبّهما على نبىّ اللّه صلى الله عليه و آله لا للحجامة.

و فى كثير من احاديث باب (٢٨) انّ الصائم لاينبغى له أن يقتصر على ترک المفطرات ما يدلّ على لزوم اجتنابه مؤكّداً عن الكذب.

و فى رواية محمّد بن سليمان (٢) من باب (٣٠) حكم الرّفث فى الصيام قوله صمتت (اى مريم عليها السلام) من اىّ شىء قال عليه السلام من الكذب.

و فى روايته الاخرى (٣) قوله قلت صمتاً من اىّ شىء قال عليه السلام من الكذب **و فى** رواية العلاء (٣٦) من باب (١٧) استحباب صوم شعبان من ابواب الصيام المندوب قوله عليه السلام و من صام شهر رمضان فحفظ

فرجه و لسانه و كفّ اذاه عن الناس غفرالله له ذنوبه.

(٧) باب انّ الغيبة و النميمة و البهتان و النظر و الظلم و التحاسد والتنازع و استماع الغيبة و اللغو و امثالها توجب حرمان ثواب الصّوم

١٤٩٤٣ (١) نوادر احمد بن محمّد بن عيسى (٢٣) عن النضر بن سويد عن **محمّد** بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام (فى حديث قال) و الغيبة تفطر الصائم و عليه القضاء.

١٤٩٤٤ (٢) **عوالى اللئالى**: ٢٦٣ ج ١ ـ قال النبىّ صلى الله عليه و آله اذا اغتاب الصائم أفطر.

١٤٩٤٥ (٣) مستدرك: ٣٦٩ ج ٧ ـ وفى درر اللئالى عن **ابى العالية** قال رسول اللّه صلى الله عليه و آله الصائم فى عبادة ما لم يغتب و ان كان نائماً على فراشه.

١٤٩٤٦ (٤) **فقه الرضا** عليه السلام ٢٠٦ ـ و روى انّ الغيبة تفطر الصائم.

و فيه و روى اجتنبوا الغيبة و احذروا النميمة فانهما يفطر ان الصائم.

١٤٩٤٧ (٥) **جامع الاخبار** ٤١٢ ـ قال **النبىّ** صلى الله عليه و آله من اغتاب مسلماً أو مسلمة لم يقبل اللّه تعالى صلوته و لاصيامه أربعين يوماً و ليلة الاّ ان يغفر له صاحبه. (٦) **و عنه** صلى الله عليه و آله قال من اغتاب مسلماً فى شهر رمضان لم يوجر على صيامه.

١٤٩٤٨ (٧) **تحف العقول** ١٤ ـ و من وصايا النبىّ صلى الله عليه و آله يا على احذر الغيبة و النميمة فانّ الغيبة تفطر و النميمة توجب عذاب القبر.

١٤٩٤٩ (٨) **ثواب الاعمال**: ٣٣٥ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب استحباب عيادة المريض فى كتاب الطهارة) عن **ابى هريرة** و **عبدالله** بن عبّاس قالا خطبنا رسول اللّه صلى الله عليه و آله قبل وفاته و هى آخر خطبة خطبها بالمدينة حتّى لحق باللّه تعالى و فيها قال صلى الله عليه و آله و من اغتاب اخاه المسلم بطل

صومه و نقض وضوئه فان مات و هو كذلک مات و هو مستحلّ لما حرّم اللّه.

١٤٩٥٠ (٩) **مستدرک** ٣٧٠ ج ٧ـ القطب الراوندی فی لبّ اللّباب عن النبیّ صلی الله علیه و آله قال ما صام من ظلّ یأكل لحوم النّاس.

و تقدّم فی روایة عبداللّه (٣٩) من باب (١) فضل صوم شهر رمضان من ابواب فضل الصوم و فرضه قوله علیه السلام الصائم فی عبادة و ان كان علی فراشه ما لم یغتب مسلماً.

و فی روایة عبدالرحیم (٥٤) قوله صلی الله علیه و آله من صام شهر رمضان فاجتنب فیه الحرام و البهتان رضی اللّه عنه و اوجب له الجنان.

و فی روایة ابن طاووس (٧) من الباب المتقدّم قوله علیه السلام ان الكذبة لتفطر الصائم و النظرة بعد النظرة و الظلم كلّه قلیله و كثیره.

و یأتی فی روایة عبایة بن ربعی (١٤) من باب (٢٧) انّ الصائم یجوز له أن یحتجم قوله علیه السلام انّما افطرا لأنّهما تسابّا و كذبا فی سبّهما علی نبیّ اللّه لا للحجامة **و فی** كثیر من احادیث باب (٢٨) انّ الصائم لاینبغی له ان یقتصر علی ترک المفطرات ما یدلّ علی لزوم حفظ اللسان و السمع و النظر عن المنكرات خصوصاً روایتی المدائنی **و فی** روایة العلاء (٣٦) من باب (١٧) استحباب صوم شعبان من ابواب الصیام المندوب قوله علیه السلام و من صام شهر رمضان فحفظ فرجه و لسانه و كفّ اذاه عن الناس غفراللّه له ذنوبه ما تقدّم منها و ما تأخّر و اعتقه من النّار و ادخله دار القرار و قبل شفاعته فی عدد رمل عالج من مذنبی اهل التوحید.

(٨) باب وجوب امساک الصائم عن الجماع و الامناء و من تعمّدهما فعلیه الكفّارة و القضاء دون من اتی اهله نسیانا او رأی له حلیّة ذا و تكرّر الكفّارة بتكرّر الوقاع

۱٤۹٥۱(۱) **فقيه** ۷۲ ج ۲ـ روى عبدالمؤمن بن الهيثم[1] **الانصارى** عن ابى جعفر عليه السلام انّ رجلا اتى النبىّ صلى الله عليه و آله فقال هلكت و اهلكت[2] فقال صلى الله عليه و آله و ما اهلكك فقال اتيت امرأتى فى شهر رمضان و أنا صائم فقال النبىّ صلى الله عليه و آله اعتق رقبة قال لا اجد قال صلى الله عليه و آله فصم شهرين متتابعين فقال لا اطيق قال صلى الله عليه و آله تصدّق على ستّين مسكيناً قال لا اجد فاتى النبىّ صلى الله عليه و آله بعذق[3] فى مكتل[4] فيه خمسة عشر صاعاً من تمر فقال النبىّ صلى الله عليه و آله خذها فتصدّق بها فقال و الذى بعثك بالحقّ نبيّاً ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منّا فقال خذه فكله انت و اهلك فانّه كفّارة لک[5] و فى رواية جميل بن دراج عن ابى عبدالله عليه السلام ان المكتل الذى أتى به النبىّ صلى الله عليه و آله كان فيه عشرون صاعا من تمر.

معانى الاخبار ۳۳٦ـ حدثنا ابى ره قال حدثنا سعد بن عبدالله عن موسى بن الحسن عن محمّد بن عبدالحميد عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم قال حدثنى **عبدالمؤمن** بن القاسم الانصارى قال حدثنى ابو جعفر عليه السلام انّ رجلا و ذكر مثله (ثم قال) قال سيف بن عميرة و حدّثنى عمرو بن شمر قال اخبرنى **جابر** بن يزيد الجعفى عن ابى جعفر عليه السلام مثله **المقنع** ٦۱ ـ روى انّ رجلا من الانصار اتى النبى صلى الله عليه و آله فقال هلكت و اهلكت و ذكر نحوه.

دعائم الاسلام ۲۷۲ ج ۱ ـ روينا عن على صلوات الله عليه انّه قال

---

۱ ـ القاسم خ.   ۲ ـ هلكت هلكت ـ المعانى.

۳ ـ العذق: القنو من النخل و العنقود من العنب.

٤ ـ بعرق او مكتل ـ المعانى و المكتل: الزّبيل الّذى يحمل فيه التمر او العنب.

٥ ـ و فى الفقيه بعد ذكر رواية عبدالمؤمن قال و فى رواية جميل بن دراج عن ابى عبدالله عليه السلام ان المكتل الذى اتى به النبى صلى الله عليه و آله كان فيه عشرون صا عاً من تمر (سيأتى رواية جميل).

اتی رجل الی رسول اللّه صلی الله علیه و آله فی شهر رمضان فقال یا رسول اللّه انّی قد هلکت قال و ما ذاک قال باشرت اهلی فغلبتنی شهوتی حتّی وصلت قال صلی الله علیه و آله هل تجد عتقاً قال لا واللّه و ما ملکت مملوکاً قطّ قال صلی الله علیه و آله فصم شهرین و ذکر نحوه الاّ انّ فیه فأطعم ستّین مسکیناً لکلّ مسکین مدّ.

١٤٩٥٢ (٢) **تهذیب:** ٢٠٦ ج ٤ـ**استبصار:** ٨٠ ج ٢ـمحمّد بن یعقوب عن **کافی:** ١٠٢ ج ٤ ـ علی بن ابراهیم عن ابیه و محمّد بن اسماعیل عن الفضل بن شاذان جمیعاً عن ابن ابی عمیر عن **جمیل** بن درّاج عن ابی عبداللّه علیه السلام انّه سئل عن رجل افطر یوماً من شهر رمضان متعمّداً فقال انّ رجلاً اتی النبیّ صلی الله علیه و آله فقال هلکت یا رسول اللّه فقال صلی الله علیه و آله مالک فقال النّار یا رسول اللّه قال و مالک فقال وقعت علی اهلی فقال صلی الله علیه و آله تصدّق و استغفر (ربّک ـ یب صا) فقال الرجل فوالذی عظّم حقّک ما ترکت فی البیت شیئاً (لا ـ کا) قلیلاً و لا کثیراً.

قال فدخل رجل من الناس بمکتل من تمر فیه عشرون صاعاً یکون (عشرة اصوع بصاعنا ـ یب کا) فقال له رسول اللّه صلی الله علیه و آله خذ هذا التمر فتصدّق به فقال یا رسول اللّه علیٰ من اتصدّق به و قد اخبرتک انّه لیس فی بیتی قلیل و لا کثیر قال صلی الله علیه و آله فخذه و اطعمه عیالک و استغفر اللّه عزّ و جلّ قال فلمّا خرجنا (رجعنا ـ یب) قال اصحابنا انّه بدء بالعتق فقال اعتق اوصم او تصدّق . و رواه فی البحار ٢٨١ ج ٩٦ ـ عن کتاب الحسین بن سعید باسناده عن **جمیل**.

١٤٩٥٣ (٣) **فقیه** ٧٢ ج ٢ـروی **ادریس** بن هلال عن ابی عبداللّه علیه السلام انّه سأل عن رجل اتی اهله فی شهر رمضان قال علیه عشرون صاعاً من تمر فبذلک امر رسول اللّه صلی الله علیه و آله الرجل الذی اتاه فسأله عن ذلک.

١٤٩٥٤ (٤) **وسائل** ٤٨ ج ١٠ـعلی بن جعفر فی کتابه عن اخیه موسی

بن جعفر عليه السلام قال سألته عن رجل نكح امرئته و هو صائم في رمضان ما عليه قال عليه القضاء و عتق رقبة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع فاطعام ستّين مسكيناً فان لم يجد فليستغفر اللّه.

۱٤۹۵۵ (٥) **فقه الرضا** عليه السلام ۲۱۲ ـ و من جامع في شهر رمضان او افطر فعليه عتق رقبة او صيام شهرين متتابعين او اطعام ستّين مسكيناً لكلّ مسكين مدّ من طعام و عليه قضاء ذلك اليوم و أنّى له بمثله.

۱٤۹٥٦ (٦) **وفيه** ۲۷۱ ـ واعلم انّ الكفّارات على مثل المواقعة في شهر رمضان و الاكل و الشرب فعليه لكلّ يوم عتق رقبة او صوم شهرين متتابعين او اطعام ستّين مسكيناً فان عاد لزم لكلّ يوم مثل الكفّارة الاولى.

(۷) و قد روى انّ الثلاث عليه و هذا الذي يختاره خواصّ الفقهاء ثمّ لايدرک مثل ذلک اليوم ابداً (لايبعد ان يكون قوله (لكلّ يوم) مصحّف قوله (لكلّ عود).

۱٤۹٥۷ (۸) **تهذيب:** ۲۰٦ ج ٤ ـ **استبصار:** ۸۰ ـ ۹٦ ـ ج ۲ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافي:** ۱۰۲ ج ٤ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير **تهذيب:** ۳۲٤ ج ۸ ـ الحسين بن سعيد عن محمّد ابن ابى عمير عن **عبداللّه** بن سنان عن ابى عبداللّه عليه السلام في رجل وقع على اهله في شهر رمضان فلم يجد ما يتصدّق به على ستّين مسكيناً قال يتصدّق بما يطيق (بقدر ما يطيق ـ خ).

۱٤۹٥۸ (۹) **تهذيب:** ۲۰۸ ج ٤ ـ **استبصار:** ۹۷ ج ۲ ـ الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن **سماعة** قال سألته عن رجل اتى اهله في (شهر ـ خ) رمضان متعمّداً فقال عليه عتق رقبة و اطعام ستّين مسكيناً و

صيام شهرين متتابعين و قضاء ذلک اليوم و اين له مثل ذلک اليوم[١] نوادر احمد بن محمّد بن عيسى (٦٨) عثمان بن عيسى عن **سماعة** بن مهران قال سألته عليه السلام و ذكر نحوه.

١٤٩٥٩ (١٠) **عوالى اللئالى** ٢١١ ج ١ ـ و قال صلى الله عليه وآله من جامع فى نهار رمضان متعمّداً فعليه الكفّارة.

١٤٩٦٠ (١١) **تهذيب:** ٢٠٩ ج ٤ ـ **استبصار:** ٩٧ ج ٢ ـ ابو جعفر محمّد بن على بن الحسين بن بابويه القمى رضى اللّه عنه عن **فقيه** ٢٣٨ ج ٣ ـ عبد الواحد بن محمّد بن عبدوس (العطّار المعانى العيون) النيسابورى[٢] رض عن على بن محمّد بن قتيبة عن حمدان بن سليمان عن **عبد السلام** بن صالح الهروى قال قلت للرضا عليه السلام يابن رسول اللّه قد روى (لنا ـ فقيه) عن آبائک عليهم السلام فيمن جامع فى شهر رمضان او افطر فيه ثلاث كفّارات.

و روى عنهم عليهم السلام كفّارة واحدة فبأىّ الحديثين[٣] نأخذ قال عليه السلام بهما جميعاً فمتى[٤] جامع الرجل حراماً او افطر على حرام فى شهر رمضان فعليه ثلاث كفّارات عتق رقبة و صيام شهرين متتابعين و اطعام ستّين مسكيناً و قضاء ذلک اليوم و ان كان (قد ـ يب) نكح حلالاً او افطر على حلال فعليه كفّارة واحدة (وقضاء ذلک اليوم ـ فقيه) (و ان كان ناسياً فلا شىء عليه يب ـ فقيه) **العيون:** ٣١٤ ج ١ ـ **معانى الاخبار** ٣٨٩ ـ مثل

---

١ ـ قال الشيخ ره فى يب فيحتمل ان يكون المراد بالواو فى الخبر التخيير دون الجمع لانها قد تستعمل فى ذلک قال اللّه تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى و ثلث و رباع و انّما اراد مثنى او ثلاث او رباع و لم يرد الجمع و يحتمل ان يكون هذا الحكم مخصوصاً بمن اتى اهله فى حال يحرم الوطى فيها مثل الوطى فى الحيض او فى حال الظهار قبل الكفّارة.

٢ ـ النيشابورى ـ يب صا. ٣ ـ الخبرين ـ فقيه ـ صا. ٤ ـ متى ـ خ.

ما فى الفقيه سنداً و متناً.

١٤٩٦١ (١٢) **تهذيب**: ٢٠٨ ج ٤ ـ سعد عن **استبصار**: ٨١ ج ٢ ـ احمد بن الحسن بن على بن فضّال عن عمرو بن سعيد المدائنى عن مصدّق بن صدقة عن **فقيه** ٧٤ ج ٢ ـ **عمّار** بن موسى الساباطى قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل (ينسى ـ فقيه) و هو صائم فيجامع اهله فقال يغتسل و لا شىء عليه (فقيه ـ قال مصنّف هذا الكتاب و ذلک فى شهر رمضان و غيره و لا يجب فيه القضاء هكذا روى عن الائمّة عليهم السلام).

قال الشيخ ره فى يب هذا الخبر محمول على انّه اذا جامع ناسياً دون العمد و يحتمل ايضاً ان يكون المراد به من لايعلم ان ذلک لايسوغ له.

١٤٩٦٢ (١٣) **تهذيب**: ٢٠٨ ج ٤ ـ **استبصار**: ٨٢ ج ٢ ـ على بن الحسن بن (على بن ـ خ يب) فضّال عن محمّد بن على عن على بن النعمان عن عبدالله بن مسكان عن زرارة و **ابى بصير** عن ابى جعفر عليه السلام قالا جميعاً سألنا ابا جعفر عليه السلام عن رجل اتى اهله فى شهر رمضان (أ ـ خ) و اتى اهله و هو محرم و (هو ـ يب) لايرى الاّ انّ ذلک[1] حلال له قال عليه السلام ليس عليه شىء.

١٤٩٦٣ (١٤) **تهذيب**: ٣٢٠ ج ٤ ـ عنه[2] عن احمد بن محمّد عن الحسين عن القاسم عن على عن **ابى بصير** قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن رجل وضع يده على شىء من جسد امرأته فادفق فقال عليه السلام كفّارته

---

١ ـ و يرى أنّ ذلک ـ خ.

٢ ـ هكذا فى يب ولكن فى الوسائل و الوافى الحديث مبدوّ باحمد بن محمّد و قبل هذا فى يب مبدوّ بعنه عن محمّد بن الحسين و قبل قبله مبدوّ باحمد بن محمّد عن ا بن ابى عمير و الظاهر كلمة (احمد بن محمّد) بعد قوله عنه زائد او يرجع الضمير الى ابن محبوب فانه قبل هذه الرواية باربع روايات.

ان يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستّين مسكيناً او يعتق رقبة.

١٤٩٦٤ (١٥) فقه الرضا عليه السلام ٢١٢ ـ و لو انّ رجلاً لصق باهله فى شهر رمضان و ادفق كان عليه عتق رقبة.

١٤٩٦٥ (١٦) **تهذيب:** ٢٠٦ ج ٤ ـ **استبصار:** ٨١ ج ٢ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى:** ج ١٠٢/٤ ـ محمّد بن يحيى عن محمّد بن الحسين عن صفوان (بن يحيى ـ كا) **تهذيب:** ٢٧٣ ج ٤ ـ الحسين بن سعيد عن صفوان عن **عبد الرحمن** بن الحجّاج قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل يعبث باهله فى شهر رمضان حتّى يمنى قال عليه (من الكفّارة كا يب ٢٠٦ ـ صا) مثل ما على الذى يجامع.

١٤٩٦٦ (١٧) **الدعائم** ٢٧٣ ج ١ ـ عن **ابى جعفر** عليه السلام انّه قال فى الرجل يعبث باهله فى نهار شهر رمضان حتّى يمنى انّ عليه القضاء و الكفّارة.

١٤٩٦٧ (١٨) **تهذيب:** ٣٢٠ ج ٤ ـ احمد بن محمّد عن محمّد بن الحسين[١] عن عثمان بن عيسى عن **سماعة** قال سألته عن رجل لزق باهله فانزل قال عليه اطعام ستّين مسكينا مدّ لكلّ مسكين ـ احمد بن محمّد بن عيسى فى نوادره ٦٨ ـ عن عثمان بن عيسى عن **سماعة** بن مهران نحوه (اورد فى الوسائل هذه الرواية عن الشيخ باسناده عن محمّد بن على بن محبوب عن محمّد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة فى باب (٨) حكم من افطر يوماً من شهر رمضان عمداً و لكنّه لم نجدها فى التهذيب و الظاهر انّه سهو منه).

١٤٩٦٨ (١٩) **تهذيب:** ٢٧٣ ج ٤ ـ الحسين بن سعيد عن القاسم عن على عن **ابى بصير** قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن رجل كلّم امرأته فى شهر رمضان و هو صائم فأمنى فقال لابأس.

---

١ ـ الحسن ـ خ.

١٤٩٦٩ (٢٠) **العيون** ٢٥٤ ج ١ ـ **الخصال** ٤٥٠ ـ حدثنا ابو طالب المظفّر بن جعفر ابن المظفّر العلويّ (السمرقنديّ ـ العيون) رض قال حدثنا جعفر بن محمّد بن مسعود عن ابيه ابى النضر محمّد بن مسعود (بن محمّد بن عبّاس ـ الخصال) العيّاشى قال حدثنا جعفر بن احمد قال حدثنى على بن محمّد بن شجاع عن محمّد بن عثمان عن حميد بن محمّد عن احمد بن الحسن بن صالح عن ابيه عن **الفتح** بن يزيد الجرجانى انّه كتب الى ابى الحسن عليه السلام يسئله[١] عن رجل واقع امرأة فى شهر رمضان من حلّ[٢] او حرام (فى يوم واحد ـ العيون) عشر مرات قال عليه (عشر ـ خصال) كفّارات لكلّ مرّة كفّارة فان اكل او شرب فكفّارة يوم واحد.

١٤٩٧٠ (٢١) **المختلف** ٢٢٧ ـ قال ابن عقيل ذكر **ابو الحسن** زكريّا بن يحيى صاحب كتاب شمس الذهب (المذهّب خ) عنهم عليهم السلام انّ الرجل اذا جامع فى شهر رمضان عامدا فعليه القضاء و الكفّارة فان عاود فى المجامعة فى يومه ذلك مرّة اخرى فعليه فى كلّ مرّة كفّارة.

١٤٩٧١ (٢٢) **الهداية** ٤٧ ـ قال الصادق عليه السلام من افطر يوماً من شهر رمضان او جامع فيه فعليه عتق رقبة او صيام شهرين متتابعين او اطعام ستّين مسكيناً لكلّ مسكين مدّ من الطعام و عليه قضاء ذلك اليوم و أنّى له بمثله و من فعل ذلك ناسياً فلا شىء عليه.

١٤٩٧٢ (٢٣) **المختلف**: ٢٢٧ ـ روى عن الرضا عليه السلام انّ الكفّارة تتكرّر بتكرّر الوطى.

و تقدّم فى رواية النعمانى (٢) من باب (١٩) جواز ارتكاب المفطر فى الليل حتّى يتبيّن الفجر من ابواب فضل الصوم و فرضه قوله عليه السلام انّ

---

١ ـ سئله ـ الخصال. ٢ ـ حلال ـ خ ل.

اللّه لمّا فرض الصيام فرض ان لاينكح الرجل اهله في شهر رمضان لا بالّيل و لا بالنّهار الى ان قال فانزل اللّه عليه ﷺ **(اُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ اِلىٰ نِسَائِكُمْ)** الخ.

و في رواية ابن مهزيار (۵) من باب (۲۱) حكم من قام في شهر رمضان فنظر و لم ير الفجر قوله فظنّ انّ النداء للسحور فجامع و خرج فاذا الصبح قد اسفر فكتب بخطّه يقضى ذلک اليوم انشاءاللّه.

و في احاديث باب (۳) انّ من افطر في قضاء شهر رمضان بعد الزوال من ابواب النيّة فعليه الكفّارة ما يدلّ على حرمة اتيان النساء للصائم.

و في احاديث باب (۱) وجوب امساك الصائم عن الاكل و الشرب من ابواب ما يجب الامساک عنه ما يدلّ على وجوب امساكه عن النكاح.

و في رواية المروزى (۱) من باب (۲) وجوب امساك الصائم عن ايصال الغبار الغليظ الى الحلق قوله عليه السلام فعليه (اى على من ادخل فى انفه او فمه شيء بلغ الى حلقه) صوم شهرين متتابعين فانّ ذلك له فطر مثل الاكل و الشرب و النكاح.

و يأتي في احاديث الباب التالي و مايتلوه و باب (۱۱) حرمة البقاء على الجنابة و باب (۱۲) انّ من اراد ان يقضى ما فاته من شهر رمضان فاصابته الجنابة باللّيل فلم يغتسل لا يصوم ذلك اليوم و باب (۱۳) انّ من تعمّد البقاء على الجنابة حتّى يصبح فله ان يصوم ذلك اليوم تطوّعاً ما يدلّ علىٰ ذلك.

و في مرسلة الفقيه (۹) من باب (۱۵) انّ الصائم يجوز له ان يقبّل زوجه قوله عليه السلام و لو انّ رجلا لصق باهله في شهر رمضان فادفق كان

عليه عتق رقبة (يحتمل ان يكون هذا من فتوى الصدوق).

و في مرسلة الرضوى (٩) مثله **و في** رواية الاصبغ (١٠) **و ابن** حازم (١١) **و ابن** مسلم (١٣) **و على** بن جعفر (١٤) و غيرهم ما يظهر منها وجوب امساك الصائم عن الجماع و الامناء **و في** رواية الحلبى (١٥) قوله عليه السلام انّ ذلك (اى مسّ المرأة) يكره للرّجل الشابّ مخافة ان يسبقه المنىّ.

و في رواية العيون و الجعفريّات و الراوندى (١٥) من باب (٢٧) انّ الصائم يجوز له ان يحتجم قوله صلى الله عليه و آله ثلثة لايعرض احدكم نفسه لهنّ و هو صائم الحجامة و الحمّام و المرأة الحسناء **و في** مرسلة الهداية (٨) من باب (٢٨) انّ الصائم لاينبغى له ان يقتصر على ترك المفطرات قوله عليه السلام فليصم سمعك و بصرك و فرجك **و في** رواية ابن عجلان (٩) و **رواية** جابر (١١) نحوه.

و في سائر احاديث الباب ما يدلّ على ذلك بالعموم و الاطلاق **ولاحظ** باب (٣٠) حكم الرّفث في الصيام و ما ورد في تفسيره فانّه ان كان بمعنى الجماع فيناسب الباب **و في** رواية سماعة (٩) من باب (٨) حكم المسافر اذا علم انّه يدخل اهله قبل الزوال من ابواب من يجب عليه الصوم قوله عليه السلام لاينبغى له ان يأكل يومه ذلك شيئاً و لايواقع في شهر رمضان ان كان له اهل.

و في رواية ابن مسلم (١٠) قوله الرجل يقدم من سفر بعد العصر في شهر رمضان فيصيب امرأته حين طهرت من الحيض ايواقعها قال عليه السلام لابأس به **و في** احاديث باب (١٠) كراهة الجماع بالنهار في شهر رمضان للمسافر ما يدلّ على حرمة الجماع للصائم.

و في احاديث باب (١٩) انّ من اجنب في شهر رمضان و نسى ان

يغتسل حتّى مضى الشهر فعليه القضاء و باب (۲۰) انّ من افطر متعمّداً يوماً من شهر رمضان فعليه الاتمام و القضاء و باب (۲۱) حكم من اتى اهله فى قضاء شهر رمضان او لاعبه فسبقه الماء ما يدلّ على ان من جامع فى شهر رمضان فعليه الكفّارة.

و فى رواية ابن مهزيار (۱) من باب (۱٤) حكم من نذر أن يصوم يوماً بعينه فواقع فيه اهله من ابواب بقية الصوم الواجب قوله رجل نذر ان يصوم يوماً بعينة فوقع فى ذلك اليوم على اهله ما عليه من الكفّارة فكتب عليه السلام اليه يصوم يوماً بدل يوم و تحرير رقبة مؤمنة **و فى** مرسلة المقنع و رواية الحسين بن عبيد (۲) نحوه **وفى** رواية العلاء (۳٦) من باب (۱۷) استحباب صوم شعبان من ابواب الصيام المندوب قوله عليه السلام من صام شهر رمضان و حفظ فرجه و لسانه و كفّ اذاه عن النّاس غفر اللّه له ذنوبه الخ.

و فى رواية عبدالرحمان (۱) من باب (۵۸) حكم المحرم اذا عبث باهله حتى يمنى من ابواب ما يجب اجتنابه على المحرم قوله المحرم يعبث باهله حتى يمنى من غير جماع او يفعل ذلك فى شهر رمضان ماذا عليهما قال عليهما جميعاً الكفارة مثل ما على الذى يجامع **و فى** رواية ابراهيم بن عبدالرحمن (۱) من باب (۱) ما ورد فى الكتاب و السنّة من تحريم نكاح الامّهات من ابواب ما يحرم بالنّسب و الرّضاع قوله عليه السلام سئل ابى عليه السلام عمّا حرّم اللّه عزّوجلّ من الفروج و عمّا حرّمه رسول اللّه صلى الله عليه و آله فى سنّته فقال الذى حرّم اللّه عزّوجلّ اربعة و ثلثين وجهاً (الى ان قال) و امّا الّتى فى السّنّة فالمواقعة فى شهر رمضان نهاراً.

(۹) باب انّ من اكره زوجته على الجماع فى شهر رمضان فعليه كفّارتان و ضرب خمسين سوطاً و ان طاوعته فعلىٰ كلّ واحد كفّارة

و ضرب خمسة و عشرين سوطاً و حكم من أتاها و هى نائمة او مجنونة او أتاها فى دبرها

۱۴۹۷۳ (۱) **تهذيب:** ۲۱۵ج ۴ـ۱۴۵ج ۱۰ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى:** ۱۰۳ ج ۴ ـ على بن محمد بن بندار عن ابراهيم بن اسحاق الأحمر عن عبداللّٰه بن حماد (الانصارى ـ يب: ۱۴۵) عن **فقيه:** ۷۳ج ۲ ـ **المفضّل** بن عمر عن ابى عبداللّٰه عليه السلام فى رجل اتى امرأته و هو صائم و هى صائمة فقال ان كان استكرهها فعليه كفّارتان و ان كانت طاوعته فعليه كفّارة و عليها كفّارة و ان كان اكرهها فعليه ضرب خمسين سوطاً نصف الحدّ و ان كانت طاوعته ضرب خمسة و عشرين سوطاً و ضربت خمسة و عشرين سوطاً.

۱۴۹۷۴ (۲) **المقنعة:** ۵۵ـ وروى انّ الرجل اذا اكره زوجته على الجماع فى شهر رمضان نهاراً وجب عليه كفّارتان و ضرب خمسين سوطاً فان اطاعته المرأة وجب على كلّ واحد منهما كفّارة و ضرب خمسة و عشرين سوطاً.

۱۴۹۷۵ (۳) **الدعائم:** ۲۷۳ج ۱ ـ عن **علىّ** صلوات اللّٰه عليه انّه قال اذا جامع امرئته فى نهار شهر رمضان و هى نائمة لاتدرى او مجنونة فعليه القضاء و الكفّارة و لاشىء عليها.

و تقدّم فى رواية حفص بن سوقة (۳۶) من باب (۲) ما يوجب غسل الجنابة من ابوابها فى كتاب الطهارة قوله سألت ابا عبداللّٰه عليه السلام عن رجل يأتى اهله من خلفها قال هو احد المأتيين فيه الغسل (ضعّفه الشيخ فى الاستبصار اوّلاً بالارسال و حمله ثانياً على التقيّة و ردّه ثالثاً بانّه من اخبار الآحاد) و فى رواية البرقى (۳۷) قوله عليه السلام اذا اتى الرجل المرأة فى دبرها فلم ينزل فلا غسل عليهما فان انزل فعليه الغسل

و لاغسل عليها.

و فى رواية احمد بن محمد عن بعض الكوفيّين (۳۸) قوله الرجل يأتى المرأة فى دبرها و هى صائمة قالعليه السلام لاينقض صومها و ليس عليها غسل **و فى** رواية على بن الحكم (۳۹) عن رجل عن ابى عبداللهعليه السلام قال اذا اتى الرجل المرأة فى دبرها و هى صائمة لم ينقض صومها و ليس عليها غسل.

قال الشيخ ره هذا الخبر غير معمول عليه و هو مقطوع الاسناد.

و فى احاديث باب (۳) من افطر فى قضاء شهر رمضان بعد الزوال فعليه الكفّارة من ابواب نيّة الصوم ما يدلّ على لزوم الكفّارة على من اتى اهله فى شهر رمضان و هو صائم.

و فى رواية ابى بصير (۵) منه قولهعليه السلام لاينبغى له (اى للزوج) ان يكرهها بعد الزوال **و فى** الرضوى (٦) من باب (۸) وجوب امساك الصائم عن الجماع من ابواب ما يجب الامساك عنه قوله انّ الكفّارات على مثل المواقعة فى شهر رمضان و الاكل و الشرب فعليه لكلّ يوم عتق رقبة او صوم شهرين متتابعين او اطعام ستّين مسكيناً فان عاد لزم لكلّ يوم مثل الكفّارة الاولى **و يأتى** فى باب (۲۰) انّ من افطر متعمّداً يوماً من شهر رمضان فعليه الاتمام و القضاء و الكفّارة من ابواب من يجب عليه الصيام و من لايجب ما يناسب ذلك فلاحظ.

قد تمّ بحمد اللّه ومنّه المجلّد العاشر من كتاب الجامع و يتلوه ان شاء اللّه تعالى المجلّد الحاديعشر أحمده إستتماماً لنعمته و استسلاماً لعزّته و استعينه فاقة الىٰ كفايته و اصلّى و اسلّم علىٰ خير خلقه محمّد وآله لاسيّما بقيّة اللّه فى ارضه المحتاج الىٰ عفو ربّه الغنىّ اسماعيل بن القاسم المعزّىّ الملايرىّ عفا اللّه تعالى عنه و عن والديه و عن المؤمنين

بسم الله الرحمٰن الرّحيم وهو المعين

كتاب الخمس والصوم

فهرس ما فى المجلد العاشر

من كتاب جامع أحاديث الشيعة فى أحكام الشريعة

أبواب فرض الخمس و فضله و علّته و بيان من يجب عليه و ما يجب فيه و مالا يجب فيه و هى اربعة عشر باباً و فيها اربعة و ستّون حديثاً(١)

(١) والمراد بما ذكر عدد أحاديثها المستقلّة دون ما أشير اليها.

(٢) والمراد بما ذكر عدد احاديث الأبواب مع إشاراتها الّتى قد ذكر راويها.

ابواب فضل صوم شهر رمضان و فرضه و وقته و ما يناسبه

و هى اربعة و عشرون باباً و فيها واحد و خمسون و مأتا حديث

ابواب ما يجب الإمساك عنه للصائم و ما لا يجب و ما يستحبّ له من الآداب والسّنن و تفطير الصّائم و جواز إفطار من يصلّى و لا يصوم إذا احتاج إلى عمله

و هى اربعون باباً و فيها سبعة و اربعون و ثلاثمائة حديث

جدول الخطاء و الصواب

صفحه ۱۷۸

و فی روایة کعب(۲۴) من بـاب (۱۴) تأکّـد اسـتحباب ذکـراللّـه و العـمل الصالح فی‌الایّام المعدودات من ابواب زیارة البیت قوله‌ﷺ ان‌اللّـه تـبارک و تعالی اختار الساعات (لی ان قال) اختار الشهور فاختار شهر رمضان

صفحه	سطر	غلط	صحیح
۱۴۵	۲۳		(۳) ـ تـــواصــلوا ـ خ ـ واصلوا ـ خ
۲۹۷	۱۹	وجوب	وجوب صوم